

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة

الدكتور

ددار غفور حمد أمين

جامعة صلاح الدين

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

البحث الدلالي في المعجمات
الفقهية المتخصصة

هذا الكتاب كان اطروحة للدكتوراه قدمت إلى كلية الآداب - قسم اللغة العربية - جامعة صلاح الدين أربيل - العراق، ونال الباحث بها درجة الدكتوراه وبدرجة امتياز من قبل لجنة التقويم والتي تكونت من السادة:

- | | |
|---------------|------------------------------|
| رئيساً | ١- د . جايد زيدان مخلف |
| عضواً | ٢- د. صادق حسين كنيج |
| عضواً | ٣- أ.م.د. طلال يحيى الطوبجي |
| عضواً | ٤- أ.م.د. جمال محمد الباجوري |
| عضواً | ٥- أ.م.د. محمد شريف أحمد |
| عضواً ومشرفاً | ٦- أ.م.د. محمد صابر مصطفى |

البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة

تأليف

الدكتور : دلدار غفور حمد أمين

الطبعة الأولى

2014



- البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة
- د. د. دار ففور حمد أمين

الطبعة الأولى 2014

منشورات:

دار دجلة

لاشرون وموزون



المملكة الأردنية الهاشمية

عمان - شارع الملك حسين - مجمع الفحيص التجاري

تلفاكس: 0096264647550

خلوي: 00962795265767

ص.ب: 712773 عمان 11171 - الأردن

E-mail: dardjlah@yahoo.com

www.dardjlah.com

♦ رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2013/9/3379)

ISBN: 9957-71-383-6

الآراء الموجودة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن رأي الجهة الناشرة

جميع الحقوق محفوظة للناشر. لا يُسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب، أو أي جزء منه، أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات، أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطي من الناشر.

All rights Reserved No Part of this book may be reproduced. Stored in a retrieval system. Or transmitted in any form or by any means without prior written permission of the publisher.

﴿ قُلْ إِنِّي هَدَيْتَنِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا
قِيمًا مِثْلَ مِثْلَةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

إلى :

كُلِّ مَنْ وَعَى قَوْلَ الْمُصْطَفَى ﷺ :

1 مَنْ أَصْبَحَ وَاللَّيْلُ أَوْ كَبُرَ لَهُمْ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَتَّقِ اللَّهَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَمَّ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً فَلَيْسَ مِنْهُمْ (١)

شُحَّتِي فِي الْحَيَاةِ، مَنْ أَرَى رِضَا الْحَقِّ ﷻ فِي رِضَاهُمَا :

مُعَلِّمِي وَصَنْدِيقِي

(أَبِي الْعَزِيزِ)

وَتَبِعَ الْعَطَاءَ الدَّافِقَ

(أُمِّي الْجَنُودِ)

مَنْ أَشْرَكَتْهَا فِي أَمْرِي، فَاشْتَدَّ بِهَا أَزْرِي

(أَمَّ الْإِلَاءِ)

وَزِدْتِينَا فِي الْحَيَاةِ

الْإِلَاءِ وَأَحْمَدَ

الْأَحِبَّةِ

شَقِيقَتِي وَشَقِيقَاتِي

أَهْدِي ثَمَرَةَ جَهْدِي

دلدار

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شكرنا واعترافنا

الحمد لله رب العالمين، وبعد :

فاعترافاً بالفضل لأهله، وعملاً بقول النبي الأكرم ﷺ [مَنْ لَا يَشْكُرِ النَّاسَ لَا يَشْكُرِ اللَّهَ] (١)، أتقدم بشكري واعترافي بالجميل إلى رئاسة جامعة صلاح الدين وعمادة كلية الآداب ورئاسة قسم اللغة العربية لاتاحتهم لي فرصة إكمال الدراسة في مدينتنا المحروسة - بإذنه ﷻ -، اللهم احفظها من كل مكروه .

ويحتم عليّ واجب الوفاء أن أسجل شكري وتقديري لأخي العزيز وأستاذي القدير الدكتور طلال يحيى الطوبجي لاقتراحه عنوان الرسالة على الباحث وتوجيهه له طوال سنتي الرسالة، فجزاه الله تعالى عني كل خير .

كما أتوجه بالشكر الجزيل للاخوة الدكتور محمد شكري الزاويتي، ومُحسِن إبراهيم الدوسكي، ومُنَى أمين لمساعدتهم القيمة لي في الحصول على نسخة من مخطوطة (لغات مختصر ابن الحاجب) المصورة عن نسخة دار الكتب والوثائق المصرية، وعلى بعض الكتب النادرة، فلهم مني كل التقدير.

وللعاملين في المكتبة العامة في أربيل، ومكتبات (المركزية، والآداب، والثرية) بجامعتنا، و(المركزية) بجامعتي بغداد والموصل كل الود والتقدير لما أبدوه من عون لا يُقدر بثمن، وفقهم الله ﷻ لما يُحييه ويرضاه، ويحسنُ بي عرفان الفضل لكل من ساعدني في رسالتي، ومنهم الأخت الفاضلة سهيلة نافع، والاخوة أحمد المشهداني، وعبد

(١) حديث حسن صحيح، رواه الترمذي في سننه ٣٣٩/٤

السُّلامِ كَرِيمِ، وَأَحْمَدَ سَيِّدِهِ، وَيَادِطَارَ رَسُولِ، دَانَا مُحَمَّدَ، وَلِكُلِّ مَنْ لَمْ أَذْكَرْ اسْمَهُ، أَوْ دَعَا
لِلرَّسَالَةِ وَصَاحِبِهَا بِالْخَيْرِ أَقُولُ: مَا ضَرُّكُمْ أَنْي لَمْ أَذْكَرْ أَسْمَاءَكُمْ، وَاللَّهُ ﷻ قَدْ أَحْصَاكُمْ،
فَجَزَاكُمْ اللَّهُ ﷻ عَنِّي كُلَّ خَيْرٍ، وَوَفَّقَنِي لِرَدِّ أَفْضَالِكُمْ أَوْ جُزْءٍ مِنْهَا.

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ

دَلِيلُ

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٥	المقدمة
٢٣	التمهيد: المعجمات الفقهية: نشأتها وتطورها ومكانتها
٤٣	الفصل الأول: منهج المعجمات الفقهية في الكشف عن دلالة الألفاظ والمصطلحات
٤٥	المبحث الأول: منهج المعجمات الفقهية وترتيبها:
٤٥	أ- أصول المادة المعجمية في المعجمات الفقهية
٥٢	ب- ترتيب المداخل: ١- الترتيب الأول
٥٤	٢- الترتيب الهجائي الألفبائي:
٥٦	ج- ترتيب المادة اللغوية
٦٤	المبحث الثاني: موارد المعجمات الفقهية:
٦٤	١- الكتب العامة:
٦٤	أ- غريب القرآن ومعانيه
٧١	ب- غريب الحديث
٧٨	ج- معجمات اللغة
٧٩	د- الكتب اللغوية
٩١	٢- الكتب الخاصة
٩١	أ- الكتب الفقهية
٩٣	ب- المعجمات الفقهية
٩٧	المبحث الثالث: وسائل الكشف عن المعنى
٩٧	أ- الاحتجاج بالشواهد اللغوية على دلالة اللفظة:
٩٨	١- القرآن الكريم والقراءات القرآنية:
١٠٠	٢- الحديث الشريف:
١٠١	٣- الشعر
١٠٣	٤- الأمثال:
١٠٥	ب- في التصحيح اللغوي وضبط الألفاظ
١٠٥	١- التصحيح اللغوي:
١٠٩	٢- التصحيف والتحريف:
١١٢	٣- الضبط اللغوي:
١١٤	٤- فعل وأفعال

١١٩	ج- وسائل أخرى في الكشف عن دلالة الألفاظ المصطلحات
١١٩	١- بيان الدلائل اللغوية والشرعية
١٢٢	٢- بيان الضد والتقيض
١٢٥	٣- بيان النظر
١٢٧	٤- ذكر الاستعمال الأصلي
١٢٩	الفصل الثاني: التطور الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة
١٣١	المبحث الأول: التطور الدلالي: ماهيته، وأسبابه، وظواهره
١٣١	(١) الدلالة: مصطلحاً وعلماً
١٣٥	(٢) التطور الدلالي
١٣٧	(٣) عوامل التطور الدلالي
١٤٥	(٤) ظواهر التطور الدلالي
١٤٩	المبحث الثاني: ظواهر التطور الدلالي في المعجمات الفقهية:
١٥٠	(١) تخصيص الدلالة
١٥١	١- الحجر:
١٥٢	٢- الرهن:
١٥٦	٣- العقيقة:
١٥٩	٤- النجاسة:
١١٦٠	٥- الموقف:
١٦٣	(٢) توبيع الدلالة:
١٦٣	١- الحقور:
١٦٥	٢- (الدية - العقل):
١٦٦	٣- العير:
١٦٨	٤- القصاص:
١٦٩	٥- المنحة:
١٧١	(٣) تغير الدلالة
١٧٢	١- الباءة:
١٧٤	٢- القنية:
١٧٦	٣- الاستنحاء:
١٧٨	٤- النفاس:
١٨٠	٥- الوعاء:
١٨٣	المبحث الثالث: أثر دلالة المصطلح في الخلاف الفقهي:
١١٩	١- البينة:
١٢١	٢- المباشرة:
١٢٣	٣- الضعف:

١٢٥	٤- القرء:
١٢٧	٥- اللعان:
٢٠٣	الفصل الثالث: الظواهر اللغوية في المعجمات الفقهية المتخصصة:
٢٠٥	١- الإبدال والقلب اللغويان:
٢٠٨	٢- البصاق، البزاق:
٢١٠	٣- الخازق، الخاسق:
٢١١	٤- السلم: السلف:
٢١٣	٣- التسميت، التسميت:
٢١٥	٥- التشوز، التشورص:
٢١٩	٢- المتنيات والمثلثات: أمثلة المتنيات:
٢٢٠	١- البراز - البراز:
٢٢٢	٢- الحمولة - الحمولة:
٢٢٤	٣- الربيع - الربيع:
٢٢٥	٤- العرض - العرض:
٢٢٧	٥- الورق - الورق:
٢٢٩	أمثلة المثلثات: أ- المثلثات المنفعة:
٢٢٩	١- الألوّة - الإلوّة - الألوّة:
٢٣٠	٢- السقط - السقط - السقط:
٢٣١	٣- السم - السم - السم:
٢٣٢	ب- المثلثات المختلفة:
٢٣٣	١- الرق - الرق - الرق:
٢٣٣	٢- الغسل - الغسل - الغسل:
٢٣٥	٣- الترادف والفروق اللغوية:
٢٣٦	١- مرادفات التراب:
٢٣٨	٢- مرادفات الجنون:
٢٣٩	٣- مرادفات الحيض:
٢٤١	٤- مرادفات الصدق:
٢٤٢	٥- مرادفات الحيض:
٢٤٤	❖ القروق اللغوية:
٢٤٩	❖❖ المشترك اللفظي:
٢٥٠	١- البعل:
٢٥٣	٢- الحلوان:
٢٥٤	٣- الجار:
٢٥٦	٤- العين:
٢٥٩	٥- المولى:

٢٦٢	*٥٥* الاشتقاق:
٢٦٤	١- الإجارة:
٢٦٥	٢- لاستجمار:
٢٦٧	٣- المخابرة:
٢٦٨	٤- الدجال:
٢٧٠	٥- المقارضة:
٢٧٦	*٦* الأضداد:
٢٧٧	١- البيع - الشراء:
٢٨٠	٢- السائب:
٢٨٢	٣- الشف:
٢٨٤	٤- الغريم:
٢٨٥	٥- الوديعة:
٢٨٧	*٧* العرب:
٢٨٩	١- الجراف:
٢٩١	٢- الديباج:
٢٩٣	٣- الزنديق:
٢٩٤	٤- السفينة:
٢٩٥	٥- الشطرنج:
٢٩٧	*٨* اللغات (اللهجات):
٢٩٩	١- المريد:
٣٠١	٢- الرشوة:
٣٠٣	٣- المرفق:
٣٠٤	٤- الزنا:
٣٠٧	٥- اللقطة:
٣٠٩	*٩* ظواهر لغوية أخرى:
٣١٨	الخاتمة
٣٢٥	ملحق خاص بالجدول الواردة
٣٧٩	المصادر والمراجع

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أجمعين، أما بعد:

فمما لا شك فيه أن العلاقة بين اللغة العربية وعلوم الشريعة علاقة متينة رصينة، فالعربية بقيت حية بفضل كتاب الله المجيد الذي ﴿لا يأتيه البطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾ [فصلت/ ٣٢]، وقد وكل الحق ﷺ إلى ذاته حفظ كتابه ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر/ ٩]، ولا يمكن لطالب العلم الشرعي أن يكون بمعزل عن علوم اللغة من نحو و صرف و صوت و بلاغة و دلالة، لأنها مفتاح الفهم والتفقه في الدين.

وحسب المرء أن يتأمل قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة/ ١٢٢]، وقول نبيه ﷺ ﴿مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ﴾^(١)، ليتفقه في الدين، ويميز الحلال من الحرام، ويصحح عبادته حتى تسلم من الفساد، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتمكن من اللغة وعلومها، وقد ربط الإمام الشافعي رحمه الله - بين الفقه واللغة حين ذكرهما معاً بعد تعلم كتاب الله ﷺ فقال: مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ عَظُمَتْ قِيَمَتُهُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْفِقْهِ تَبَلَّ مِقْدَارُهُ، وَمَنْ تَعَلَّمَ اللُّغَةَ رَقَّ طَبْعُهُ^(٢)، ولما كانت المكتبة اللغوية خالية - فيما نعلم - من دراسة تتناول المعجمات الفقهية كلها دلالياً، فقد وقع اختيارنا - بعد التوكل على رب العزة - على (البحث الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة) ليكون عنوان هذه الدراسة.

(١) صحيح البخاري ٣٩/١، وصحيح مسلم ٧١٨/٢

(٢) صفة الصفوة ٢٥٤/٢

وَبَعْدَ أَنْ مَنَّ اللَّهُ ﷻ عَلَيْنَا بِمُوافقةِ رِئَاسَةِ الْقِسْمِ وَالْعَمَادَةِ عَلَى الْعِنَوانِ الْمُقْتَرَحِ، قامَ البَاحِثُ بِقِراءةِ المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ العِشرَةَ^(١) قِراءةً مُتأنِيَةً واعيَّةً لاسِتِقْراءِ كُلِّ ما يُمْت إلى مَوْضوعِ الرِسالَةِ بِصِلَةٍ، وَجابَ البَاحِثُ عُلوماً شئى جَاهِداً في جَمعِ المَعلوماتِ، وَتدقيقِها، وَتصنيفِها، وَموازَنتِها، لِتَكونَ النَتِيجَةُ قُطُوباً دائِيَّةً مَقْسُومَةً عَلَى ثَلاثَةِ فُصولٍ مَسْبُوقَةٍ بِمُقَدِّمَةٍ فَتَمهيدٍ، وَمُتَلوِّةٍ بِخاتِمَةٍ فَمُلحِقٍ، أَمَّا التَّمهيدُ فَقد عَرَّفَ بِالمُصْطَلَحِ الفِقهِيِّ وَمَا أُلْفَ فِيهِ، مُوكِّداً القَوْلَ عَلَى المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ المُتَخَصِّصَةِ وَنَشأَتِها، وَتَطوُّرِها، وَمُعرِّفاً بِأَصْحابِها، بِدَءٍ بِتَفْسيرِ ابنِ حَبيبِ المَالِكِيِّ (ت ٢٣٨هـ) عَلَى كِتابِ الموطأِ لِلإمامِ مالِكِ بنِ أنَسٍ (ت ١٧٩هـ) ﷺ في فِقهِ المَالِكِيَّةِ، وانْتِهاءً بِ(لُغاتِ مُختَصَّرِ ابنِ الحَاجِبِ) لِحَمْدِ بنِ عبدِ السَّلامِ الأُمويِّ (ت بعد ٧٩٧هـ) في فِقهِ المَالِكِيَّةِ - أيضاً - .

وَجاءَ الفِصْلُ الأَوَّلُ لِيبينَ مَنهَجَ المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ في الكَشْفِ عَن دِلالَةِ المُصْطَلَحاتِ في ثَلاثَةِ مَباحِثٍ، تَناولَ الأَوَّلُ مِنْها أَصُولَ المادَّةِ الفِقهِيَّةِ لِلْمُعْجَماتِ المَدْرُوسَةِ، وَترتيبَ المَدَاحِلِ وَالمادَّةِ اللُّغويَّةِ فِيها، وَيقْصِدُ بِترتيبِ المَدَاحِلِ الطَّرِيقَةَ الَّتِي اتَّبَعها مَوْلُفُها في تَنظيمِ الثَّرِوةِ اللُّغَويَّةِ الَّتِي اخْتارَها، أَمَّا المَبْحَثُ الثَّانِي فَقد عَرَضَ المَوارِدَ الَّتِي اسْتَقى مِنْها أَصْحابُ المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ مادَّتْهُمُ، وَقد أَثَرَتْ تَقْسيمَها عَلَى كُتُبِ عامَّةٍ مُشْتَرَكةٍ، وَأُخرى خاصَّةٍ، في حِينِ رَصَدَ المَبْحَثُ الثَّالِثُ الوَسائِلَ الَّتِي عَمَدَ إِلَيْها أَصْحابُ المُعْجَماتِ لِكَشْفِ المَعْنى، وَقد تَمَثَّلَتْ بِلِكَ الوَسائِلِ في الاِحْتِجاجِ بِالشُّواهِدِ اللُّغويَّةِ عَلَى دِلالَةِ اللُّفْظَةِ، وَوسائِلَ في التَّصحيحِ اللُّغويِّ وَضَبْطِ الأَلْفاظِ، وَغَيرِها مِنْ الوَسائِلِ .

أَمَّا الفِصْلُ الثَّانِي فَقد نَهَضَ بِدِراسَةِ التَّطوُّرِ الدِّلالِيِّ في المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ، وَانْعَقَدَ في ثَلاثَةِ مَباحِثٍ أيضاً، جُعِلَ الأَوَّلُ مِنْها بِمِتابَةِ مَدخَلِ لِلْفِصْلِ، إِذِ حَاولَ تَوْضِيحَ (الدِّلالَةِ) مُصْطَلَحاً وَعِلْماً، وَالوقوفَ عِنْدَ التَّطوُّرِ الدِّلالِيِّ، وَبيانَ العَوامِلِ الَّتِي تُؤثِّرُ في

(١) ينظر الجدول الموجود في ص ٤٢

ذلك التطور، فضلاً عن الظواهر التي تنتج عنها، واختصّ المبحث الثاني ببيان ظواهر التطور الدلالي، وقُدِّمت فيه ظاهرة تخصيص الدلالة على غيرها من الظواهر، لكثرة الألفاظ والمصطلحات الواردة فيها، ولم يُهمَل في هذا المبحث تلك الألفاظ الفقهيّة التي تطوّرت دلالتها نحو التوسيع، أو التي تغيّرت دلالتها عن طريق الاستعارة، أو المجاز، أو غيرهما، أمّا المبحث الثالث فقد دَرَسَ الحِلافَ الفقهيّ المبنيّ على أُسسٍ لغويّة، وأثر ذلك في تحديد دلالة المصطلح الفقهيّ.

أمّا الفصل الثالث فقد أفرَدَ لدراسة الظواهر اللغويّة الواردة في المعجمات الفقهيّة المتخصّصة، مؤكّدين بيان جهود أصحابها في ظواهر لغويّة كثيرة كالإبدال والقلب، والمثنيّات والمثلثات، والثراذف والفروق اللغويّة، والمشترك اللفظي، والاشتقاق، والأضداد، والمُعرب، واللغات، وغيرها من الظواهر اللغويّة، وقد اختار الباحث لكلّ ظاهرة من ظواهر التطور الدلالي، والظواهر اللغويّة أمثلة خمسة لدهابه إلى أن هذا العدد يتخذ بين قلة الأمثلة وكثرتها سبيلاً، واعتمد في اختيار الأمثلة معايير الشهرة، وورودها في أغلب المعجمات الفقهيّة المتناولة.

وجاءت الخاتمة لتوجز أهمّ ما توصل إليه البحث من نتائج، أمّا الملحق فقد ضمّ أربعة عشر جدولاً رأى الباحث ضرورة عملها ووضعها في نهاية البحث، وذلك لتحقيق هدفين: أولهما: بيان الجهود اللغويّة الدلاليّة لأصحاب المعجمات الفقهيّة، وثانيهما: تسهيل البحث عن دلالة الألفاظ الفقهيّة للمهتمين بالجانب اللغوي في المعجمات الفقهيّة.

وهنا لا بدّ من الإشارة إلى ما كتبت عن المعجمات الفقهيّة من بحوث أو رسائل جامعيّة، منها ما قدّمه عبد الكريم عليّ عمّر حين دَرَسَ - في رسالة جامعيّة^(١) - منهنج التّسفيّ في الكشف عن دلالة الألفاظ من خلال كتابه (طلبة الطلبة في الاصطلاحات

(١) وهي رسالته للماجستير، وقد قدّمها إلى مجلس كليّة الآداب بجامعة الموصل عام ١٩٩٩م، بإشراف الدكتور طلال يحيى الطوبجي.

الفقهية)، في حين بحث علي جميل عباس في بحث منشور^(١) جهود أبي زكريا السوي في القسم اللغوي في كتابه (تهذيب الأسماء واللغات)، وهو - فيما يبدو - عمل جيد يكون نواة لبحوث ودراسات أخرى تتناول هذا الكتاب الثمين، أما معجم (المصباح المنير) للفيومي، فقد درس جمع من الباحثين منهجه والمسائل الصرفية واللغوية الواردة فيه^(٢)، أما بقية المعجمات فلم ينشر عنها شيء - حسب علمنا - حتى الآن^(٣)، وما يميز دراستنا عن غيرها هو دراسة الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في فروع فقه (الأحناف، والمالكية، والشافعية، والحنابلة) دراسة دلالية لغوية دون غيرها من الألفاظ، لذا حاول البحث أن يتترك جانباً الألفاظ اللغوية التي لم تتردد على ألسنة الفقهاء، وإن وجدت في المعجمات الفقهية المتخصصة .

وبقي أن نشير إلى ما كتبه كل من سعدي أبو حبيب وحامد صادق قنبي وأكرم البرزنجي من موضوع قريب من موضوع دراستنا، إلا أن كل واحد من هؤلاء قد عرض لجانب دون غيره من جوانب البحث الدلالي في الألفاظ والمصطلحات الفقهية، فقد ألف سعدي أبو حبيب (القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً) مقتصراً الكلام في بيان الدالتين اللغوية والاصطلاحية للألفاظ الفقهية، معتمداً على (المغرب، وتهذيب

(١) نُشِرَ في مجلّة (آداب الرافدين) ذي العدد ١٦ لسنة ١٩٨٦ م.

(٢) ومن أمثلة ذلك: رسالة الماجستير التي تقدم بها (ناجي ناصر حسن) إلى مجلس كلية الآداب بجامعة البصرة سنة ١٩٨٩ م، بعنوان (الفيومي ومعجمه المصباح المنير) إذ بحثه دراسةً وتقويماً، ورسالة الماجستير لـ (حميد عبد الحمزة الفنتلي) بعنوان (المسائل اللغوية والصرفية في المصباح المنير للفيومي)، وقد قدمها إلى مجلس كلية الآداب بجامعة بغداد سنة ١٩٩٦ م، ودرسه الدكتور (عبد السميع محمد أحمد) تحليلاً في كتابه (المعاجم العربية دراسة تحليلية)، ص ١٦١-١٧٣، فضلاً عن المقدمة الجيدة التي كتبها محقق الكتاب الدكتور عبد العظيم الشناوي وقد نشرها مع الكتاب، وغيرها من البحوث والدراسات .

(٣) عَلِمْنَا مؤخراً بوجود رسالة جامعية بعنوان (المباحث اللغوية في كتاب المطلع على أبواب المنع لابن الحنبلي)، مسجلة للماجستير في كلية الآداب بجامعة الموصل عن كتاب (المطلع) لابن الحنبلي.

الأسماء واللغات، والمطلع، والمصباح المنير) من المعجمات الفقهية العشرة المدروسة في هذا البحث، أما الثاني فقد كتب بحثاً بعنوان (التطور الدلالي في لغة الفقهاء) ^(١)، وجمع فيه مادة تُكوّن نواةً لبحوث أخرى في هذا المجال، أما المرحوم الدكتور أكرم أحمد البرزنجي فقد درّس في رسالتين جامعتين ^(٢) دلالة الألفاظ الفقهية - من عباداتٍ ومعاملات - الواردة في القرآن الكريم، ولم يتناول غيرها من الألفاظ التي ذكرتها كتب الفقه، ولم ترد في القرآن الكريم بمعناها الفقهية ^(٣).

أما المصادر التي اعتمدت عليها في هذه الدراسة فقد تنوعت بين معجمات اللغة بوصفها الأصل الذي انطلقت منه المعجمات الفقهية، وكتب غريب القرآن والحديث، لكونها من المصادر الأساس المعتمدة لدى المهتمين بهذا الحقل من المعرفة، وأمهات الكتب الفقهية، وكتب اللغة القديمة والحديثة، وما له مساسٌ بموضوع الأطروحة من رسائل جامعية وأبحاثٍ ومقالاتٍ شتى، فضلاً عن دواوين الشعراء التي رجعت إليها في تخريج الأبيات الشعرية الواردة في أثناء الرسالة، وأذكر من معجمات اللغة سبيل الاستشهاد - معجم (تهذيب اللغة) للأزهري (ت ٣٧٠هـ)، و(الصّحاح) للجوهري (ت ٣٩٣هـ)، و(مقاييس اللغة) لابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، و(لسان العرب) لابن منظور (ت ٧١١هـ)، ومن كتب غريب الحديث: كتاب (غريب الحديث)، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، و(غريب الحديث) لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، و(النهاية في غريب الحديث والأثر) لابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، ومن كتب اللغة: كتاب (إصلاح المنطق) لابن

((نشره في العدد ٢٤ من مجلة (اللسان العربي)، وجعله مقدمة لكتاب (معجم لغة الفقهاء) الذي شاركه في تأليفه محمد رؤاس قلنجي .

(٢) الأولى رسالته للماجستير بعنوان (الفاظ العبادات في القرآن الكريم دراسة دلالية)، والثانية أطروحته للدكتوراه بعنوان (الفاظ المعاملات في القرآن الكريم دراسة دلالية)، وقد قدمها إلى مجلس كلية الآداب في جامعة الموصل .

(٣) ألفاظ المعاملات في القرآن الكريم دراسة دلالية (المقدمة) ٣

السُّكَيْت (ت ٢٤٤هـ)، و(أدب الكاتِب) لابن قُتَيْبَةَ، و(الخصائص) لابن جُنَيْ (ت ٣٩٢هـ).

ولا يُنسى في هذا المقام إفادة الباحث من (مُعْجَم لُغَةِ الفُقهَاء) تأليف الدكتورين محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيسي في تحديد الألفاظ الدائرة على ألسنة الفقهاء، وفي مجال البحوث والمقالات لا بُدَّ من التَّنويه بالبحوث المنشورة في مجلة (اللسان العربي) ^(١)، وتذكُّر علي وجه الخصوص بحوث الدكتور علي القاسمي في مجال دراسة المعجمات ومناهجها .

و من دون شك أن عملاً كهذا لا يخلو من عوائق وصعوبات كثيرة واجهت الباحث، أولها صعوبة الحصول على نسخ المعجمات الفقهية العشرة، ولاسيما النسخة المصورة من مخطوطة (لغات مختصر ابن الحاجب) لمحمد بن عبد السلام الأموي (بعدت ٧٩٧هـ)، ومشقة قراءتها، مما دفع الباحث إلى موازنة النصوص الواردة فيها بما يماثلها من نصوص في مصابرها الأصلية، وقد شكّل اتساع الموضوع وتشتت مباحثه عائقاً أخرى أمام الباحث، إلا أن إيمانه بربه، وصبره في عمله، قد دللنا هذه الصعوبات، فالحمْدُ لله الذي ينعمته تتم الصالحات .

وقبل أن أنهى هذه المقدمة يدفني جانب العرفان بالجميل والفضل أن أسجل خالص شكري وعرفاني لأستاذي الفاضل الدكتور محمد صابر مصطفي المشرف على هذه الأطروحة، لتوجيهاته السديدة، ولما بذل معي من جهد، ولتشجيعه الدائم لي تشجيع الأخ الرفيق، وحنانه علي حنان الأستاذ الشفيق، فله مني كل الود، داعياً الله ﷻ توفيقه في الدارين .

(١) يُمكنُ الحصول على مُعظم البحوث المنشورة في مجلة (اللسان العربي) عن طريق موقع المجلة المتاح على شبكة المعلومات (الإنترنت) الآتي :

كما يحثم عليّ واجب الوفاء أن أسجل شكري وتقديري لأخي العزيز واستاذي
القدير الدكتور طلال يحيى الطوبجي لاقتراحه عنوان الرسالة على الباحث، فجزاه الله
تعالى عني كل خير.

ختاماً أقول: هذه ثمرة تعبي وصبري، فإن أصبت فيها فهو من الله ﷻ، وإن لم يكن
كذلك فحسبي أنني اجتهدت، وليس لي إلا أن أردّد ما قاله ابن الأثير (ت ٦٣٧هـ): ليس
الفاضل من لا يغلط، بل الفاضل من يعدّ غلطه^(١)، لأن الأجدر بمن يعرض عمله لتقدي
الرجال، أن يبلغ فيه غاية الكمال .

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، وصلى الله على نبينا
(محمد)، وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

دلسدار

أربيل ٢٠٠٦/٧/١

رَفَعُ

عبد الرحمن العجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

العجَمَاتُ الفِئِيَّةُ : نَشَاتُهَا وَتَطَوُّرُهَا وَمَكَانَتُهَا

لقد أنزل الحق ﷺ القرآن الكريم مُعْجِزَةً لَعُوِيَّةَ خَالِدَةَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف/ ٢]، فَخَاطَبَ الْعَرَبَ بِلُغَتِهِمْ لِيَفْهَمُوا مَدْلُولَاتِ الْفَاطِهَا، وَيَذْكُرُوا مَعَانِيَهَا، فَجَاءَتْ الْفَاطُ الْقُرْآنِ مِيسُورَةَ الدَّلَالَةِ، وَاضِحَةَ الْمَعْنَى، بِيَدِ أَنْ تَمَّةَ الْفَاطُ قُرْآنِيَّةٌ نُقِلَتْ عَنِ مَدْلُولَاتِهَا اللَّغَوِيَّةِ (الْحَقِيقِيَّةِ) إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى اِقْتَضَتْهَا طَبِيعَةُ الدِّينِ الْجَدِيدِ، وَلَحْصَ أَبُو هِلَالِ الْعَسْكَرِي (ت ٣٩٥هـ) الْقَضِيَّةَ بِقَوْلِهِ : وَقَدْ حَدَّثَتْ فِي الْإِسْلَامِ مَعَانٍ، وَسُمِّيَتْ بِأَسْمَاءِ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِمَعَانٍ أُخْرٍ^(١)، وَاشْتَهَرَ قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ فِي هَذَا الْبَابِ، حِينَ قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ فِي جَاهِلِيَّتِهَا عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ آبَائِهِمْ فِي لُغَاتِهِمْ وَأَدَابِهِمْ وَنَسَائِكِهِمْ، وَقَرَابِينِهِمْ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ - جَلُّ تَنَاوُهُ - بِالْإِسْلَامِ، حَالَتْ أَحْوَالٌ، وَنُسِخَتْ دِيَانَاتٌ، وَأَبْطُلَتْ أُمُورٌ وَنُقِلَتْ مِنَ اللَّغَةِ الْفَاطُ مِنْ مَوَاضِعَ إِلَى مَوَاضِعَ أُخْرَى، بِزِيَادَاتٍ زِيدَتْ وَشَرَائِعَ شُرِعَتْ، وَشَرَائِطُ شُرِطَتْ، فَعَفَى الْآخِرُ الْأَوَّلَ^(٢).

و قد فَسَّرَ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ ﷺ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ تِلْكَ الْاَلْفَاطُ الَّتِي نُقِلَتْ عَنِ دِلَالَتِهَا اللَّغَوِيَّةِ، بِحَسَبِ مَا خَوَّلَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ سُلْطَةِ، حِينَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [التحل/ ٤٤]، وَآيَةُ ذَلِكَ بَيَانُهُ ﷺ لـ(الصَّلَاةِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [البقرة/ ٤٣] أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَعْنَاهَا اللَّغَوِيَّةُ، وَهُوَ مُطْلَقُ الدُّعَاءِ، بَلْ مَعْنَاهَا عِبَادَةٌ خَاصَّةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ بَعْضِهِ، إِذْ قَالَ: [صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي

(١) الأوائل ٢٨

(٢) الصاحبي في فقه اللغة ٧٨

أَصْلِي [١] (٢)، وكذلك الأمر فيما يَتَعَلَّقُ بِمَدْلُولَاتِ (الصِّيَامِ)، وَ(الزَّكَاةِ)، وَ(الطَّلَاقِ)، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَحِينَ أَخَذَتِ الْمُبَاحِثُ الْفِقْهِيَّةُ بِالْتَّوَسُّعِ وَالِاسْتِقْلَالِ، وَبَدَأَتْ الْمَدَوِّنَاتُ الْفِقْهِيَّةُ بِالظُّهُورِ فِي الْقَرْنَيْنِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ الْهَجْرِيَّيْنِ، أَغْنَى الْفُقَهَاءُ الدَّرْسَ الْفِقْهِيَّ بِالْأَلْفَاظِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ لِتَأْخُذِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ مَكَانَهُ عِلْمِيَّةً وَرُتْبَةً سَنِيَّةً، فَلَمْ يَعْرِضْ لَهُمْ مَعْنَى إِلَّا إِصْطَلَحُوا عَلَى الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِلَفْظٍ عَرَبِيٍّ يَنْقَلِبُ عَنْ مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ إِلَى مَعْنَاهُ الْإِصْطِلَاحِيِّ لِأَيِّ مُنَاسَبَةٍ (٣)، يَرَوْنَهَا بَيْنَ الْمَفْهُومَيْنِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالْعُرْفِ الْخَاصِّ، وَهُوَ إِصْطِلَاحٌ كُلُّ ذِي عِلْمٍ عَلَى الْأَلْفَاظِ خَصُّوْهَا بِمَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ لِلْمَفْهُومِ اللَّغَوِيِّ (٤)، كَمَا فِي إِصْطِلَاحَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالثُّحَاةِ وَغَيْرِهِمْ. فَجَمِيعُ هَذِهِ الطَّوَائِفِ لَمْ يَضَعُوا هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لِتِلْكَ الْمَعَانِي الْمَخْصُوصَةِ، وَإِنَّمَا اسْتَعْمَلُوهَا اسْتِعْمَالًا غَالِيًّا حَتَّى صَارَتْ هِيَ الْمُتَبَادِرَةَ إِلَى الذَّهْنِ حَالَ التَّخَاطُبِ (٥)، وَأَصْبَحَتِ الْحَقِيقَةُ الْعُرْفِيَّةُ هِيَ أَسَاسُ الْمُصْطَلِحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ فِي كُلِّ فَرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْمَعْرِفَةِ (٦).

وَ تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَ مُصْطَلَحَ (المعجم) هو الفقيه أبو يعلى بن المثنى (٧) (ت ٣٠٧هـ)، حِينَ أَلَّفَ كِتَابَهُ (معجم الصحابة) (٨)، وَلَعَلَّ مِنَ الضَّرُورِيِّ يُمْكِنُ

(١) صحيح البخاري ٢٢٦/١

(٢) الاصطلاحات الفقهية ٢٣٦

(٣) نفسه ٢٣٩ - ٢٤٠

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه ٧/٢

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه ٧/٢

(٦) الحقيقة الشرعية وتنمية اللغة العربية ٣٢١

(٧) وهو أحمد بن المثنى بن يحيى بن عيسى ابن هلال التميمي الموصلي، الحافظ، محدث الجزيرة، صنف أجزاء في الحديث، وألف المسند الكبير، ومعجم الصحابة، توفي ٣٠٧هـ. [طبقات الحفاظ ١/٣٠٩،

وهدية العارفين ١/٥٧]

(٨) إشكالية الدلالة في المعجمية العربية ٦٠ - ٦١

بيان دلالة (المصطلح) - ولو بشكلٍ سريعٍ - قبل الوقوف عند دوافع التأليف في الاصطلاحات الفقهيّة، ومراحلها، فيمعرفة المصطلحات تُعرّفُ معاقلُ العلوم، وتتميزُ المُشابهات من الفنون، ويَزولُ اللَّبسُ والغموض عن معضلات المسائل وما هو خفيٌّ منها ومكنونٌ^(١)، ويُعنى بـ(المصطلح): الكلمات المُتفق على استِخدامها بين أصحاب التَّخصُّص الواحد للتعبير عن المفاهيم العلميّة لذلك التَّخصُّص^(٢)، وقد استعمله الجاحظُ (ت ٢٥٥هـ) في البيان والتبيين بهذا المعنى^(٣)، وقد أثبت ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ) اصطلاحاتٍ للتَّحَاةِ مُقَابِلَةً لاصطلاحات اللُّغويين^(٤)، مما يُنبئ عن فهمٍ دقيقٍ لدلالة (المصطلح)، ويبدو أن المُحدثين قد أفادوا - في هذا الصَّدَد - من نظريّة الحقول الدلاليّة التي تُعرّفُ بأنّها قِطَاعٌ مَتَكَامِلٌ مِنَ المادّة اللُّغويّة، يُعَبَّرُ عَنْ مَجَالٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الحَبْرَةِ^(٥)، وقد أدرك الأوائِلُ هذا المفهوم حينَ بدؤوا التَّأليفَ على أساسِ وَحْدَةِ المعنى أو الموضوع، كما هو الأمرُ في كُتُب الحَيْلِ والإِيلِ والشَّجَرِ والذَّاراتِ^(٦).

أما المصطلحات التي نقلها الفقهاء إلى الدرس الفقهي فهي كثيرة، قد تَحْتَلِفُ هذه المصطلحات عن المعاني اللُّغويّة الخالصة اختلافاً قَرِيباً أحياناً، وبَعِيداً في أحيانٍ أُخرى فعني الفقهاء وأهلُ اللُّغة بِشَرَحِهَا^(٧)، يقول الشيخ عبد الوهاب خُلافٍ في هذا الجانب: وكلُّ بابٍ من أبواب الفقه وضِعَت فيه ألفاظٌ كثيرةٌ لِمَعَانٍ اصطلاحيةٍ غير معانيها اللُّغويّة، ففي الإرث: السَّبب، والشَّرط، والمَانِعُ، والتَّعْصِيبُ، والحَجْبُ، والعول، وحجب الحرمان، وحجبُ التَّقْصان، وفي الدَّعاوى: تخصيص القضاء، ودفع الدَّعوى، ويمين

(١) أنيس الفقهاء ٦

(٢) علم المصطلح ٥٠

(٣) البيان والتبيين ١/٨٨

(٤) شرح ابن عقيل ١/١٥٠، حين شرح أول بيتٍ من أبيات القية ابن مالك .

(٥) علم الدلالة، أحمد مختار عمر ٧٩

(٦) نحو وعي لُعوي ١١١

(٧) المعجم العربي نَسْأَهُ وَتَطَوَّرَهُ ١/٦٦

الاستظهار، والحجر، ...^(١)، وقد كانت هذه الخطوة السبب الأول من الأسباب التي تَقِفُ وراء التأليف في حقل المعجم الفقهي المُتَخَصِّص، أمَّا السبب الثاني فيمكنُ في إدراك القدماء أهمية اللفظ في مباحث الفقهاء، لأنَّ أغلبَ أبواب الفقه قائمةٌ على اللفظ، كالصلاة، والنكاح، والطلاق، والأيمان، والقذف، وغيرها من الأبواب الفقهيَّة^(٢)، لذا شعرَ جمعٌ من العلماء بضرورة التأليف في هذا الحقل الجديد، أمَّا السبب الثالثُ فهو حاجةُ المبتدئين وغير المُتَخَصِّصين - مِمَّنْ لَيْسَ لَهُ بَاعٌ طَوِيلٌ فِي عِلْمِي اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ - إِلَى الكَشْفِ عَنِ دَلَالَاتِ المِصْطَلَحَاتِ الفِقْهِيَّةِ، لِتَكُونَ مِفْتَاحَ فَهْمِ الكُتُبِ الفِقْهِيَّةِ وَمِصْطَلَحَاتِهَا، وَمِثَالُ ذَلِكَ مَا قَالَهُ النَّسْفِيُّ (ت ٥٣٧هـ): ... سألني جماعةٌ من أهل العلم شرح ما يشكل على الأحداث الذين قل اختلافهم في اقتباس العلم والأدب ولم يمهروا في معرفة كلام العرب من الألفاظ العربية المذكورة في كتب أصحابنا الأخيار، وما أوردته مشايخنا في نكتها من الأخبار، إعانة لهم على الإحاطة بكلها وإغناء عن الرجوع إلى أهل الفضل لحلها، فأجبتهم إلى ذلك اغتناماً لمسألتهم، ورغبة في صالح أديعتهم...^(٣)، ومثله ما قال ابن الحنبلي (ت ٧٠٩هـ): وقد نذكر ألفاظاً تشكل على بعض المبتدئين دون غيرهم، وربما ذكرتُ فيه إعرابَ بعض اللفظات التي قد يغلط فيه^(٤).

أمَّا السبب الرابع فهو خشية العلماء أن تتطورَ مفهومات طائفةٍ من المصطلحات ممَّا قد يؤدي إلى لبسٍ كبير في تعيين المفهوم، وخيرٌ مثال على ذلك مصطلح (النسخ)، فقد حدث اختلافٌ في مفهوم النسخ بين الجيل الأول، ومَن تبعهم من الأجيال اللاحقة، لأنَّ المعروف لدى اللاحقين أنَّ النسخ هو رَفْعُ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيِّ مُتَأَخِّرٍ^(٥)، في

(١) الاصطلاحات الفقهية ٢٣٩

(٢) اللفظ عند الفقهاء ١٦١ - ١٦٩

(٣) طلبية الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ١٠

(٤) المطلع على أبواب المقنع ١

(٥) الموافقات في أصول الأحكام ٧٣/٣

حين دَلَّ مصطلح التَّنْسِخِ لَدَى الْجِيلِ الْأَوَّلِ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ تَارَةً وَهُوَ اصطِلَاحُ الْمُتَأَخَّرِينَ، وَرَفَعَ دَلَالَةَ الْعَامِ وَالْمَطْلُوقِ وَالظَّاهِرِ وَغَيْرِهَا تَارَةً، إِمَّا بِتَخْصِيسٍ، أَوْ تَقْيِيدٍ، أَوْ حَمَلٍ مُطْلَقٍ عَلَى مَقْيَدٍ، وَتَفْسِيرِهِ وَتَنْبِيهِهِ، حَتَّى إِهْمُ يُسَمَّوْنَ الْإِسْتِثْنَاءَ، وَالشَّرْطَ، وَالصِّفَةَ، نَسْحًا لِتَضَمُّنِ ذَلِكَ رَفْعِ دَلَالَةِ الظَّاهِرِ وَبَيَانِ الْمُرَادِ، فَالْتَّنْسِخُ عِنْدَهُمْ وَفِي لِسَانِهِمْ هُوَ بَيَانُ الْمُرَادِ بِغَيْرِ ذَلِكَ اللَّفْظِ، بَلْ بِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ، وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَهُمْ رَأَى مِنْ ذَلِكَ فِيهِ مَا لَا يُحْصَى، وَزَالَ عَنْهُ بِهِ إِشْكَالَاتٌ أَوْجَبَهَا حَمَلُ كَلَامِهِمْ عَلَى الاصْطِلَاحِ الْحَادِثِ الْمُتَأَخَّرِ^(١)، وَقَدْ وافَقَهُمُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ (ت ٧٩٠ هـ) فِي هَذَا الرَّأْيِ^(٢).

وَمَنْ يَتَّبِعِ التَّالِيفَ فِي حَقْلِ الْمَصْطَلِحَاتِ الْفِقْهِيَّةِ يَرَى مَرورَهُ بِمَرَحَلَتَيْنِ، هُمَا^(٣):

١ - مَرَحَلَةُ التَّالِيفِ الضَّمْنِيِّ :

وَيُقْصَدُ بِالتَّالِيفِ الضَّمْنِيِّ أَنْ لَا يَكُونَ الْمُؤَلَّفُ خَالِصًا فِي الْمَصْطَلِحِ الْفِقْهِيِّ، بَلْ يَأْخُذُ بِحَقِّ الْمَصْطَلِحِ حَيْزًا مِنَ الْكِتَابِ، وَيُلْحِظُ عَلَى الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي تُمَثِّلُهَا الْعِنَايَةَ بِالْمَصْطَلِحَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأُصُولِيَّةِ غَالِبًا، وَيُمْكِنُ تَقْسِيمَ تِلْكَ الْمُؤَلَّفَاتِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

١ - مُؤَلَّفَاتٌ تَنَاوَلَتْ الْمَصْطَلِحَاتِ الشَّرْعِيَّةَ عَرَضًا، دُونَ أَنْ يَكُونَ الْهَدَفُ مِنْ تَالِيفِهَا دِرَاسَةَ الْمَصْطَلِحَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، وَتَشْمَلُ مَجْمُوعَاتٍ ثَلَاثَةَ مِنْ الْمُؤَلَّفَاتِ، وَهِيَ: كُتُبُ الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ، وَكُتُبُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ، وَكُتُبُ الْفُرُوقِ اللَّغَوِيَّةِ، وَلَا بَأْسَ فِي أَنْ نَذْكَرَ لِكُلِّ مَجْمُوعَةٍ مِثَالًا لِتَبْيِينِ الْأَمْرِ، فَالْمُتَأَمِّلُ فِي كِتَابِ (الْأَشْبَاهِ وَالنِّظَائِرِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ)^(٤) لِهَارُونَ بْنِ مُوسَى (ت نحو ١٧٠ هـ) يُطَالِعُ مَصْطَلِحَاتِ فِقْهِيَّةٍ كَثِيرَةٍ مَبثُوتَةٍ فِي أَثْنَاءِ الْكِتَابِ، مِثْلُ: (الْهُدَى، وَالطُّهُورُ، وَالْأَيْمَانُ، وَالْمُحْصَنَاتُ، وَالْمَسُّ،

(١) إعلَامُ الْمُوقِعِينَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٣٥/١

(٢) الْمَوَاقِفَاتُ فِي أُصُولِ الْأَحْكَامِ ٧٣/٣ - ٧٤

(٣) وَقَدْ اسْتَفَدْنَا فِي كِتَابَةِ هَذَا التَّمْهِيدِ مِنْ بَحْثٍ مَقْبُولٍ لِلنَّشْرِ فِي مَجَلَّةِ (آدَابِ الرَّافِدِينَ) لِلدُّكْتُورِ طَلَالِ مَحْيِي الطُّوْبُجِيِّ بِعُنْوَانِ (الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ: نَشْأَتُهَا وَتَطَوُّرُهَا).

(٤) الْكِتَابُ مِنْ تَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ حَاتِمِ صَالِحِ الضَّامِرِينَ، وَقَدْ نَشَرَتْهُ دَارُ الْحُرِّيَّةِ بِيَعْنَادِ عَامِ ١٩٨٨ م.

والجِهَاد، و... غيرها)، إلا أن الكتاب لا يمكن عدُّه ضمن المعجمات الفقهيَّة، لتباين الغاية من تأليفه وتأليف المعجمات الفقهيَّة .

ويُملُّ كتاب (تفسير غريب القرآن) لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) كُتِبَ غريب القرآن، وقد ذكر مؤلِّفه في (باب تأويل حروفٍ كُثِرَتْ في الكتاب) (١) مصطلحات (اللُّعْن، والشُّرْك، والجَحْد، والفِسْق، والتُّفَاق، وإقامة الصَّلَاة، والتُّرْكِيَّة، و... غيرها) ، ولم يكن هدَف المؤلف من تأليف الكتاب العِنَايَةُ بالمصطلحات الفقهيَّة دون غيرها، بدليل تناوله لِمَجْمُوعَةٍ مَحْدُودَةٍ من تلك المصطلحات عَرَضاً دون التعمق في بيانها .

ومن الكُتُب التي تناولت الفروق اللُّغويَّة، كتاب (الفروق في اللُّغة) لأبي هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ)، وقد فرَّق فيه العسكري بين ثنائياتٍ من المصطلحات الفقهيَّة، مثل الفرق بين (العِبَادَةُ والطَّاعَةُ، الدِّين والشَّرِيعَةُ، الفَرَضُ والوَجُوب، السُّنَّةُ والتَّائِلَةُ، الكُفْرُ والإلْحَاد، الكُفْرُ والشُّرْك، و.. غيرها) ، ولا يُعدُّ هذا الكتاب ضمن المعجمات الفقهيَّة وإن ذكر مُصطلحاتٍ إسلاميَّة، وذلك لاختلاف الهدَف من التَّأليف، والمُنْهَج الذي سار عليه المؤلِّف في تأليف كتابه .

ب - مؤلِّفاتٌ تناولت المصطلحات الفقهيَّة قصداً، إلا أنها لم تكن خالصةً في هذا الباب، وتُشْمَلُ طائفةً غير قليلةٍ من المصنِّفات المشهورة، وفي مقدِّمتها كتاب (غريب الحديث) لابن قتيبة، وكتاب (الزِّيَّة في الكلمات الإسلاميَّة العربيَّة) لأبي حاتم الرازي (ت ٣٢٢هـ)، فضلاً عن كُتُب المصطلحات العامَّة، ككتاب (مفاتيح العلوم) لأبي عبد الله الخوارزمي (ت ٣٨٧هـ)، و(التعريفات) لأبي الحسن الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، و... غيرها من الكُتُب .

ومُراعاةً لما ذكرناه في مؤلِّفات القسم الأوَّل، نتناولُ - فيما يأتي - ثلاثة كُتُبٍ من مؤلِّفات هذا القسم، لتستطلع مدى تناولهم المصطلحات الفقهيَّة، فنبدأ أولاً بكتاب

(١) تفسير غريب القرآن ص ٢١ وما بعدها .

(غريب الحديث) لابن قتيبة، وقد ذكر المؤلف في مقدّمة كتابه ما نصّه: "ورأيتُ أن أفتح كتابي هذا بتبيين الألفاظ الدائرة بين الناس في الفقه وأبوابه، والفرائض وأحكامها، لتعرف من أين أخذت تلك الحروف، فيستدلّ بأصولها في اللّغة على معانيها، كالوضوء، والصلاة، والزكاة، والأذان، والصيام، والعناق، والطلاق، والظهار، والتدبير، وأشباهها، ممّا لا يكمل علم المتفقّه والمفتي إلا بمعرفة أصوله"^(١)، وقد تناول الألفاظ الفقهيّة بتقسيمها على ستّة أقسام، وهذا يؤهّله لأن يكون الرائد في هذا المجال، والأقسام الستّة هي:

الأول: الطهارة، وذكر فيه مصطلحات الطهارة، والوضوء، والاستنجاء، والاستجمار، والاستنثار، والتيمم، والثاني: الصلاة، وتناول فيه (الصلاة، والقنوت، والثيوب، ... وغيرها)، والثالث: وتناول فيه (الزكاة، والقطيبة، والكسعة، والقنوت، والركاز)، والرابع: البيوع، وتناول فيه (المزبنة، والمحاقلة، والمخاضرة، والمعاومة، والمخابرة، والعربان، و... إلخ)، والخامس: النكاح والطلاق، وتناول فيه (الأقراء، والشغار، والعسيلة، والظهار، والمحصنة، ... إلخ)، والسادس: وتناول فيه ألفاظاً فقهية موجودة في أبواب مختلفة، ومنها (الاعتكاف، والعمرة، والمعتنق، والكلالة، والغنيمة، ... إلخ)^(٢).

أمّا كتاب (الزينة) فقد بين مؤلّفه أبو حاتم الرازي ما اتّبعه من منهج في مصنّفه، فقال: "هذا كتاب في معاني أسماء واشتقاقات ألفاظ وعبارات عن كلمات عربيّة، يحتاج الفقهاء إلى معرفتها، ولا يستغني الأديباء عنها، ... ألفناه من ألفاظ العلماء، وما جاء عن أهل المعرفة باللّغة وأصحاب الحديث والمعاني، واحتججنا فيه بشعر الشعراء المشهورين الذين يُحتجُّ بشعرهم في غريب القرآن وغريب الحديث، وفيما له ذكر في الشريعة من

(١) غريب الحديث ١/١٥١ - ١٥٢

(٢) نفسه ١/١٥٣ - ٢١٤

الأسماء، وما في الفرائض والسُنن، والألفاظ النَّادِرَة^(١)، وقد ذكّر ما يزيد على تسعين مصطلحاً فقهياً، مثل (الطّهارة، والجَنابة، والنَّيْم، والإقامة، والبحيرة، ... غيرها)، ثمّ قال بعد ذلك: وغير ذلك من معاني أسماء نذكرها ونذكر معانيها، وسنشهد على ذلك بالشعر المعروف، ونورد فيه ما وقع إلينا من أقاويل العلماء باللّغة، ... إذ كانت مُتفرّقة في مصتفاتهم ورواياتهم، لا يوقف منها إلا على الحرف بعد الحرف، إذا مرّ في كتاب، أو ذكّر في رواية، وكثير منه مما لم يدون عنهم، ولم يُفسر تفسيراً شافياً، جمَعناه في كتابنا رجاءً للثواب على تأليفه^(٢)، وقد حظي الكتابُ بعناية كثير من الباحثين مما يؤكد أهميّة الكتاب وقيّمته العلميّة^(٣).

أمّا الكتابُ الثَّالثُ فهو كتاب (مفاتيح العلوم) الذي ألفه أبو عبد الله محمد بن أحمد الخوارزمي، ويُمكن أن يوصفَ الكتابُ بالإيجاز الشديد، إلا أنه يأتي في مقدّمة كتب الاصطلاحات، وقد حوى الاصطلاحات التي خلت منها، أو من جُلّها الكتبُ الحاصرة لعلم اللّغة^(٤)، وقد قسّم المؤلفُ كتابه على مقالتين، الأولى: لعلوم الشريعة، والثانية: لعلوم العجم من اليونانيين وغيرهم، ويُصنّد بعلوم العجم علوم الفلسفة والمنطق، والطب، والنجوم، .. وغيرها، أمّا المقالة الأولى فقد شملت أحد عشر فصلاً مما يتعلّق بالمصطلحات الفقهية، وهي: أصول الفقه، والطّهارة، والصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، والبيع، والنكاح، والديّات، والفريضة، والتكول، والحجر، والتدبير، والمكائبة، .. وغيرها، وقد اتّسمت المصطلحات في الفصول كلّها بالإيجاز والدقّة، وأمّا منزلة الكتاب فتكمن في ريادة.

(١) الزينة في الكلمات الإسلاميّة العربيّة ٥٦/١

(٢) نفسه ٥٨

(٣) ينظر: نحو وعي لغوي ١١١ - ١١٢، والتطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم ٣٩ - ٤١، (الرازي في كتابه الزينة) لشكران محمّد شلاكة، وهو رسالة ماجستير مقدّمة إلى مجلس

كلية الآداب بجامعة القادسيّة عام ١٩٩٩ م.

(٤) مفاتيح العلوم ٤

٢ - مرحلة التأليف المتخصص :

و يقصد بالتأليف المتخصص المؤلفات التي تخصصت في تناول الألفاظ الفقهيّة، وقد ألفها علماء جمّعوا بين علمي اللغة والفقه، وبرعوا فيهما، وتكون مؤلفاتهم الأساس الذي بُني عليه هذا البحث، وفيما يأتي عرض سريع لهذه المؤلفات من دون التفصيل في بيان الغاية من التأليف، والمنهج الذي سار عليه أصحابها في تأليف كتبهم، لأنّ الفصل الأول كفيلاً - بعونه ﷺ - ببيان هذه المسائل، وقد ربّنا هذه المؤلفات بحسب سني وفيات أصحابها، وهي :

١ - تفسير غريب الموطأ :

لأبي مروان عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي^(١) (ت ٢٣٨هـ)، حقه مؤخرًا^(٢) - الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين تحقيقاً جيداً، واعتمداً في تحقيقه على نسخة واحدة، ومما قاله في تحقيقه للكتاب : لا أعرف أحداً سبقني إلى الكشف عن هذا الأثر من آثار ابن حبيب - رحمه الله -، فقد بقي الكتاب مجهولاً لدى الباحثين عن التراث ... منذ ما يزيد على قرن من الزمان بل أكثر من ذلك^(٣)، والكتاب - كما هو واضح من اسمه - مخصوص بفقه المالكية لكونه مقيداً بكتاب (الموطأ) للإمام مالك ابن أنس (ت ١٧٩هـ)، وعلقُ مُحققُ الكتاب على كيفية معالجة ابن حبيب للمسائل الفقهيّة واللغويّة بقوله: "وقد أبدع في عرض المسائل الفقهيّة، وأفاد وأجاد، بينما هو في اللغة لا

(١) هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون المرداسي، ولد في (البيرة)، وسكن قرطبة، كان عالماً بالتاريخ والأدب، رأساً في فقه المالكية، وقيل عنه: أنه أول من أظهر الحديث بالأندلس دون أن يكون متقناً له، صنف تصانيف كثيرة، منها (حروب الإسلام)، و(طبقات الفقهاء والتابعين)، و(طبقات محدثين)، توفي في ربيع رمضان، سنة ٢٣٨هـ. [تذكرة الحفاظ ٥٣٧/٢، وميزان الاعتدال

٣٩٥/٤ - ٣٩٦، والأعلام ١٥٧/٤]

(٢) الكتاب طبع عام ١٤٢١هـ - ٢٠٠١، ونشرته مكتبة العبيكان بالرياض - السعودية .

(٣) تفسير غريب الموطأ ١/١٦١

يعدو أن يكون مُحْتَلِسًا لِكَلَامِ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ - دُونَ غَيْرِهِ - مُفْسِدًا قَصْدَ أَبِي عُبَيْدٍ فِي ذَلِكَ، إِذْ جَرَدَهُ مِنْ أَغْلَبِ الشُّوَاهِدِ الَّتِي امْتَّازَ بِهَا الْكِتَابُ، وَأَسْقَطَ عَزْوَ النُّصُوصِ الَّتِي نَقَلَهَا أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَالْأَصْمَعِيِّ، وَأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ وَأَمْثَالِهِمْ، فَجَاءَتْ اللَّغَةُ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ مُبَسَّرَةً غَيْرَ مَوْثِقَةٍ، وَكَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي نَقَلَهَا، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ^(١)، وَهَذَا مَا لَمَسْنَاهُ فِي دَرَاثِنَا، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا لِرِيَادَتِهِ، أَمَّا الظُّهُورُ الْحَقِيقِيُّ لِلْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ الْمُتَخَصُّصَةِ فَيَبْدَأُ بِظُهُورِ كِتَابِ (الزَّاهِرِ) لِلزَّاهِرِيِّ .

٢ - الزَّاهِرُ فِي غَرِيبِ الْفَاطِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ :

لَأَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ الْأَزْهَرِيِّ الْهَرَوِيِّ^(٢) (ت ٣٧٠هـ)، وَيُمَثِّلُ الظُّهُورَ الْحَقِيقِيَّ - كَمَا قُلْنَا - لِهَذَا التُّوعِ مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ، لِذَا لَا تُجَانِبُ الصُّوَابَ حِينَ نَوَافِقُ أَحَدَ الْمُحَقِّقِينَ لِلْكِتَابِ فِي مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَوْلِ بِأَنَّ كِتَابَ الزَّاهِرِ كَانَ أَوَّلَ لَبِنَةٍ فِي مُحَاوَلَةِ إِثْنَاءِ عِلْمٍ مُسْتَقِيلٍ يَخْتَصُّ بِلُغَةِ الْفُقَهَاءِ^(٣)، وَيُلْحَظُ عَلَى كِتَابِ الْأَزْهَرِيِّ - كَمَا بَدَأَ مِنَ الْعِنَانِ - سَيْرُهُ نَحْوَ التَّخَصُّصِ بِاخْتِيَارِهِ غَرِيبَ الْأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، وَهِيَ لَا تُبَايِنُ كَثِيرًا مَفْهُومَهَا لَدَى الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى، إِلَّا فِي الْفَاطِ مَحْدُودَةٍ، كَالِاخْتِلَافِ فِي

(١) نَفْسُهُ / ١٥٧

(٢) وَهُوَ أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ بْنِ طَلْحَةَ الْهَرَوِيِّ الْأَزْهَرِيِّ، نَسَبُهُ إِلَى جَدِّهِ، وَوُلِدَ فِي (هَرَاة) بِحِرَاسَانَ، وَمَاتَ فِيهَا، وَكَانَ رَأْسًا فِي اللَّغَةِ وَالْفِقْهِ، ثِقَةً، ثَبَاتًا، دِينًا، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: (الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)، (و) تَفْسِيرُ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، (و) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ، (و) شَرْحُ دِيْوَانَ أَبِي تَمَّامٍ، (و) عِلَلُ الْقِرَاءَاتِ، مَاتَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ٣٧٠هـ. [سير أعلام النبلاء ١٦ / ٣١٥ - ٣١٧، طبقات الشافعية ٢ / ١٤٤، الأعلام ٥ / ٣١١]

(٣) وَهُوَ كَلَامُ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ جَبْرِ الْأَلْفِي فِي مَقْدَمَتِهِ لِكِتَابِ الزَّاهِرِ [ص ١٣]، إِذْ حَقَّقَ الْكِتَابَ تَحْقِيقًا جَيِّدًا، وَنَشَرَتْهُ وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ عَامَ ١٣٩٩ هـ، وَقَدْ حَقَّقَ الْكِتَابَ أَيْضًا شَهَابُ الدِّينِ أَبُو عُمَرَ، وَنَشَرَهُ مُلْحَقًا بِكِتَابِ (الْحَاوِي الْكَبِيرِ) لِلْمَاوَرِدِيِّ الَّذِي نَشَرَتْهُ دَارُ الْفِكْرِ الْبَيْرُوتِيَّةِ سَنَةَ ١٤٢٠هـ، إِلَّا أَنَّا اعْتَمَدْنَا عَلَى طَبْعَةِ دَارِ الْفِكْرِ الْأُرْدُنِّيَّةِ، بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ سَمِيحِ أَبِي مُغْلَبِي، وَقَدْ نُشِرَتْ عَامَ ١٩٩٩ م، وَلَمْ تُرْجَعِ إِلَى الطَّبْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ إِلَّا فِي حَالَاتِ التَّوَثُّوقِ وَالْمَوَازَنَةِ بَيْنَ النَّسَخِ الْمُحَقَّقَةِ.

دلالة (القرء)، وبعض المصطلحات في المعاملات، وبعض الألفاظ الأصولية، وقد سرد الأزهرِيُّ المصطلحات الفقهيَّة بحسب الأبواب الفقهيَّة، وكان كثير الاستطراد في مواضع عدَّة من كتابه بما لا علاقة له بالمصطلح الفقهي مباشرة، كتفسيره لسورة الفاتحة^(١)، وذكره آراء النُّحاة من بصريين وكوفيِّين^(٢) ومناقشتها أحياناً .

٣ - التعليق على الموطأ :

لهشام بن أحمد الوقشي الأندلسي^(٣) (٤٨٩هـ)، وقد حقَّقه أيضاً الدكتور عبد الرحمن بن سليمان، ونشره في سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، وهذا جهد مبارك للمحقِّق بُغية استكشاف الكنوز العلميَّة التي لم تر النور بعد .

٤ - طلبتة الطلبة في الاصطلاحات الفقهيَّة :

لأبي حفص نجم الدين عمر بن محمد النسفي^(٤) (٥٣٧هـ)، وهو كتابٌ متخصِّص في فقه الأحناف، ولعلُّه كان متأكراً بسلفه الأزهرِي في سرده المصطلحات على وفق الأبواب الفقهيَّة، ويُلاحظُ عليه ميله إلى الاختصار حين تناول تلك المصطلحات، وقد عرَّض

(١) الزاهر ٦٠ - ٦١

(٢) ينظر مثلاً: ٢٥ - ٢٦، ٢٧، ٣٥، ٥٥، وغيرها .

(٣) هو أبو الوليد هشام بن أحمد بن خالد بن سعيد الكتاني الطليطلي، وُلِدَ عام (٤٠٨هـ) بقرية (وقش) على بريد من طليطلة، كان غاية في الضبط، نسابة، كاتباً، قاضياً، مهندساً، أديباً، اُتِّهم بالاعتزال، وألَّفَ في القدر والقرآن، وصنَّفَ (كُتِبَ الكامل للميرد)، (المشخَب من غريب كلام العرب)، توفِّيَ في جمادى الآخرة عام (٤٨٩هـ). [سير أعلام النبلاء ١٩ / ١٣٤ - ١٣٦، الأعلام ٨ / ٨٤].

(٤) هو أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن لقمان النسفي الحنفي ولد بـ(نسف) في سمرقند، وإليها نسبته، كان صاحب فنون، ألَّفَ في الحديث والتفسير، وله نحو مئة مصنَّف، منها (الأكمل الأطول) في التفسير، (المواقيت)، و(الجامع الصغير) في فقه الحنفيَّة، و(القند في علماء سمرقند)، و(العقائد النسفيَّة)، وهو غير النسفي المفسر (عبد الله بن أحمد)، لأنَّه مات سنة ٧١٠هـ، في حين توفِّيَ صاحبُ (طلبة الطلبة) في الثاني عشر من جمادى الآخرة سنة ٥٣٧هـ. [سير أعلام النبلاء ٢٠ / ١٢٦، الأعلام

[٦٠ / ٥، ٦٧ / ٤]

للخلاف في المصطلح الفقهي بين الشافعية والأحناف من غير استرسال أو ترجيح، وكان يكفي بالقول: إن ذلك ليس من شرط كتابنا هذا^(١)، وبالمثل كان يتعد عن شرح المصطلحات الأصولية للسبب نفسه^(٢)، ولم يخل الكتاب من الصبغة اللغوية، ولكنها لم تصل إلى مستوى كتاب الزاهر، ربما لاختلاف توجه المؤلفين كما يبدو، فقد عرف الأزهري لغوياً في توجه العام، في حين عرف النسفي بكونه من رجال الحديث.

وتجدد الإشارة إلى أن الشيخ خليل الميس قد حقق الكتاب تحقيقاً ضعيفاً خالياً من أيسر قواعد التحقيق الرصين، لذا نوافق تماماً ما قاله أحد الباحثين في ضرورة إعادة تحقيقه: ولما كانت النسخة القديمة عزيزة المآل، وكانت النسخة المحققة مثال الاضطراب في الضبط، غدت الحاجة إلى تحقيق الكتاب باعتماد نسخ مخطوطة متعدّدة ملحّة^(٣).

٥ - العرب في ترتيب العرب :

لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز المطرزي^(٤) (ت ٦١٠هـ)، وهو أول معجم فقهي متخصص يتبع الترتيب المعجمي^(٥) من غير أن يعتمد المؤلف على

(١) طلبة الطلبة ١١٤

(٢) نفسه ١٨٣

(٣) هو عبد الكريم علي عمر في دراسته له منهج النسفي في الكشف عن دلالة الألفاظ من خلال كتابه طلبة الطلبة ص ١٧٠

(٤) وهو أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي الخوارزمي الحنفي المطرزي، ولد بمرجانية خوارزم سنة وفاة الزمخشري (٥٣٨هـ)، كان رأساً في علوم الأدب، عالماً باللغة، داعية إلى الاعتزال، له تصانيف عدّة، منها: (الإيضاح في شرح المقامات)، و(العرب) في اللغة، و(الإقناع بما حوى تحت الإقناع)، توفي في جمادى الآخرة سنة ٦١٠هـ. [سير أعلام النبلاء ٢٢/٢٨، والأعلام ٧/ ٣٤٨]

(٥) وقد طبع عدّة طبعات، وأقدم طبعة - فيما نظن - هي طبعة حيدر آباد بالهند عام ١٣٢٨هـ، وهناك طبعة دار الكتاب العربي ببيروت، وهي وسابقتها غير مُحَقَّقَتَيْن، وقد اعتمدنا - في هذه الدراسة -

جذور الكلمات، بل كان يسرد المصطلحات من غير تجريد، وقال في المقدمة مشيراً إلى منهجه في الكتاب: «قَدُمْتُ ما فَاوَهُ هَمَزَةٌ، ثُمَّ ما فَاوَهُ باءٌ، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى الحُرُوفِ كُلِّهَا، وَرَاعَيْتُ بَعْدَ الفَاءِ العَيْنَ، ثُمَّ اللامَ، وَلَمْ أُرَاعِ فِيمَا عَدَا الثَّلَاثِيَّ بَعْدَ الحَرْفَيْنِ إِلَّا الحَرْفَ الأَخِيرَ الأَصْلِيَّ»^(١)، والكتاب اختصار لكتاب (المعرب) في مصطلحات الأحناف للمؤلف نفسه، وقال ابن خلكان (ت ٦٨١هـ) في ترجمة المطرزي: «وَلَهُ كِتَابُ (المُعْرَبِ)، تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَى الأَلْفَاظِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الفُقَهَاءُ مِنَ العَرَبِ، وَهُوَ لِلحَنْفِيَّةِ بِمِثَابَةِ كِتَابِ الأَزْهَرِيِّ لِلشَّافِعِيَّةِ، وَمَا أَقْصَرَ فِيهِ، فَإِنَّهُ أَتَى جَامِعاً لِلْمَقَاصِدِ»^(٢)، وقد عني كثيره من أصحاب المعجمات بالمباحث اللغوية والدلالية، مختتماً كتابه برسالة في النحو، تناول فيها الأدوات النحوية، وشيئاً من مسائل الإعراب.

٦ - تهذيبُ الأسماءِ واللغات:

لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي^(٣) (ت ٦٧٦هـ)، والكتاب - كما هو واضح من العنوان - يقع في قسمين، وقال في ذلك: «وَأَرْتَبُ الكِتَابَ عَلَى قِسْمَيْنِ، الأَوَّلُ فِي الأَسْمَاءِ، وَالثَّانِي فِي اللُّغَاتِ»^(٤)، وتناول في الثاني الألفاظ والمصطلحات الواردة

على الطبعة التي حققها محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، وقد نشرته مكتبة أسامة بن زيد بحلب - سوريا، عام ١٩٧٩ م.

(١) المعرب في ترتيب المعرب ٢١/١

(٢) وفيات الأعيان ٦/٥

(٣) وهو أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري بن الحسن الخوراني، النووي، الشافعي، ولد بـ (نوا) من قرى حوران بسوريا، وإليها نسبته، كان إماماً بارعاً، وحافظاً متقناً، أثاراً بالمعروف، وناهياً عن المنكر، تهأبؤه الملوك، ألف التصانيف النافعة في الحديث والفقه وغيرها، نذكر منها: (منهاج القاصدين)، و(رياض الصالحين)، و(المنهاج في شرح صحيح مسلم)، و(شرح المهذب للشيرازي)، و(البيان في آداب حملة القرآن)، و(الأربعون حديثاً النووي)، وغيرها، توفي - رحمه الله عليه - في الرابع عشر من رجب سنة ٦٧٦هـ. [تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٠، وطبقات الحفاظ ١/٥١٣، والأعلام

[١٤٩/٨

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٣/١/٢

في ستة من كتب الفقه الشافعي، وهي: (مختصر المزني، والمهذب^(١))، والتثنية، والوسيط، والوجيز، والروضة)، وقال في هذه الكتب إنها تجمع ما يحتاج إليه من اللغات، وأضُم إلى ما فيها جملاً مما يحتاج إليه، مما ليس فيها ليعم الانتفاع به^(٢)، فضم مجموعة من اللغات العربيّة، والعجميّة، والمعرّبة، والاصطلاحات الشرعيّة، والألفاظ الفقهيّة، وأضُم إلى اللغات ما في هذه الكتب من أسماء الرجال، والنساء، والملائكة، والجن، وغيرهم، ممن له ذكر في هذه الكتب برواية وغيرها، مسلماً كان أو كافراً، برأ كان أو فاجراً^(٣)، ويكشف الكتاب عن ثقافة فقيهيّة واسعة للمؤلف، وعن تضلّعه في علم الحديث سنداً ومثناً، فضلاً عن مقدرة لغويّة عالية^(٤)، ومما يؤسف له هو عدم تحقيق هذا الأثر النفيس حتى الآن^(٥).

٧ - تحرير التثنية:

للتوويّ أيضاً، وقد اتّبع فيه المؤلف ترتيب الأبواب الفقهيّة في عرضهِ للألفاظ والمصطلحات الفقهيّة الواردة في كتب المذهب الشافعي، وقد صرّح بذلك في مقدّمة الكتاب قائلاً: وهذا الكتاب - وإن كان موضوعاً للتثنية على ما في التثنية - فهو شرح

(١) هنا لا بُد من الإشارة إلى أن ابن بطّال الرّكبي (ت ٦٣٣هـ) قد كتّب حاشية على كتاب المهذب لأبي إسحاق الشيرازي، وقام فيها بشرح غريب ألفاظ المهذب، وسماهاً بـ (النظم المستعذب في شرح غريب المهذب)، وقد طبعت الحاشية بهامش كتاب (المهذب)، وقد آثرنا كتاب (تهذيب الأسماء واللغات) للتوويّ عليه لكون كتاب التوويّ أعم وأشمل في اتخاذ كتب المذهب أساساً من كتاب ابن البطل.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٣/١/٢

(٣) نفسه ٣/١/٢

(٤) ينظر: جهود أبي زكريا النووي في القسم اللغوي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات، علي جميل عباس، مجلة آداب الرافدين، جامعة الموصل، ع ١٦، لسنة ١٩٨٦م.

(٥) ظهرت من الكتاب حتى الآن طبعتان، الأولى طبعة المطبعة المنيريّة، والتي نشرتها دار الكتب العلميّة، والثانية طبعة دار الفكر البيروتيّة، عام ١٩٩٦م، وقد اعتمدنا على طبعة إدارة الإدارة لقيام إدارتها بمقابلتها على غير نسخة، وليكونها خالية من التصحيف والتحرّيف، أمّا الثانية فقد رجّعنا إليها عند الضرورة.

لِمُعْظَمِ أَلْفَاظِ كُتُبِ الْمَذْهَبِ^(١)، وَيَقْصُدُ بِ(التَّنْبِيهِ) كِتَابَ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيِّ^(٢) (ت ٤٧٦هـ)، وَأَسَمَ أَسْلُوبُ التُّورِيِّ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِالِاخْتِصَارِ، خِلَافاً لِمَا انْتَهَجَهُ فِي (التَّهْدِيبِ)، فَضِلاًَّ عَنِ عِنَايَتِهِ بِذِكْرِ أَسْمَاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ نَقَلَ عَنْهُمْ، وَقَدْ أَبْعَدَ مُعْجَمُهُ مِنَ التَّصْحِيفِ وَالتَّحْرِيفِ بِتَسْمِيَتِهِ لِلحَرَكَاتِ لَفْظاً، وَيَبَيِّنُ الحُرُوفَ الْمُعْجَمَةَ مِنْ غَيْرِهَا، وَطَبَعَ الْكِتَابُ فِي طَبْعَتَيْنِ مُحَقَّقَتَيْنِ^(٣).

٨ - الْمُطَّلِعُ عَلَى أَبْوَابِ الْمُقْنِعِ :

لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي^(٤) (ت ٧٠٩هـ)، وَقَدْ شَرَحَ فِيهِ الْمُؤَلَّفُ الْمُصْطَلَحَاتِ الْفِقْهِيَّةَ الْوَارِدَةَ فِي كِتَابِ (المقنع) لابن قدامة المقدسي^(٥)

(١) تحرير التنبيه ٢٩

(٢) هو جمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي، ولد بفيروزآباد بفارس سنة ٣٩٣هـ، كَانَ إِمَامَ الشَّافِعِيَّةِ وَمَرَجِعَ الطَّلَابِ فِي عَصْرِهِ، جَامِعاً لِلْعِلْمِ الْوَافِرِ وَالسَّيْرَةِ الْجَمِيلَةِ وَالطَّرِيقَةَ الْمَرْضِيَّةَ، لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: (التَّنْبِيهِ)، وَ(المهذب) فِي الْفِقْهِ، وَ(التَّبَصُّرَةُ)، وَ(طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ)، وَ(اللمع) فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، تُوَفِّيَ فِي بَغْدَادَ لَيْلَةَ الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادِي الْآخِرَةِ سَنَةِ ٤٧٦هـ. [سير أعلام النبلاء ١٨ / ٤٥٣، والأعلام ٥١ / ١]

(٣) الأولى بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الدَّقْرِيِّ، وَنَشَرَتْهُ دَارُ الْقَلَمِ بِدِمَشْقَ، عَامَ ١٤٠٨هـ، وَالثَّانِيَةَ بِتَحْقِيقِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ رِضْوَانَ الدَّائِيَّةِ، وَالدَّكْتُورِ فَايزِ الدَّائِيَّةِ، وَقَدْ اشْتَرَكَتْ دَارُ الْفِكْرِ الْمَعَاوِرِ بَيْرُوتَ، وَدَارُ الْفِكْرِ بِدِمَشْقَ فِي نَشْرِهَا، عَامَ ١٩٩٠م، وَكَانَ اعْتِمَادُنَا عَلَى الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا .

(٤) هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، ولد بـ(بعلبك)، كَانَ مُحَدِّثاً، فُقَيْهاً، لُغَوِيًّا، قَرَأَ الْعَرَبِيَّةَ وَاللُّغَةَ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ، لَهُ مِنْ الْمَصْنُفَاتِ (شرح ألفية ابن مالك)، وَ(المثلث بمعنى واحد من الأسماء والأفعال)، وَ(الفاخر) فِي شَرْحِ الْجَمَلِ، وَتُوَفِّيَ بِالْقَاهِرَةِ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ الْحَرَمِ سَنَةِ (٧٠٩هـ). [المقصد الأرشدي فِي ذِكْرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَد ٢ / ٤٨٥ - ٤٨٦، والأعلام ٣٢٦ / ٦]

(٥) وَهُوَ مَوْفِقُ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قِدَامَةَ بْنِ مَقْدَامَ بْنِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ الْجَمَاعِيلِيِّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، وَوُلِدَ بِ(جماعيل) مِنْ أَعْمَالِ طَرَابُلُسَ، كَانَ إِمَاماً فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، مُتَقَنّاً لِلْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، أَلْفَ الْمَصْنُفَاتِ الْغَزِيرَةَ، وَمِنْهَا: (المغني)، وَ(الكافي)، وَ(الروضة)، وَ(التوايين)، وَ(المقنع)، وَغَيْرِهَا، تُوَفِّيَ يَوْمَ الْفِطْرِ سَنَةِ ٦٢٠هـ [سير أعلام النبلاء ٢٢ / ١٦٥ - ١٧٣، والمقصد الأرشدي ٢ / ١٥ - ٢٠]

(ت ٦٢٠ هـ)، وهو الكتاب الوحيد الذي تناولناه في فقه الحنابلة، وهو مرتبٌ بحسب الأبواب الفقهية، وقد سَمِيَ المؤلفُ كُلُّ بابٍ باسم (كتاب)، ثم قَسَمَ (الكتاب) على أبواب، فكتابُ (البيع) حوى أبواباً عدَّة، وهي أبواب (الشروط في البيع، والخيار فيه، وباب الرِّبا والصَّرْف، وبيع الأصول والثَّمَار، والسَّلْم، والقَرَض، والرَّهْن، والضَّمَان، والحَوَالَة، والصُّلْح) ^(١)، ويُلاحظُ أنَّ الكتابَ قد خُصَّ بدراسة المصطلح في كتابٍ واحدٍ دونَ غيره، وسارَ على المنهج نفسه الإمام الجبِّي في (شرح غريب ألفاظ المدونة) ^(٢)، وقد ختمَ ابن الحنبلي كتابه بترجمة الأعلام الذين وردت أسماءهم في كتاب (المقنع).

٩ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:

لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ^(٣) (ت ٧٧٠ هـ)، وهو مُختَصَر كتاب غريب الشرح الكبير للمؤلف نفسه، والشرح الكبير هو الكتابُ المُسمَّى بـ(فتح العزيز شرح الوجيز) للرافعي ^(٤) (ت ٦٢٣ هـ) في فقه الشافعية، وجاء في آخر الكتاب وكان الفراغ من تعليقه على يد مؤلفه في العشر الأواخر من شعبان المبارك سنة أربع

(١) المطلع على أبواب المقنع ٢٢٧ - ٢٥٣

(٢) حَقَّقَهُ مُحَمَّدٌ مَحْفُوظٌ، وَطُبِعَ يَدَارِ الْعَرَبِ الْإِسْلَامِي بِبَيْرُوتَ، عَامَ ١٤٠٢ هـ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَمْكُنْ مِنْ

الرَّقُوفِ عَلَى الْكِتَابِ، وَلَا عَلَى تَرْجُمَةِ مُؤَلِّفِهِ. [ينظر: معجم لغة الفقهاء ١١]

(٣) وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي المقرئ، ولد بـ(قيوم) مصر، ونشأ فيها،

ورحل إلى حماة بسورية، كان عالماً بالعربية والفقه، له (نثر الجمان في تراجم الأعيان)، و(ديوان

خطب)، توفي سنة ٧٧٠ هـ. [كشف الظنون ١٧١٣/٢، معجم المؤلفين ١٣٢/٢، والأعلام

٢٢٤/١].

(٤) وهو أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني، ولد بـ(قزوين) وتوفي فيها،

والرافعي نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي، كان من العلماء العاملين، وانتهت إليه معرفة مذهب

الشافعي، له من التصانيف (التدوين في ذكر أخبار قزوين)، و(شرح مسند الشافعي)، و(المحرر)، و(الأمال

الشارحة لمفردات الفاتحة)، توفي في ذي القعدة سنة ٦٢٣ هـ. [سير أعلام النبلاء ٢٢ / ٢٥٢، والأعلام

وثلاثين وسبعمائة هجرية^(١)، وقد سار الفيومي في مُعْجَمِهِ عَلَى النِّظَامِ المُعْجَمِيِّ مُعْتَمِداً عَلَى جُذُورِ المُفْرَدَاتِ فِي التَّرْتِيبِ، وَهُوَ الْمُنْهَجُ الَّذِي انْتَهَجَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي (أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ)، وَقَدْ قَامَتْ مَجْمُوعَةٌ مِنْ دُورِ النُّشْرِ بِطَبْعِ مُعْجَمِ الْفِيُومِيِّ، وَلَمْ يُحَقِّقْ مِنْهَا إِلَّا طَبْعَةٌ وَاحِدَةٌ^(٢).

١٠ - لغات مختصر ابن الحاجب :

لأبي عبد الله عز الدين محمد بن عبد السلام الأموي^(٣) (ت بعد ٧٩٧هـ)، وهو المُعْجَمُ الْوَحِيدُ الَّذِي بَقِيَ مَخْطُوطاً^(٤) تُنْتَظَرُ الْمُخْلِصِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَيْ يَلْبَسُوهَا ثَوْبَ التَّحْقِيقِ وَالتَّوَثُّيقِ، وَهَذَا الْمُعْجَمُ مَخْتَصٌّ بِالْأَلْفَاظِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْوَارِدَةِ فِي (جَامِعِ

(١) المصباح المنير - الخاتمة - ٢٧٢،

(٢) ومن هذه الطبعات: طبعة دار القلم البيروتية، وطبعة المكتبة العلمية البيروتية أيضاً، وطبعة دار المعارف القاهرة المحققة من قبل الدكتور عبد العظيم الشناوي، وطبعة مكتبة لبنان، وكان اعتمادنا على الطبعتين الأخيرتين مما دُكرت، لكون الأولى منهما محققة، وكون الثانية طبعة ملوثة هي أحدث الطبعات، كَتَبَ الدكتور خضر الجواد مُقَدِّمَةً لَهَا .

(٣) وهو أبو عبد الله عز الدين بن محمد بن عبد السلام بن إسحاق الأموي التونسي، قاضي الجماعة في تونس، وقد بدا لنا خلال البحث عن ترجمة الأموي أن هناك إشكالاً في اسم الكتاب، فقد ذكر صاحب كشف الظنون [٤٨٧/١]، وصاحب إيضاح المكنون [٣٥١ / ١] اسماً آخر للكتاب، وهو (تنبيه الطالب لفهم ابن الحاجب) [الأعلام ٦ / ٢٠٥]، وهما - فيما نرى كتاباً واحداً، للتقارب الشديد بين عنوان الكتابين وصاحبيهما، فالكتابان قد شرحا غريب فقه المالكية، وأخذنا كتاب (جامع الأمهات) لابن الحاجب أساساً في ذلك، وقد توفي المؤلفان في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري تقريباً، وقيل في ترجمة غير التونسي أنه مصري، = واستقر في القاهرة، ولا يُسَبَّحُ ذهاب التونسي إلى القاهرة في فترة من فترات عمره واستقراره فيها، دون أن تشير كتب السير والتراجم إليها، ولا يُعْرَفُ تحديداً وفاة صاحب (المخطوطة)، ولكنه صرح في نهاية مؤلفه أنه فرغ من تأليفه في رمضان ٧٩٧هـ، لذا من البدهي أنه توفي بعد هذا التاريخ.

(٤) أصل هذا الكتاب مخطوطة غير محققة، عدد صفحاتها ١٦٤ صفحة، موجودة بدار الكتب والوثائق القومية المصرية تحت الرقم ٤٧ / لغة، وقد يسر لنا الله - عز وجل - الحصول على نسخة مصورة عن تلك النسخة، وهي بصورة عامة نسخة جيدة واضحة، فالحمد لله الذي ينعمه يوم الصالحات .

الأمّهات) لابن الحاجب^(١) (ت ٦٤٦هـ)، في فقه المالكيّة، وقد رتب مؤلفه بحسب الترتيب الهجائي دون أن يأخذ بجذور الألفاظ في ذلك .

و تجذّر الإشارة - هنا - إلى أن ابن المبرد^(٢) (ت ٩٠٩هـ) قد صنف كتاباً في شرح ألفاظ الخرق^(٣) (ت ٣٣٤هـ) في فقه الحنابلة، وسماه (الدّر الثقيّ في شرح ألفاظ الخرق)، أمّا الشيخ قاسم القونوي^(٤) (ت ٩٧٨هـ)، فقد ألف كتاباً في الألفاظ والمصطلحات الفقهية بعنوان (أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء)^(٥)، وقال في مقدّمته للكتاب: فلما صعبت اصطلاحات الفقهاء في الكتب، في مفاتيح الأبوية

(١) هو أبو عمرو جمال الدين عثمان بن أبي بكر بن يونس الدويني الكردي المالكي، ولد في (أسنا) بصعيد مصر، ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، كان رأساً في العربية، فقيهاً، مفتياً، له مؤلفات عديدة، منها (الكافية) في النحو، و(الشافية) في الصرف، و(مختصر الفقه) ويسمى جامع الأمّهات، و(المقصد الجليل)، و(متهى السؤل والأمل في علمي أصول الدين والجدل)، ومات بالأسكندرية في السادس عشر من شوال سنة ٦٤٦هـ. [سير أعلام النبلاء ٢٣/٢٦٤ - ٢٦٦، وذيل التقييد ١٧١/٢، الأعلام ٢١١/٤]

(٢) هو جمال الدين يوسف بن الحسن بن أحمد بن عبد الهادي، كان من أهل الصالحية بدمشق، محدثاً، فقيهاً، متكلماً، نحوياً، توفي بدمشق، من تصانيفه: (مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام)، و(النهاية في اتصال الرواية)، و(العقد الثام فيمن زوجة النبي عليه الصلاة والسلام)، و(زبدة العلوم). [الضوء اللامع ١٠/٣٠٨، والأعلام ٨/٢٢٥، ومعجم المؤلفين ١٣/٢٨٩]

(٣) هو أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرق، من فقهاء الحنابلة، ونسبته إلى بيع الخرق، ولد ببغداد، وتوفي بدمشق، كانت له تصانيف إلا أنها احترقت، وبقي منها المختصر في فقه الأحناف . [طبقات الحنابلة ٢/٧٥، وسير أعلام النبلاء ١٥/٣٦٣، والأعلام ٥/٤٤]

(٤) وهو قاسم بن عبد الله بن مولانا خير الدين أمير علي القونوي الرومي الحنفي، و(القونوي) نسبة إلى مدينة (قونية)، وهي من أعظم مدن الإسلام بالروم [، إيضاح المكنون ١/١٤٩، وهدية العارفين ١/٨٣٢، ومعجم المؤلفين ٨/١٠٥، و، ومقدمة المحقق لكتاب أنيس الفقهاء ١١، ينظر: مادة (قونية) في معجم البلدان ٤/٤١٥]

(٥) وقد حقّقهُ الدكتور أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، ونشرته دار الوفاء السعديّة عام ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

والكُتُب، اسْتَحْكَمِي نِهَآيَةَ الْعَجْزِ عَلَى الْحَدِّ، ... فَالْتَجَاتُ مِنْ فِتْرَةِ الْخَوَاطِرِ إِلَى حِصُونِ الْعُلَمَاءِ، وَاسْتَرْجَعْتُ أَذْيَالَ الْفُحُولِ مِنَ الْفُضَّلَاءِ، لِمَا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الظُّوَاهِرِ تَأْوِيلًا، فَضِلًّا عَلَى الْبَوَاطِينِ تَعْلِيلًا ...، مَتَوَسِّمًا بِأَنْبَسِ الْفُقَهَاءِ سَمَةً، وَمَتَوَشِّمًا بِرُوسَمِ الْفُضَّلَاءِ سِمَةً^(١)، وَلَمْ يُحَدِّدِ الْمُؤَلِّفُ مَذْهَبًا فِقْهِيًّا أَوْ كِتَابًا مُعَيَّنًا فِي اخْتِيَارِهِ لِلْأَلْفَاظِ الْمَدْرُوسَةِ، فَاخْتَلَفَ بِهَذَا عَنِ مَنَهِجِ الْمُؤَلِّفَاتِ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَيْهَا هَذِهِ الْأَطْرُوحَةُ، وَنَظَرًا لِتَأَخُّرِ كُلِّ مَنْ ابْنِ الْمُبَرِّدِ وَالْقَوْتُوبِيِّ عَنِ الْأُمَوِيِّ - وَهُوَ صَاحِبُ آخِرِ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ الْمَدْرُوسَةِ - بِمَا يُقَارِبُ قَرْنًا وَنِصْفَ الْقَرْنِ مِنَ الزَّمَنِ، لِذَا اِكْتَفَى الْبَاحِثُ بِالرُّجُوعِ إِلَى مُؤَلِّفَيْهِمَا فِي أَثْنَاءِ الْبَحْثِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ ﷻ يَهَيِّئُ لِلْجُهُودِ اللَّغَوِيَّةِ وَالْفِقْهِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِمَا مَنْ يَتَنَاوَلُهَا فِي بَحْثٍ أَوْ رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ، وَالْجُدُولِ الْآتِيِ يَعْضُضُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ الْمُتَخَصِّصَةَ (الْمَدْرُوسَةَ)، وَهِيَ مَرْبُوبَةٌ حَسَبِ سِنِينِي وَفَيَاتِ أَصْحَابِهَا :

(١) أنيس الفقهاء ٤٣ - ٤٤

رت	المُعْجَمُ الفِهْمِيُّ المُتَخَصِّصُ	المؤلف	الوفاة	الاختصاص
١	تفسير غريب الموطأ	عبد الملك ابن حبيب السلمي الأندلسي	٢٣٨هـ	الفقه المالكي
٢	الزاهر في فريبه الفاظ الإمام الشافعي	أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى	٣٧٠هـ	الفقه الشافعي
٣	التعليق على الموطأ	هشام بن أحمد الوثابي الأندلسي	٤٨٩هـ	الفقه المالكي
٤	طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية	أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد الشافعي	٥٣٧هـ	الفقه الحنفي
٥	المغرب في ترتيب المغرب	أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد المطرزي	٦١٠هـ	الفقه الحنفي
٦	تهذيب الأسماء واللغات	أبو زكريا يحيى الدين بن شرف النووي	٦٧٦هـ	الفقه الشافعي
٧	محرر التثنية	النووي	٦٧٦هـ	الفقه الشافعي
٨	المطلع على أبواب الفقه	أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح بن الحنبلي	٧٠٩هـ	الفقه الحنبلي
٩	المصباح المنير	أحمد بن محمد بن علي المقرئ النومي	٧٧٠هـ	الفقه الشافعي
١٠	لغات تختصر ابن الحاجب	أبو عبد الله عز الدين محمد بن عبد السلام الأموي	بعد ٧٩٧هـ	الفقه المالكي

مَنْهَجُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ
فِي الْكَشْفِ عَنِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ



-
- الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَنْهَجُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ وَتَرْتِيبُهَا.
الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَوَارِدُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ .
الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ: وَسَائِلُ الْكَشْفِ عَنِ الْمَعْنَى.

رَفَع

عبد الرحمن العجوي المغربي

أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

منهج المعجمات الفقهية وترتيبها

أ - أصول المادة المعجمية في المعجمات الفقهية :

إن الدارس للمعجمات الفقهية يجد أنها اعتمدت في مادتها المعجمية على أمهات الكتب الفقهية، لأن أصحابها قصدوا بيان حدود المصطلحات الفقهية وتوضيح المبهم من ألفاظها، فقد تناول كل من ابن حبيب السلمي (ت ٢٣٨ هـ)^(١)، والوقشي (ت ٤٨٩ هـ)^(٢) ما اشتمل عليه كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) من مواضع مشككة، ولا يخفى على ذوي الاختصاص ما يتمتع به كتاب الموطأ من مكانة رفيعة ومنزلة كريمة - فهو عماد الفقه المالكي-، وهو أقدم مدونة للسنة وصلت إلينا، دون فيه صاحبه مع ما دونه من سنن الرسول، آثار الصحابة وفتاويهم وأقضيتهم، فهو كتاب حديث وفقه معاً، وهو مرتب على أبواب الفقه، والقارئ فيه يقرأ الأحكام ببساطتها الأولى حلولاً لمسائل خالية من الاصطلاحات والاختلافات والتعريفات^(٣)

أما كتاب الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي للأزهري (ت ٣٧٠ هـ)، فقد أخذ صاحبه (مختصر الزماني) - الذي اختصره من كتاب الأم للشافعي - عماداً لما ألفه من بيان لألفاظ الشافعية ومصطلحاتها، وقال في مقدمة كتابه "... فأعملت رأبي في تفسير ما استغرب في الجامع الذي اختصره الزماني أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى - رحمه الله -"^(٤)، واستعان في فهم كتب الشافعي ووصف أسلوبه بعلمه في اللغة فهو صاحب (تهذيب اللغة)، فقال "سومت مبسوط كتبه، وأمّهات منقولته، من بعض مشايخنا،

(١) صاحب (تفسير غريب الموطأ)

(٢) صاحب (التعليق على الموطأ)، وارتأينا ذكر هذين الكتابين معاً خلافاً للترتيب الزمني الذي ستبعه في سرد أصول المعجمات والكتب المدروسة، لكونهما يتناولان أصلاً واحداً في الفقه المالكي

(٣) الاصطلاحات الفقهية ٢٣٧

(٤) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ٢٠

وأقبلت على دراستها دهرًا، واستعنت بما استكثرت من علم اللغة على فهمها؛ إذ كانت اللفظة - رحمه الله - عربية محضة، ومن عجمة المولدين مصونة^(١)، وبين سبب تأليفه بقوله: "...، وقدرت تفسير ما استغرب منها فعلمت أنني إن استقصيت تخريجها كثرت حتى يمل قارئه... وزادني رغبة فيما أزدته حرص طائفة من المتفقهة على استفادتها"^(٢)

وجاء بعد الأزهري الإمام النسفي (٥٣٧هـ) ليكتب كتابه (طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية) ليكون أول مصنف في حقله عند الأحناف - بحسب علمنا، إلا أنه لم يذكر أسماء الكتب التي اعتمد عليها، وقال في بيان غرضه من تأليف الكتاب: "... وغرضي ههنا شرح الألفاظ التي أوردتها أصحابنا ومشايخنا في كتبهم فلم أتعدا إلى غيرهم"^(٣)، ولم يشير إلى ذلك حتى في معرض إشارته إلى سبب تأليفه الكتاب فقال: "...سألني جماعة من أهل العلم شرح ما يشكل على الأحداث الذين قل اختلافهم في اقتباس العلم والأدب ولم يمهلوا في معرفة كلام العرب من الألفاظ العربية المذكورة في كتب أصحابنا الأخيار، وما أوردته مشايخنا في نكتها من الأخبار، إعانة لهم على الإحاطة بكلها وإغناء عن الرجوع إلى أهل الفضل لحلها، فأجبتهم إلى ذلك اغتناماً لمسائلهم، ورغبة في صالح أديعتهم..."^(٤)، ويقول في موضع آخر: فأما القياس والاستحسان المذكوران في مسائل الفقه فيبأنها في أصول الفقه، ونحن في كشف الألفاظ المبثثة في الكتب المبسوطة وتفسيرها والمراد بها في مواضعها المختلفة^(٥).

(١) نفسه ٢٠ - ٢١

(٢) نفسه ٢٠

(٣) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ١٥

(٤) نفسه ١٠

(٥) نفسه ١٨٣

أما الكتابُ الآخرُ المتخصِّصُ في الفِقهِ الحنَفيِّ فهو كتابُ (المُعَرَّبِ في تَرتيبِ المُعَرَّبِ) لأبي الفتحِ المطرزيِّ (ت ٦١٦هـ)، وكان عمادُه في ذلك كتابه (المُعَرَّبِ) الذي اعتمد فيه على مجموعة كتب فقهية في الفقه الحنفي، سنذكرها - بإذنه تعالى - في المبحث الثاني، فضلاً عما سأله بعضُ المتردِّدِ إليه، مُشيراً إلى ذلك بقوله... وقد اُنْدرَجَ في أثناء ذلك ما سألتني بعضُ المُختلِفةِ إليَّ، وما ألقى في المجالسِ المختلفةِ عليَّ، ثم فرَّقْتُ ما اجتمعَ لديَّ، وارْتَفَعَ إليَّ، من تلكَ الكَلِماتِ المُشكَّلةِ، والتركيباتِ المعضلةِ، على أخواتِ لها وأشكالِ، خالِعاً عنها رِبةَ الإشكالِ، حتى انضوى كلُّ إلى مازره، واستقرَّ في مركزه^(١)، ولم يتناول ما كان بعيداً عن موضوعِ كتابه، فقالَ: وأما ما اتَّفَقَ لي من بسطِ التَّأويلِ فيما نُضَمِّنُ الكتابُ مِن آيِ التَّنزيلِ، وغير ذلك من بَثِّ الأسرارِ، وما يُختصُّ بعِلْمِ التَّاريخِ والأخبارِ، فباقيَّةً على سَكَنَاتِهَا، متروكةٌ على مَكَنَاتِهَا، لم يُرْفَعْ عنها الحِجابُ، ولم يحلَّ بها هذا الكتابُ^(٢)

وألفَ الإمامُ أبو زكريَّا التُّويِّ (٦٧٦هـ) كتابينِ في ألفاظِ الشَّافعيَّةِ، هُما (تهذيبُ الأسماءِ واللُّغاتِ) و(تحريرُ التَّنبيهِ)، وقد أَلَفَ (تحريرُ التَّنبيهِ) قبلَ وفاتهِ بخمسةِ سنينِ، وجاءَ في نهايةِ مُصنَّفِهِ... فرغْتُ منه يومَ الأربعاءِ، الخامسِ والعشرينِ من ذي الحِجَّةِ سنةِ إحدى وسبعينِ وستِ مئةَ، وأجزتُ روايتهَ لجميعِ المُسلمينِ^(٣)، وكانَ عمادُه في (تهذيبِ الأسماءِ واللُّغاتِ) كما جاءَ في مقدِّمته: مُختَصراً أبي إبراهيمِ المزنيِّ، والمهدَّبِ، والتَّنبيهِ، والوسيطِ، والوجيزِ، والرَّوضةِ^(٤)، وهو الكتابُ الذي اختصره من شرحِ الوجيزِ للإمامِ أبي القاسمِ الرَّافعيِّ، فجاءَ تصنيفُه مستوعباً قسَمينِ: القسمِ الأوَّلِ في الأسماءِ، والثاني في

(١) المغرب في ترتيب المعرب ٢٠ / ١

(٢) نفسه ٢١ / ١

(٣) تحرير التنبيه ٣٦٩

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٣ / ١

اللغات^(١)، أما الأساس المُعتمَد في (تحرير التنبيه) فكان كتاب (التنبيه) للفقير الشافعي جمال الدين أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ)، وقد أعجب به أيما إعجاب، إذ ذكر في فاتحة كتابه رأيه فيه، فقال: «أما بعد: فإن (التنبيه) من الكتب المشهورات، المباركات النافعات المنتشرات الشائعات؛ لأنه كتاب نفيس حفييل، صنفه إمام معتمد جليل، فينبغي لمن يريد نصيح الطالبين وهداية المسترشدين، والمساعدة على الخير، والمساعدة إلى المكرمات أن يعتني بتقريره وتحريره وتهذيبه^(٢)، وقال في نهايتها: وهذا الكتاب - وإن كان موضوعاً للتنبيه على ما في (التنبيه) - فهو شرح لمُعظم ألفاظ كُتب المذهب^(٣)، وقد أحال النووي فيه إلى كتابه الأول في مواضع عدة^(٤)».

أما كتاب (المطلع على أبواب المقنع) للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي الحنبلي (ت ٧٠٩ هـ)، فقد ذكر فيه مؤلفه الألفاظ والمصطلحات الواردة في فقه الحنابلة، وكان أساسه في ذلك كتاب (المقنع) لموفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، وجاء في بداية الكتاب «أما بعد: فهذا مختصر يشتمل على شرح ألفاظ كتاب (المقنع) في الفقه - على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ؑ، تأليف الإمام أبي محمد بن أحمد بن محمد المقدسي - وتقييدها لفظاً، وقد نذكر الألفاظ تشكل على بعض المبتدئين دون غيرهم، وربما ذكرت فيه إعراب بعض اللفظيات التي قد يغلط فيه^(٥)».

(١) جهود أبي زكريا النووي في القسم اللغوي من كتاب تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨

(٢) تحرير التنبيه ٢٧

(٣) نفسه ٢٧

(٤) ينظر تحرير التنبيه، الصفحات ٤٩، و٦٩، و١٤٠، و١٥٣، و٢٥٣، و١٧٩، و١٩٣، و٣٠٠، وغيرها.

(٥) المطلع على أبواب المقنع ١

وَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْقِيُومِيِّ (ت ٧٧٠ هـ) مَعْجَمَهُ الْمَسْمُومِيَّ (المصباح المنير في غريب الشرح الكبير)، وقد نال كتابه هذا شهرةً قَلَّ نظيرُها، و(الشرح الكبير) المذكور في عنوانه كتابٌ في فقه الشافعية، اسمُه (فتح العزيز في شرح الوجيز) لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت ٦٢٣ هـ)، أما (الوجيز) فهو كتاب في فروع الشافعية للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، وهو أحدُ كُتُبِ الثلاثة في فقه الشافعية (الوجيز والوسيط والبسيط) ^(١)، وجاء في فاتحة (المصباح المنير) ما نصُّهُ: "وَبَعْدُ: فَإِنِّي كُنْتُ جَمَعْتُ كِتَاباً فِي غَرِيبِ شَرْحِ الْوَجِيزِ لِلْإِمَامِ الرَّافِعِيِّ وَأَوْسَعْتُ فِيهِ مِنْ تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ وَأَضَفْتُ إِلَيْهِ زِيَادَاتٍ مِنْ لُغَةٍ غَيْرِهِ وَمِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَشْتَبِهَاتِ وَالْمَتَمَاتِلَاتِ وَمِنْ إِعْرَابِ الشُّوَاهِدِ وَبَيَانِ مَعَانِيهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَدْعُو إِلَيْهِ حَاجَةُ الْأَدِيبِ الْمَاهِرِ" ^(٢)

وَصَنَّفَ عَزَّ الدِّينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنُ إِسْحَاقَ الْأُمَوِيِّ التُّونِسِيِّ (ت بعد ٧٩٧ هـ) كِتَابَ (لغات مختصر ابن الحاجب)، وهو متخصصٌ في ألفاظ الفقه المالكي، وألخِذَ صاحِبُهُ كِتَابَ (جامع الأمهات) في فقه المالكية لأبي عمرو عثمان ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ).

يُتَضَحُّ لَنَا مِمَّا سَبَقَ أَنْ أَصْحَابَ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ كَانُوا حَرِيصِينَ كَثِيراً عَلَى ذِكْرِ الْمَوَادِدِ الْأَسَاسِ الَّتِي جَعَلُوهَا عِمَاداً لِمَصْنُفَاتِهِمْ، لِجَعْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبَةِ الْفِقْهِ أَكْثَرَ دِرَايَةً بِمَا يَتَنَاوَلُونَهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَمِصْطَلِحَاتِ فِقْهِيَّةٍ فِي فُرُوعِ الْفِقْهِ الْمَخْتَلِفَةِ، وَقَدْ شَكَّلَتْ هَذِهِ الْمَصْنُفَاتُ ثَرَاتاً قِيَمًا لَمْ تُعْرَفْ قِيَمَتُهَا كَامِلَةً بَعْدُ.

(١) المصباح المنير، تحقيق: د. عبد العظيم الشناوي، من مقدمة المحقق ص (و)

(٢) نفسه (المقدمة)

ب - ترتيبُ المداخل :

يقصد بترتيب المداخل الطريقة أو المنهج الذي يتبعه المعجمي في تنظيم الثروة اللفظية المختارة من مورفيمات وكلمات وتعابير اصطلاحية وسياقية وعرضها في المعجم بحيث يستطيع القارئ أو مستعمل المعجم المُطَّلِع على هذه المنهجية العثور على بغيته بسهولة وسرعة، من غير أن يبذل جهداً أو يضيع وقتاً، فترتيب المداخل في هذا المفهوم حبلٌ يمسك المعجمي بطرفه الأول والقارئ بطرفه الثاني، أو عربة يقودها المعجمي ويسافر بها مستعمل المعجم، وكلما كانت هذه العربة متماسكة البناء جيدة الصنع كلما كان الوصول إلى الهدف يسيراً وسريعاً^(١)

وقد درس جمعٌ من الباحثين المعجمات اللغوية وقسموها حسب ترتيب مداخلها تقسيمات عدة، فالدكتور حسين نصار قد قسم المدارس المعجمية العربية على أربع مدارس، هي: (١) مدرسة الترتيب الصوتي والتقاليب: وضمت معجمات [العين والبارع وتهذيب اللغة والمحيط والمُحكّم] (٢) مدرسة الترتيب النحوي أو الترتيب حسب الأبنية: وشملت معجمات [الجمهرة والمقاييس والمجمل] (٣) مدرسة الترتيب الألفبائي حسب الأواخر: وضمت معجمات [الصُّحاح والعُباب ولسان العرب والقاموس المحيط وتاج العروس والمعيار] (٤) مدرسة الترتيب الألفبائي حسب الأوائِل: وضمت معجمات [أساس البلاغة ومعجمات اليسوعيين ومشروعات معاجم مجمع اللغة العربية بالقاهرة]^(٢).

(١) ترتيب مداخل المعجم ١٤

(٢) المعجم العربي نشأته وتطوره ٢١٥ - ٧٤٢

وقسّم جون هيورود المعجمات العربية على ثلاثة أقسام، هي: معجمات التقليلات، ومعجمات الترتيب الألفبائي حسب الأواخر، ومعجمات الترتيب الألفبائي حسب الأوائل^(١)، في حين قسم الدكتور عبد السميع محمد أحمد المعجمات العربية على قسمين من ناحية المضمون، وهما: معجمات الألفاظ ومعجمات المعاني، وذكر أنماطاً ثلاثة في ترتيب مداخل معجمات الألفاظ، وهي: نمط الترتيب الصوتي، ونمط التقليلات، ونمط الأبنية^(٢)، في حين تتبع الدكتور إميل يعقوب مراحل تطور المعجم العربي، فوجده قد مرّ في خمس مراحل، هي: (١ - مرحلة النظام الصوتي ونظام التقليلات الخليليين. ٢ - مرحلة النظام الألفبائي الخاص. ٣ - مرحلة نظام القافية. ٤ - مرحلة النظام الألفبائي العادي. ٥ - مرحلة النظام الألفبائي النطقي).^(٣) أمّا الدكتور علي القاسمي فقد ذكر ثمانية أنماط من منهجيات ترتيب المداخل - حسب تعبيره -، وهي:

(١) - الترتيب العشوائي ٢ - الترتيب المبوّب ٣ - الترتيب الموضوعي ٤ - الترتيب الدلالي ٥ - الترتيب الثّحوي ٦ - الترتيب الجذري ٧ - الترتيب التقليلي ٨ - الترتيب الهجائي، وقسّم الأخير منها على صوتي وأبجدي وألفبائي، وضمّ الألفبائي ترتيبات: الأوائل، والأواخر، والأوائل والأواخر معاً.^(٤)

وما يهمنا في هذا الموضوع هو بيان مداخل المعجمات الفقهيّة، إذ يمكن تقسيمها على ترتيبين:

١ - الترتيب المبوّب .

٢ - الترتيب الهجائي الألفبائي .

(١)Sec: Arabic Lexicography

(٢) المعاجم العربية دراسة تحليلية ١٨ - ٢٠

(٣) ينظر: المعاجم اللغوية العربية ٣٧ - ١٧٨

(٤) ترتيب مداخل المعجم ١٥ - ٢٣

١- الترتيب المبوب :

يُلحظُ على أغلب المعجمات الفقهية - المتناولة قيد الدراسة - أن أصحابها التزموا الترتيب المبوب، لأن هذه المعجمات وضعت لغير المختصين باللغة أولاً، وللمبتدئين ثانياً، فكان هذا المنهج أسهل، ويقتصر هذا النوع من الترتيب على المعجمات المرتبطة بكتاب أو نص معين، ويكون ترتيب المفردات في المعجم - حينئذٍ - على وفق ورودها في الكتاب أو النص الأصلي الذي يريد المعجمي شرح مفرداته وتفسيرها^(١)، وقد ضم هذا الترتيب معجمات (تفسير غريب الموطأ، والزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي، والتعليق على الموطأ، وطلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، وتحرير الثنبيه، والمطلع على أبواب المقنع)، وتشارك جميعاً في أنها اتخذت أمهات الكتب الفقهية عماداً لها، وجعل ترتيب المادة المعجمية فيها حسب الأبواب الفقهية الواردة في كتب الأساس، ويُعدُّ كتاب (تفسير غريب الموطأ) لعبد الملك بن حبيب السلمي المالكي (ت ٢٣٨ هـ) أول كتاب وصل إلينا في هذا الباب^(٢)، ولكن لا يمنع هذا من تدوين بعض الملاحظ على مناهج تلك المعجمات في ترتيب المداخل حسب الأبواب الفقهية، وهي :

✽ اُفردَ صاحبُ (طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية) بعدم ذكر الكتاب أو الكتب التي اُخذها أساساً لمصنّفه، بل اكتفى بالقول: "...، وغرضي ههنا شرح الألفاظ التي أوردتها أصحابنا ومشايخنا في كتبهم فلم أتعدها إلى غيرهم"^(٣)، إلا أنه أخذ ترتيب الأبواب الفقهية الموجودة في كتب الأحناف تلك .

(١) نفسه ١٦

(٢) عدُّ الدكتور علي القاسمي كتاب (غريب القرآن) لابن قتيبة أقدم ما وصل إلينا في هذا الحقل، فقد جعل ابن قتيبة القسم الثالث من كتابه أقساماً رتب مفرداتها على وفق ترتيب ورودها في كل سورة [ينظر: المصدر نفسه ١٦]، ولصاحب هذا الكلام حجته، لأن مخطوطة كتاب (تفسير غريب الموطأ) لم تُرَ التورَ إلا عام ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م على يد الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين .

(٣) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ١٥

❁ إنَّ اختلاف أصول تلك المعجمَات أدَّى إلى تغيّار في ترتيب الأبواب الفِقهِيَّة فيما بينها، حتى في الكتب التي تناولت ألفاظ فروع فقه معين، فبموازنة بسيطة بين (الزَّاهِر) للأزهري و(تحرير التنبيه) للنووي - وهما في فقه الشافعية -، يتجلى هذا الاختلاف، فقد قسَّم الأزهري كتابه على خمسة حقول أساسية، يضمُّ كلُّ حقل مجموعة من الأبواب التي تنضوي تحت حقل واحد، والحقول هي (الطَّهارة، والصَّلَاة، والزَّكَاة، والبيُّوع، والمُزَارَعَة) ^(١)، في حين ضمَّ (تحرير) النووي كتباً مثل كتب (الطَّهارة، والصَّلَاة، والزَّكَاة، والحجّ، والصَّيْد والدَّبَائِح، والصُّلْح، والفرائض، والنِّكَاح، والطلاق، والأيمان، والعَدَد، والنَّفَقَات، والجُنَايَات، والحُدُود، والأقضية، والشهادات)، وقد يعودُ السَّبب إلى اختلاف أصل الكتابَيْن - كما ذكِر سابقاً-، ولا يمكن أن يكون هذا الأمر قياساً مطرداً في المعجمَات التي تدخل ضمن هذا القسم، كما يتضح في الملاحظة اللاحقة .

❁ اتَّخذ كتابا (تفسير غريب الموطأ) لابن حبيب السُّلَمِيّ، و(التعليق على الموطأ) للوقشي أصلاً واحداً لهما، هو كتاب (الموطأ) للإمام مالك بن أنس وقد ذكرا فيهما ما في (الموطأ) من ألفاظ وتراكيب ومعان مبهمَة، إلا أنَّهما اختلفا في ترتيب المداخل اختلافاً جلياً، فَفَضَّلَا عن الأبواب المطابقة في الترتيب ^(٢)، هناك أبواب زائدة في (تفسير) السلمي موازنة بـ(التعليق) ^(٣)، أو العكس ^(١)، وأبواب حَصَلَ في ترتيبها

(١) ويستثنى من الكلام السابق حقل (المزارعة) لكونه يضم أبواباً لا تمت إلى (المزارعة) بصلة، كأبواب (النكاح، وقتال أهل البغي، والجهاد، والصيد والدبائح...)، مما يؤكد الاضطراب الحاصل في ترتيب الأبواب الفقهية .

(٢) كأبواب (وقوت الصلاة، ووقوت الطهارة، والصلاة، والجمعة، وصلاة الجماعة، وقصر الصلاة، والكسوف، والاستسقاء، والقبلة، والقرآن، والزكاة، والنكاح، والطلاق، والجامع، والقدر، وحسن الخلق، واللباس، وصفة النبي -ﷺ-، والعين، والرؤيا، والسلام، والاستئذان والكلام، والصدقة، وأسماء النبي -ﷺ-).

(٣) وهي: أبواب (العقيقة، والأيمان، وجامع الجامع)

تقديم أو تأخير^(٢١)، وهذا يؤكد عدم التزام أصحاب المعجمات الفقهية بمنهج واحد في ترتيب المداخل .

٢- الترتيب الهجائي الألفبائي :

إن حروف المعجم هي حروف الهجاء نفسها، وهي تُرَبُّبُ في اللغة العربية على وفق أنظمة رئيسية ثلاثة، هي (الأبجدية)^(٢٢)، و(الهجائية)^(٢٣)، و(الصوتية)^(٢٤)، فالترتيب الهجائي اسم جنس تنضوي تحته الأنظمة الثلاثة السابقة، ولا يتحقق وجوده عملياً إلا باستخدام أحد هذه الأنظمة^(٢٥) .

ويخضع لهذا الترتيب من المعجمات المدروسة، معجمات (المغرب في ترتيب المغرب، تهذيب الأسماء واللغات، والمصباح المنير، ولغات مُختَصِر ابن الحاجب)، ومن يقارن بين الترتيب الألفبائي لهذه المعجمات يجد أنها جميعاً بدأت بالألف أو الهمزة - كما ذكر المطرزي - وانتهت بالياء، ولا تخلو مقارنتها من تسجيل فروق بينها، وهي كالآتي :

❖ عقد المطرزي والأموي مباحتهما تحت عنوان (باب)، خلافاً للفيومي الذي وضع لفظة (كتاب) قبل كل حرف، أما الثووي فقد اكتفى بذكر (حرف الباء، حرف التاء، حرف الناء، ... الخ) .

(١) أبواب (السهر، والصلاة في رمضان، وصلاة الليل، والعيدن، وصلاة الخوف، والاعتكاف، والشفعة، وجهنم، والعلم، ...)

(٢) أبواب (الجنائز، والصيام، والجهاد، والرضاعة، والوضوء، والأشربة، ...).

(٣) نسبة إلى الحروف الأربعة الأولى من الترتيب الذي هو (أبجد، هوز، حطي، كلمن، سغفص، قرشت، ثخذ، ضظغ)

(٤) نسبة إلى اسمي الحرفين الأولين من حروف الهجاء، التي يكون ترتيبها على النحو الآتي: (ا، ب، ت،

ث، ج، ح، خ، د، ذ، ر، ز، س، ش، ص، ض، ط، ظ، ع، غ، ف، ق، ك، ل، م، ن، هـ، و، ي)

(٥) وهو النظام الذي اختاره الخليل بن أحمد الفراهيدي في معجمه (العين)، وقد رُبِّبَ الأصوات حسب

مخارجها من أقصى الحلق إلى ظاهر الشفتين، على النحو الآتي: (ع ح هـ خ غ / ق ك / ج ش ض

/ ص س ز / ط د ت / ظ ذ ث / ر ل ن / ف ب م / و ا ي ء)

(٦) ترتيب مداخل المعجم ٢٠ - ٢١

❁ قَدَّمَ صَاحِبُ (المُعْرَبُ) (باب الواو) على (باب الهاء) خِلافاً لأصحاب (تهذيب الأسماء واللغات)، و(المصباح المنير)، و(لغات مختصر ابن الحاجب)، لِمَا هُوَ مَعْنُودٌ فِي التَّرْتِيبِ الهِجَائِيِّ الأَلِفْبَائِيِّ .

❁ انفرد النووي بوضع فصولٍ عَقِبَ كُلِّ حَرْفٍ تُحْصِرُ أَسْمَاءَ المَوَاضِعِ، كَمَا أَنَّهُ انفرد بوضع بَاطِنِ زِيَادَةِ عَمَّا وَرَدَ عِنْدَ المَطْرُزِيِّ والأَمُويِّ والفيومِيِّ، وهما (الباء وحدها) و(الواو المفردة)، وَقَصَدَ بِ(الباءِ وحدها) الباء الموجودة في حديث الرسول ﷺ: [مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنَعِمَتْ...]^(١) وَقَالَ فِي حَرْفِ (الواو المفردة) قَوْلَهُ فِي دَعَاءِ الأِسْتِفْتَاكِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، قَالَ الخَطَّابِيُّ: أَخْبَرَنِي ابنُ خَلَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّجَّاجَ عَنِ الوَاوِ فِي قَوْلِهِ: وَبِحَمْدِكَ، فَقَالَ: مَعْنَاهُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ سَبْحُكَ^(٢)، وَانْفَرَدَ الفِيوْمِيُّ بِوَضْعِ بَابِ لـ (لا)، جَاءَ فِيهِ وَتَأْتِي فِي الكَلَامِ لِمَعَانٍ، تَكُونُ لِلنَّهْيِ عَلَى مَقَابِلَةِ الأَمْرِ...، وَجَاءَتْ لِنَفْيِ الجِنْسِ...^(٣).

❁ انفرد المطرزي بوضع عنوانات معجّمة دقيقة لمباحث كتابه، فهو يقول مثلاً: (باب الباء الموحدة، أو الحاء المهملة أو الثاء المثناة أو الشين المعجمة أو الياء التحتانية)، ويتوافق هذا الأسلوب مع أساليب القدماء في ضبط النصوص وتوثيقها، هذا ما يخص ترتيب المداخل في المعجمات المدرّسة، أما ترتيب المادة اللغوية في المدخل الواحد، فسيذكر فيما يأتي من أسطر - بعونه تعالى - .

(١) سنن البيهقي الكبرى ٣ / ١٩٠، وسنن أبي داود ١ / ٩٧، وينظر: تهذيب الأسماء واللغات

٣٥ / ١ / ٢

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ١٩٨

(٣) المصباح المنير ٢٥٩

ج - ترتيب المادّة اللغويّة :

إنّ مُعْجَمَاتِ العَرَبِيَّةِ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ - سِوَاءِ أَكَانَتْ لُغَوِيَّةً صَرَفَةً، أَمْ لُغَوِيَّةً فِقْهِيَّةً - تُحْوِي مَادَّةَ لُغَوِيَّةٍ ثَرِيَّةً، جَمَعَهَا أَصْحَابُهَا لِأَنَّهَا لِلْوَصُولِ إِلَى أَفْضَلِ تَرْتِيبِ يَلَائِمِ الطَّبِيعَةِ الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ لِللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَحَسَبَ، وَإِنَّمَا لِلإِسْتِجَابَةِ إِلَى حَاجَاتِ الْأَصْنَافِ الْمُتَبَايِنَةِ مِنْ مُسْتَعْمَلِي الْمَعْجَمِ كَذَلِكَ^(١) لِذَا يُمْكِنُ الْقَوْلُ بِأَنَّ أَصْحَابَ الْمُؤَلَّفَاتِ الْفِقْهِيَّةِ اللَّغَوِيَّةِ قَدْ رَاعَوْا إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ حَاجَةَ الْقَارِئِ إِلَى فَهْمِ مَا غَمُضَ وَأَبْهَمَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ ذَاتِ الصَّلَةِ بِالْكِتَابِ الْأَسَاسِ الْمَخْصُصِ بِفُرُوعِ فِقْهِ مُعَيَّنٍ دُونَ غَيْرِهِ، وَلَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ فَقَدْ اتَّفَقَ أَغْلَبُ الْبَاحِثِينَ فِي الْمَعْجَمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى أَنَّ فَهْمَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ قَدْ شَكَّلَ الدَّافِعَ الرَّئِيسَ وَرَاءَ ظُهُورِ الْمَفْرَدَاتِ^(٢)، وَأَنَّ عِدَّةً مِنْ رِوَادِ الْمَعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ كَانُوا مِنَ الْمَفْسَّرِينَ وَالْفُقَهَاءِ، كَالْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠ هـ)، وَالزُّمَخْشَرِيِّ (ت ٥٣٨ هـ) وَغَيْرَهُمَا^(٣)، وَقَدْ اتَّضَحَ لَنَا - فِيمَا سَبَقَ - أَنَّ أَغْلَبَ وَاضِعِي الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ قَدْ اتَّبَعُوا التَّرْتِيبَ الْمَجْبُوبَ فَلَمْ يَخْتَلِفْ أَسْلُوبُهُمْ فِي عَرْضِ الْمَادَّةِ اللَّغَوِيَّةِ وَتَرْتِيبِهَا إِلَّا قَلِيلاً لِتَقْيِيدِهِمْ بِالْكِتَابِ الْفِقْهِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ أُسَاساً لِمَصْنُفَاتِهِمْ، وَلَا يَعْنِي هَذَا عَدَمَ الرُّقُوفِ عَلَى مَنْهَجِهِمْ وَإِبْدَاءِ الْمَلَاخِظَاتِ عَلَيْهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْتِيبِ الْمَادَّةِ اللَّغَوِيَّةِ، إِذْ يُمْكِنُ إِجْزَازُهَا فِيمَا يَأْتِي:

❦ لم يتبع ابن حبيب في (تفسير غريب الموطأ) منهجاً واضحاً في ترتيبه للمادة اللغوية فيه، بل تعقّب المسائل المشكّلة من (الموطأ) بدءاً بأولِهِ ووصولاً إلى نهايَتِهِ، على طريقة السؤال والجواب، فَيَسْأَلُ الْمُؤَلِّفَ عَنْ لَفْظَةٍ مُشْكَلَةٍ فِي الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي (الموطأ)، فيورد الحديث بسننِهِ كما جاء هناك، والتزم فيه رواية يحيى بن يحيى

(١) إشكالية الدلالة في المعجمية العربية ٥٩

(٢) المعجم العربي نشأته وتطوره ٤٠/١ - ٤٥

(٣) الخصائص المميّزة الرئيسة للمعجمية العربية ٥٤

الليثي^(١) - غالباً -، وهذا يعني أنه لم يتناول من أحاديث (الموطأ) إلا ما ورد فيه لفظٌ مُشكِّلٌ أو غريبٌ، أمّا عن مفهوم المُشكِّلِ والغريبِ لَدَيْهِ، فقد قال مُحَقِّقُ الكتابِ ما نصُّهُ: "ومفهوم المُشكِّلِ والغريبِ عند ابن حبيبٍ أوسع مما يُظنُّ، فهما - كما يُفهمُ من كلامه - يُقصدُ بهما غريبٌ أو مُشكِّلُ اللَّفْظِ والمعنى، كذا أظنُّ؛ لذلك تطرَّقَ إلى شرح مسائلٍ فقهيةٍ لا إشكالَ فيها من حيث اللغة؛ ولعلَّ الذي جرَّهُ إلى ذلك سيطرةُ تَخْصُّصِهِ الأصلي عليه، فالمؤلَّفُ معدودٌ في الفقهاء والمُفتين، أكثرُ مما هو معدودٌ في النُحاة واللُّغويين، وقد أبدَعَ في عرض المسائلِ الفِقهيةِ وأجادَ وأفادَ، بينما هو في اللُّغة لا يعدو أن يكونَ مُختلِساً لكلامِ أبي عبيدِ القاسمِ بنِ سَلَّامٍ - دون غيره - مفيداً قَصِداً قَصِداً قَصِداً في ذلك"^(٢).

❁ أمّا الوقْشيَّ صاحب (التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه) فقد وافق ابن حبيبٍ في تَعَقُّبِ المسائلِ المشكَّلةِ من (الموطأ)، إلا أنَّه لم يلجأ إلى السؤالِ والجوابِ، بل - كما يقول مُحَقِّقُ الكتابِ - إنَّه "نحى فيه منحى التَّصحيحِ والضَّبْطِ لكتاب (الموطأ)، وشرح ما أبهم من الألفاظِ والتراكيبِ والمعانيِ بشكلٍ مختصرٍ موجزٍ، فهو تقريراتٌ وإشاراتٌ إلى مواضعٍ مشكَّلةٍ من (الموطأ)، فَيُشْرَحُ لفظاً، وَيُقَيِّدُ ضَبْطاً عَلمَ، وَيُزِيلُ إبهامَ مُبهمٍ، ويوجِّهُ إعرابَ مُشكِّلٍ، ناقلاً كل ذلك من المصادر، ومقيِّداً عن الشيوخ، ومستشهداً على ما يقولُ بالآياتِ القرآنيةِ، والأحاديثِ النبويةِ، والشواهدِ الشعريَّةِ، وأمثالِ العَرَبِ وأقوالِها، فجاء الكتابُ تاليفاً حافلاً مفيداً"^(٣).

(١) هو أبو محمد بن وسلام بن شملال البربري، الأندلسي، القرطبي، ولد في سنة ١٥٢هـ رحل إلى المشرق، وسمع (الموطأ) من مالك، كان كبير الشأن، عظيم الهيئة، روى عنه ولده أبو مروان عبيد الله، ومحمد بن العباس بن الوليد، وغيرهما، توفي في ٢٣٤هـ. [ينظر: سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥١٩ - ٥٢١، وتهذيب التهذيب ١١ / ٢٦٢ - ٢٦٣].

(٢) تفسير غريب الموطأ ١/١٥٦-١٥٧

(٣) التعليق على الموطأ ١/٨٠ - ٨١

❖ أما الأزهرى فلا يُعرَفُ له منهجٌ محدّدٌ في عَرَضِ مفردات المادة اللغوية في كتابه (الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي)، لأنه عُنِيَ باللفظ الغريب في الفقه الشافعي، ويُلاحظُ أنّه قد أكثرَ من الاستشهاد بالقران الكريم، والحديث الشريف، والشعر العربي، ولغات القبائل، مما يدلّ على وَفَرَةِ ذخيرته اللغوية ووضوحها، وهذا أمرٌ طبيعيٌّ لِمَنْ صَنَّفَ معجماً لغوياً له مكانته الرفيعة بين المعجمات العربية، وهو معجم (تهذيب اللغة).

❖ لم يُخَضِّعِ النَّسْفِيُّ في كتابه (طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ في الاصطلاحات الفقهية) لمنهج معجمي في ترتيب المادة اللغوية، فلم يَقمْ بتجريد الأصول، أو بترتيبها الفبائياً، بل سَرَدَ المصطلحات على وفق ورودها في الأصول الفقهية التي شرحها من غير تجريدٍ أو رجوع إلى الأصل، فلا يتطلّبُ هذا الأسلوب شروطاً صرفيةً واشتقاقيةً قبلَ مطالعة الكتاب، لأنه كَمَنْ يَسْتَعْمِلُ فعلاً أو اسماً أو أداةً في أحوالها المتعدّدة، ويقشربُ هذا الأمر من هيئة (معجمات المعاني المتخصّصة) التي تختصُّ موضوعاً واحداً أو مادة علمية واحدة، ويبقى الفارقُ بينها وبين مؤلّف النَّسْفِيِّ متمكلاً في عدم وقوف النَّسْفِيِّ عند ألفاظ اصطلاحية بل أضافَ مادة لغوية ثرة إليها.

❖ إن ما ذُكِرَ في مؤلّف النسفي - كما أسلف - يقالُ في كُلِّ من (تحرير التنبيه) للثووي، (المطلع على أبواب المقنع) لابن الحنبلي، فليس هناك ما يميّزُهُما عن المؤلّف السابق، إذ اتّبعَ صاحِبَاهُمَا الأسلوبَ نفسَه في عرضِهِما المادة اللغوية في كتابَيْهِمَا.

أما المعجمات الفقهية التي خضعتُ للترتيب الهجائي الألفبائي، فهي معجمات (المغرب في ترتيب المغرب، وتهذيب الأسماء واللغات، والمصباح المنير، ولغات مختصر ابن الحاجب)، وقد اتخذت جميعاً ترتيب الأوائل، أي: الحرف الأول، ثم الثاني، فالثالث، ولعلّ أبا عمرو الشيباني (ت ٢٠٦هـ) أوّل مَنْ استعملَ هذا الترتيب في معجمِهِ (الجيم)، ولكنّه لم يكمله بأخذ الحرف الثاني فالثالث، وجاء بعده ابنُ دريد (ت ٣٢١هـ) ليُخلِطَ هذا الترتيب بترتيب التقليلات في معجمِهِ (جمهرة اللغة)، ولم يُكتمَلْ أُسسُ هذا الترتيب

إلا أوائل القرن السادس الهجري على يد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) في معجمه (أساس البلاغة) ^(١).

وقد نظر المطرزي في كتابه (المغرب في ترتيب المعرب) إلى الحرف الأول، فجمع كل ما كان أوله همزة، ثم ما كان فاؤه باءً، فقال في خطبته للكتاب: أنه كان ناهجاً فيه طريقاً لا يضلّ سالكه، ولا تجهل عليه مسالكه، بل يهجم بالطالب على المطلب، عفواً من غير ما تعب، والذي أئجه لتلقيه اختياري من البين، ترتيب كتاب الغريتين، إذ هو الأكثر بينهم تداولاً، والأشدّ عندهم تناوياً، فقدّمت ما فاؤه همزة ثم ما فاؤه باء حتى أثبتت على الحروف كلها، وراعت بعد الفاء العين ثم اللام، ولم أراع فيما عدا الثلاثي بعد الحرفين إلا الحرف الأخير الأصلي، إذ لم أعتد في أوائل الكلم بالهمزة الزائدة للقطع أو الوصل ولا بالمبدلة في أواخرها وإن كانت من حروف أصل، ولا ينون في فتعل، ولا بواو وأختها في فوعّل وفعل، وربما فسرت الشيء مع لفته، في موضع ليس بوفقه، لئلا ينقطع الكلام، ويتصلع النظام، ثم إذا انتهيت إلى موضعه الذي يقتضيه أثبتته غير مفسر فيه، كل ذلك تقريباً للبعيد، وتسهلاً على المستفيد ^(٢)، وطريقته هذه متقدمة جيدة أخذ بها الكثير من أصحاب المعجمات المعاصرة، لأنها تُسهّل على القارئ الوصول إلى المفردة المطلوبة، فهي تجمع المفردات التي تبدأ بحرف معين، ثم ترتبها ثانياً مراعية الحرف الثاني، ثم الحرف الثالث، والأمثلة على ذلك كثيرة في مصنف المطرزي ^(٣).

(١) ترتيب مداخل المعجم ٢٢.

(٢) المغرب في ترتيب المعرب ١/٣-٤.

(٣) فعلى سبيل المثال لا الحصر، نجد في (حرف الألف) المواد اللغوية الآتية وقد رتبت حسب الطريقة المذكورة: (أبط / أبر / اثل / اثم / اجر / اجص / أجل / اجن / آخر / اخو / أدن / أرب / أرف / ارك / أرز / أسا / اسك / اصطلب / أف / أفق / أفن / إلى / أمس / أمم / أمن / أم / أنى / اهل / أولاً / أون / أوى / ايض)، ونجد في (حرف الزاي) المواد الآتية: (زب / زبب / زبل / زجر / زرع / زرق / زعن / زعن / زعم / زغب / زلل / زمرا / زمل / زنا / زنى / زوج / زودا / زون / زيت)، وغيرها من الأمثلة.

وقد اتَّبَعَ صاحبُ (تهذيب الأسماء واللغات) في القسم اللغوي من كتابه الطَّرِيقَةَ السَّابِقَةَ نَفْسَهَا، ويقولُ عنه أحدُ الباحثينَ المُعاصِرِينَ^(١): "... وهذا من المعجمات الدلالية المُتميِّزة عن المعجمات المألوفة من حيث ترتيبها، فقد رَبَّه على الطَّرِيقَةِ الهجائية، مراعيًا الحرف الأوَّل والثَّاني وما بَعْدَهُمَا، مُقَدِّمًا الأوَّل فالأوَّل، معتبرًا الحروف الأَصْلِيَّة، ولم يُنظِرْ إلى الزُّوائد وإنْ ذَكَرَ بَعْضَهَا في باب على لفظه، فَيُرِيدُ بِذَلِكَ التَّسْهِيلَ والتَّثْبِيَةَ على أن الحرف الفلاني زائد مع ذكره في موضعه الأَصْلِيّ، وذلك لِيَنْتَفِعَ به بعض المتفَقِّهينَ مَنْ لا يَعْرِفُ التَّصْرِيفَ^(٢)، ولمنْهَجِه هذا لم يردد ما جاء في كتب الأَسْبَقِينَ فقط، وإِذَا أضاف شيئًا جديدًا إلى اللغات العربيَّة والعجميَّة والمُعَرَّبَةَ والاصطلاحات الشَّرْعِيَّة والألفاظ الفِقْهِيَّة وغيرها...^(٣)، وقال في معرض حديثه عن غرض الكتاب ما نَصَّهُ: يرمي هذا المعجم إلى بيان المفردات الموضوعة لمختلف المعاني، فيرتَّبُ المعاني بطريقة خاصَّة، ويذكر الألفاظ التي تقال للتعبير عن كل معنى فيها وقد لحظناه يستعمل أسلوبًا منطوريًا في مُعْجَمه، فهو يَعْقِدُ صِلَةً بين النُّحو وبين المَعْنَى، فهو يعرض الصِّيغِ في صُورٍ نُحْوِيَّةٍ فيتناول التجريدات التي يطلقها الدَّارِسُ على صِيغِ اللُّغَةِ (مفرد، ومثنى، وجمع، ومذكر، ومؤنث، وجُمْلٍ فعليَّة، واسميَّة)^(٤).

أما معجم (المصباح المنير في غريب الشرح الكبير) للفيومي فقد كان له الحظُّ الأوفر في دراسات الباحثين المُعاصِرِينَ ومقالاتهم^(٥)، واستشهد الدكتور مصطفى جواد بهذا المعجم في بيان الأصالة في التاليف اللغوي، قائلاً: "وأعني بالمعجمات الأصيلية

(١) وهو (علي جميل عباس).

(٢) أقول - وعلى الله التَّكْلَان -: قد لا نوافقه الرَّأي في أن يكونَ هناك مُتَّفَقٌ لا يَعْرِفُ التَّصْرِيفَ.

(٣) جهود أبي زكريا النووي في القسم اللغوي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات ١٠٩

(٤) نفسه ١١٠

(٥) ينظر: الهامش - ٣ - في المُقَدِّمَةِ ص ٣.

المعجمات التي تحتوي على أصالة في البحث اللغوي كصباح الجوهري، أو أصالة في الجمع والشرح كأساس البلاغة لجارالله محمود الزمخشري، والمصباح المنير...^(١).

يقول الفيومي في مقدمة (المصباح المنير) ذاكراً منهجَهُ في ترتيب المادة اللغوية: "... فأحببت اختصاره على النهج المعروف، والسبيل المألوف ليسهل تناوله بضمٍ منتسره، ويقصر تطاوله بنظمٍ منتكرو، وقيدت ما يحتاج إلى تقييده بألفاظ مشهورة البناء، فقلتُ مثل فِلس وفلوس، وقفل وأقفال، وحمل وأحمال ونحو ذلك، وفي الأفعال مثل ضَرَبَ يَضْرِبُ، أو من باب قَتَلَ وشبه ذلك، لكن إن دُكِرَ المصدرُ مع مثال، دَخَلَ في التمثيل، وإلا فلا، مُعْتَبَرًا فيه الأصول، مقدماً الفاء على العين، لكن إذا وقعت العين ألفاً وعُرفَ انقلابها عن واو أو ياءٍ فهو ظاهرٌ، وإن جُهِلَ ولم تُمَلَّ جعلتها مكان الواو، لأنَّ العرب الحَقَّتْ الألفَ المجهولة بالمنقلة عن الواو، ففَتَحَتْها ولم تملها، فكانت أختها نحو الخامة والآفة، وإن وَقَعَتِ الهمزةُ عيناً وانكسر ما قبلها، جعلتها مكان الياء، لأنها تسهل إلى الألف، والألف المجهولة كواو كالفأس والرأس، على أنهم قالوا الهمزة لا صورة لها وإنما تُكْتَبُ بما تسهل إليه، وإذا كان البناء يستعمل في لفظتين أو أكثر، قيدته واقتصرته من تلك الزيادات على ما هو الأهم ولا يكاد يستغنى عنه، وأما الأسماء الزائدة على الأصول الثلاثة، فإن وافق ثالثها لامٌ ثلاثيٌ ذكرته في ترجمته نحو البرقع، فيذكر في برق، وإن لم يوافق لام ثلاثي، فإنما ألتزم في الترتيب الأول والثاني وأدكرُ الكلمة في صدر الباب مثل اصْطَبَلَ، واعلم أنني لم ألتزم ذكر ما وقع في الشرح واضحاً ومفسراً، وربما ذكرته تنبيهاً على زيادة قيدٍ ونحوه"^(٢).

(١) دراسة المعجمات اللغوية ٢٣١

(٢) المصباح المنير، مقدمة المؤلف

وَيُلْحَظُ عَلَى مَنَهْجِ الْفِيومِيِّ أَنَّهُ سَمَّى الْبَابَ كِتَاباً، فَذَكَرَ أَوَّلَ كِتَابِ الْأَلْفِ وَاضِعاً
تَحْتَهُ عَنَاوِينَ، مَرَاعِياً التَّرْتِيبَ الْأَلْفَبَائِيَّ لِلْحَرْفِ الثَّانِي، فَيَقُولُ مِثْلًا (الألف مع الباء وما
يثلثهما، والألف مع التاء وما يثلثهما، و... الخ).

وَلَمْ يَتْرِكِ الْفِيومِيُّ فِي مَقْدَمَتِهِ دَقَائِقَ الْمَسَائِلِ لِيُبْعِدَ عَنِ الْقَارِئِ الْإِشْكَالَ وَالْغَمُوضَ،
فَالْهَمْزَةُ إِنْ كَانَتْ عَيْنًا جَعَلَهَا مَعَ الْحَرْفِ الَّذِي تَقَلَّبَ إِلَيْهِ عِنْدَ التَّسْهِيلِ، فَإِنْ كَانَتْ قَبْلَهَا
كَسْرَةً جَعَلَهَا مَعَ الْيَاءِ، وَإِنْ كَانَتْ قَبْلَهَا ضَمَّةً جَعَلَهَا مَعَ الْوَاوِ^(١)، وَأَخَذَ مِنَ الْمَادَّةِ الرَّبَاعِيَّةِ
الْأَصْلَ ثَلَاثِيَّهَا، وَأَوْرَدَهَا بَعْدَ الثَّلَاثِيَّ^(٢)، وَذَكَرَ نِظَائِرَ مَشْهُورَةَ لِلْكَلِمَاتِ لِيَتَسَنَّى لِمُسْتَعْمِلِ
الْمَعْجَمِ ضَبْطَهَا، وَهَذَا أَمْرٌ يُحْمَدُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَخْلُ مِنْهَجُهُ مِنْ مَأْخِذِ سُجُلْتٍ عَلَيْهِ^(٣)، مِنْ غَيْرِ
أَنْ تُقَلَّلَ هَذِهِ الْمَأْخِذُ مِنَ الْقِيَمَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِلْكِتَابِ، لِأَنَّهُ يُمَثِّلُ كَنْزًا فِي تَفْسِيرِ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ
وَالْمِصْطَلَحَاتِ الْفِقْهِيَّةِ.

وَلَمْ يَخَالَفْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْأَمَوِيُّ فِي (مُخْتَصَرِ لُغَاتِ ابْنِ الْحَاجِبِ) سَابِقِيهِ
(الْمَطْرُزِيِّ وَالتَّوَوِيِّ وَالفِيومِيِّ) فِي تَرْتِيبِ الْمَادَّةِ اللَّغَوِيَّةِ، فَبَدَأَ بِالْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ حُرُوفِ
الْهِجَاءِ، وَوَضَعَ لَهَا أَبْوَاباً، وَعَقَدَ لِلْحَرْفِ الثَّانِي فُصُولاً، إِذْ ذَكَرَ (فَصْلَ الْأَلْفِ)، ثُمَّ فَصَّلَ
الْبَاءَ، ثُمَّ فَصَّلَ التَّاءَ، ثُمَّ..... الخ)، وَجَاءَ فِي نِهَائِهِ (الْمَخْطُوطَةَ) مَا نَصَّهُ: "فَرَعَ مِنْهُ
مَوْلَانَهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ الْكَرِيمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ اسْحَقَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَمَوِيِّ الْمَالِكِيِّ
عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَطَفَ بِهِ فِي الْيَوْمِ الْمُبَارَكِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ

(١) فعلى سبيل المثال لا الحصر: وضع مادة (ذئب) تحت عنوان (الذال مع الياء وما يثلثهما)، ووضع
(بئر) تحت (الباء مع الياء وما يثلثهما)، و(بؤس) تحت (الباء مع الواو وما يثلثهما).

(٢) كمادة (برعم) وضعها بعد (برع)، و(برقع) وضعها بعد (برق)، و(بسمل) بعد (بسم)، و(بطريق)
بعد (بطر)، و(قمطر) بعد (قمط)، وغيرها من الأمثلة.

(٣) ينظر في ذلك: دراسة المعجمات اللغوية ٢٣٨-٢٦٣، والفِيومِيُّ ومعجمه المصباح المنير ص ١٢٧-١٣٦

المُعْظَم.....^(١) سَبْعٍ وَتَسْعِينَ وَسَبْعِمِائَةً، فَخَفَرَ اللَّهُ لِمَوْئِفِهِ وَلِمَالِكِهِ وَلِيَمَنُ رَأَى فِيهِ خَطَأً
فَأَصْلَحَهُ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، آمِينَ آمِينَ .

نَظَرَ فِيهِ وَقَابَلَهُ عَلَى نُسخة الأَصْلِ الَّتِي يَحْطُّ مُصَنِّفُهُ مَالِكُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -
مُوسَى بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْسِيِّ بَلَدًا، الْمَالِكِيُّ مَذْهَبًا^(٢)

(١) غير واضح في المخطوطة.

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٨٢ أ

مَوَارِدُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ

لقد استقى أصحابُ المُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ مادتهم المعجمية من موارد متنوعة، فهي مادة ثرية مأخوذة من أمهات الكتب المعتبرة -سواء أكانت تلك الكتب كتباً فقهية أم لغوية أم غيرهما، ومن اللائق بمكان أن نذكر موارد هذه المعجمات، وقد قسمناها على قسمين، خاصة وعامة :

١- الكتبُ العامةُ :

ويقصدُ بالكتب العامة تلك الكتب التي اعتمد عليها أصحاب المعجمات الفقهية في جمع مادة مؤلفاتهم، إذ لا تستقيم تلك المصنّفات دونها، وتشمل كتبَ غريب القرآن الكريم ومعانيه، وغريب الحديث، ومُعْجَمَاتِ اللُّغَةِ وَكُتُبَهَا، وغيرها، ومن يقود بدراسة المعجمات الفقهية يتيقن أنه أمام ذخيرة لغوية قيّمة متنوعة، تؤكد رصانة الجهود المبذولة خدمةً للشريعة الغراء، ومما يؤكد هذا ما أورده الفيومي (٧٧٠هـ) في خاتمة كتابه: فقال: ' وهذا ما وقع عليه الاختيار من اختصار المطول، وكنت جمعت أصله من نحو سبعين مصنفاً ما بين مطوّلٍ ومختصرٍ... ' (١)، وستقف - فيما يأتي - عند أهمّ الكتب العامة التي رجع إليها أصحاب المعجمات الفقهية حين ألفوا كتبهم، وهي:

أ- غريب القرآن ومعانيه:

لقد أُطْلِقَ مصطلحُ (الغريب) على ألفاظ من الكتاب العزيز، وتناول العلماء (معاني) هذا الكتاب المعجز، وقصدوا بذلك تفسيره وبيان ما يحمله النص القرآني من وجوه البيان، قال الخطابي (ت ٣٨٨هـ): ' الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم، كالغريب من الناس، إنما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل،.... ثم از

الغريب من الكلام يقال به على وجهين: أحدهما: أن يراد به بعيد المعنى غامضه، لا يتناول الفهم الا عن بُعدٍ ومعاناة فكر، والوجه الآخر: أن يراد به كلام من بُعِدَتْ به الدار ونأى به المحلّ من شواذّ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها، وإنما هي كلام القوم وبيانهم^(١)، ومن هنا يمكن القول أنّ ما اصطاح العلماء على تسميته بالغرائب يجب أن لا يُحْمَلَ على اللفظة المنكرة أو النافرة أو الشاذّة، لأنّ التنزيل المبارك منزّه عنها جميعاً، وإنّما هي - كما يقول الرّافعي - اللفظة التي تكون حَسَنَةً مُسْتَعْرَبَةً في التأويل بحيث لا يتساوى في العلم بها أهلها وسائر الناس^(٢)

والتأليف في هذا الفن ليس بالأمر الهين، يقول الزركشي (ت ٧٩٤هـ):
 وأعلم أنّه ليس لغير العالم بحقائق اللغة وموضوعاتها تفسير شيءٍ من كلام الله ولا يكفى في حقه تعلّم السير منها^(٣)، لذا نجد طائفةً من خيرة علماء هذه الأمة قد ألقوا في هذا الجانب، أمثال: الفراء (ت ٢٠٧هـ)، وأبي عبيدة (ت ٢١٠هـ)، والأخفش الأوسط (ت ٢١٥هـ)، وابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، والزجاج (ت ٣١١هـ)، وغيرهم .

وقد راجع أصحاب المعجمات الفقهيّة مؤلفات هؤلاء العلماء في استقواء مادّتهم اللغويّة، وستناول ثلاثة كُتُبٍ من مؤلفاتهم لنستطلع مدى إفادتهم منها، والكُتُب الثلاثة هي: (معاني القرآن) للفراء، و(تفسير غريب القرآن) لابن قتيبة، و(معاني القرآن وإعرابه) للزجاج .

١- معاني القرآن للفراء :

هو أبو زكريّا يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور الأسدي، المتوفى سنة (٢٠٧هـ)، إمام الكوفيين، وأعلمهم بالثحو واللغة وفنون الأدب، قالوا فيه أنّه: أميرُ

(١) غريب الحديث / ١ - ٧٠ - ٧١

(٢) إعجاز القرآن والبلاغة النبوية ٦١

(٣) البرهان في علوم القرآن / ١ - ٢٩٥

المؤمنين في النحو، ولولا الفراء ما كانت العربية، وكان مع تقدّمه في اللّغة، فقيهاً، متكلماً، عالماً بأيام العرب وأخبارها، بلغ مقدار تواليه ثلاثة آلاف ورقة، من تصانيفه: (الفاخر في الأمثال)، و(ما تلحن فيه العامّة)، و(المذكّر والمؤنث)، و(المعاني) و(معاني القرآن)، وغيرها من المصنّفات (١).

و من أمثلة إفادة الأزهري من الفراء ما نقل عنه في بيان معنى (الهيم)، فقال: وقال الفراء في قول الله ﷻ ﴿ فَشَرِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ ﴾ [الواقعة / ٥٥]، قال: الهيم: الإبل التي يُصيّبها داء فلا تُروى من الماء، واحداً هَيْمٌ، والأنثى هَيْمَاءٌ، والجمع هِيمٌ (٢)، وعند الفراء (والهيم): الإبل التي يُصيّبها داء فلا تُروى من الماء، واحداً: هَيْمٌ، والأنثى هَيْمَاءٌ، ومن العرب من يقول: هائمٌ، والأنثى هائمةٌ، ثم يجمعونه على هِيمٍ .. (٣)، والنّصان مطابقان لفظاً، إلا فيما اختصره الأزهري من كلام الفراء حين قال: (والجمع هِيمٌ).

و نقل المطرزي ما ذكره الفراء في توضيح مصطلح (النّسب) فقال: " وقال الفراء في قوله تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾ [الفرقان / ٥٤]، النّسب: ما لا يجلّ نكاحه كبنات العمّ والخال وأشباههنّ من القرابة التي يجلّ تزوجها (٤)، وجاء في (معاني القرآن): " وقوله ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ﴾، فأما النّسب فهو النّسب الذي لا يجلّ نكاحه، وأما الصّهر فهو النّسب الذي يجلّ نكاحه، كبنات العمّ والخال وأشباههنّ من القرابة التي يجلّ تزويجها (٥)، ومن يوازن بين النّصين يرى عدم دقّة المطرزي في نقل كلام الفراء، إذ حذف جزءاً منه فحدّث لئسّ

(١) تاريخ بغداد ١٤ / ١٥٤، ١٥٧، وسير أعلام النبلاء ١٠ / ١١٨ - ١٢١، والأعلام ٨ / ١٤٥ - ١٤٦

(٢) الزاهر ٨٦

(٣) معاني القرآن ٣ / ١٢٨

(٤) المغرب ١ / ٢٤٤ - ٢٤٥

(٥) معاني القرآن ٢ / ٢٧٠

في فهم دلالتَي النَّسَبِ والصُّهْرِ، ويتجَلَّى هذا الأمر بوضوح حين نُعيد النَّظْرَ في ما ذكره
الفَرَّاءُ.

و من مواضع إفادة النووي من كتاب الفراء ما نقله في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة / ٢٣٤]، أي: عَشْرَةَ أَيَّامٍ، ومنه قوله ﷺ
﴿إِنْ لُبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا﴾ [طه / ١٠٣]، ونقله الفراء وابن السكيت وغيرهما عن
العرب ولا يَتَوَقَّفُ فيه إلا جاهلٌ وغيبي^(١)، وفي (معاني الفراء): ﴿وَعَشْرًا﴾، ولم
يَقُلْ: (عَشْرَةَ) وذلك أن العرب أبهَمتِ العَدَدَ مِنَ اللَّيَالِي والأَيَّامِ غَلَبُوا عليه اللَّيَالِي حَتَّى
إِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ: قَدْ صُمْنَا عَشْرًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، لكثرة تغليبهم اللَّيَالِي على الأَيَّامِ، فإن
أظهروا مع العدد تفسيره كانت الإناث بطرَحِ الهاء.....^(٢)، وما ذكره النووي عن
الفراء صحيح، لأنه نقلَ شواهدَ عن العَرَبِ وفصَّلَ القول في ذلك، وهناك مواضع أخرى
كثيرة تبيِّن مدى استعانة أصحاب المعجمات الفقهية بكتاب (معاني القرآن) للفراء^(٣).

٢- تفسير غريب القرآن لابن قتيبة:

هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المروزي، الدينوري، المتوفى سنة
(٢٧٦هـ)، من مؤلفاته: (أدب الكاتب)، و(تفسير غريب القرآن)، و(الشعر والشعراء)،

(١) تحرير التنبيه ١٤٧

(٢) معاني القرآن ١ / ١٥١

(٣) ينظر: الزاهر ٤٩، ٥٧، ٥٩، ٧٢، ٧٦، ١١٤، ١١٦، ١٤٠، ١٤١ - ١٤١، ١٤١، ١٥٨، ١٨٦، ١٨٨،
٢٠٩، والتعليق ١ / ٧٧، ٩٠، ١٨٣، ٢٧٢، ٢ / ٢٧، ٣٥، ٢٠١، ٣٦٩، ٤٠٥، والمغرب ١ / ٢٤٤،
٣٧٤، ٤١٤، ٤٤٧، ٣١٣، وتهذيب الأسماء... ٢ / ١ / ١٦، ٢١، ٢٩، ٣٠، ٣٣، ٤٠، ٤٥، ٥٤،
٦٢، ٦٤، ٧٥، ٩٢، ٩٣، ١٠١، ١٠٥، ١٠٩، ١١٧، ١٢٠،... ٢ / ١٧٢، وتحرير التنبيه ٧٣، ٥١،
٩٤، ١٤٧، ١٢٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٨٢، ١٨٤، ٢٠٠، ٢٠٠، ٢٢٩، ٢٦٠، ٢٧٥ - ٢٧٦، ٢٧٨ -
٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٣، ٣٣٨، ٢٥١، والمطلع ٤، ١٢، ٥٣، ٦٧، ٣١٦، ٣٥٠، ٣٩٠، والمصباح المنير
١٣، ١٩، ٢٧، ٢٧، ٥٠، ٥٣، ٦١، ١٠٦، ١١٠، ١٢١، ١٣٤،...، ولغات مختصر... ١٨، ٣٥

أ، ٣٩، ب، ٤١، ب، ٤٣، ب، ٥٠، ب، ٦٠، أ، ٦٣، ب، ٦٧، أ، ٧٦، أ، ٧٧، ب، ٧٨

و(عيون الأخبار)، و(غريب الحديث)، وغيرها من الثصانيف^(١)، وقد أفاد أصحاب المعجمات من مؤلفات ابن قتيبة كثيراً، فلا يخلو أي معجم فقهي - سوى ما ألفه ابن حبيب المالكي المتوفى (٢٣٨هـ) - من الاستشهاد بما صنفه ابن قتيبة من الكتب القيمة، إما بذكر اسمه فقط، أو ذكر اسمه وكثيره معاً، والصيغة الأولى هي الأفضى والأكثر في هذا الباب .

و من أمثلة الإفادة من كتاب (تفسير غريب القرآن)، نورد ما نقله المطرزي عن (القرء)، فقال: ' قال القتيبي: وإنما قيل للحيض والطهر قرءاً لأنهما يجيئان في الوقت، يُقال: هبَّتْ الرِّيحُ لقرئها ولقارئها، أي: لوقتها'^(٢)، وفي (تفسير غريب القرآن): "..... وإنما جعل الحيض قرأً والطهر قرأً: لأنَّ أصلَ القرءِ في كلام العرب: الوقت، يُقال: رَجَعَ فلان لقرئه، أي: لوقته الذي كان يرجعُ فيه، ورجع لقارئه أيضاً"^(٣)، ومَنْ يتأمل النَّصِّينِ يجدُ صاحبَ (المغرب) قد أخذ ما أورده ابن قتيبة من معنى، وأعاد صياغته بأسلوبه .

ونقل النَّووي ما أورده ابن قتيبة في معنى (النُّسك)، فقال: ' وقال أبو محمد بن قتيبة في آخر سورة الأنعام من كتابه غريب القرآن: أصلُ النُّسك ما يتقرَّب به إلى الله تعالى وفي كتاب ابن قتيبة: ' (نُسكي): ذبائحي، جمع نسيكة، وأصلُ النُّسك: ما تقرَّبْت به إلى الله'^(٤)، وجاء في الأصل: ' (نُسكي): ذبائحي، جمع نسيكة، وأصلُ النُّسك: ما تقرَّبْت به إلى الله'^(٥)، ونقل نصاً لابن قتيبة نقلاً حرفياً، حين بيَّن معني (الأعراف)، فقال: ' الأعراف: سُورٌ بينَ الجَنَّةِ والنَّارِ، قال ابن قتيبة: سُمِّيَ بذلك لارتفاعِهِ، وكلُّ مرتفِعٍ عندَ العرب

(١) ينظر: تاريخ بغداد ١٠ / ١٦٨، وسير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٩٦ - ٣٠٢، والأعلام ١ / ١٥٦

(٢) المغرب في ترتيب المغرب ٢ / ١٦٤

(٣) تفسير غريب القرآن ٨٧

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ١٦٦

(٥) تفسير غريب القرآن ١٦٤

أعراف^(١)، و(الأعراف) عند ابن قتيبة: 'سورٌ بينَ الجَنَّةِ والنَّارِ، سُمِّيَ بذلكَ لارتفاعِهِ، وكلُّ مُرتَفِعٍ عندَ العربِ أعرافٌ'^(٢)

أما ابن الحنبلي فقد أفادَ من ابن قتيبة في (كتابِ الزَّكَاةِ)، إذ قال: قال ابنُ قُتَيْبَةَ الزَّكَاةُ: مِنَ الزَّكَاةِ، وَهُوَ التَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُثَمِّرُ المَالَ وَتُثَمِّمُهُ، يُقَالُ: زَكَ الزَّرْعُ إِذَا بَوْرَكَ فِيهِ^(٣)، وَالنَّصُّ فِي كِتَابِ ابنِ قُتَيْبَةَ: وَأَصْلُ الزَّكَاةِ: التَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلصَّدَقَةِ عَنِ المَالِ: زَكَةٌ لِأَنَّهَا تُثَمِّرُهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: زَكَ الزَّرْعُ، وَزَكَتِ النَّفَقَةُ: إِذَا بَوْرَكَ فِيهَا^(٤)، وَمَنْ يُوزَنُ بَيْنَهُمَا يَحْدُ أَنْ صَاحِبَ (المُطَّلَع) قَدْ أَخَذَ نَصْرَ ابنِ قُتَيْبَةَ وَتَصَرَّفَ فِيهِ بِإِعَادَةِ صِيَغَتِهِ، وَهناك مواضع أخرى أفاد فيها أصحابُ المعجمات من ابن قتيبة ومؤلفيه^(٥).

٣- معاني القرآن وإعرابه للزجاج :

هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج، البغدادي، المتوفى سنة (٣١١هـ)، كان عالماً بالنحو واللغة، صاحبَ تصانيف كثيرة، منها: (الاشتقاق)، و(فعلتُ وأفعلتُ)، (معاني القرآن وإعرابه)، وغيرها من الكتب^(٦).

وقد استعان الأزهرِيُّ بكتاب (معاني القرآن وإعرابه) حين وضع معنى (الحنْف)، فقال: 'وقال أبو إسحاق النحوي سمى الله تعالى إبراهيم الخليل عليه السلام حنيفاً لأنه حنْف إلى الله ﷻ، أي: مال، قال: والحنْفُ في الرجل أن تميل القدمان كل واحدة منهما إلى أختها

(١) تحرير التنبيه ٨٥ - ٨٦

(٢) تفسير غريب القرآن ١٦٨

(٣) المطلع على أبواب المقنع ١٢٢

(٤) تفسير غريب القرآن ٣١ - ٣٢

(٥) ينظر: المغرب ١ / ٢١٧، وتهذيب الأسماء واللغات ٧٧/٢/٢، والمطلع ١٩٨، و المصباح المنير ١٢١،

ولغات مختصر ابن الحاجب ٥ ب، ٢٦ب، ٤٢ ب، ٤٥ب، ٤٥ ب، ٥٠ ب

(٦) سير أعلام النبلاء ١٤ / ٣٦٠، الأعلام ١ / ٤٠

بأصابعها^(١)، وعند الزَّجَّاج في قوله ﷺ ﴿بَلْ مَلَأَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة/ ١٣٥]... فالمعنى: أن إبراهيم حنيف إلى دين الله، دين الإسلام، كما قال ﷺ ﴿إِنَّ الْدِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران/ ١٩]، فلم يبعث نبي إلا به....، وإنما أخذ الحنْفُ مِنْ قَوْلِهِمْ: امرأة حَنْفَاءُ وَرَجُلٌ أَحْنَفٌ، وهو الذي تَمِيلُ قدماه كل واحدة منهما بأصابعها^(٢)، وبالموازنة بينهما يتَّضح أن الأزهري اختصر كلام الزَّجَّاج وتصرَّف فيه دون خَلَلٍ في المعنى.

ونقل الوقشي رأي الزَّجَّاج في تفسير (خِفْتُمْ) في قوله ﷺ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء/ ٣٥]: قال أبو عبيدة: خِفْتُمْ هنا بمعنى أَيْقَنْتُمْ، قال الزَّجَّاج: لو كان كذلك لم يكن لتوصيتهما معنى، وإنما المخافة على بابها^(٣)، وفي كتاب الزَّجَّاج: قال بعضهم: خِفْتُمْ ههنا في معنى أَيْقَنْتُمْ وهذا خطأ، لو عَلِمْنَا الشَّقَاقَ على الحقيقة، لم يجنح إلى الحَكَمَيْنِ، وإنما يُخَافُ الشَّقَاقُ، والشَّقَاقُ العداوة، واشتقاقه مِنَ المُتَشَاقِقِينَ، كلَّ صنْفٍ منهم في شقٍّ، أي: في ناحية، فأمر الله تعالى - إن خِفْتُمْ وقوع العداوة بين المرء وزوجه - أن يبعثوا حَكَمَيْنِ، ..^(٤)، ولم يُصْرِحِ الزَّجَّاجُ باسم أبي عبيدة، بل اكتفى بعبارة (بعضهم)، خلافاً للوقشي الذي صرَّح باسمه، ولخص رأي الزَّجَّاج في ألفاظ قليلة وعبارة واضحة.

ومن مواضع الإفادة من (معاني الزَّجَّاج) ما نقله الفيومي في مادة (وَدِدْتُ)، قائلاً: وَوَدِدْتُ لو كَانَ كَذَا، أَوْدٌ أَيْضًا وَوَدًا وَوَدَادَةً بِالْفَتْحِ: تَمَنِّيَّتُهُ، وفي لغة وَوَدِدْتُ أَوْدٌ بَفَتْحَتَيْنِ حَكَاهَا الْكِسَائِيُّ وَهُوَ غَلَطٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ: لَمْ يَقُلِ الْكِسَائِيُّ إِلَّا مَا

(١) الزاهر ٥٦

(٢) معاني القرآن وإعرابه ١ / ٢١٣ - ٢١٤

(٣) التعليق ٤٨/٢

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٤٨/٢

سَمِعَ وَلَكِنَّهُ سَمِعَهُ مِمَّنْ لَا يُوْتُونَ بِفَصَاحَتِهِ" (١)، وعند الزَّجَّاج: "وحكى الكسائيُّ وَدَدْتُ الرَّجُلَ، والذي يعرفه جميع الناس وِدَدْتُهُ، ولم يَحْكُ إِلَّا مَا سَمِعَ مِمَّنْ لَا يَحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِلُغَتِهِ، لأنَّ الإجماع على تصحيح (أَوْدُ)، لا يكون ماضيه (وَدَدْتُ)، فالإجماع يُبْطِلُ (وَدَدْتُ)، أعني الإجماع في قولهم: أَوْدُ" (٢)، ولا فرق بين النصِّين في المعنى عند المقارنَةِ بينهما.

ومن يتصفَّح المعجمات الفِقهِيَّة يجد مواضع أخرى تُؤكِّد إفادة أصحابها من (معاني الزَّجَّاج) (٣).

ب- غريب الحديث :

يقصد بغريب الحديث ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلَّة استعمالها (٤)، يقول ابن الصلاح (ت ٦٤٢هـ) في بيان قدره هذا فنُّ مُهمِّمٌ، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم أهل العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتَّحرِّي جدير بالتَّوقِّي (٥).

(١) المصباح المنير ٢٥٠

(٢) معاني القرآن وإعرابه ١/ ١٧٩

(٣) ينظر: الزاهر ٢ / ٤، والتعليق ٢٥، ٥٥، ٥٥، ٦٦، ١٧٧، والمغرب ١/ ٧٩، ١٠٠، ٢٤٥، ٤١٢،

٤٧٣، ١٧/٢، ٢٨، ٣٠، ٢١٧، ٣٠٣، ٣٢٦، ٣٤٤، ٣٩٩، وتهذيب الأسماء... ١/٢ / ٥، ٩، ١٤،

١٤، ٣٠، ٣١، ٣١، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٤، ٤٦، ٤٦، ٤٨، ٥٦، ٦٦،، ٢٨/٢/٢، ٤١، ٩٣،

.....، وتحرير التنبيه ٧١، ٨٢، ١٤٨، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ١٩٧، ٢١٩، والمطلع ٢، ١٣، ٣٠، ٥٣،

٧٤، ١١٤، ١٤٢، ١٥٥، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٨، ٣١٨، ٣٢٦، ٣٩٨، والمصباح المنير ١٠،

١٩، ٢٠، ٢٨، ٤٢، ٥٦، ٧٩، ٨٦، ١٠٨، ١٢١، ١٢٩، ١٥٠، ١٧٧، ١٩١، ٢٠٣، ولغات مختصر...

١٤١، ٥٦، ٧٦، ٧٧، ..

(٤) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ١٦٤

(٥) نفسه ١٦٤

وقد أُلِّفَ في هذا الفنُ جمعٌ من العلماء، أمثال: أبي عبيدة (ت ٢١٠هـ)، وأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ)، وابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، والزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، وابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، وغيرهم^(١)، وقيل: أن النضر بن شميل (ت ٢٠٤هـ) هو أوَّلُ من صنَّفَ فيه^(٢)، وقد أشار النووي إلى غيره، إذ قالَ قالَ أبو عبيدة معمر بن المثنى فيما رأيتهُ في غريب الحديث له، وهو أول من صنَّفَ غريب الحديث عن بعض العلماء، وعند بعضهم النضر بن شميل^(٣)، وقد اخترنا كتابي (غريب الحديث) لأبي عبيد وابن قتيبة، وكتاب (النهاية في غريب الحديث والأثر) لابن الأثير الجزري من بين مؤلفات هؤلاء العلماء، ليتبين لنا مقدار إفادة أصحاب المعجمات من كتب (غريب الحديث).

١- غريب الحديث لأبي عبيد الهروي :

هو أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، الأزدي، البغدادي، المتوفى بمكة عام (٢٢٤هـ)، من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، رحلَ إلى بغداد وإلى مصر طلباً للعلم، من مؤلفاته: (الأمثال) و(غريب الحديث) و(العريب المصنف) وغيرها من المؤلفات^(٤).

ومن أمثلة الإفادة من غريب الهروي ما ذكره الوقشي عن (السكّة) الواردة في الحديث [خَيْرُ مالِ المرءِ مُهْرَةٌ مأمورة، أو سَكَّةٌ مأمورة]^(٥)، إذ قالَ : ' وأما أبو عبيد فقال: السكّة: السطر من النخل، وكلُّ شيءٍ مُصطَفٍ مِنَ الثمرِ أو دورٍ أو حوانيتٍ فهو سَكَّةٌ'^(٦)، وفي (غريب الحديث) لأبي عبيد وقال أبو عبيد في حديث النبي ﷺ [خَيْرُ

(١) أجمد العلوم ٢ / ٣٨٧ - ٣٩١

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٢٤٦

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ١٨٤

(٤) سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٩٠، والأعلام ٥ / ١٧٦

(٥) سنن البيهقي الكبرى ١٠ / ٦٤

(٦) التعليق على الموطأ ٢ / ١٠٠

المال سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ وفَرَسٌ مَأْمُورَةٌ]، وبعضُهُم يَقُولُ: مَهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: سَكَّةٌ مَأْبُورَةٌ، فَيُقَالُ: هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمُسْتَوِيَّةُ الْمَصْطَفَةُ مِنَ النَّحْلِ، وَيُقَالُ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ الْأَزْقَةُ سَكَاً لِاصْطِفَافِ الدَّوْرِ فِيهَا كَطَرَاتِقِ النَّحْلِ^(١)، وَمَوَازِنَةَ النَّصِيِّنِ يُبَيِّنُ تَصْرُفَ الْوَقْشِيِّ فِيهِ، وَإِعَادَتِهِ صِيَاغَةَ الْأَلْفَاظِ وَالْعِبَارَاتِ بِشَكْلِ مُخْتَصَرٍ غَيْرِ نَحْلِ بِالْمَعْنَى .

ونقل النَّوَوِيُّ كَلَامَ ابْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي (تَهْذِيبِ اللَّغَةِ) حِينَ بَيَّنَّ لَفْظَةَ (الْقَرْعُ) قَائِلاً: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: قَالَ أَبُو عَيْبِدٍ: هُوَ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ، وَيُتْرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعٌ فِيهَا الشَّعْرُ مُتَفَرِّقَةً^(٢)، وَعِنْدَ أَبِي عَيْبِدٍ: الْقَرْعُ: أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ، وَيُتْرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعٌ فِيهَا الشَّعْرُ مُتَفَرِّقَةً^(٣)، وَهَذَا نَقْلٌ حَرْفِيٌّ دُونَ تَصْرُفٍ فِيهِ أَوْ تَغْيِيرِهِ .

وَأَفَادَ الْأُمَوِيُّ مِنْ غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ فِي الْكَلَامِ عَنِ (الْأَذَانِ) إِذْ ذَكَرَ أَنَّ الْأَذَانَ وَالْتَأْذِينَ وَالْأَذِينَ بِمَعْنَى، وَهُوَ الْإِعْلَامُ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي غَرِيبِهِ^(٤)، وَلَمْ نَجِدْ هَذَا النَّصَّ فِي غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ، وَيَبْدُو أَنَّ الْأُمَوِيَّ قَدْ تَوَهَّمَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّ النَّصَّ فِي غَيْرِ غَرِيبِ الْهَرَوِيِّ، يَقُولُ ابْنُ مَنْظُورٍ (ت ٧١١هـ): وَالْأَذَانُ وَالْأَذِينَ وَالْتَأْذِينَ النِّدَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِهَا^(٥)، وَالتَّشَابُهَ بَيْنَ النَّصِينِ جَلِيٌّ غَيْرٌ خَفِيٌّ .

وَقَدْ أَفَادَ أَصْحَابُ الْمَعْجَمَاتِ مِنْ مَوْلَفَاتِ أَبِي عَيْبِدٍ الْهَرَوِيِّ كَثِيراً، وَذَلِكَ بِالْإِشَارَةِ إِلَى كِتَابِهِ^(٦)، أَوْ ذَكَرَ اسْمَهُ دُونَ مَوْلَفَاتِهِ^(٧)، وَلَعَلَّ مِنَ الضَّرُورِيِّ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ ابْنَ حَبِيبٍ

(١) غريب الحديث ١/ ٣٤٩

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢ / ٩١

(٣) غريب الحديث ١ / ١٨٥

(٤) لغات مختصر ابن الحاجب ٤ب

(٥) لسان العرب - أذن - ١ / ١٠٦

(٦) ينظر: المغرب ١ / ٢٠، ٧٧، ١٣٩، ١٤٨، ٢٩٥، ٢ / ١٢٢، وتهذيب الأسماء... ١ / ٢ / ٦٤، ٧٥،

٧٦، ١٠٤، ١٣٨، ١٥٩، والمطلع ٤٠٤، ولغات مختصر... ٥٩، ٦٩ب

(٧) ينظر: التعليق ١ / ٣٣-٣٤، ٣٥-٣٥، ١٠٧، ١٠٨، ١٤١، ١٨١، ١٩٤، ١٩٥، ٢٤٤، ٢٨٨، ٣٧١،

٢ / ٢٣، ١٠٠، ١٧٣، ١٧٤، ١٨٩، ٢٤٥، ٢٥٧، ٢٧٣، ٣٨١، ٤٢٩، والمغرب ١ / ٣٥، ١٠٣،

السُّلَمي (صاحب تفسير غريب الموطأ) قد عوّل كثيراً على مراجعة كتب المهروي ولا سيما (غريب الحديث)، حتى قال فيه القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ): "وتحامل في هذا الشرح على أبي عبيد والأصمعي وغيره، وانتحل كثيراً من كلام أبي عبيد"^(١)، ووصفه محقق الكتاب: بأنه أبداع في عرض المسائل الفقهيّة وأجاد وأفاد، بينما هو في اللغة لا يعدو أن يكون مختلساً لكلام أبي عبيد القاسم بن سلام - دون غيره - مفسداً قصد أبي عبيد في ذلك، إذ جرّده من أغلب الشواهد التي أمتاز بها الكتاب، وأسقط عزو النصوص التي نقلها أبو عبيد عن أبي عبيدة، والأصمعي، وأبي عمر الشيباني، وأمثالهم، فجاءت اللغة في كتاب ابن حبيب مُبتسرة غير موثقة وكأنه هو الذي نقلها، وليس الأمر كذلك!^(٢)، وهناك أمثلة كافية أوردها المحقق ووقف عندها وقفات علمية، تغني عن إعادتها هنا^(٣)

٢- غريب الحديث لابن قتيبة :

لقد استعان أصحاب المعجمات الفقهيّة بكتب (ابن قتيبة) كثيراً، إذ لا يخلو معجم من معجماتهم من الاستعانة بأكثر من كتاب له، فضلاً عن كتاب (تفسير غريب القرآن) - الذي سبق ذكره - أفادوا من (غريب الحديث) له إفادة جمّة، ومما أفاده التّسفي من غريب ابن قتيبة ما أورده في (كتاب الطّهارة)، إذ قال: "ويُئدي ضبّعيه: بتسكين الباء، أي: عضُدَيْهِ، وفي شرح الغريبين وغريب الحديث للقتبي أنّ الصحيح: يُؤدّ ضبّعيه بدون الياء، مشدّد الدال، والإبدال: المدّ، أي: يباعدُهُما عن جنّبيهِ، ويجافي عضديه عن جنبيه،

١٢٣، ١٣١، ١٤٣، ٢٣٢، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٨٠، ٢٩٩، ٤٢٨، ٢ / ١١٠، ١١٤، ١١٧، ٢٢٢،
 ٢٨٧، ٢٣٢، ٣٣٤، ٣٨٧، وتهذيب الأسماء.. ١/٢، ٦، ٩، ٣٥، ٤٦، ٦٧، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٤، ٧٥،
 ٧٧، ٨٨، ١٠٥،، و تحرير التنبيه ٦٢-٦٣، ٦٨، ١٢٦، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٢٢، ٣٦٣،
 والمطلع ٨٣، ١٢٩، ٢٢٨، ٢٣٥، ٢٤٤، والمصباح النير ٦، ٨، ٩، ٣١، ٤٦، ٧٤، ٨٣، ٩٠، ٩٦،
 ١٠٩،، ولغات مختصر.. ١٥٢، ١٥٤، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٨

(١) ترتيب المدارك لمعرفة أعيان مذهب مالك ٤/١٢٧

(٢) تفسير غريب الموطأ ١٥٦-٥٧

(٣) ينظر: تفسير غريب الموطأ ١/٢٩٩، ٤٣٨، ٢ / ٨٠، ١١٣، ١٩٥، ٢٢١-٢٢٢

أي: يباعد، قال الله تعالى ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة/ ١٦]، أي: يتباعد حتى يَرَى عفرةً إبطيه، أي: يَبَاضَهُمَا^(١)، وفي غريب ابن قتيبة: وَأَمَّا قَوْلُ الْفُقَهَاءِ فِي (آدَابِ الصَّلَاةِ): لَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ وَادْعَمْ عَلَى رَاحَتَيْكَ وَأَبْدَ ضَبْعَيْكَ، فَإِنَّ اقْتِرَاشَ الذَّرَاعَيْنِ أَنْ تُضَعَّهُمَا بِالْأَرْضِ وَلَا تَتَجَافَى بِهِمَا، وَالْإِدْعَامُ عَلَى الرَّاحَتَيْنِ: الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهِمَا، مَأْخُودٌ مِنَ الدُّعَامَةِ، يُقَالُ: هَذَا عِمَادُ الشَّيْءِ وَدَعَامَتُهُ لِمَا قَامَ بِهِ الشَّيْءُ، وَالضُّبْعَانِ الْعَضُدَانِ، وَإِبْدَادُهُمَا هُوَ تَفْرِيجُهُمَا، يُقَالُ: أَبَدَ فُلَانٌ يَدَهُ: إِذَا مَدَّهَا^(٢)، وَمَنْ يُقَارِنُ بَيْنَ النَّصِيِّنِ يَجِدُ أَنَّ النَّسْفِيَّ قَدْ أَوْسَعَ فِي الْبَيَانِ أَكْثَرَ مِنْ ابْنِ قَتَيْبَةَ، فَضْلاً عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ بِآيَةِ كَرِيمَةٍ .

و نقل النووي في (تهذيب الأسماء واللغات) كلاماً لابن قتيبة حين ذكر كلمة (زمزم) فقال: وفي غريب الحديث لابن قتيبة عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال (خَيْرُ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ زَمْزَمٌ، وَشَرُّ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ بَرَهُوت)^(٣)، قال ابن قتيبة: بَرَهُوتٌ بَثْرٌ بِحَضْرَمَوْتٍ، يُقَالُ إِنَّ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ فِيهَا وَذَكَرَ لَهُ دَلَالِلٌ^(٤)، وجاء في غريب (ابن قتيبة): وقال أبو محمد في حديث علي عليه السلام أنه قال: خَيْرُ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ زَمْزَمٌ، وَشَرُّ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ بَرَهُوتٌ، يرويه قبيصة عن سفيان عن فرات عن عامر بن واثلة عن علي بن عيسى، بَرَهُوتٌ: بَثْرٌ بِحَضْرَمَوْتٍ يَرُوى أَنَّ بِهَا أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ، ذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَرَهُوتٍ - يعني: البلد الذي فيه هذه البئر - قال: نجد الرائحة المنتنة الفظيعة جداً، ثُمَّ نَمَكْتُ حِيناً فَيَأْتِينَا الْخَبْرُ بِأَنَّ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَاءِ الْكُفَّارِ قَدْ مَاتَ فَنَرَى أَنَّ تِلْكَ الرَّائِحَةَ مِنْهُ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ أَمْسَى بِبَرَهُوتٍ، فَكَانَ فِيهِ أَصْوَاتُ الْحَاجِّ، وَسَأَلْتُ أَهْلَ

(١) طلبة الطلبة ١٥ - ١٦

(٢) غريب الحديث ١/ ١٨٣

(٣) شرح نهج البلاغة ١٩ / ١٢٨

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ١٣٩، وينظر: معجم ما استعجم ١/ ٢٤٦، ومعجم البلدان ٤٠٥

حضر موت، فقالوا: لا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يُمَسِّيَ بِهِ^(١)، والنصان متقاربان لفظاً، إلا أن النووي حاول اختصار كلام ابن قتيبة .

ومن يقرأ المعجمات الفقهية، يرى مواضع أخرى تُبين مدى إفادة أصحابها من غريب ابن قتيبة^(٢).

٣- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري :

هو أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم بن الأثير الجزري، المتوفى بالموصل سنة (٦٠٦هـ)، المحدث، اللغوي، الأصولي، أخو ابن الأثير المؤرخ وابن الأثير الكاتب، من كتبه: (جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ) و(النهاية في غريب الحديث والأثر) وغيرهما^(٣).

ومن مواضع إفادة أصحاب المعجمات من كتاب ابن الأثير، نذكر ما أورده النووي حين أورد معاني لفظة (المولى)، إذ قالَ قَالَ الإمام أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الجزري في كتابه نهاية الغريب: اسم المولى يقع على معان كثيرة، فذكر ستة عشر معنى، فقال: هو الرَّبُّ، والمالِك، والسَّيِّد، والمُنْعِم، والمُعْتِق، والتَّائِصِرُ، والمُحِبُّ، والتَّائِغُ، والجَارُ، وابنُ العَمِّ، والحَلِيفُ، والعَقِيدُ، والصَّهْرُ، والعَبْدُ، والمُنْعَمُ عليه، والمُعْتَقُ، قالَ: وأكثرها قد جاءت في الحديث، فيضافُ كل واحدٍ منها إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه: وكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا أَوْ قَامَ بِهِ فَهُوَ مَوْلَاهُ وَوَلِيُّهُ، وقد تختلفُ مصادرُ هذه الأسماء^(٤): وجاء في (النهاية): وقد تكرر ذكر المولى في الحديث، وهو اسم يقع على جماعة كثيرة:

(١) غريب الحديث ٢ / ١١٣ - ١١٤

(٢) ينظر: التعليق ١ / ١٧٨، ٢ / ١٥٥ - ١٥٦، ٢٤٥، وطلبية الطلبة ٩٣ - ٩٤، ١١٥، ١٣٣ - ١٣٤، ١٣٤.

والمغرب ١ / ٢١٧، وتهذيب الأسماء... ٢ / ٢ / ٥٠، ١٢٥، وتحرير التنبيه ٨٠، ١٩٩، ٢٢٩، ٢٩٩. والمصباح المنير ٦٣

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ٢ / ١١٥، طبقات الشافعية ٢ / ٦٠ - ٦٢، والأعلام ٥ / ٢٧٢

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٩٦

فهو الرَّبُّ، والمالك، والسَّيِّدُ، والمنعَمُ، والمُعْتَقُ، والثَّاصِرُ، والمُحِبُّ، والثَّابِعُ، والجَارُ، وابنُ العَمِّ، والحَلِيفُ، والعَقِيدُ، والصَّهْرُ، والعَبْدُ، والمنعَمُ عليه وأكثرها قد جاءت في الحديث فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه وكل من ولي أمراً أو قام به فهو مولاه ووليه، وقد تختلف مصادر هذه الأسماء، فالولاية بالفتح في التَّسْبِ والتَّصْرَةِ والمُعْتَقُ والولاية بالكسر في الإمارة، والولاء المعتق، والموالاتة من والى القوم،^(١)، ومن يتأمل النصِّين لا يجد تبايناً بينهما إلا ما أضافه النووي من كلمات (وقال) و(وذكر)، فضلاً عن عدم نقله نصَّ ابن الأثير كاملاً .

وقد أكثر ابن الحنبلي من الاستشهاد بنصوص من كتاب ابن الأثير، فقال في بيان معنى (التَّجَشُّ): "وقال أبو السعادات: التَّجَشُّ: أن يمدَّحَ السَّلْعَةَ أو يزيدَ في ثَمَنِهَا لِيُنْفِقَهَا ويروجها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها"^(٢)، وفي (النهاية...): "تَجَشَّ، فيه أنه نهى عن التَّجَشِّ في البيع، هو أن يمدَّحَ السَّلْعَةَ لِيُنْفِقَهَا ويروجها أو يزيدَ في ثَمَنِهَا وهو لا يريدُ شَرَاءَهَا ليقعَ غيرهُ فيها"^(٣)، وقد نقلَ ابنُ الحنبليِّ جزءاً من نصِّ ابن الأثير نقلاً حرفياً كما يتبيَّن من الموازاة بينهما .

ونقل ابن الحنبلي في - موضع آخر - ما ذكره ابن الأثير عن (الحز)، فقال: "قال: أبو السعادات: الحزُّ المعروف أولاً: ثياب تنسج من صوف، وإبريسم، وهي مباحة، والحز المعروف الآن: معمول كله من الإبريسم فهو حرام على الرجال، والمراد هنا الأول، لأنه عطفَ عليه فكأنه قال من الإبريسم المصمت وغيره، فأما الإبريسم فهو الحرير"^(٤)، وفي (النهاية): "الحزُّ المعروف أولاً: ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة، وقد لبسها الصحابة والتابعون...، وإن أريد بالحزُّ النوع الآخر، وهو المعروف الآن، فهو حرام، لأن"

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٢٢٧

(٢) المطلع ٢٣٥

(٣) النهاية ٥ / ٢٠

(٤) المطلع ٣٥٢

جميعه معمولاً من الإبريسم، وعليه يُحْمَلُ الحديثُ الآخر [قَوْمٌ يَسْتَجِلُونَ الْحَزْرَ
والحريرَ] ^(١) ^(٢)، وما قلناه في الموضوع السابق يُقال هنا أيضاً، فقد اختار ابن الحنبلي من
كلام ابن الجزري ما يحتاج إليه وترك الأحاديث، مهتماً بما يوضح معنى اللفظة دون
الخوض في تفاصيل ابن الأثير .

ومن يقرأ المعجمات الفقهية يجد مواضع أخرى كثيرة غير ما أوردناها ^(٣).

ج- مُعْجَمَاتُ اللُّغَةِ :

استعان أصحاب المعجمات الفقهية بمُعْجَمَاتِ اللُّغَةِ كثيراً، للصلة الوثيقة بينهما،
لأنَّ مُعْجَمَاتِ اللُّغَةِ تشرح ألفاظ اللُّغَةِ وكيفية ورودها في الاستعمال، بعد أن تُرْتَبِّهَا
وَفَوْقَ نَمَطٍ مُعَيَّنٍ مِنَ التَّرْتِيبِ، لكي يسهل على الباحث العودة إليها، لمعرفة ما استغلق من
معانيها ^(٤)، أما المُعْجَمَاتُ الفِقهِيَّةُ فَهِيَ مُخْتَصَّةٌ بِالْأَلْفَاظِ وَالْمِصْطَلِحَاتِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ
بِلُغَةِ الْفِقْهِ، فلا يمكن لمن يصنّف مصنفاً في حقل المعجمات الفقهية أن يكون بعيداً عن
المعجمات اللُّغَوِيَّةِ.

وقد أفاد هؤلاء (أي: أصحاب المُعْجَمَاتِ الفِقهِيَّةِ) من تلك المُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ دون
التقيّد بِمَدْرَسَةٍ أَوْ مَنَهْجٍ مُعَيَّنٍ من مناهج المُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، وأكثروا النَّقْلَ من مُعْجَمِ
(العين) للخليل (ت ١٧٥هـ)، و(تهذيب اللُّغَةِ) للأزهري (ت ٣٧٠هـ)، و(الصِّحَاحِ)
للجوهرى (ت ٣٩٣هـ)، و(المُجَمَّلِ) لابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، و(المُحْكَمِ وَالْمُحِيطِ

(١) سنن أبي داود ٤ / ٤٦

(٢) النهاية ٢ / ٢٨

(٣) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ١١٤، ١٣٢، ١٤٩، ١٣٥، ١٣٠، ٢٤ / ٢ / ٤٥، ٦٥، ١٢٨، ١٦٠،
١٩١، والمطلع ٢٨، ٦٦، ٤٠، ٧٩، ٩٣، ١١٧، ١٨١، ٢٠٢، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧،

٢٤٠، ٢٣٧، ٢٢٦، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦٠،، ٣٦٩

والمصباح المنير ٣٤، ٧٣، ٤٤، ٢٣٩، ٢٥٧.

(٤) المعاجم اللغوية العربية، بداءتها وتطورها ١٥

الأعظم) لابن سيدة (ت ٤٥٨هـ)، وسنّف - فيما يأتي - على بعض نقولاتهم منها،
مراعين في سرّدها سنيّ وفَيَات أصحابها :

١ - كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي :

و هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، البصري المتوفى سنة
(١٧٥هـ)، صاحب العربية والعروض، وقد أُثِرَ جدالٌ كبيرٌ قديماً وحديثاً حول نسبة
(العين)^(١)، وقد درس جمع من الباحثين والدارسين منهجَ (العَيْن) ومادّته وأثره في
الدِّراسَاتِ اللاحقة بما يغني عن تكراره الآن.^(٢)

وقد أفاد أصحاب المعجمات الفقهية من (العَيْن)، فكانوا يصرّحون بذكر صاحبه
بالقول (صاحب العين) تارة، أو يصرّحون باسمه تارة أخرى، ومنها إفادة المطرزيّ من
كتاب (العَيْن) في بيان لفظة (الأوقية) فقال في (المغرب): وفي كتاب العين الوقية وزنٌ
على أوزان الدُّهن وهي سبعة مثاقيل^(٣)، قال الخليل: والأوقية وزن من أوزان
الدَّهَب، وهي سبعة مثاقيل^(٤)، وبموازنة النَّصِينِ يَتَّبِينُ لنا أنَّ المطرزيّ لم يكن دقيقاً في
نقل النَّصِّ لآثمة نقل كلمة (الدَّهَب) التي حصل فيها تحريف من دون أن يُصَحِّحَهَا .

ونقل الفيوميّ نصّاً للخليل حين تناول مادة (علا) فقال: "وعنوان الكتاب لغة في
عنوان، وفي كتاب العين أظنُّ العلوان غلطاً، وإمّا هو عنوان بالنون"^(٥)، وفي (العين) :

(١) لم يشر أصحاب المعجمات الفقهية إلى هذه المسألة سوى ما ذكره النووي في (تحريره) عندما تناول
لفظة (الفرو)، فقال: ورأيت في العين، الكتاب المنسوب إلى الخليل، وإمّا هو من جمع الليث عن

الخليل، قال: الفرو واحد الفراء، فإذا كان كالجبة فاسمها فروة . [تحرير التنبيه ٣١٨]

(٢) ينظر: المعاجم العربية: دراسة تحليلية / ١٦١، والمعاجم اللغوية العربية: بداؤها وتطورها ٤٥٥، وغيرهما .

(٣) المغرب ٢/ ٣٦٧

(٤) كتاب العين ٥/ ٢٤٠

(٥) المصباح المنير ١٦٣

ويقال: علوان الكتاب، وأظنه غلطاً، وإنما هو عنوان^(١)، ومن يوازن بين النصين، يجد أن الفيومي لم يؤيد ما ذهب إليه الخليل من تغليب (علوان) لأنه ذكر أن إبدال النون لأمماً إنما هو لغة، وهذا هو الصواب الذي يؤيده معظم علماء اللغة، فقد قال اللحياني: عَنَنْتُ الْكِتَابَ تَعْنِينًا، وَعَنْيْتُهُ تَعْنِيَةً إِذَا عَنَوْتُهُ، أبدلوا من إحدى النونات ياءً، وسُمِّيَ عنواناً لَأَنَّهُ يَعْنُ الْكِتَابَ مِنْ نَاحِيَّتِهِ، وَأَصْلُهُ: عُنَّان، فَلَمَّا كَثُرَتِ التَّوْنَاتُ قَلِبَتْ إِحْدَاهَا وَاوًا، وَمَنْ قَالَ: عَلَوَانُ الْكِتَابِ، جَعَلَ التَّوْنَ لَأَمًّا لَأَنَّهُ أَخْفُ وَأَظْهَرَ مِنَ النُّونِ^(٢)، وهناك مواضع أخرى كثيرة مما أفاد فيها أصحاب المعجمات الفقهية من (كتاب العين)، أثبتناها في الهامش^(٣).

٢ - تهذيب اللغة للأزهري^(٤):

كان اعتماد أصحاب المعجمات الفقهية على معجم الأزهري أكثر من أي معجم لغوي آخر، ومن أمثلة الإفادة منه، ما ذكره المطرزي عن (الجموح) فقال: وعن الأزهري فرس جوح له معنيان أحدهما ذم يُرَدُّ منه بالعيب. وقد ذكر والثاني أن يكون سريعاً

(١) كتاب العين ٢ / ٢٤٧

(٢) لسان العرب - عنن - ٩ / ٤٤١

(٣) * كتاب العين، ينظر: المغرب ١ / ٢٨، ١٤٥، ٢ / ٣، ٢٤، ٣٦٧، وتهذيب الأسماء... مختصر... ١٣٣ ب، ٣٢٢ ب، ١٧٢، ٧٩ ب.

* الخليل، ينظر: الزاهر ٥٧، ٥٨، ٧٣، ١٥٨، والتعليق ١ / ٤، ٢٩، ٨١، ١٠١، ٢٤٥، ٢٥٣، ٢٩٩، ٣٦١، ٣٧٦، ٢ / ٦٥، ٩٦، ١٢٦، ٢٣٢، ٢٧٣، ٢٩٢، ٣٣٣، ٣٦١، ٣٧٢، والمغرب ١ / ١٦٤، ٢٨٤، ٢ / ٢٨، ٢٨، ٩٥، ٣٧٩، ٤٤٤، وتهذيب الأسماء... ٣ / ٢٦، ٧٩، ٩١، ١٢٦، ١٧٨، ٤ / ٢، ٨١، ٩١، ١٠١، ١١٤، ١٢٩، ١٩٢، وتحرير التنبيه ٦٦، ٧٩، ١٦٠، ١٩٦، ٢٥٧، ٣٠٤، ٣١٨، والمطلع ١١٠، ١١٣، ١١٨، ١٣١، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٦، ١٥٦، ١٦٩، ٢٢٧، ٢٨٢، ٣٦٦، والمصباح المير ١ / ٦، ١٦، ١٩، ٣٣، ٣٥، ٤٣، ٤٨-٤٩، ٥٩، ٦٦، ولغات مختصر... ٥ ب، ٧ ب، ٣٩ ب، ٤٢ ب، ٤٦ ب، ٤٨ أ، ٤٩ أ، ٤٩ ب، ٦٣ ب... وغيرها من المواضع.

(٤) وقد سبقت ترجمته، ينظر: التمهيد (مرحلة التأليف المتخصص).

نشيطا وهو ليس بعيب^(١)، وفي (التهذيب): قلت: فرس جموح، له معنيان: أحدهما: يوضع موضع العيب، وذلك إذا كان من عادته ركوب الرأس لا يثنيه راحبه، وهذا من الجماح الذي يُردُّ منه بالعيب، والمعنى الثاني في الفرس الجموح: أي يكون سريعا نشيطا مروحا، وليس بعيب يُردُّ منه ومصدره الجموح^(٢)..^(٣)، ومن يوازن بين النصين يجد تَصْرُفَ المطرزي في النص، وذلك باختصاره .

و استشهد ابنُ الحنبلي بكلام الأزهري حين بيّن دلالة (فَسْكَل)، فقال: وقال الأزهري: السُّكَيْتُ هو الفِسْكَيلُ والفِسْكَولُ والمَفْسُكَلُ يقال فسكل أي أخْر^(٤)، وفي (التّهذيب): فسكل: (أبو عبيد عن الأصمعي): الفِسْكَيلُ: الذي يجيء في الحَلْبَةِ آخِرَ الخليل، وقال شمر: الفِسْكَيلُ، والمَفْسُكَلُ هو المؤخَّرُ البَطِيءُ، ... ويقال: رَجُلٌ فِسْكَوْلٌ وفُسْكَوْلٌ، وقد فسكلت أي أخرت^(٥)، ولا يختلف ما عمّله ابنُ الحنبلي في نص الأزهري عما فعله سابقه المطرزي .

ومما نقله الفيومي عن الأزهري، ما جاء في دلالة (الإفحة)، إذ قال: وفي التّهذيب: لا تكونُ إلا لكلّ ذي كرش، وهو شيء يُسْتَخْرَجُ من بطنه، أصفر يعصر في صوفة مُبْتَلَّةٍ في اللَّبَنِ فيغلظ كالجن^(٦)، وفي (التّهذيب): وقال الليث: الإفحة لا تكونُ إلا لكلّ ذي كرش، وهو شيء يُسْتَخْرَجُ من بطنِ ذيه، أصفر يُعَصَّرُ في صوفة مُبْتَلَّةٍ في اللَّبَنِ فيغلظ كالجن^(٧)، وتبين الموازنة بين النصين تطابقهما لفظاً إلا في كلمة واحدة، هي (بطنه) التي هي في الأصل (بطنِ ذيه)، وهناك مواضع كثيرة جداً أفاد فيها أصحاب

(١) المغرب / ١ / ١٥٦

(٢) تهذيب اللغة - جمع - ١٦٨/٤

(٣) المطلع ٢٦٩

(٤) تهذيب اللغة - فسكل - ٤٢٧ / ١٠

(٥) المصباح المنير ٢٣٥

(٦) تهذيب اللغة - نفح - ١١٢/٥

المُعْجَمَاتُ الفُقهِيَّةُ من معجم الأزهرِي، إمَّا بالتَّصْرِيحِ بِاسْمِ معجمه^(١)، أو الاكتفاءً بذكرِ اسمه^(٢).

٣ - تاجُ اللُّغةِ وصحاحُ العربيَّةِ للجوهريِّ :

هو أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهريُّ المتوفَّى سنة (٣٩٣هـ)، أخذ العربية عن أبي سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ)، وأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ)، وخاله صاحب (ديوان الأدب) الفارابي، من أشهر كتبه (الصَّحاح)، وله كتاب (العروض)، ويضربُ به المثل في ضَبْطِ اللُّغةِ^(٣)، وانتفقت كلمة الدَّارسين على أن معجم (الصَّحاح) يفوق ما تقدَّمه من المعجمات نهجاً وحسناً ماخذ^(٤).

(١) ينظر: المغرب / ١ / ٥٩، ٦١، ٦٣، ٧١، ٧٧، ١٠٢، ٢٨٢، ٣٣٣، ٣٤٧، ٣٩٧، ٤١٤، ٤٥٠، ٤ / ٢ / ٦، ١٣٠، ١٣٤، ١٤٨، ١٧٧، ١٨٨، ٢٠٨، ٢٢٨، ٢٣٥، ٣١٣، ٣١٩، ٣٥٠، ٣٧١، وتهذيب الأسماء... ٢ / ١ / ٩، ٤٩، ٥٦، ٦٢، ٧٥، ٧٩، ٩٠، ١٢٦، ١٣٤، ١٤٠، ١٤٩، ١٧٥، ١٧٨، ٢ / ٢ / ٣، ٨، ١٤،، والمطلع ٢٤٠، ٢٨٩، والمصباح المنير ٥، ١٥، ٢٥، ٢٨، ٢٩، ٣٩، ٤٢، ٤٣، ٥١، ٦٣، ٦٦، ٩٥، ٩٨، ٩٩، ٢٥٨.

(٢) ينظر: المغرب / ١ / ٣٣، ٣٧، ٤٠، ٧٠، ٩٢، ٩٧، ١٠٥، ١٠٧، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٢، ١٥٠، ١٥٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٨٤، ١٩٢، ١٩٤،، ٤٦٠، ٢ / ٢ / ١٠، ٢٢، ٣٤، ٥٧، ٦٠، ٦٣، ٩٠، ٩٥، ١٠٠، ١٠٣،، وتهذيب الأسماء... ٢ / ١ / ٨، ١٠، ٢٠، ٢١، ٢٦، ٢٦، ٢٨، ٤٥، ٤٦، ٤٦، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٧، ٦٥، ٦٧، ٧٢، ٧٢،، والمطلع ٩، ٢٨، ٤٧، ٤٨، ٥٠، ٥٣، ٥٦، ٥٨، ٥٩، ٧٠، ٨٠، ٩٩، ١٠٥، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٥، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٨، ١٩١، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠٤،، ٣٦٧، والمصباح المنير ١، ٢، ٣، ٤، ٦، ٧، ٨، ١١، ١٤، ١٤، ١٥، ١٨، ٢١، ٢١، ٢١، ٢٢، ٢٢،، ٢٦١، ولغات مختصر... ٨، ٩، ١٣، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٩، ٥٦، ٦٣، ١٧٣، ١٧٦، ٧٧

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٨٠ - ٨١، والأعلام ١ / ٣١٣

(٤) المعاجم العربية دراسة تحليلية ١ / ٨٠ - ٨١

ومن مواضع الإفادة من (الصُّحاح) نذكر ما أورده ابن الحنبلي لدى بيانه مصطلح (الأخوة)، إذ قال: الأُخوة: بكسر الهمزة وضمِّها: جمعُ أخ، أصلُه: أخوٌ بالتحريك، لأنَّه جُمِعَ على إخاء كإناء، ويُجمَعُ أيضاً على إخوان، كحربٍ وحربان، وأكثرُ ما يُستعملُ الإخوان في الأصدقاء، والأخوة: في الولادة، مُلحَّصٌ من الصُّحاح^(١)، وجاء في (الصُّحاح): أخوا: الأخُّ أصله أخوٌ بالتحريك، لأنه جمعٌ على آخاءٍ مثل آباءٍ؛ والذاهب منه واوٌ، لأنَّك تقول في الثنية أخوان، وبعض العرب يقول أخان على النقص، ويجمع أيضاً على إخوان، مثل خربٍ وخربان، وعلى إخوةٍ وأخوةٍ عن الفراء؛ وقد يُتَّسَعُ فيه فيراد به الاثنان، كقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ ﴾ [النساء/ ١١]، وهذا كقولك: إنا فعَلْنَا، ونحن فعلنا، وأنتم اثنان، وأكثر ما يُستعمل الإخوان في الأصدقاء، والأخوة في الولادة^(٢)

والموازنة البسيطة بين النصين تُظهر عدمَ دِقَّةِ ابن الحنبلي في نقله لكلام الجوهري، لأنَّ الأخيرَ صرَّحَ بأنَّ جَمْعَ الأخ (آخاء) على وزن (أفعال) وليس (إخاء) على وزن (إفال) كما أورده ابن الحنبلي، فضلاً عن نقله مثال الجوهري (خربٍ وخربان) مصحفاً بإبدال الخاء المعجمة حاءً مهملةً .

وقال المطرزي في بيان معنى (الدُّخس) أنَّه داءٌ يأخذُ في قوائم الدَّابَّة، يُقال: فرَسٌ دُخِسَ به عَنَّتْ، وفي الصُّحاح: وَرَمَّ حَوَالِي الحَافِرِ^(٣) وفي (الصُّحاح) أنَّ الدُّخسَ: وَرَمٌ يكونُ في أطرة حافر الدَّابَّة^(٤)، ومن يتأمل النَّصَّيْنِ يَجِدُ أنَّ المطرزي لم ينقل نصَّ الجوهري لفظاً بل اختصره بشكلٍ لم يخل بالمعنى، وقال في معرض حديثه عن (القرن) أنَّه

(١) المطلع ٣٠٦

(٢) الصُّحاح - أخوا - ٦ / ٢٢٦٤

(٣) المغرب ١ / ٢٨٣

(٤) الصُّحاح - دُخس - ٣ / ٩٢٧

مِقاتُ أهل نجد، جبلٌ مشرفٌ على عرفات...، وفي الصَّحاح بالتحريك وفيه نظر^(١)، وفي (الصَّحاح) الْقَرْنُ: موضع، وهو مِقاتُ أهل نجد، ومنه أُويسُ القَرْنِي^(٢)، ويُقَسَّرُ قوله (وفيه نظر) بعدم موافقته للجوهري في تحريك الراء في (القرن)، لأنَّ أغلب علماء اللغة قالوا بأنَّ قَرْنٌ: اسم موضع، وبنو قَرْنٍ: قبيلة من الأزد، وقَرْنٌ: حي من مراد من اليمن، منهم أُويسُ القَرْنِي منسوب إليهم^(٣)

وقد علَّقَ الفيوميّ على جمع الجوهري لـ (الظْفَر) بـ (أظْفور) قائلاً: وقولُهُ في الصَّحاح: وَيُجْمَعُ الظَّفَرُ على أظفور سَبَقَ قَلَمٌ، وكأنَّهُ أرادَ (ويُجْمَعُ على أظفر) فطغا القلمُ بزيادة واو، وظَفِرَ ظَفراً من باب تَعِبَ، وأصلُهُ بالفوز والفلاح، وظَفِرْتُ بالضَّالَّة: إذا وجدتها، والفاعلُ ظافر، وظَفِرَ بَعْدُوهُ وأظفَرْتُهُ به وأظفَرْتُهُ عليه بمعنى^(٤)، وجاء في (الصَّحاح) بأنَّ الظفرَ جَمْعُهُ أظفارٌ وأظْفورٌ وأظافيرٌ^(٥)، وَمَنْ يَتَأَمَّلُ قولَهُ (سَبَقَ قَلَمٌ) يَشْعُرُ بجلالة قدر العلماء فيما بينهم، ولم يمتنع هذا الآخريين من بعدهم أن يبينوا أن ما أورده الجوهريُّ لم يكن سهواً أو توهماً، ولا ينبغي حَمْلُ كلام الجوهريِّ على زيادة الواو أو ثبوتها، يقول الفيروزابادي (ت ٨١٧هـ): الظَّفَرُ، بالضمِّ وبضمِّتين، وبالكسر شاذ، يكون للإنسان وغيره، كالأظفور، وقولُ الجوهري: جَمْعُهُ أظفور غلطٌ، وإنَّما هو واحدٌ، قال الشَّاعِرُ :

ما بين لَقَمَتِهَا الأولى، إذا انْحَدَرَتْ وَبَيْنَ أُخْرَى تَلِيهَا قَيْسُ أظْفورِ^(٦)

(١) المغرب ٢ / ١٧٣

(٢) الصَّحاح - قرن - ٦ / ٢١٨١

(٣) لسان العرب - قرن - ١١ / ١٤٣، وينظر: المطلع ١٦٦، ولُبُّ اللُّباب في تاريخ الأنساب ٢٠٦

(٤) المصباح المنير ١٤٦

(٥) الصَّحاح - ظفر - ٢ / ٧٢٩

(٦) والبيتُ في لسان العرب - ظفر - ٨ / ٢٥٥، بلفظ: ما بَيْنَ لَقَمَتِهَا الأولى إذا انْحَدَرَتْ وَبَيْنَ أُخْرَى تَلِيهَا قَيْسُ أظْفورِ

والجمع: أظفار وأظفير^(١)، وقد فصل مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) القول في هذه المسألة بما يغني عن تكراره هنا^(٢)، وإلى جانب الأمثلة المذكورة تجد أمثلة أخرى تبين مدى إفادة أصحاب المعجمات الفقهية من (صحاح) الجوهري^(٣)، إما بالإشارة إلى كتابه، أو الاكتفاء بذكر اسمه فقط^(٤).

د- الكتب اللغوية :

لقد اتخذ أصحاب المعجمات الفقهية معجمات اللغة وغيرها أساساً لمؤلفاتهم، وحاولوا بيان الفصح من الألفاظ بالرجوع إلى كتب اللغة المخصصة في تحديد اللحن وإصلاحه على لسان العامة والخاصة من الناس، أمثال (إصلاح المنطق) لابن السكيت (٢٤٤هـ)، و(أدب الكاتب) لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، فضلاً عن كتب لغوية مؤلفة في حقول لغوية معينة ككتاب (الأفعال) لابن القطاع (ت ٥١٥هـ)، وفيما يأتي أمثلة لنقولاتهم من الكتب المذكورة :

(١) القاموس المحيط - الظفر - ٦٠٧

(٢) تاج العروس ٣ / ٣٦٨

(٣) ينظر: طلبة الطلبة ٢٦٠، والمغرب ١ / ٤٨، ١٨٣، ٢١٠، ٣٧٤، ٢ / ١٦، ٨٧، ١٣٠، ١٣٤، ١٥٢، ١٧٣، ٢٧٥، ٢٩٢، وتهذيب الأسماء ... ١ / ٢ / ٨، ١٤، ٢٢، ٣٤، ٨٨، ١١٠، ١٢٠، ١٦٩، ٢ / ٢ / ١٢، ٢٥، ٦٢، ٧٠، ١٢٨، ١٩٣، والمصباح ٣٢، ١١٣، ١٤١، ١٧٩، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٣٢، ٢٤٥

(٤) ينظر: المغرب ١ / ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٢٠٤، ٢٣١، ٢٤٩، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٩٦، ٤٠٧، ٤٣٧، ٢ / ٨٦، ١٠٨، ١٩٤، ٢١١، ٢١٧، ٢٨٦، وتهذيب الأسماء ... ١ / ٢ / ٤، ٦، ١١، ١١، ١٥، ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٣١، ٣١، ٣١ - ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٤، ٤١،، وتحرير التنبيه ٣٧، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٩، ٥١، ٥٤، ٦٣، ٢٦٧، ٦٩، ٦٩، ٨٤، ٨٧،، والمطلع ٤، ٦، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣،، والمصباح ١، ١٠، ١٢، ١٤، ١٧، ١٨، ٢٢، ٢٩، ٢٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٥١، ٦٣،، ولغات مختصر .. أ، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٥، ١٧، ١٧ = ١٧، ١٧، ١٧ = ١٧، ١٧، ٢١، ٢١، ٢١، ٢١، ٢١، ٢٢، ٢٢، ٢٢، ٢٦، ٢٦، ٣٠، ٣١، ٣٢،، وغيرها من المواضع.

١ - إصلاح المنطق لابن السكيت :

هو أبو يوسف يعقوب ابن السكيت، البغدادي الثُحويّ اللُغويّ المؤدّب، المتوفّي سنة (ت ٢٤٤هـ)، كان إماماً في اللُغة والأدب، حجةً في العربيّة، من مؤلّفاته (إصلاح المنطق) و(الأضداد) و(الألفاظ) و(القلب والإبدال) وغيرها من التصانيف^(١).

ومن مواضع إفادة الثُويّ من هذا الكتاب نذكر ما نقله عن ابن السكيت في مادة (عقق)، فقال " قال ابن السكيت: عقّ فلان عن ولده، إذا ذبح عنه يوم أسبوعه، قال: وأعق فلان أباه يعقه عقاً"^(٢)، وفي (إصلاح المنطق) " وقد عقّ عن ولده يعقّ عقاً، إذا ذبح عنه يوم أسبوعه، وقد عقّ أباه يعقه عقوقاً"^(٣)، ويظهر من مقارنة النصين تصرّف الثُويّ فيه بإضافة كلمة (فلان) مرتين، ليقراً القارئ نصّاً أكثر وضوحاً وبيانا.

ونقل الثُويّ في (تحرير التّبيه) قاعدة لغويّة ثمّ أشار بعد ذلك إلى أنّ ابن السكيت ذكرها في (إصلاحه)، عندما تناول لفظة (البخاتي) - وهي الإبل الخراسانية -^(٤)، فقال (البخاتي): معروفة، بتشديد الياء وتخفيفها، وكذا ما أشبهها مما واحده مشدّد، يجوز في جمعه التشديد والتخفيف كالعواريّ، والسوّاريّ، والعواليّ، والأواقيّ، والأثافيّ، والكراسيّ والمهاريّ وشبهها، وممن ذكر القاعدة ابن السكيت في إصلاحه، والجوهريّ^(٥)، وفي (إصلاح المنطق): " وتقول هذه بخاتيّ سمانّ، وهذه علاليّ، وهذه سراريّ كثيرة وعنده أواقيّ من دهن، وكل ما كان واحده مشدّداً شدّدت جمعه، وإن شئت خفّفت الجمع"^(٦)

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٢/١٦-١٧، والأعلام ٨/١٩٥

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/٣٢

(٣) إصلاح المنطق ٢٣٦

(٤) لسان العرب - بخت - ١/٣٢٨

(٥) تحرير التّبيه ١٢١

(٦) إصلاح المنطق ١٧٨

وبموازنة النَّصِيِّنِ تَنْضِحُ سَعَةَ اِطْلَاعِ النُّوِيِّ، فَقَدْ تَصَرَّفَ فِي النَّصِّ، وَأَكْثَرَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ عَنِ الْقَاعِدَةِ اللَّغَوِيَّةِ، لِأَنَّهُ جَمَعَ مَادَّةَهُ مِنَ (الإصلاح) وَغَيْرِهِ حِينَ قَالَ وَمِمَّنْ ذَكَرَ الْقَاعِدَةُ ابْنَ السُّكَيْتِ فِي إِصْلَاحِهِ وَالْجَوْهَرِيُّ .

وَمَا أَفَادَ مِنْهُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ مِنَ (إصلاح) ابْنِ السُّكَيْتِ مَا أوردَهُ فِي بَيَانِ مِصْطَلَحِ (الأرامل)، إِذْ قَالَ: " وَقَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ: الْأَرَامِلُ: الْمَسَاكِينُ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، قَالَ: وَيُقَالُ لَهُمْ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نِسَاءٌ " (١)، وَفِي (إصلاح المنطق): " وَ الْأَرَامِلُ: الْمَسَاكِينُ مِنْ جَمَاعَةِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، وَيُقَالُ لَهُمُ الْأَرَامِلُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نِسَاءٌ، وَيُقَالُ لِلرِّجَالِ الْمُحْتَاجِينَ الضُّعَفَاءَ: أَرْمَلَةٌ وَأَرَامِلٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نِسَاءٌ ... " (٢).

وَالنَّصَّانُ مُطَابِقَانِ لَفْظًا وَمَعْنَى، إِلَّا فِي اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ نَتِيجَةَ تَصَرُّفِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي صِيَاعَةِ الْأَلْفَاظِ وَالْعِبَارَاتِ .

وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هُنَاكَ مَوَاضِعَ كَثِيرَةً جَدًّا مِمَّا أَفَادَ فِيهِ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ مِنْ كِتَابِ (إصلاح المنطق)، إِمَّا بِالْإِشَارَةِ الصَّرِيحَةِ إِلَيْهِ (٣)، أَوْ الْاِكْتِفَاءِ بِذِكْرِ (يعقوب) أَوْ (ابن السُّكَيْتِ) دُونَ اسْمِ الْكِتَابِ (٤) .

(١) المطلع ٢٨٩

(٢) إصلاح المنطق ٣٢٧

(٣) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢، ١٣٥، ١٨٠، وتحرير التنبيه ١٢١، ١٥٤، ولغات مختصر ابن الحاجب ١١، ١٢٠، ١٢٤، ٤٢، ٥٤.

(٤) ينظر: الزاهر ١٣٣، ٢٢١، ٢٣٤-٢٣٥، ٢٤٢، ٢٥٦، والتعليق ١/٥٣، ٨٦، ١٢٣، ١٥٥، ١٧٨، ٣٠٧، ٣٥٨، ٣٨٧، ٢/٢٩، ٤١، ١٢٨، ١٣٥، ١٧٤، ١٧٤، ٢٠٧، ٣٧٩، والمغرب ١/٣٧، ١٩٢، ٢٠٤، ٢١٠، ٣٢٠، ٣٤٢، ٣٤٨، ٣٧٣، ٢/٨٦، ١٣١، ٣٨١، وتهذيب الأسماء... ١/٣، ٦، ١١، ١٧، ٢٥، ٨٨، ١٠٢، ١٥٠، ١٦٥، ١٩٣، ٥/٢، ٣٢، ٣٩، ٤٤، ٤٧، ٤٩، ٥٨،، وتحرير التنبيه ٥٢، ٩٣، ٩٦، ١٤٣، ١٨٣، ٢٠٨، ٢١٢، ٢١٥، ٢٤٤، ٢٥٢، ٢٥٣،، والمطلع ٣٢، ٣٧، ٤٣، ٦٤، ١٠٢، ١٠٥، ١٣٨، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٥٩، ٢٨٩، ٣٩٨، والمصباح ١، ٤، ٤، ٥، ٧، ٨، ٩، ١٢، ١٣، ١٦، ١٦، ١٩، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢١، ولغات مختصر... ١، ١٤، ١٢٣، ١٣٢، ١٣٥، ١٣٦،

٢- أدب الكاتب لابن قتيبة :

كَوْنَتْ مؤلَّفَات ابن قتيبة^(١) مصادر مهمّة لأصحاب المعجَمَات الفِقهِيَّة، فلا يخلو معجم من معجماتهم من الإشارة إلى غير واحدٍ ممَّا ألفه الدينوري، ومن مواضع إفادتهم من كتاب (أدب الكاتب)، نذكر ما أورده الوقشي في الكلام على (الجِنَازة) و(الجِنَازة)، فقال: "وقال الدينوري: الجِنَازة: التُّعْش، ولا يُقالُ للمَيِّتِ: جِنَازة بكسر الجيم، ويُقالُ: إنَّهُمَا لغتان وأنَّ الفتح خطأ"^(٢)، وجاء في (أدب الكاتب) في (باب ما جاء مكسوراً والعامّة تفتحها) أنّها (الجِنَازة) بكسر الجيم^(٣)، وقال في (باب ما جاء فيه لغتان استعمل الناس أضعفهما) قال ويقولون (الجِنَازة) والأجود (الجِنَازة)^(٤)، وذكر في (باب ما جاء على - فعالة - ممَّا فيه لغتان) الجِنَازة والجِنَازة^(٥)، ولم يشير الوقشي إلى الاضطراب الذي وقع فيه الدينوري، فهو يذكر أنّ الكسر والفتح لغتان تارةً، وأنَّ الكسر هو الأجود، بلُ وقع هو نفسه فيما وقع فيه الدينوري، إلاّ أنّه تصرّف في النّص نتيجة جمع المادة من أكثر من مصدر .

ورجع الثّوويّ في بيان (العصيدة) من الأطعمة إلى كتاب ابن قتيبة، فقال (العصيدة) معروفة، قال ابن قتيبة في أدب الكاتب: ممَّا يعرف العربُ من أطبخة أهل الحَضْر العصيدة، قال: سُمِّيَتْ بذلك لأنها تُعَصَّدُ أي تلوّى، ومنه يقال للآوي عُنُقُه عاصِد^(٦)، وهذا ما يطابق نصّ الدينوري مع ملاحظة تغيير طفيف، إذ قال الدينوري "وتعرفُ

٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٢، ٤٥، ٤٨، ٤٩، ٥٢، ٥٥، ٦٧، ٧٠، ١٧٨، وغيرها

من المواضع .

(١) ينظر في ترجمته ص ٣٥

(٢) التعليق على الموطأ ٢ / ٢٥٠

(٣) أدب الكاتب ٣٠٤

(٤) أدب الكاتب ٣٢٦

(٥) نفسه ٤٤٣

(٦) تحرير التنبيه ٣٠٦

العرب من أطبخة أهل الحضرة وصنيعهم: (العصيد) سميت بذلك لأنها تُعصّد، أي: تُلوى، ومنه قيل للاوي عُنُقِهِ (عاصِد) (١)

وقال الفيوميّ في توضيح لفظة (اليسار): "اليسار بالفتح: الجهة والميسرة بالفتح أيضاً مثله، واليسار أيضاً العضو، واليسرى مثله، قال ابن قتيبة: واليمين واليسار مفتوحتان والعامّة تكسرهما" (٢) وما نقله الفيوميّ صحيح لأنّ ابن قتيبة ذكرها من أمثلة (باب ما جاء مفتوحاً والعامّة تكسره)، بقوله: "(هي اليمين) و(اليسار) بفتح الياء" (٣) وهناك مواضع أخرى، أفاد فيها أصحاب المعجمات من كتاب (أدب الكاتب) (٤).

٣- كتاب الأفعال لابن القطاع

هو أبو القاسم علي بن جعفر بن علي السعدي الصقلّي المعروف بابن القطاع، المتوفى بالقاهرة سنة (٥١٥هـ)، كان عالماً بالأدب واللغة، له تصانيف عديدة، منها: (أبنية الأفعال) و(الشافى في القوافى) و(كتاب الأفعال)، وغيرها (٥).

وقد أفاد ابن الحنبلي من كتاب ابن القطاع في أكثر من خمسة وثلاثين موضعاً، منها ما تناوله في (باب صلاة الجمعة)، حين بيّن لفظة (فاجتزئ)، فقال: "وقال ابن القطاع وجزأ الشيء وأجزأ كفى" (٦)، وفي (كتاب الأفعال): "(جزأت) بالشيء جزءاً: اكتفيت

(١) أدب الكاتب ١٤٣

(٢) المصباح المنير ٢٦٠ - ٢٦١

(٣) أدب الكاتب ٣٠١

(٤) ينظر: التعليق ٤٠٢/١، ٤١/٢، ٧٢، ٢٠٦، وتهذيب الأسماء... ٦/١/٢، ٩٨، ١٣٧، ١٥٥،

١٨٠، ١٩٤، ٢/٢/٢، ٦٩، ١٥٧، وتحرير التنبيه ٨٢، ١٥٩، ١٧٠، ١٦٩، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٦٩،

٢٩٣، ٣٠٦، ٣٠٩، ٣٢٤، المصباح المنير ٢١، ٤٨، ٦٠، ٦٢، ٦٣، ٦٨،

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٩/٤٣٠، والأعلام ٤/٢٦٩

(٦) المطلع ١٠٧

به، والشَّيْءُ: جعلت منه أجزاءً، و(جزأ) الشيء وأجزأ: كفى^(١)، واستشهد ابنُ الحنبليِّ بكلام ابن القطَّاع في بيان مصطلح (الحوالة)، إذ قال: "ويُقال: حال على الرُّجُل وأحال عليه بمعنى، نقلها ابن القطَّاع^(٢)، وعند ابن القطَّاع: (حال) على ظهر الدَّابة حوِّلاً، و(أحال): وثب .."^(٣) قال ابنُ الحنبليِّ في (باب الحَضَانَة): "الحَضَانَة: بفتح الحاء مصدرُ حَضَنْتُ الصَّبِيَّ حَضَانَةً تَحْمَلُ مُؤَنَّتَهُ وتربيته عن ابن القطَّاع^(٤)، وفي (كتاب الأفعال): "و(حَضَنْتُ) الصَّبِيَّ حَضَانَةً، تَحْمَلُ مُؤَنَّتَهُ وتربيته"^(٥).

وبموازنة نصوص ابن الحنبليِّ بأصولها لدى ابن القطَّاع، يتبيَّن لنا أنَّ ابن الحنبليِّ قد اعتمدَ على الثَّقَلِ بالمعنى من كتاب ابن القطَّاع في التَّصْنِيحِ الثاني والثالث، أمَّا الأوَّل فهو منقولٌ بلفظه ممَّا يعني أخذ ابن الحنبليِّ بالأسلوبين في كتابه.

وممَّا أفاده الفيوميُّ من كتاب ابن القطَّاع ما أورده في مادة (خدج) حين قال: "وقال ابن القطَّاع أيضاً: خَدَجَتِ النَّاقَةُ ولدها، إذا أَلَقَتْهُ قَبْلَ تَمَامِ الحَمْلِ وإنَّ تَمَّ خَلْقُهُ، وأَخْدَجَتْهُ بِالْأَلْفِ أَلَقَتْهُ نَاقِصِ الخَلْقِ وإنَّ تَمَّ حَمْلُهَا، وَخَدَجَ الصَّلَاةَ: نَقَصَهَا"^(٦)، وجاء في (كتاب الأفعال): "و(خدجت) الحامل خِداجاً: أَلَقَتْ ولدها قَبْلَ تَمَامِ الحَمْلِ، وإنَّ تَمَّ خَلْقُهُ، وَ(أَخْدَجَتْ) أَلَقَتْهُ نَاقِصِ الخَلْقِ، وإنَّ تَمَّ حَمْلُهَا، وَقِيلَ: يُقَالُ بِاللُّعْتَيْنِ إِذَا أَلَقَتْهُ وَقَدْ اسْتَبَانَ حَمْلَهُ، وَالصَّلَاةَ: نَقَصَهَا، وَ(أَخْدَجَتْ) الزَّنْدَةَ، قَدَحْتَهَا فَلَمْ تُورْ"^(٧).

(١) كتاب الأفعال ١ / ١٨٢

(٢) المطلع ٢٤٩

(٣) كتاب الأفعال ١ / ٢٥٤

(٤) المطلع ٣٥٥

(٥) كتاب الأفعال ١ / ٢١٠

(٦) المصباح المنير ٦٣

(٧) كتاب الأفعال ١ / ٢٨٥

و موازنة النصين تبين تصرف الفيومي في النص واختصاره له، وذلك باختيار ألفاظ محدّدة بما يخدم الجانب الدلالي للمادة (خدج)، وتوجد مواضع آخر تبين مدى إفادة أصحاب المعجمات الفقهية من ابن القطاع وكتابه (الأفعال) (١).

٢- الكتب الخاصة:

أ- الكتب الفقهية المتخصّصة :

ويُقصدُ بها الكتبُ الفقهية التي اعتمدَ عليها أصحاب المعجمات الفقهية - وقد أشرنا إليها في المبحث الأول تحت عنوان (أصول المادة المعجمية) -، فضلاً عن الكتب الفقهية الأخرى المتناولة لفروع الفقه المختلفة في المذاهب الأربعة .

فالدارسُ لكتاب (المغرب في ترتيب المغرب) (٢) يجد أن مؤلفه هو الوحيد - من بين أصحاب المعجمات الفقهية - الذي ذكر عدداً من الكتب المتخصّصة في فروع فقه الأحناف، ولم يصرّح غيره بأسماء تلك الكتب في خُطب - أو فواتح - مؤلفاتهم، فقد ذكر المطرزي عدداً من الكتب المتخصّصة، وقال ما نصّه: "اختصرته لأهل المعرفة، من ذوي الحمية والأنفة، من ارتكاب الكلمة المحرّفة، بعد ما سرحت الطرف في كتب لم يتعهدها في تلك النوبة نظري، فتقصيتها حتى قضيت منها وطري، كالجامع لشرح أبي بكر الرازي (٣)، والزيادات بكشف الحلواني (٤) ومختصر الكرخي (١) وتفسير أبي الحسين

(١) ينظر: تهذيب الأسماء.. ٣ / ١٦٣-١٦٤، والمطلع ١٣٩، ١٦٠، ١٧٥، ١٩٣، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٦، ٢١٧، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤١، ٣٤٨، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٧٣، ٢٧٥، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٢١،، ٤١٥، والمصباح المنير ٢٤، ٢٧، ٣٥، ٣٨، ٣٩، ٥٤، ٥٧، ٥٨، ٦٥، ٦٦، ٧٥، ٧٨، ٨٦،، ٢٥٣ .

(٢) اخترنا كتاب (المغرب في ترتيب المغرب) لأنه ذكر في فاتحته بعضاً من مصادره الفقهية، وكتاب (تحرير التنبيه) مثلاً عن المعجمات التي لم تشر إلى مصادرها الفقهية في فواتحها .

(٣) ينظر: المغرب في ترتيب المغرب ٨٠ / ٢

(٤) نفسه ١ / ١٤٥، ١٦٥، ٢٤٥، ٢٠١، ٣٢٨، ٤١٨، ٤٥١، ٣٠٩ / ٢

القدوري^(٢)، والمنتقى للحاكم الشهيد الشهير^(٣)، وجمع التفاريق لشيخنا الكبير^(٤)، وغيرها من مصنفات فقهاء الأمصار، ومؤلفات الأخبار والآثار^(٥)، ويُقصدُ به (الشيخ الكبير) الإمام أبو حنيفة النعمان، وقد صرَّحَ بأسوه في موضع آخر من كتابه^(٦)، وهناك كُتِبَ فقهيةٌ أخرى رجع إليها المطرزيّ دون أن يذكُرَ أسماءها في خطبة كتابه، منها: شرح الكافي للسرخسي^(٧)، وشرح الآثار للزَّهري^(٨)، وشرح خواهرزاده^(٩)، وغيرها من الكتب.

وما ذكرناه عن (المغرب) يُقالُ في المُعْجَمَاتِ الفِقهِيَّةِ الأخرى أيضاً، فمن المُعْجَمَاتِ التي أغفل أصحابها ذكُرَ مصادرها الفِقهِيَّةِ في مقدماتها معجم (تحرير التَّنبِيه) للإمام التَّوويّ في فروع الفقه الشافعي، إذ اتخذ النووي كتاب (التَّنبِيه) لأبي إسحاق الفيروزابادي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) أساساً لمعجمه - كما سلفت الإشارة إليه -، إلا أنه استقى المادة الفِقهِيَّةِ من كُتُبِ فقهيةٍ أخرى مُتَّخِصَّةِ في الفقه الشافعي، كـ (مختصر) المزني^(١٠) (ت ٢٦٤هـ)، و(الأحكام السلطانية)^(١١)، و(الحاوي الكبير)^(١٢)، للماوردي

(١) نفسه ١/٥٤، ١٠٢، ١١٣، ١٤٠، ١٥٠، ١٦٣، ١٧٥، ٢٢٣، ٢٢٦، ٣٢٨، ٤٠٩، ٤٠٩/٢، ٥٩، ٩١،

١١٧، ٢٠٠، ٣٠٩، ٣٣٨، ٣٤٨، ٣٦٣

(٢) نفسه ١/٤١، ٦٣، ٦٦، ١٣٠، ١٤٤، ١٤٧، ١٥١، ١٥٤، ١٦٩، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٣٣، ٢٣٤، ٣١٦،

٣٢٧، ٣٨٤، ٤٠٥، ٤٠٥/٢، ٦٨، ١٨٦، ٢٠٠، ٢٥٨، ٢٩٠

(٣) نفسه ١/١٢٢، ١٧٢، ١٩٠، ٣٠٢، ٣٣٥، ٣٧٨، ٣٩١، ٤٠٠، ٤٣٢، ٤٥٥، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٧٥،

٢٧٠، ٣٦٣، ٣٥٧، ٣٤٨، ٣٣٦، ٣٢٢، ٢٤٩، ٢٢١، ٢٠٨، ١٩٠، ١٤٠، ١٣١، ١٢٤، ١١١، ٥٣/٢

(٤) نفسه ١/٨٢، ٨٨، ١٥٦، ١٧٨، ١٩٤، ٢٠٧، ٢٩٣، ٣٣١، ٣٥٧، ٤٤٩، ٤٤٩/٢، ١٠٨، ١٢٦،

١٧٤، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٤١

(٥) نفسه ١/٢٠

(٦) نفسه ١/٢٨٦

(٧) نفسه ١/٤٤، ١٢٥، ٣٠٤، ٣٨٤، ٤٨٥، ٤٨٥/٢، ١٦، ٤٠، ٢٥٢، ٢٦١، ٣١٠، ٣٦٥

(٨) نفسه ١/١١٥، ٢/٣٣٧

(٩) نفسه ١/٥٨، ١٣٥، ١٧٤، ٢٠٠، ٥٦، ١٨٦، ٢٣٠، ٢٦٥

(١٠) تحرير التَّنبِيه ٦٥، ١١٩، ١٣٧، ٣١٠

(ت ٤٥٠ هـ)، و(مشارق الأنوار) للقاضي عياض^(٣)، وغيرها من الكتب، ولا يخلو كتابه من الإشارات إلى مؤلفاته، إذ ذكر منها (تهذيب الأسماء واللغات)^(٤)، و(الإيضاح في المناسك)^(٥)، و(الأذكار)^(٦)، و(رياض الصالحين)^(٧).

ب- المعجمات الفقهية:

إنَّ المعجمات الفقهية مختصة بدراسة الألفاظ والمصطلحات الواردة في فروع الفقه في المذاهب الفقهية المختلفة لغوياً، فهي توضح المبهم منها والغريب، ولا تقف عند ذلك بل تبين لغاتها، والتغيرات الدلالية الحاصلة فيها، وقد عوّل أصحابها على المعجمات اللغوية كثيراً، لأنَّ المادة اللغوية مشتركة بينهما، ولم يغفلوا عن الإفادة من المعجمات الفقهية نفسها، فقد اعتمد اللاحق على السابقين له في التأليف في هذا الحقل .

ومن الطبيعي أن نرى عدم إشارة الأولين منهم إلى غيرهم ممن ألفوا في هذا الباب، في حين ترى هذه الإشارات مذكورة بكثرة في كتب المتأخرين منهم، فقد ذكر ابن الحنبلي في (كتاب الهبة والصدقة) إجازة الثوري له بالرواية عنه، فقال: قال الإمام أبو زكريا يحيى الثوري فيما أجاز لنا روايته عنه: الهبة، والهدية، وصدقة التطوع: أنواع من البرِّ متقاربة، يجمعها تمليك عين بلا عوض،^(٨) فضلاً عن إفادته من كتاب (المغرب)

(١) نفسه ١٤٠، ١٧٥، ٢٦١

(٢) نفسه ١١٥، ١٢٤، ١٤٩، ١٥٢، ١٦٤

(٣) نفسه ٧٥، ٣٦٨

(٤) ينظر: تحرير التنبيه ٥٩، ٦٩، ٧٧، ١٥٦، ١٥٨، ١٧٩، ١٩٣، ١٩٣، ١٩٣، ٢٧٠، ٣٠٠، وينظر مواضعها في: تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢، ١٣٥، ١١٦، ١ / ٦٧-٦٨، ٢ / ١٥٦، ١ / ١٧١، ١ / ١٧٧، ١ / ١٦٠، ٢ / ٦٥-٦٦، ١ / ١٣٧، ٢ / ١٧٤ على التتابع.

(٥) تحرير التنبيه ٦٩، ١٤٨، ١٥٦، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٠

(٦) نفسه ١٤٦

(٧) نفسه ١٤٦

(٨) المطالع ٢٩١،

للمطرزي الذي رجع إليه في عدة مواضع^(١)، وقد أورد الفيومي كتاب المطرزي في مصادره، حين قال: «..... هذا ما وقع عليه الاختيار من اختصار المطول وكنت جمعت أصله من نحو سبعين مصنفًا ما بين مطولٍ ومختصر فمن ذاك التهذيب للأزهري،.....و المغرب للمطرزي، و.....»^(٢).

و مما أفاده الفيومي من (المغرب) ما نقله من تصحيف (الشث) بـ (الشب)، فقال: «وقال المطرزي: قولهم يُدبغ بالشب - بالباء الموحدة - تصحيف، لأنه صباغ، والصبغ لا يدبغ به، لكنهم صحفوه من الشث بالثاء المثناة، وهو شجرٌ مثل التفاح الصغار، وورقه كورق الخلاف، يُدبغ به»^(٣)، وفي (المغرب): «(شث) قوله ولو دبغ بشيء له قيمة كالشث والقرظ، هو بالثاء المثناة: شجر مثل التفاح الصغار، يدبغ بورقه وهو كورق الخلاف، والشب تصحيف هنا، لأنه نوع من الزجاج وهو صباغ لا دباغ»^(٤) و الموازنة بين هذين النصين يُبينُ تصرفَ الفيومي في نصِّ المطرزي بتقديم الألفاظ أو تأخيرها.

أما الأموي - وهو من المتأخرين - فيأتي في مقدمة هؤلاء العلماء، وأكثرهم إشارة إلى السابقين له من أصحاب المعجمات ومؤلفاتهم، وصرح في نهاية مؤلفه باعتماده على كتابي النووي (تهذيب الأسماء واللغات، وتحرير التنبيه)، وكتاب ابن الحنبلي (المطلع)، فقال: «جمعت هذا الكتاب من كتب كثيرة جداً، منها:.....، تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي»^(٥)، وكذا من التحرير له على التنبيه^(٦)، ومن المُطَّلِع على أبواب

(١) نفسه ٤٤، ١٠٣، ١٤٩

(٢) المصباح المنير ٢٧٢، وينظر في مواضع الإفادة من المطرزي ص ١٩، ٢٧، ٣٢، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٩٣، ١٢١، ١٣٤، ١٤٢، ١٤٩، ١٧٧، ١٨٦، ١٨٨، ١٩٦، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٩، ٢٥٤، ٢٥٨

(٣) المصباح المنير ١١٥

(٤) المغرب ١ / ٤٣٢

(٥) ينظر: ٧ ب، ١٠ أ، ١١ ب، ١٥ ب، ٢٧ ب، ٧٠ ب، ٧٤ ب، ١٧٨ أ

(٦) ينظر: ١٥ ب، ٢٨ أ، ٣٥ أ، ٤٤ ب، ٥١ أ، ٥٧ أ، ٦٧ أ

المقنع للحنبلي^(١)....^(٢)، وقد نقل آراء ابن حبيب السلمي^(٣) والأزهري^(٤) - وإن لم يذكر مؤلفاتهم في نهاية كتابه - في مواضع عدة من مصنفه، لذا يمكن القول بأن الأموي قد أكثر النقل عن النُويّ - من بين أصحاب المعجمات - إمّا بالإشارة إلى كتابيه، أو بالنقل عنه دون الإشارة إلى كتبه^(٥).

و نقل الأموي ما أورده النوي عن (العُتّة)، حين ذكر: العُتّة كذا وقع في كُتبِ الأصحاب وغيرهم يريدون العنين، قال النوي: وليسَ بمعروفٍ في اللُغة، وإمّا العُتّة الحظيرة من الحُشبِ تُجَعَلُ للإبلِ والعَتمِ، تُحَبَسُ فيها^(٦)، وفي (تحرير التنبيه): وأما ما يقع في كتب أصحابنا من قولهم العُتّة يريدون التعنين فليسَ بمعروفٍ في اللُغة، وإمّا العُتّة الحظيرة من الحُشبِ تُجَعَلُ للإبلِ والعَتمِ، تُحَبَسُ فيها^(٧)، والموازنة بينهما تظهر تطابقهما حرفياً، إلا في لفظة (التُعنين) التي غيرها الأموي إلى (العنين)، إمّا بسبقِ قلمٍ أو سهوٍ وقع فيه - وجلّ مَنْ لا يسهو -، أو نتيجة الاختلاف في النسخ المخطوطة.

و رجع الأموي إلى ما أورده ابن الحنبلي في بيان معنى (الصبيّ)، فقال: وقال ابنُ الحنبلي في المَطَّلَع: يُقالُ للصبيّ من حين يولد إلى حين يبلغ غلاماً، والجمْعُ أصبِيَّةٌ وصَبْوَةٌ وصبِيَّةٌ وصبِيَّةٌ وصَبْوَانٌ وصَبْوَانٌ...^(٨)، وجاء في (المطلع): قال ابن سيده: الصبي من لدن يولد إلى أن يفطم، والجمع: أصبِيَّةٌ وصَبْوَةٌ وصبِيَّةٌ وصَبْوَةٌ وصَبْوَانٌ وصَبْوَانٌ

(١) ينظر: ١١ب، ١٥ب، ٤١أ، ٤٤ب، ٤٤ب، ٥٢ب، ٦٩ب، ٧٤أ، ٧٥أ

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٨٢ أ

(٣) ينظر: ٤ب، ١٧ب، ٢٣أ، ٢٤أ، ٢٧أ، ٦٩أ

(٤) ينظر: ١٧٢أ، ٦٨أ

(٥) ينظر: ١٠أ، ١١أ، ١١ب، ١١ب، ٢٧أ، ٢٨أ، ٣٥أ، ٤٠ب، ٤٤ب، ٥١أ، ٥٧أ، ٦٠ب، ٦٧أ

٦٨أ، ٦٨ب، ٧٦ب، ٧٩أ، ٨١أ

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ٥١ أ

(٧) تحرير التنبيه ٢٨٤

(٨) لغات مختصر ابن الحاجب ٤١ أ

وصُيِّبَانٌ^(١)، وقال في موضع آخر: قال صاحب المطالع: يقال للصبي من حين يولد إلى حين يبلغ غلاماً، وتصغيره غُلَيْمٌ^(٢)، وَمَنْ يَتَأَمَّلُ النُّصُوصَ الثَّلَاثَةَ يَرَى أَنَّ الْأُمُويَّ قَدْ أَخَذَ كَلَامَ ابْنِ سَيْدِهِ (ت ٤٥٨هـ) وابن قرقول (ت ٥٦٩هـ)^(٣) - صاحب مطالع الأنوار-، وَنَسَبَهُمَا إِلَى ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ، فَيَتَوَهَّمُ الْقَارِئُ أَنَّ الْكَلَامَ لِصَاحِبِ (المطلع)، وكان عليه - رحمه الله - أن يذكرهما لِيُبْعِدَ اللَّبْسَ عَنِ الْقَارِئِ.

(١) المطلع ٤٧، وينظر: المخصّص ٣١/١/١

(٢) المطلع ٣١٩

(٣) هو أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن أدهم بن قرقول الهمراني، كان عارفاً بالحديث ورجاله، زاهداً، أديباً، من أهل الأندلس، وتوفي بفاس، من كتبه (مطالع الأنوار على صحاح الآثار)، وهو مختصر لكتاب (مشارك الأنوار) للقاضي عياض (ت ٥٦٩هـ) [ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٥٢٠،

وكشف الظنون ٢/١٦٨٧، ١٧١٥ والأعلام ١/٨١]

وَسَائِلُ الْكَشْفِ عَنِ الْمَعْنَى

عُنِيَ أصحابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ بِمَسْأَلَةِ الْكَشْفِ عَنِ مَعْنَى الْمَفْرَدَةِ بِشَكْلِ كَبِيرٍ، وَسَأَلُوا - فِي سَبِيلِ ذَلِكَ - سَبَلاً شَتَّى، نَتِيجَةٌ حَرَصَهُمْ عَلَى الْوُقُوفِ عِنْدَ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ وَالْمِصْطَلَحَاتِ الْفِقْهِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي سِيَاقِ الْأَحَادِيثِ الشَّرِيفَةِ الْمَوْضُوحَةِ لِلْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ، بِغِيَةِ الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ الْأَحْكَامِ .

وَمَنْ يَتَأَمَّلُ تِلْكَ السَّبِيلَ وَالْوَسَائِلَ يَجِدُ أَنَّهَا تَنَوَّعَتْ بَيْنَ الْاِحْتِجَاجِ بِالشُّوَاهِدِ اللُّغَوِيَّةِ عَلَيَّ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ وَالتَّصْحِيحِ اللُّغَوِيِّ وَضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَبَيَانِ الدَّلَالَتَيْنِ اللُّغَوِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، فَضْلاً عَنِ وَسَائِلِ أُخْرَى كَالْاِعْتِمَادِ عَلَى التَّقْيِيزِ أَوْ الْمَخَالَفِ، وَذَكَرَ النُّظَيْرِ وَالْاِسْتِعْمَالَ الْأَصْلِيَّ لِتِلْكَ الْأَلْفَاظِ .

أ - الْاِحْتِجَاجُ بِالشُّوَاهِدِ اللُّغَوِيَّةِ عَلَيَّ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ :

لَقَدْ تَنَزَمَ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ - كغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَاللُّغَوِيِّينَ - بِالْاِحْتِجَاجِ بِالشُّوَاهِدِ اللُّغَوِيَّةِ لِمَا لَهَا مِنْ قِيَمَةٍ فِي تَوْضِيحِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ وَالْمِصْطَلَحَاتِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي تَنَاوَلُوهَا فِي مَوْثِقَاتِهِمْ، وَهُوَ أَمْرٌ مَتَأْتٍ مِنَ الْاِعْتِمَادِ عَلَى السَّمَاعِ فِي بَيَانِ الْمَرَادِ مِنْ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ وَالْمِصْطَلَحَاتِ، وَيُقْصَدُ بِالسَّمَاعِ مَا يَثْبِتُ مِنْ كَلَامٍ مَنْ يُوَثِّقُ بِفِصَاحَتِهِ، فَشَمِلَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَكَلَامَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَكَلَامَ الْعَرَبِ قَبْلَ بَعْثِهِ وَفِي زَمَانِهِ، وَبَعْدَهُ، إِلَى أَنْ فَسَدَتْ الْأَلْسِنَةُ بِكَثْرَةِ الْمَوْلَدِينَ، نَظْماً وَنَثْراً^(١)، وَكَثِيراً مَا نَجِدُ فِي مِصْثَقَاتِهِمْ مِثْلَ عِبَارَاتٍ: (هَكَذَا سَمِعْتُهُ عَنِ الْعَرَبِ)، وَ(الْعَرَبُ تَقُولُ)، وَ(المَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ)، وَ(سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ)، وَ(لَمْ نَسْمَعْهُ)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْعِبَارَاتِ .

وَفِيْمَا يَأْتِي أَمْثَلَةٌ مِنْ اِحْتِجَاجِ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ بِالشُّوَاهِدِ اللُّغَوِيَّةِ :

(١) الاقتراح في علم أصول النحو ٣٦

١ - القرآن الكريم والقراءات القرآنية :

لقد أكثر أصحاب المعجمات الفقهية من الاحتجاج بالقرآن الكريم في مواضع عديدة، ونذكر منها ما أورده الأزهري في (باب ما يفسد الماء) حين بين دلالة (راح)، فقال : « وأما قولهم: راحت الإبل رائحة، فهذا لا يكون إلا بالعشي، إذا أراحها راعيها على أهلها، ومنه قول الله تعالى ﴿ حِينَ تَرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ [النحل / ٦]، يُقال: سَرَحَتِ الإبلُ بالغداة إلى الرعي، وراحت بالعشي على أهلها^(١)، واستشهد السفي بالقرآن الكريم في بيان دلالة (النشور)، فذكر للفظه أكثر من معنى، فقال إنَّ النَّاشِزَةَ هي التي نَشَرَتْ على زوجها، أي: أبغضته، من حَدَّ دَخَلَ وَضَرَبَ جميعاً، والمصدر: النَّشُورُ، وقيل: هو عصيانُ الزوج والترفع عن مطاوعته ومتابعته، فإنَّ النَّشُورَ هو الارتفاع أيضاً، قال الله تعالى ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴾ [المجادلة / ١١]، وقال تعالى ﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا ﴾ [البقرة / ٢٥٩]^(٢)، وبين المطرزي دلالة (الصعر) مستشهداً بآية من الذكر الحكيم، فقال : الصَّعْرُ مَيْلٌ في العُنُقِ وانقلابٌ في الوَجْهِ إلى أَحَدِ الشَّقَيْنِ عن الليث، ويقال: أصابَ البعيرَ صَعْرٌ وَصَيْدٌ، وهو داءٌ يلوي منه عُنُقَهُ، ويُقالُ للمُتَكَبِّرِ: فيه صَعْرٌ وَصَيْدٌ، ومنه قوله تعالى ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ [لقمان / ١٨] أي: لا تُعْرِضْ عنهم تكبراً، والظُّلِيمُ أَصْعَرُ خَلْقَهُ^(٣)، واحتجَّ النووي بالآية نفسها حين قال في (كتاب الديات): (تصعير الوجه) بالعين المهملة: إمالة، والأصعَرُ: المائلُ بوجهه، ومنه قول الله تعالى ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ أي: لا تُعْرِضْ، وتُملَأُ مُتَكَبِّراً^(٤).

(١) الزاهر ٤١

(٢) طلبة الطلبة ١٠٧، وينظر المبحث الخاص بشواهد السفي في (منهج السفي في الكشف عن دلالة

الألفاظ...) ص ١٥١ - ١٦٢

(٣) المغرب ١ / ٤٧٣

(٤) تحرير التبييه ٣٣٥

و قد استشهد أصحاب المعجّمات الفقهية بالقراءات القرآنية المشهورة وغيرها، لإجماع العلماء على أن كل ما ورد أنه قرئ به، جاز الاحتجاج به في العربية، سواء أكان متواتراً أم أحاداً أم شاذاً^(١)، يقول التّسفيّ في (كتاب الزكاة) مبيّناً دلالة (الورق): الورق بفتح الواو وكسر الراء، والورق بفتح الواو وتسكين الراء أيضاً، والورق بكسر الواو وتسكين الراء أيضاً على التخفيف، ونقل كسرة الراء إلى الواو كما فعلوا ذلك في الفخذ، وهو اسم للدراهم المضروبة أيضاً، قال تعالى خبراً عن أصحاب الكهف: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ [الكهف/ ١٩] على القراءة الثلاث^(٢)، وكان الفيومي أكثر أصحاب المعجّمات الفقهية استشهاداً بالقراءات لاسيما قراءة القراء السبعة، ومنها ما ذكره في بيان لفظه (مكث)، فقال: ﴿مَكْثٌ﴾ مكثاً من باب قتل: أقام وتلبث فهو ماكثٌ، ومكث مكثاً فهو مكيث مثل قُرب قُرباً فهو قُرببٌ، لغةً، وقرأ السبعة ﴿فَمَكْثٌ غَيْرٌ بَعِيدٍ﴾ [النمل/ ٢٢] باللغتين^(٣)، أما فتح الكاف فهي قراءة عاصم وحده، وأما الضمّ فهي قراءة الباقيين^(٤)، ومن شواهد الأموي القرآنية ما جاء في بيان لفظه (الخلال)، إذ قال: الخلال بالكسر جمع خلل، وهو الفرجة بين الشئين، مثل جبل وجبال، وقرئ بهما قوله تعالى ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [النور/ ٤٣] و﴿خِلَالِهِ﴾ وهي فرج في السحاب يخرج منها المطر^(٥).

(١) الاقتراح في علم أصول النحو ٣٦

(٢) طلبة الطبعة ٤٤ - ٤٥، وينظر: الحجة في القراءات السبع ٢٢٢/١، وكتاب السبعة في القراءات

٣٨٩ / ١

(٣) المصباح المنير ٢٢٠، وينظر: شواهد الفيومي في (الفيومي ومعجمه المصباح المنير) ص ٦٧ - ٨٢

(٤) كتاب السبعة في القراءات ٤٧٩ / ١

(٥) لغات مختصر ابن الحاجب ٢٧ أ

٢ - الحديث الشريف :

أما الحديث النبوي الشريف فقد احتج به أصحاب المعجمات الفقهية جميعهم، ولم يكن استشهادهم به أكثر من استشهادهم بالشعر حين تناولوا دلالة الألفاظ والمصطلحات الفقهية، ومن أمثلة الاستشهاد بالحديث نذكر ما أورده الأزهري في باب اللعان) من بيان دلالة (الدعج): وقوله^(١) (إن جاءت به أدبيج)^(٢): الدعج والدعجة: شدة سواد العين، ورجل أدعج، وامرأة دعجاء، وفي الحديث: [إن جاءت به أثبيج حمش الساقين فهو لزوجهما، وإن جاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين فهو للذي رُميت به]^(٣) (٤)، وقد احتج المطري بمحدث شريف لدى بيانه مادة (أمن)، إذ قال: يُقال: ائتمنه على كذا: ائخذته أميناً، ومنه الحديث [المؤذن مؤتمن]^(٥) أي: يَأْتِمُنُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُوَدَّنُ فِيهَا فَيَعْمَلُونَ عَلَى آذَانِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ وَفِطْرِ^(٦)، وجاء في بيان لفظة (المكس) ما نصه: 'المكس في البيع: استنقاص الثمن، من باب ضرب، (والمماكسة والمكاس) في معناه، والمكس: الجبابة، وهو فعل المكاس: العشار، ومنه [لا يدخل الجنة صاحب مكس]^(٧)، والمكس واحد الكوس، وهو ما يأخذه تسمية بالمصدر^(٨)، وفي بيان لفظة (الحجام) يقول ابن الحنيلي: الحجام فعال من حَجَمَ يَحْجُمُ فهو حاجم، والحجام للتكثير: صانع الحجامة، وهي معروفة، وهي في الحديث: [أفطر الحاجم

(١) يقصد الشافعي - رحمه الله تعالى -

(٢) مسند الشافعي ١٨٨، ٢٥٧

(٣) سنن البيهقي الكبرى ٧ / ٣٩٤، وفيه بلفظ: [انظروها، فإن جاءت به أثبيج، أصيب، أرسح، حمش الساقين، فهو للال بن أمية، وإن جاءت به خدلج الساقين، سابغ الاليتين، أورق، جعداً جمالياً، فهو لصاحبه]

(٤) الزاهر ٢٠٤

(٥) المعجم الأوسط ٤ / ٦٠

(٦) المغرب ١ / ٤٧

(٧) سنن أبي داود ٣ / ١٣٢

(٨) المغرب ٢ / ٢٧١ - ٢٧٢

والمَحْجُومُ^(١) [١٢]، والحَجَّامُ من الحَجْمِ، وهو المَصُّ، يُقالُ: حَجَمَ الصَّبِيُّ نُدْيَ أُمِّهِ، أي: مصَّهُ^(٢).

٣ - الشُّعْر:

و من الشواهد الشعرية التي احتج بها أصحاب المعجمات الفقهية - وهي كثيرة -، نورد ما ذكره ابن حبيب في بيان لفظه (الصَّيف) الواردة في حديث الإمام مالك - رحمه الله - [أنَّ الزبير بنَ العَوَّامِ كانَ يَتَزَوَّدُ صَفِيفَ الطَّبَّاءِ في الإِحرامِ]^(٤)، إذ قال: الصَّيفُ: القديدُ اليابس، تقول: صَفَفْتُ اللحمَ وأنا أَصْفُهُ صَفًّا: إذا قَدَدْتُهُ وَيَسَّتُهُ، قال امرؤ القيس:

فَظْلُ طُهْأَةِ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضِجٍ صَفِيفِ شِمَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مُعْجَلٍ^(٥) (٦)

واستشهد المطرزي بالبيت الشعري نفسه^(٧)، ووقف ابن حبيب عند دلالات (الإعفاء) في الحديث الذي رواه الإمام مالك عن رسول الله ﷺ [أنَّهُ أمرُ بإحفاء

(١) صحيح البخاري ٢ / ٦٨٥، ويقول ابن الأثير في شرحه: وفي حديث الصوم: [أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ]: معناه أنَّهما تعرضا للإفطار، أما المحجوم فللضَعْف الذي يلحقه من خروج دمه، فَرُبَّمَا أعجزه عن الصَّوْمِ، وأما الحَاجِمُ فلا يأمن أن يصلَ إلى حَلْقِهِ شيءٌ من الدَّمِ فيبتلعه، أو من طعمه، وقيل: هذا على سبيل الدعاء عليهما، أي: بطلَ أجرُهُما، فكأنَّهُما صارا مَفْطَرَيْنِ [النهاية ١ / ٣٤٧]، وقال في موضع آخر من الكتاب نفسه: أي: تعرضا للإفطار، وقيل: حانَ لهما أن يفطرا، وقيل: هو على جهة التغليظ لهما والدعاء عليهما [٣ / ٤٥٧].

(٢) المطلع ٢٦٦ - ٢٦٧

(٣) لسان العرب - حجم - ٣ / ٦٧

(٤) الموطأ ١ / ٣٥٠، وسنن البيهقي الكبرى ٥ / ١٨٩

(٥) ديوان امرئ القيس ٢٢

(٦) تفسير غريب الموطأ ١ / ٣٣٧ - ٣٣٨، وقال بعد ذلك: وفي هذا الحديث من الفقه جوازُ أكل لحم الصَّيْدِ للمَحْرَمِ إذا كانَ لم يَصِدَّهُ، ولم يُعِنْ على صَيْدِهِ، ولم يُصَدِّ من أَجْلِهِ

(٧) المغرب ١ / ٤٧٥

الشوارب وإعفاء اللحي^(١)، واستشهد لها بأبيات شعرية لحميد بن ثور وليد
والأعشى^(٢).

وبين الأزهري دلالة (البر) في (باب المناسك)، عندما يُقال (اللهم اجعله حجاً
مبروراً) بقوله: أي حجاً مُتقبلاً، يُقال: برَّ الله حجَّه: أي يقبله، وأصله من البر، وهو اسم
لجماع الخير، وبرزت فلاناً: أبره برّاً: إذا وصلته، وكلّ عملٍ صالحٍ برّ، وجعل لبيد البرّ
التقوى، فقال:

وما البرُّ إلا مضمرات من التقى وما المالُ إلا مُعمرات ودائع^(٣)

.....، أي: المال الذي في أيديكم ودائع مُدَّة عُمرِكُمْ ثم يصيرُ لغيرِكُمْ، وأما قولُ
عمرو بن كلثوم: يُجزُّ رؤوسَهُم في غيرِ برِّ^(٤)، فمعناه: في غير طاعة...^(٥)، واستشهد
الأزهري بأبيات لامرئ القيس في موضعين مختلفين، ففي (باب الشجاج وما فيها)،
و(باب الضحايا)، احتجَّ الأزهري بقول امرئ القيس:

يا هُنْدُ لا تُنكحي عليه عقيقتُهُ أَحسبا
مرسعةً وَسَطُ أرباعه به عَسَمٌ يبتغي أربا
ليجعل في رجله كعبها حذارِ المنيّة أن يعطبا^(٦)

(١) الموطأ ٢ / ٩٤٧، وفي صحيح مسلم ١ / ٢٢٢، بلفظ: [أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي]، وصحيح

البخاري ٥ / ٢٢٠٩ بلفظ: [خالفوا المشركين، وفروا اللحي وأحفوا الشوارب]

(٢) ينظر: تفسير غريب الموطأ ٢ / ٢٩٥ - ٢٩٧

(٣) شرح ديوان لبيد ١٧١

(٤) شرح القصائد الشَّع المشهورات ٢ / ٦٤٠، والبيت بكامله: نُجْدُ رؤوسَهُم في غيرِ برِّ فما يذرون

ماذا يفتونا

(٥) الزاهر ١٠٩

(٦) ديوان امرئ القيس ١٢٨، وفي الديوان: أيا هُنْدُ

، في بيان دلالة لفظتي (العَسَم)، و(العقيقة) (١).

و قال المطرزي في بيان مصطلح (الرُّكُوع): الرُّكُوعُ: الانحناءُ، قال لييد :

أدبٌ كَأني كُلِّمًا قُمْتُ راعٍ (٢)

.....

، أي: مُنَحَنٍ، ومنه: رُكُوعُ الصَّلَاةِ، ويُقال: رَكَعَ إِذا صَلَّى..... (٣)، ويبدو أن ابن

الحنبلي قد اطلع على ما كتبه المطرزي، فاستشهد بالبيت ذاته في الموضع ذاته (٤).

٤ - الأمثال :

و أما المنثور من كلام العرب فقد استعان به أصحاب المعجمات الفقهية في بيان دلالة الألفاظ والمصطلحات، وكان اعتمادهم على الأمثال أكثر من غيره، لأنها كوّنت قمة فصاحة العرب، وجوامع كلمها، ونوادير حكمها، وطلاقة لسانها، وهي تُعدُّ من أوثق ما يحتاج به في العربية بعد القرآن الكريم والحديث الشريف، لخلاصها من ضرورات الشعر ومقيداته، ومن أمثلتها ما نقله الوقشي في بيان دلالة (غَلَقَ الرَّهْنُ)، فحمله - في اللغة - على وجهين، فقال في الوجه الثاني ما نصه: 'أَنْ يَأبَى الرَّاهِنُ أَنْ يَفُكَّهُ إِذا عَلِمَ أَنَّ الرَّهْنَ أَقْصَى قِيَمَةً مِنَ الدَّيْنِ' (٥)، ثم احتج للمعنى الثاني بقوله: 'ومن المعنى الثاني: ما

(١) ينظر: الزاهر ٢٢٣ - ٢٢٤، ٢٢٤، ٢٤٨

(٢) شرح ديوان لييد ١٧١، وصدُرُ البَيْتِ: أَخْبَرُ أَخْبَارَ القُرُونِ الَّتِي مَضَتْ أَدبٌ كَأني كُلِّمًا قُمْتُ راعٍ

(٣) المغرب ١ / ٣٤٥

(٤) المطلع ٧٥، وفيه: (ويركع مكبرا) قال ابن الأنباري: الركوع في اللغة: الإنحناء، يُقال: ركعَ الشَّيْخُ إِذا

انحنى من الكبر، قال لييد:

اليس ورائي إن تراخت مني لزوم العصا تحنى عليها الأصابع

أخبر أخبار القرون التي مضت أدبٌ كَأني كُلِّمًا قُمْتُ راعٍ

حكاه أهل اللغة في قول العرب { أهونٌ من قعيسٍ على عمته }^(١)، فإن قعيساً رهنته عمته في حزيمة بقلٍ وأبت أن تفككه، قالت: غلق الرهن^(٢)، ومما احتج به النسفي من الأمثال، ما جاء لدى ذكره اشتقاق (رمضان) في (كتاب الصوم)، إذ قال: «ورمضان مشتق من الإرماض، أي: الإحراق...، والرمضاء: الحجارة الحمأة، وفي المثل: { كالمستغيث من الرمضاء بالنار }^(٣)، يضرب لمن استغاث من ظالم إلى من هو أظلم منه، أو نفر من أمرٍ شديد إلى أمرٍ أشد منه»^(٤).

واستشهد المطرزي بالمثل حين بين دلالة (لرباط) قائلاً: «ربط الدابة شدة، والمربط موضع الربط، والرباط: ما يربط من حبل، وقد يسمّى به الحباله، ومنه المثل: { إن ذهب غيرٌ فعيرٌ في الرباط }^(٥)، يضرب في الرضا بالحاضر وترك الغائب»^(٦)، وقال في بيان دلالة (النكاح) ما نصه ويقال: نكح الرجل ونكحت المرأة من باب ضرب، وأنكحها وليها، وفي المثل: { أنكحنا الفيرا فسئرى }^(٧)، قاله رجلٌ لامرأته، حين خطب إليه ابنته رجلٌ، وأبى أن يزوجه، فرضيت أمها بتزويجه، فغلبت الأب حتى زوجها منه بكره، وقال: { أنكحنا الفيرا فسئرى }، ثم أساء الزوج العشرة فطلقها، يضرب في التحذير من سوء العاقبة»^(٨).

(١) مجمع الأمثال ٢ / ٤٠٧، واختلفت كتب الأمثال وغيرها في قصة هذا المثل. [ينظر: جهرة الأمثال

٢ / ٣٧٣، ولسان العرب - قعس - ١١ / ٢٤٤

(٢) التعليق ٢ / ١٨٥

(٣) مجمع الأمثال ٢ / ١٤٩

(٤) طلبة الطلبة ٥٧

(٥) مجمع الأمثال ١ / ٢٥، وفيه: «إن ذهب غيرٌ فعيرٌ في الرباط: الرباط: ما تشد به الدابة، يقال: قطع

الظبي رباطه، أي: حبالته، يُقال للصائد: إن ذهب غير فلم يعلق في الحباله فاقصر على ما علق، يضرب في الرضا بالحاضر وترك الغائب.

(٦) المغرب ١ / ٣١٦

(٧) مجمع الأمثال ٢ / ٣٣٥

(٨) المغرب ٢ / ٣٢٧

ومن الأمثال التي احتجَّ بها النووي نقل ما ذكره من مثل حين بين دلالة (الخطأ)، فقال: الخطأ: الذُّبُّ، والاسم الخطيئة على فعيلة، قال أبو عبيدة: خطئ وأخطأ بمعنى واحد، لغتان، قال: وفي المثل: {مَعَ الخَوَاطِءِ سَهْمٌ صَائِبٌ} ^(١)، يُضْرَبُ لِلَّذِي يَكْتُمُ مِنْهُ الخَطَأَ، ويأتي في الأحيان بالصَّوَابِ ^(٢)، وقد أكثر الفيومي من الاحتجاج بالأمثال دون أن يشرحها - على الأغلب -، ففي بيان دلالة (الجهل) ذكر: {جَهَلْتُ الشَّيْءَ جَهْلًا وَجَهَالَةً، خِلافُ عِلْمَتِهِ، وَفِي المَثَلِ: {كَفَى بِالشَّكِّ جَهْلًا} ^(٣)، وَجَهْلٌ عَلَى غَيْرِهِ: سَفَهٌ وَأَخْطَأٌ، وَجَهْلُ الحَقِّ: أَضَاعُهُ ^(٤)، وَقَالَ فِي بَيَانِ دِلَالَةِ (الظُّلْمِ): {الظُّلْمُ: اسْمٌ، مِنْ ظَلَمَهُ ظُلْمًا، وَظَلَمْتُهُ بِالتَّشْدِيدِ: نَسَبْتُهُ إِلَى الظُّلْمِ، وَأَصْلُ الظُّلْمِ وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَفِي المَثَلِ: {مَنْ اسْتَرَعَى الذُّبَّ فَقَدْ ظَلَمَ} ^(٥) * ^(٦).

وفيما سبق يتبين لنا اهتمام أصحاب المعجمات الفقهية بالشواهد اللغوية كونها شكلت وسيلة مهمة من وسائل الكشف عن دلالات الألفاظ والمصطلحات الفقهية .

ب - في التصحيح اللغوي وضبط الألفاظ :

١ - التصحيح اللغوي :

لم يغفل أصحاب المعجمات الفقهية عن الخطأ اللغوي الذي يقع فيه الفقهاء أو العامة من الناس، إما بسبب ضعف السليقة اللغوية، أو البعد عن ممارسة اللغة السليمة، والمقصود بالخطأ اللغوي هو كل انحراف يقع في الحرف أو الكلمة أو التركيب ^(٧)، ولم

(١) مجمع الأمثال ٢ / ٢٨٠، وفيه (من) بدل (مع) .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ٩١

(٣) مجمع الأمثال ٢ / ١٦١

(٤) المصباح المنير ٤٤

(٥) مجمع الأمثال ٢ / ٣٠٢، وفيه: {مَنْ اسْتَرَعَى الذُّبَّ ظَلَمَ}

(٦) المصباح المنير ١٤٦

(٧) حركة التصحيح اللغوي في العصر الحديث ٥٨

يكن أمراً هيناً، لأنَّ ضَبْطَ البنية قد يكون أعسر من ضبط الإعراب، وأنَّ الأول قلَّ أنْ يُحصَر بضابط أو يقيَّد بقياس، خلافاً للثاني الذي يحصر بهذا، أو يقيَّد بذلك^(١).

ومن الأمثلة على التصحيح اللغوي نورد ما ذكره النَّسْفِيّ في (كتاب السير)، إذ قال: إذا كانت بلدة من بلاد الإسلام متاخمةً لدار الحرب، أي: مواصلة الحد بالحد، وهي على وزن المُفاعلة، وطلبة العلم يقولون: متاخمة بالهمزة وتشديد الخاء، وهو خطأ فاجش لا وجه له، وهذا مأخوذ من التَّخوم بفتح التاء، وهي مُنتهى كُلِّ قَرْيَةٍ وكورة، والتَّخْم بفتح التاء وتسكين الخاء واحد تُخوم الأرض بالضم وهي حدودها، ويُروى حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ [مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ]^(٢) بفتح التاء على الوجدان، ويضمها على الجمع، ويُفسرُ ذلك على تغيير حدود الحرم، وعلى إدخال مُلْكِ الْعَيْرِ فِي غَيْرِهِ^(٣)، وَأَمَّا (التَّخُوم) ففيه قولان، أَحَدُهُمَا: التَّخُومُ مَفْتُوحَةُ التَّاءِ وَيَجْعَلُونَهَا وَاحِدَةً، وَالثَّانِي: لُغَةٌ أَهْلِ الشَّامِ، إِذْ يَقُولُونَ التَّخُومُ بِضَمِّ التَّاءِ وَيَجْعَلُونَهَا جَمْعاً مِثْلَ فَلَسٍ وَفُلُوسٍ، وَالوَاحِدُ مِنْهَا فِي قَوْلِهِمْ تَخْمٌ^(٤)، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ): سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ: هِيَ تَخُومُ الْأَرْضِ بِالْفَتْحِ^(٥)، وَقَالَ كَثِيرٌ فِي (التَّخُومِ):

وَعُلُّ تَرَى تِلْكَ الْحَفِيرَةَ بِالْأُتْدَى وَيُورِكُ مَنْ فِيهَا وَطَابَتْ تُخُومُهَا^(٦)

(١) المصدر نفسه

(٢) المستدرک علی الصحیحین ٤ / ٣٥٦، وفيه: [لعنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ]، وَحُمِلَتْ لَفْظَةُ (التَّخُوم) فِي هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَلَى مَعْنِيَيْنِ: الْأَوَّلُ مِنْهُمَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي تَغْيِيرِ حُدُودِ الْحَرَمِ الَّتِي حَدَّهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ، وَالْمَعْنَى الْآخَرُ أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِي مَلِكِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيَحْزُوهَ ظُلْمًا وَعَدْوَانًا [غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عَبِيدٍ ٣ / ١١١ - ١١٢]

(٣) طَلِبَةُ الطَّلَبَةِ ١٨٠ - ١٨١

(٤) ينظر: مادة - تخم -، في: كتاب العين ٤ / ٢٤٢، والصحاح ٥ / ١٨٧٧، ولسان العرب - تخم -

٢٢ / ٢

(٥) القلب والإبدال لابن السكيت ٤٦

(٦) ديوان كثير عزة ١٤٩

هذه الأرض تتاخم أرض كذا أي تحادها^(١) ، وقد أصاب النسفي حين علّق على مَنْ يقول: (المتأخمة) بالهمزة، بآئه (لا وَجَهَ لَهُ)، ومثله ما نقله المطرزي في بيان معنى (الجَريْن) ما نصّه: (الجَريْن) المرْبُدُّ، وهو الموضع الذي يلقي فيه الرطب ليَجفَّ، وجمعه جُرُنٌ لا جرائن^(٢)، وهو ما نُقِلَ عن الخليل^(٣)، والجوهري^(٤)، وغيرهما من أئمة اللّغة .

ومن أمثلة التّصويب اللّغوي ما نقله المطرزي في توضيح دلالة (التوأم)، فقال: التوأم: اسم للولد إذا كان معه آخر في بطن واحد، يقال: هما توأمان، كما يقال: هما زوجان، وقولهم: (هما توأم، وهما زوج) خطأ، ويقالُ للأنثى: توأمة^(٥)، وهذا موافق لما نُقِلَ عن أئمة اللّغة، أمثال الخليل^(٦)، وابن السكّيت، فقد قال ابن السكّيت: تقول: هُما توأمان، وهذا توأمٌ هذا، وهذه توأمتُه، والجميعُ توأمٌ وتوأم، ... قال: ولم يأت شيءٌ من الجَمْعِ على فَعَالٍ إلا أحرف توأم جمع توأم^(٧).

وقد يعتمدون على الاستقراء في تقدّم طلبّة العِلْمِ والفُقهاء، فالمطرزيّ مثلاً يُحطّئُ القولَ بزيادة الهمزة على وزن (أفعل)، فقال في (أسدَل): (وأسدَل) خطأ، وإن كنتُ قرأته في نهج البلاغة، لأنّي كنتُ استقرّيتُ الكُتُبَ فلم أجده، وإنما الاعتماد على الشائِعِ المستفيض المحفوظ من النُّقُات^(٨)، وذكر ابن الخبلي في بيان لفظة (السّقاية) أنّها بكسر السّين: الموضع الذي يتخذ فيه الشّراب في المَواسِمِ وغيرها، عن ابن عباد، والمراد هنا بالسّقاية البيت المبنى لقضاء حاجة الإنسان، فلعلّه سمّيَ بذلك تشبيهاً بذلك، ولم أره

(١) لسان العرب - تخم - ٢٢ / ٢

(٢) المغرب ١ / ١٤١

(٣) العين - جرن - ٦ / ١٠٤

(٤) الصحاح - جرن - ٥ / ٢٠٩١

(٥) المغرب ١ / ١٠٠

(٦) العين - وأم - ٨ / ٤٢٤

(٧) إصلاح المنطق ٣١٢

(٨) المغرب ١ / ٣٩٠، ولم نجد هذا في (نهج البلاغة)، ولا في (شرح نهج البلاغة) لابن أبي الحديد.

منصوصاً عليه في شيء من كُتُب اللُّغة والغريب إلا بمعنى موضع الشَّراب وبمعنى الصُّواع^(١)، واثقَ أهلُ اللُّغة على إطلاق (السَّقاية) على الموضع الذي يُتَّخَذُ لِسَقْيِ النَّاسِ، وعلى الإناء الذي يشرب فيه^(٢)، كما في التَّنزيل: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَحِيهِ﴾ [يوسف/ ٧٠]، و(السَّقاية) هي (الصُّواع) بدليل قوله ﷺ ﴿قَالُوا نَفَقِدُ صُوعَ الْمَلِكِ﴾ [يوسف/ ٧٢]، وقد ذكر غير واحدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ أَنَّ (الصُّوع) أو (الصَّاع) تعني: الْمُطْمَئِنِّ مِنَ الْأَرْضِ كَالْحُفْرَةِ^(٣)، وربما يفسرُ المعنى المذكور ما ذهب إليه القائلون بأنَّ (السَّقاية) تعني البيت المبيَّ لِقضاء حاجة الإنسان .

وقد يَبْتَنُونَ نَقْدَهُمُ لِلْعَامَّةِ عَلَى أُسَاسٍ نُحَوِيٍّ، معتمدين على المسموع الموافق للكتاب العزيز والسُّنَّة الصَّحِيحَةَ، يقول الفيوميّ في (تذكير العَشْر وتَأْنِيثِه): وَالعَشْرُ بِغَيْرِ هَاءٍ: عدد للمؤنث، يقال: عَشْرُ نِسْوَةٍ وَعَشْرُ لَيَالٍ، وفي التَّنزيل ﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾﴾ [الفجر/ ١-٢] والعامة تُدَكِّرُ العَشْرَ، على معنى أَنَّهُ جَمْعُ الْأَيَّامِ فيقولون: العَشْرُ الْأَوَّلُ والعَشْرُ الْآخِرُ، وهو خطأ فإنه تغيير المسموع، ولأنَّ اللفظ العربي تناقلته الألسُن اللُّكْن وتلاعبت به أفواه النَّبْط فحرفوا بعضَه وبدلوه فلا يَتَمَسَّكُ بما خالف ما ضَبَطَهُ الأئمة الثقات، ونطقَ به الكتابُ العزيز والسُّنَّة الصَّحِيحَةُ^(٤)، ومن تصويبات النووي نذكر ما أورده في مسألة (النَّسَبُ إِلَى المَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ) قائلًا: وَالنَّسَبُ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ (شافعيّ)، ولا يقال: شَفْعَوِيٌّ، فَإِنَّهُ لِحْنٌ فَاحِشٌ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الفقه للخراسانيين كالوسيط وغيره فهو خطأ فليُجْتَنَّبَ^(٥)

(١) المطلع ٢٨٥

(٢) ينظر: مادة - صوع - في: الصحاح ٣ / ١٢٤٧، ولسان العرب ٧ / ٤٤٢، والقاموس المحيط

٢ / ٩٩٢، ونج العروس ٥ / ٤٢٤

(٣) ينظر: إصلاح المنطق ٢٤٤، ومعجم مقاييس اللُّغة - صوع - ٥٥٨، ولسان العرب - صوع -

٤٤٢ / ٧

(٤) المصباح ١٥٦

(٥) تحرير التبيين ٣٣

و مَنْ يَتَأَمَّلُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةَ يَرَى مَوَاضِعَ أُخْرَ تَبَيَّنَ الْحَسَّ اللَّغْوِيَّ الدَّقِيقَ الَّذِي يَمْتَلِكُهُ أَصْحَابُهَا، فَلَمْ يَكْتَفُوا بِالنَّقْلِ عَنِ الْآخِرِينَ فَحَسَبَ، بَلْ ذَهَبُوا إِلَى تَصْوِيهِمْ وَبَيَانِ الْخَطَأِ عِنْدَهُمْ^(١).

٢ - التصحيف والتحريف :

لَمْ يُعْرَفْ مِصْطَلِحًا (التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ) كظاهرة معروفة إلا بعد انتشار التدوين، وقد وردا مُتَّفِقَيْنِ فِي الْمَعْنَى - وَيُقْصَدُ بِهِمَا التَّغْيِيرُ الْحَاصِلُ فِي الْكَلِمَةِ - أَوْ مُخْتَلِفَيْنِ، لَتَجَاوِزَ دَلَالَةَ التَّحْرِيفِ تَغْيِيرَ الْكَلَامِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصَانٍ أَوْ تَبْدِيلِ الْكَلِمَةِ إِلَى حَمْلِ الْكَلِمَةِ عَلَى غَيْرِ الْمَرَادِ مِنْهَا^(٢)، وَلَمْ يَسْلَمْ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِمَا، فَانْبَرَى لَهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَصَنَّفُوا فِيهَا الْمُؤَلَّفَاتِ وَالْأَبْوَابَ الْمَفِيدَةَ، وَنَذَرَ مِنْهَا: (بَابُ مَا تَصَحَّفُ فِيهِ الْعَوَامُ)^(٣) لِابْنِ قَتَيْبَةَ (ت ٢٧٦هـ)، وَ(التَّنْبِيهِ عَلَى حَدُوثِ التَّصْحِيفِ) لِأَبِي حَمْزَةَ الْأَصْفَهَانِيِّ (ت ٣٦٠هـ)، وَ(التَّنْبِيهِاتُ عَلَى حَدُوثِ التَّصْحِيفِ) لِعَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ الْبَصْرِيِّ (ت ٣٧٥هـ)، وَ(شَرْحُ مَا يَقَعُ فِيهِ التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ) لِأَبِي أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيِّ (ت ٣٨٢هـ)، وَ(بَابُ سَقَطَاتِ الْعُلَمَاءِ)^(٤) لِابْنِ جَنِّي (ت ٣٩٢هـ)، وَ(التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ) لِأَبِي الْفَتْحِ الْبَلْطِيِّ (ت ٦٠٠هـ)، وَ(تَصْحِيحُ التَّصْحِيفِ وَتَحْرِيرُ التَّحْرِيفِ) لِلصَّفْدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، وَغَيْرَهَا .

(١) وَمِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ، يَنْظُرُ: الزَاهِرِيُّ ٥٣، ١٠٠، وَالتَّلَقِيْقُ ١/ ٩٦، ١١٩، ٣٤٦، ٣٨٧، ٣٩٤، ٤٠٤، ١٥٤ / ٢، ٣٦٢، وَطَلْبَةُ الطَّلَبَةِ ٢٠، ٤٤، ٤٤، ٦٣، ٨١، ٨١، ١٢٠، ١٢٥، ١٢٧، ١٤٤، ١٤٧، ١٥٤، ١٧٩، ١٩١، ٢٩٠، ٣٤٥،، وَالْمَغْرِبُ ١/ ٤١، ٨٣، ١١٢، ١٣١، ١٥٠، ٢٣٤، ٢٩٩، ٣٤٣، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٧٥، ٤٣٨، ٤٦٨، ١٧٥ / ٢، ٢٠٣، ٢٥٣، ٢٩٨، ٣٨٣، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ١/ ١٠٠، ١٦٥ / ٢، ١٢٨، ١٣٥، ١٩٣، ١٣٨، وَالْمِصْبَاحُ ٩٨، ١٣٨، ١٦٥ - ١٦٦.

(٢) يَنْظُرُ: التَّعْرِيفَاتُ ٨٢، وَكُشْفُ الظُّنُونِ ١/ ٤١١

(٣) يَنْظُرُ: أَدَبُ الْكَاتِبِ ٢٩٨ .

(٤) يَنْظُرُ: كِتَابُ (الْخِصَائِنِ) ٣/ ٢٨٢ - ٣٠٩

وقد عُني أصحابُ المعجَماتِ الفِقهيةِ بمسألة (التَّصْحِيفِ والتَّحْرِيفِ)، إذ أدركوا أهمية السلامة منها وخطورة الوقوع فيها فحاولوا تجنُّبها، وقد عرَّفَ المطرزيُّ - وهو أكثرُهُم إشارةً إلى مواضع التَّصْحِيفِ والتَّحْرِيفِ - التَّصْحِيفَ بقوله: "والتَّصْحِيفُ أَنْ تَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى خِلافِ ما أَرادَ كاتِبُهُ أو على غير ما اصطَلَحوا عليه"^(١)، وقد ختم كتابه بالدعاء "اللهم إني لم أتعبُ عَكَراتِ العلماءِ يُقال، ولكن لأستقيل في تداركها عثراتي فتقائل، وقد عَلِمْتَ ما عَانَيْتُ في التَّقْوِيمِ والتَّثْقِيفِ لما وَقَعَ في الكُتُبِ من التَّحْرِيفِ والتَّصْحِيفِ فأقلني عثرتي"^(٢)، واللَّفظةُ الجارية على الأصول الخالية عن التَّصْحِيفِ هي التي يؤخذ بها كما ذكرها الفيومي، فقال في لفظ (الدعاوى) - المضبوط بفتح الواو وكسرها في بعض النسخ - أنه منقول وهو جارٍ على الأصول خالٍ عن التأويل، بعيد عن التَّصْحِيفِ فيجب المصير إليه...^(٣)

ومن الأمثلة على هذا الباب، تعليق الوقشي على رواية مَنْ روى (التَّعْع) بـ(التَّعْع) في قوله ﷺ [لا يَمْنَعُ نَعْعَ البئرِ]^(٤)، فقال: "التَّعْعُ: الماءُ المَجْتَمِعُ في البئرِ وغيرها من الأرض، والجَمْعُ: التَّعْعُ ونَقاعٌ...، وروى بعضهم (نَعْعُ بئر) بالفاء، وهذا تصحيف"^(٥)، ومن روى الحديث على الرواية الصحيحة أبو عبيد^(٦) والزنجشري^(٧) وابن الأثير^(٨).

(١) المغرب / ١ / ٤٦٧

(٢) نفسه / ٢ / ٤٥٧

(٣) المصباح / ٧٤ - ٧٥

(٤) الموطأ / ٢ / ٧٤٥، وسنن البيهقي الكبرى / ٦ / ١٥٢

(٥) التعليقات / ٢ / ٢٠٥

(٦) غريب الحديث / ٣ / ٦٧ - ٦٨

(٧) الفائق / ٢ / ١٧

(٨) النهاية / ٥ / ١٠٧

وقد وقفَ المطرزيُّ عند التّصحيحِ وَقَفَاتٍ كَثِيرَةً، منها وَقوفه عند لفظِة (خَرِبَةٌ) قائلاً: خرابُ الأرضِ فسَادُها بفقدِ العمارةِ، ومنه: شهادةُ الرجلِ جائزةٌ ما لم يضربْ حدّاً أو لم يعلمْ منه خَرِبَةٌ في دينه، أي: عيبٌ وفسادٌ، والزاي والياء تصحيفٌ^(١)، وقالَ في دلالة (التّبش)،: التّبش: استخراجُ الشّيءِ المدفونِ من بابِ طَلَبَ، ومنه: التّبش الذي ينبشُ القبورَ، وقوله: وإن كانوا دفنوه لم ينشر عنه القبرَ، تصحيفٌ ينبش^(٢)، ونقل عن بعضهم: أشدُّ التّصحيفِ التّصحيفُ في الأسماء^(٣)، لذا نراه لا يترك هذا التّسوع من التّصحيفِ، ومن أمثلته بيان التّصحيفِ الواردِ في (جُوَيْر)، فقال: جَوْس عن الضحاك [لا طلاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ]^(٤) هكذا في شرح الجامع الصغير وهو تحريف وإثما الصواب جُوَيْر على لفظ تصغير جابر^(٥) وقد ذكر بأنّ القموص: من حصون خيبر، والحاء موضع الصاد تحريف^(٦)، وهناك من حرّفه إلى (الغموض)^(٧)، وقال في موضع آخر: (الوطيح) من حصون خيبر، والتّطيح تصحيف^(٨)، ومِمَّن نقل (الوطيح) بصورته الصّحيحة البكري^(٩) (ت ٤٨٧هـ) وابن الأثير^(١٠) (ت ٦٠٦هـ)، ولم يغفل المطرزيُّ عن بيان التّصحيفِ الواقعِ في رواية الحديث، فقال في مادة (ضَيَّفَ): ضافَتِ الشَّمْسُ وضَيَّفَتْ وتضَيَّفَتْ: مالتُ للغروبِ، وفي حديث عُقْبَةَ: [وحِينَ تَضَيَّفَ الشَّمْسُ]^(١١) أي:

(١) المغرب / ١ / ٢٤٩

(٢) نفسه / ٢ / ٢٨٣

(٣) تصحيقات المحدثين / ١ / ١٢

(٤) سنن ابن ماجة / ١ / ٦٦٠ بلفظ: [لا طلاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ]

(٥) المغرب / ١ / ١٦٩

(٦) المغرب / ٢ / ١٩٤، وينظر: معجم البلدان / ٤ / ٣٩٨، ومعجم ما استعجم / ٢ / ٥٢٢، ١٠٩٥.

(٧) معجم البلدان / ٤ / ٢١٣

(٨) المغرب / ٢ / ٣١٦، وينظر: معجم البلدان / ٢ / ٤٠٩، / ٥ / ٣٧٩.

(٩) معجم ما استعجم / ٤ / ١٣٨٠

(١٠) النهاية / ٥ / ٢٠٢

(١١) ونصُّ الحديثِ في صحيح مسلم: [وحَدَّثَنَا يَحْيَى بن يَحْيَى، حَدَّثَنَا عبد الله بن وهب عن موسى بن علي عن أبيه، قال: سمعتُ عُقْبَةَ بن عامر الجهني يقول: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن

تتصيف، و(تصيف) بالصاد غير معجمة تصحيف^(١)، وفي (المغرب) مواضع أخرى تُبَيِّنُ
جزءَ المطرزيِّ على تحديد التصحيف والتَّحريف^(٢).

٣ - الضَّبْطُ اللَّغَوِيُّ :

إنَّ مَنْ يقرأ المُعْجَمَاتِ الفِقهِيَّةَ بروية لا تفوته عبارات كثيرة تنبئ عن الحسِّ الدقيق
والاهتمام البالغ من قبل أصحابها بمسألة الضَّبْطِ اللَّغَوِيِّ وتحديد الصَّوَابِ والنَّقْلِ الدقيق
للألفاظ أو المفردات، لإدراكهم أهمية المسألة، لأنَّ المعلوم - لدينا - هو اعتماد العربية
على الصَّوَابِ القصيرة (الحركات) في تغير الكثير من البنى الصَّرْفِيَّةِ، وما ينتج عن ذلك
من تغيير في دلالاتها، وهناك مِنَ المؤلِّفِينَ والكَتَّابِ مَنْ يقول : حَلُّوا غَرَائِبَ الكَلِمِ
بالتَّقييد، وحصَّنوها من شَبَهِ التَّصْحِيفِ والتَّحْرِيفِ^(٣)

و من تلك العبارات: (هكذا ضبطناه عن نُسخة كذا) أو (هذا مما تضطرب فيه
النُّسخ) أو (وفي نُسختي...) أو (وهو من حَلِّ كذا) - يُقصدُ به الباب -، فضلاً عن
أخذهم بالشائخ في الاستعمال وبمنهج المقابلة بين النُّسخ المتوافرة لديهم حين التأليف
والجمع، وقال الأزهرى في (باب الأيمان والتذور) في مَنْ يضمُّ العين في (لَعْمَسُ اللّهِ):

نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم
الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تصيف الشمس للغروب حتى تغرب [١ / ٥٦٨]

(١) المغرب ٢ / ١٥

(٢) ينظر: الصفحات ١ / ٣٢٢، ٤٠، ٤٢، ٦٠، ٦٣، ٨٠، ٨٨، ١٣٠، ١٤١، ١٤٥، ١٤٩،

١٥٠، ١٦٢، ١٧٥، ١٨٥، ١٨٨، ٢٨٥، ٢١٠، ٢٧٤، ٣١٨، ٣٤٠، ٣٤٣، ٣٦٦، ٤٢١، ٤٣٠،

٤٣٠، ٤٣٢، ٤٤٣، ٤٥٠، ٤٨٨ / ٢، ١٤، ١٥، ٦٧، ٨١، ٩٢، ١٤١، ١٩٤، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٧،

٢١٢، ٢٣٣، ٢٥١، ٣١٩، ٣٨٠.

(٣) صبح الأُحشى في صناعة الإنشاء ٣ / ١٥٦

عَمَّرُ اللَّهِ: بقاءه، ولا يجوز ضمُّ العَيْنِ لآئه لم يجئ عن العرب إلا مفتوحاً^(١)، وذكر الوقشي في (ما يُكره من الشيء يُجعلُ في سبيل الله) ما نصه: «وَقَوْلُهُ (نَشَدْتُكَ اللَّهَ)، وَقَعَ فِي بَعْضِ التُّسَخِ: (أَنْشَدْتُكَ اللَّهَ) وَهُوَ خَطَأٌ، وَصَوَابُهُ: نَشَدْتُكَ اللَّهَ»^(٢)، ويؤيد ما ذهب إليه ما جاء في التَّنْزِيلِ المَبَارِكِ ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر/ ٧٢] فلم يقرأ (لَعَمْرُكَ) إلا بالفتح، وإنما آثروا الفتح في القَسَمِ لأنَّ الفتح أخفٌ عليهم وهم يكثرُونَ القَسَمَ بِلَعْمَرِي، وَلَعَمْرُكَ، فلما كثر استعمالهم إياه لزموا الأَخْفَ عَلَيْهِمْ^(٣)، وقال المَطْرُزِي ضابطاً تشكيل مفردة (الْوَلَهَانَ): «الْوَلَهَانَ: شَيْطَانُ الْمَاءِ يُولِغُ النَّاسَ بِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ، هَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي نَسَخِي مِنَ التَّهْذِيبِ مَقِيداً بِفَتْحَتَيْنِ»^(٤)، وجاء في الحديث من قول النبي ﷺ [إِنَّ لِلْوَضُوءِ شَيْطَاناً، يُقَالُ لَهُ: الْوَلَهَانَ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ] ^(٥)، وقد وردت اللَّفْظَةُ عند الفِئُومِيِّ وغيره بتسكين اللام^(٦)، ولعلَّ اختلاف اللُّغات هو سَبَبُ هَذَا الْخِلَافِ فِي فَتْحِ اللَّامِ وَتَسْكِينِهَا.

و منها ما ذكره النووي في مادة(عضو) : "الرَّهْنُ إِثْمًا جَعَلَ لِيَحْفَظَ عِوَضَ مَا زَالَ مَلَكَهُ عَنْهُ مِنْ مَالٍ وَمَنْفَعَةٍ وَعَضُوهُ، فَقَوْلُهُ: وَعَضُوهُ، هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ ثُمَّ ضَادٌ ثُمَّ وَاوٌ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الصَّوَابُ، وَهَكَذَا هُوَ فِي نُسْخَةِ قَوْلِيَّتْ مَعَ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُصَنِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، وَيُوجَدُ فِي أَكْثَرِ التُّسَخِ (وَعَوْضَ) بِتَقْدِيمِ الْوَاوِ عَلَى الضَّادِ، وَهُوَ غَلَطٌ أَوْ فَاسِدٌ مِنْ حَيْثُ الثَّقُلُ وَالْمَعْنَى، وَالصَّوَابُ مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ عَضُوهُ بِتَقْدِيمِ الضَّادِ" ^(٧).

(١) الزاهر ٢٥٤

(٢) التعليق ١ / ٣٤٧

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٣ / ١٨٣

(٤) المغرب ٢ / ٣٧١

(٥) سنن الترمذي ١ / ٤٠، والمستدرك على الصحيحين ١ / ١٦٢

(٦) ينظر: المصباح المنير ٢٨٥، ولسان العرب - وله - ١٥ / ٤٠٠

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٦

ومن أمثلة الضَّبْطِ اللُّغَوِيِّ ما نقله ابن الخبلي في بيان لفظة (التَّيْتَل)، فقال: "وأما التَّيْتَل فهو الوَعْلُ المسن بفتح الثاء المثلثة بعدها ياءٌ مثناة تحتية ساكنة وثالثة تاء مثناة فوقية مفتوحة، ورأيتُهُ في (المُحَكَّم) في النُّسخة المنقولة من خطِّ ابن خَلِصَةَ المنقولة من أصل المصنَّف تَيْتَل بتقديم المثناة على المثلثة، وقال: هو الوعل عامة، وقيل: المُسِنَّ منها، وقيل: ذكر الأروى وجنس من بقر الوحش ينزل الجبال، واسم جبل^(١)، وما ذكره صاحب (المطلع) هو ما أورده أهل اللُّغة^(٢)، ولم نجد أحداً قدَّم الثاء على التاء فيؤوَّل على أنها لغة ثانية في (التَّيْتَل) .

٤ - فَعَلَ وَأَفْعَلَ :

من المسائل التي عُنيَ بها أصحاب المُعْجَمَاتِ الفِقهِيَّةِ مسألة (فَعَلَ وَأَفْعَلَ)، التي شكَّلت ظاهرةً لهجيةً سببها الاختلاف اللُّهْجِي، وما يَنْجُمُ عَنْهُ من تغيُّرٍ في بِنْيَةِ الكلمات^(٣)، وقد عُنيَ بِهَا العُلَمَاءُ فَالَّفُوا فِيهَا الكُتُبَ القِيَمَةَ والفُصُولَ المَفِيدَةَ، مِنْهُمْ قُطْرُبُ (ت ٢٠٦هـ)، والفِرَاءُ (ت ٢٠٧هـ)، وأبو عبيدة (ت ٢١٠هـ)، والأصمعيُّ (ت ٢١٦هـ)، وأبو حاتم السُّجِسْتَانِي (ت ٢٥٥هـ)، والزُّجَّاجُ (ت ٣١٠هـ)، وغيرهم^(٤).

و انقسم العلماءُ اِزاءَهَا إلى مُؤَيِّدٍ لَهَا ومُنْكَرٍ، وَمَنْ يَتَأَمَّلُ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ يَرَى أَنَّ اتِّفَاقَ دِلَالَةِ الصِّيغَتَيْنِ واختلافهما إردان، فقد ذهب ابن دروسَتَوَيْهِ إلى أَنَّ الصِّيغَتَيْنِ لا تَكُونَانِ بِمَعْنَى واحِدٍ في لغة واحدة إلا أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين^(٥)، وقد أنكر ابن

(١) المطلع ١٧٩

(٢) ينظر مادة - تئل - في: كتاب العين ٨ / ١١٣، والصحاح ٤ / ١٦٤٥، ولسان العرب ٢ / ٨٥،

والقاموس المحيط ٢ / ١٢٨٦

(٣) في اللهجات العربية ١٥٨، واللهجات العربية في التراث ٢ / ٦٢١ - ٦٢٢

(٤) ينظر: (فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ) لأبي حاتم ٧١ - ٧٣، والمعجم العربي ١٨٠

(٥) تصحيح الفصح ١ / ١٦٥

خالويه^(١) (ت ٣٧٠هـ) والعسكري^(٢) (ت ٣٩٥) ذلك مطلقاً، والمتأمل فيما حرّره أصحاب المعجمات الفقهية في الصيغتين، يرى منهجهنّ مُسَيِّماً بالإشارة إلى الاختلاف اللّهجي، وبيان اتفاق دلالتها أو اختلافهما، دون أن يسندوا الاختلاف المذكور إلى قبيلة بعينها .

و من الأمثلة على ما اتفق دلالتها ما ذكره الوقشي عند بيانه معنى (اللّحد) فيما جاء في (الموطأ): [كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا يَلْحَدُ وَالْآخَرُ لَا يَلْحَدُ...]^(٣)، فقال: يُقَالُ: لَحَدْتُ وَالْحَدْتُ فَاذَا لَحَدْتُ، وَالْحَدُّ، وَالْحَدُّ، وَالْقَبْرُ: مَلْحَدٌ مِنْ لَحَدٍ، وَمُلْحَدٌ مِنْ أَلْحَدٍ كَمُدْخَلٍ مِنْ أَدْخَلَ وَمُخْرَجٍ مِنْ أَخْرَجَ، وَمُدْخَلٌ مِنْ دَخَلَ. وَاللَّحْدُ: أَنْ يُمَالَ بِالْيَمِينِ إِلَى أَحَدِ شِقَيْ الْقَبْرِ، وَمِنْهُ: لَحَدَ الرَّجُلُ فِي الدِّينِ وَالْحَدَّ: إِذَا مَحَرَفَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَعَدَلَ عَنْهُ^(٤)، واكتفى الأزهري بذكر الرّأيين، أي: اتفاق دلالة الصيغتين واختلافهما، قائلاً: وَ يُقَالُ: لَحَدَ الرَّجُلُ وَالْحَدَّ، إِذَا جَازَ عَنِ الْأَقْصَدِ، وَكَانَ الْأَحْمَرُ فِيمَا رَوَى عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، وَيَقُولُ: أَلْحَدْتُ: مَا رَيْتُ وَجَادَلْتُ، وَلَحَدْتُ: جَرْتُ^(٥)، وكلامه - أي: الوقشي - موافق لما نقله المطرزي^(٦)، وابن الحنبلي^(٧)، والفيومي^(٨) من بعده،

(١) ليس في كلام العرب ١٢٧

(٢) الفروق في اللغة ١٥

(٣) الموطأ ١ / ٢٣١، وأصله [حدثني عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنّه قال: كان بالمدينة رجُلَانِ، أحدهما يلحد والآخر لا يلحد، فقالوا: أيهما جاء أول، عمل عمله ؟ فجاء الذي يلحد

فلحد لرسول الله ٢]

(٤) التعليق ١ / ٢٥٩

(٥) الزاهر ٢٢٩

(٦) المغرب ٢ / ٢٤٢، وجاء فيه: اللّحدُ: الشقُّ المائلُ في جانب القبر، ولحدّ القبرَ وألحدّه، وقبرٌ ملحدٌ وملحدٌ، ولحدّ للميت والحدّ له: حفر له لحدّاً، ولحدّ الميت وألحدّه: جعله في اللحدّ

(٧) المطالع ١ / ١١٨، وفيه: ويُلحدُّ له يُلحدُّ بضمّ الياء وفتحها، يقال: لحدّ وألحدّ لغتان مشهورتان، حكاهما غير واحدٍ

(٨) المصباح ٢١٠، وفيه اللّحدُ: الشقُّ في جانب القبر، والجمع لحدود مثل فُلُسٍ وفُلُوسٍ، واللحد بالضم لغة، وجمعه ألحاد مثل: قُفُلٍ وأقفال، ولحدّ اللحدّ لحداً من باب نفع، وألحدّه إلحاداً حفرته ولحدّ الميت والحدّته: جعلته في اللحد، وحدّ الرجلُ في الدين لحدّاً، وألحدّ إلحاداً: طعن

وعن الخليل أن الرجل يلتحد إلى الشيء: يلجا إليه ويميل، يقال: ألحد إليه ولحد إليه بلسانه، أي: مال^(١) وقد قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم وابن عامر (يلحدون) في قوله -عز اسمُهُ- ﴿لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل / ١٠٣] بضم الياء وكسر الحاء، قرأ حمزة والكسائي بفتحهما^(٢)، وحيجة من ضم الياء وكسر الحاء أنه أخذته من الحد يلحد، وحيجة من فتحهما أنه أخذه من لحد يلحد، وهما لغتان، معناهما الميل والعدول، ومنه أخذ لحد القبر^(٣).

وقد يعرض أصحاب المعجمات الفقهية آراء أهل اللغة من أصحاب المعجمات وعلماء اللغة، ويلحظ فيما نقلوه ميلهم إلى كونهما لغتين كما فعله النووي في بيان دلالة (الإحصار)، فقال: 'الإحصار: المنع، قال الأزهرى: قال أهل اللغة: يقال لمن منعه خوف أو مرض من التصرف أحصر فهو محصر، ولمن حيس حصر فهو محصور، وقال الفراء: يجوز أحصر وحصر في النوعين، قال الأزهرى: والأول هو كلام العرب وعليه أهل اللغة، وقال الجوهري: قال ابن السكيت: أحصره المرض إذا منعه السفر أو حاجة، وحصره العدو إذا ضيقوا عليه، وقال الأخفش: حصرت الرجل وأحصرتني مرضي، وقال أبو عمرو الشيباني: حصرني الشيء، وأحصرتني: حبسني، وقال الواحدي: قال الزجاج: الرواية عن أهل اللغة لمن منعه خوف أو مرض أحصر، وللمحبوس حصر، قال: وقال الزجاج في موضع آخر: وتعلب: أحصر وحصر لغتان^(٤)، وصرح ابن الحنبلي بكونهما لغتين في (باب الفوات والإحصار)، فقال: 'والإحصار: مصدر أحصره إذا حبسه مرضاً كان الحاصر أو عدواً، وحصره أيضاً، حكاها غير واحد، وقال نعلب

(١) كتاب العين - لحد - ١٨٢ / ٣

(٢) كتاب السبعة في القراءات ٣٧٥ / ١

(٣) الحجة في القراءات السبع ١٦٧ / ١

(٤) تحرير التنبيه ١٨٢، وينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢٦٧ / ١

في (الفصيح): وَحَصَرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا حَبَسْتُهُ، وَأَخْصَرَهُ الْمَرَضُ: إِذَا مَنَعَهُ السَّيْرَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لُغَتَانِ^(١)، وَأَصْلُ الْحَصْرِ وَالْإِخْصَارِ: الْمَنْعُ^(٢).

و من الأمثلة التي تبين اتفاق دلالة الصبغتين نذكر ما أورده النَّسْفِيُّ في (باب الجُمُعَة): هَالِ الثَّرَابِ، أَي: صَبَّهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَثِيبًا مَهِيلاً﴾ [المزمل / ١٤]، وَأَهَالُ لُغَةٌ فِيهِ^(٣)، وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ حِينَ قَالَ: وَأَهَلْتُ الدَّقِيقَ لُغَةٌ فِي هَلْتُ^(٤)، وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ بَأَنَّ (أَهَلْتُهُ) لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، فَقَالَ: هَلْتُ الثَّرَابَ وَالدَّقِيقَ وَغَيْرَهُمَا أَهَلِيهِ هَيَلًا، أَي: صَبَيْتُهُ فَانْهَالَ، أَي انْصَبُّ. وَتَهَيَّلَ: تَصَبَّبَ، وَأَهَلْتُهُ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ فِي هَلْتُهُ فَهُوَ مُهَالُ^(٥)، وَلَمْ يَذْكَرِ الْفَيَّومِيُّ إِلَّا لُغَةَ (هَلْتُ)^(٦).

و منها أيضاً ما أورده ابن الحنبلي في (باب شروط الصلاة)، فقال: يقال: سفر الصُّبْحُ وَأَسْفَرَ، وَهِيَ أَفْصَحُ، وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا أَسْفَرَ﴾ [المدثر / ٣٤]، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَأَسْفَرَ الصُّبْحُ، أَي: أَضَاءَ، وَفِي الْحَدِيثِ [أَسْفَرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ]^(٧) أَي: صَلُّوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مُسْفِرِينَ، أَي: إِسْفَارًا يَتَيَقَّنُ مَعَهُ طُلُوعَ الْفَجْرِ جَمْعًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُوَظَّابَتِهِ ﷺ عَلَى التَّغْلِيسِ^(٨)، وَنَقَلَ رَأْيَ شَيْخِهِ ابْنِ مَالِكٍ فِيهِمَا، فَقَالَ: يُقَالُ: سَفَرَ الصُّبْحُ بِمَعْنَى أَسْفَرَ لُغَةً، نَقَلَهَا شَيْخُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَي: أَضَاءَ^(٩)، وَيُقَصَّدُ بِالإِسْفَارِ - فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ - التَّحَقُّقُ مِنْ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ لَا تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ

(١) المطلع ٢٠٤، وينظر: كتاب الجيم ١ / ١٤٨ - ١٤٩

(٢) لسان العرب - حصر - ٣ / ٢٠٢

(٣) طلبة الطلبة ٣٧، وينظر: منهج النَّسْفِيِّ فِي الْكَشْفِ عَنْ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ ١٢٠ - ١٢٢

(٤) الصحاح - هول - ٥ / ١٨٥٥

(٥) تحرير التنبيه ١١٢ - ١١٣

(٦) المصباح ٢٤٧

(٧) سنن الترمذي ١ / ١٠٣.

(٨) المطلع ٥٩ - ٦٠

(٩) نفسه ١٩٨

كما يُظنُّ^(١). وهناك مواضع أخرى كثيرة، أشار فيها أصحاب المعجَمات الفقهية إلى اختلاف دلالة الصيغتين^(٢) أو اتفاهما^(٣)، مكتفين بوصفها أنها (لغات) أو لهجات دون عزوها إلى قبائل معينة، إلا ما نقله ابن الخنيلي في (باب ميراث المفقود) عن غيره، إذ قال: **والمَهْلَكَةُ** بفتح الميم واللام، ويجوز كسرهما، حكاهما أبو السعادات وغيره، ويجوز ضم الميم مع كسر اللام، اسم فاعل من **أَهْلَكْتُ** فهي **مَهْلَكَةٌ**، وهي الأرضُ يكثر بها الهلاك، يُقال: **هَلَكَ الشَّيْءُ** يهلك بكسر اللام وأهْلَكُهُ غيره، وحكى ابن القطاع: **هَلَكَةُ** بمعنى **أَهْلَكَةُ**، وحكاها أبو عبيد عن تميم^(٤)، وذكر الفيومي أن (هَلَك) يتعدى بنفسه في لغة تميم قائلًا: **وَالهَلَكَةُ** مثالُ **قَصَبَةٍ** بمعنى الهلاك، ويتعدى بالهمزة فيقال: **أَهْلَكْتُه**، وفي لغة لبني تميم يتعدى بنفسه فيقال: **هَلَكْتُه** و**اسْتَهْلَكْتُه** مثل **أَهْلَكْتُه**^(٥).

-
- (١) ينظر: سنن الترمذي ١ / ١٠٤، والنهية ٢ / ٣٧٢
(٢) ينظر: الزاهر ٢٣٧، التعليق ٢ / ٣٥٨، وطلبية الطلبة ١٠٥، ٢٧١، والمغرب ٢ / ١٥٤، ١٧٥، وتهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ٢٨، وتحرير التنبيه ١١٤
(٣) وهي كثيرة جداً بالمقارنة مع ما اختلفت دلالتهما، وينظر: الزاهر ١٧١، ٢١١، التعليق ١ / ٣٦، ١٩٣، ٢٠٤، ٢٢٧، ٢٣٠، ٣٨٠، ٢ / ٣٤٧، ٣٥٧، ٣٨٩، ٤١٨، والمغرب ١ / ١٧٠، ١٨٤، ٢٢٤، وتهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ٢١، ٢٨، ٣١، ٤٠، ٤١، ٤١، ٤٢، ٥٣، ٥٤، ٦٤، ١٥٥، ٢ / ١٨٩، ١٦٢، ٨٧، وتحرير التنبيه ٨٧، ١١٠، ٢٠٩، ٣٤٣، والمطلع ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٥، ٤٨، ٥١، ٩٠، ٩١، ٩٣، ١٢٠، ١٤٧، ١٧٨، ١٨٦، ١٩٤، ٢٠٧، ٢٤٨، ٢٨٠، ٢٨١، والمصباح ٧٥، ١٧٥، ٢٣٠، ٢٤٠، ٢٦١، ٢٢٠، ولغات مختصر ابن الحاجب ١٥، ١٢، ١٢٣، ٣٥، ٣٦، ٧٦، ١٧٩.
(٤) المطلع ٣٠٨، وينظر: كتاب الأفعال ٣ / ٣٣٨، ومعجم لغات القبائل والأمصار ٢ / ١٥١، ولهجة تميم وأثرها في العربية الموحدة ١٨٨
(٥) المصباح المنير ٢٤٤

ج - وسائلُ أخرى في الكشفِ عن دلالة الألفاظِ والمُصطلحاتِ :

١ - بيان الدالّتين اللّغويّة والشّرعيّة :

سلك أصحاب المعجّمات الفقهيّة في منهجهم لكشف معاني الألفاظِ عموماً والفقهيّة منها - خصوصاً - أربع طرائق، منها ذكر الدلالة اللغوية للألفاظ ثم بيان الدلالة الشرعية (الفقهيّة)، مثال ذلك ما جاء في بيان مصطلح (العُصب)، يقول النووي في (باب العُصب) : (العُصب) مصدر غَصَبْتُهُ أَغْصَبُهُ بكسر الصادِ غَصَبًا، واغْتَصَبْتُهُ، وَغَصَبْتُهُ على الشّيءِ، وَغَصَبْتُهُ منه، واغْتَصَبْتُهُ،.... قال أهل اللغة: العُصبُ أخذُ الشّيءِ ظلماً، وفي الشّرْع: هو الاستيلاء على حقِّ الغيرِ عدواناً^(١)، وقال النّسفيّ في (كتاب العُصبِ) : العُصبُ: أخذُ الشّيءِ قهراً، من حدّ ضَرَبَ، والعُصبُ الذي يوجب الضّمان هو إثبات اليد على مال الغير على وجه يفوت يد المالك، لأنّه ضمان جبر فلا بدّ من التفويت، والاعتصاب كذلك^(٢)، والأوضح من هذا ما نقله ابن الحنبلي عن الجوهري، وابن سيده، إذ قال: (العُصبُ) مصدر غَصَبَهُ يَغْصِبُهُ بكسر الصاد،.... وهو في اللّغة: أخذُ الشّيءِ ظلماً، قاله الجوهري وابن سيده، وغيرهما من أهل اللّغة، وقد حدّهُ المصنّف - رحمه الله - بأنه الاستيلاء على مال الغير^(٣).

ومنها ما جاء في بيان مصطلح (النّيّة)، يقول ابن الحنبلي في (باب النّيّة): النّيّة: مشدّدة وحكي فيها التخفيف.... وهي في اللّغة: القصدُ، وهو عَزَمُ القلبِ على الشّيءِ، وفي الشّرْع: العزم على فعل الشّيءِ تقريباً إلى الله تعالى^(٤)، وذكر الفيومي أنّ المعنى اللّغوي قد نحا نحو التّخصيص، إذ قال: (تَوَيْتُهُ) أَوَيْتُهُ: قَصَدْتُهُ، والاسمُ النّيّة.... ثمّ خُصّت النّيّة في غالب الاستعمال بعزم القلب على أمرٍ من الأمور، والنّيّة: الأمر والوجه

(١) تحرير التنبية ٢٣٤

(٢) طلبة الطلبة ١٩٨

(٣) المطلع ٢٧٤، وينظر: الصّاح - غضب - ١٩٤/١، والمحكم والمحيط الأعظم ٥/ ٢٥٣

(٤) نفسه ٦٩

الذي تئويه^(١)، وقد نقلَ الأمويُّ ما أورده ابنُ الحنبليِّ، فقال: أنية... وهي في اللُّغة: القَصْدُ، وهو عزم القلب على الشيء، وفي الشَّرْع: العزم على فعل شيءٍ يُقَرَّبُ إلى الله تعالى^(٢).

وقد يذكرون للمصطلح الدلالة الشرعية ثم يعرجون إلى الدلالة اللغوية له بعد ذلك، ومثاله ما نقله النَّسْفِيُّ عن دلالة (الاستنجاء)، فقال: (الاستنجاء) طَلَبُ طَهارة القُبُلِ والدُّبْرِ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ بالترابِ أو الماء، وقال القتيبي: أصله من النجوة وهي الارتفاع من الأرض، وكان الرجل إذا أراد قضاء الحاجة تسرَّ بنجوة، فقالوا: ذهب ينجو،.... ثم سميَ الحدثُ نجواً واشتقَّ منه^(٣) ومما جاء في مصطلح (العقيقة) قول ابن الحنبلي: العقيقة: الدَّيْحَةُ التي تُذْبِحُ عن المولود يوم سابعه، وأصلُ العَقِّ: الشَّقُّ، فقيل: سُمِّيَتْ هذه الشاة عقيقةً لأنها يشقُّ حلقها، وقيل: سُمِّيَتْ عقيقةً باسم الشَّعْرِ الذي على رأس الغلام وهو أنسبُ من الأول^(٤)، وهذا ما فعله الفيومي: عَقَّ عن ولده عقاً، من باب قَتَلَ، والاسم العقيقة، وهي الشاة التي تذبح يوم الأسبوع، ويُقالُ للشَّعْرِ الذي يولدُ عليه المولود من آدميٍّ وغيره عقيقةٌ وعقيقٌ وعِقَّةٌ بالكسر، ويُقالُ: أصلُ العَقِّ الشَّقُّ، يُقالُ: عَقَّ ثوبه كما يقال شَقَّه بمعناه، ومنه يُقالُ عَقَّ الولدُ أباه عقوقاً، من باب قَعَدَ إذا عصاه وترك الإحسان إليه، فهو عاقٌ، والجمع عَقَقَةٌ^(٥).

أما الطريقة الثالثة فتتضمَّن ذكر الدلالة الشرعية فقط، ومثالها ما أورده ابن حبيب السُّلَمِيُّ في بيان دلالة (الثَّفْت) في قوله ﷺ ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج / ٢٩]، فقال: الثَّفْتُ: كُلُّ ما حُرِّمَ على المَحْرَمِ بالحجِّ من حَلَقِ الشَّعْرِ، وقصِّ الشَّارِبِ، وتقليم

(١) المصباح المنير ٢٤١

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٧٦ ب

(٣) طلبة الطلبة ١١ - ١٢

(٤) المطلع ٢٠٧-٢٠٨

(٥) نفسه ١٦٠

الأظفار، وشف الإبط، وحلق العانة، وقتل القمل، ولبس الثياب، ومس الطيب، فالتفت اجتناب ذلك كله^(١)، قال أبو عبيدة: ولم يجيء فيه شعرٌ يُحتجُّ به^(٢)، وقال الزجاج: لا يعرف أهل اللغة التفت إلا من التفسير^(٣)، وذكر أبو منصور بأنه لم يُفسر أحد من اللغويين التفت كما فسره ابن شميل: جعل التفت التشتت^(٤)، وقيل فيه أنه مأخوذ من (تفتت الدماء مكانه) أي: لطحته^(٥).

ونقل التّسفي عن مصطلح (المزارعة)، ما نصّه: "المزارعة معاقدة دفع الأرض إلى من يزرعها، على أن الغلة بينهما على ما شرطاً"^(٦)، ومثله ما قيل في مصطلح (الحوالة)، فقد قال النووي في (باب الحوالة): (الحوالة): بفتح الحاء، وهي نقل الحق من ذمة إلى ذمة مشتقة من التحويل^(٧)، والتحويل في اللغة بمعنى الانتقال، و(الحوالة) في الشرع نقل الدين وتحويله من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه^(٨)، ويبدو أن سبب ترك الدلالة اللغوية عائد إلى وضوح تلك الدلالة لدى المتلقي، لذا اقتصرنا على الدلالة الفقهيّة في مثل هذه الأمثلة.

وقد يكتفون بذكر الدلالة اللغوية دون الدلالة الشرعية وكأنهم رأوا وضوح تلك الدلالة فلم يذكروها، ومن أمثلتها ما أورده الوقشي عن مصطلح (العريّة)، قائلاً: "والعريّة: الثخلة يُعطيها الرجل الفقير"^(٩)، وهي في الشرع: أن يجيء الرجل إلى صاحب

(١) تفسير غريب الموطأ / ١ / ٣١٦

(٢) مجاز القرآن / ٢ / ٥٠، وينظر: لسان العرب - تفت - ٣٧ / ٢

(٣) معاني القرآن وإعرابه / ٣ / ٤٢٣

(٤) تهذيب اللغة - تفت - ١٤ / ٢٦٦

(٥) لسان العرب - تفت - ٢ / ٣٧

(٦) طلبة الطلبة ٣٠٢

(٧) تحرير التنبية ٢٢٧

(٨) ينظر: لسان العرب - حول - ٣ / ٤٠١، والتعريفات ١٢٦، ومعجم لغة الفقهاء ١٨٧

(٩) التعليق ١٠٦ / ٢

الحائط فيقول له: يعني من حائطك تَمَرُ تَخَلاتِ بِأعيانها بِخَرَصِها مِنَ التَّمَرِ، فيبيعه إياها وَيَقْبِضَ التَّمَرَ وَيُسَلِّمَ إِلَيْهِ التَّخَلاتِ، يَأْكُلُها وَيَتَمَرُّها^(١)، ومنها أيضاً ما ذكره النووي في مادة (نبر) عن مصطلح (المِئْبَر)، حين قال: (المِئْبَر) مكسور الميم، وهو الارتفاع....، ومنه سَمِيَ المِئْبَرُ واتَّخَذَ المِئْبَرُ سِنَّةً^(٢)، وهو في الاصطلاح الشرعي المكان المرتفع في قبلة المسجد، المُعَدَّ لِيُحَطَّبَ عَلَيْهِ الإمام^(٣).

٢- بيان الضد والتقيض :

من الوسائل التي اعتمد عليها أصحاب المعجمات الفقهية في الكشف عن دلالة الألفاظ والمصطلحات الواردة في مؤلفاتهم بيان الضد والتقيض لدلالات المفردات، ومن يتأمل تلك المعجمات يجد طائفة غير قليلة من أمثلة هذا الباب، نذكر منها ما أورده الأزهري في بيان دلالة (الفجور) في (باب المناسك): "والفجور نقيض البر، والفاجر الحائذ أو الجائر عن الطريق"^(٤) وقال في بيان دلالة (مضح) في عبارة الشافعي - رحمه الله - "وأحب للحاج ترك صوم عرفة لأنه حاج مضح مسافر"^(٥)، فقال: أراد بالمضح البارز للشمس لأنه لا يغطي رأسه، يقال: ضحى يضحى فهو ضاح، إذا برز للشمس ولم يتظلل، وأضحى يضحى إذا دخل في الضحى، وهو إذا برز للشمس أو قعد في الضح، وهو ضوء الشمس الذي هو ضد الظل ونقيضه وكان في الأصل الضحى فيقال مضح إذا دخل في ضحى الشمس^(٦)

وقد يأتون بالتركيب المخالف للتركيب الذي يضم الألفاظ يراد توضيح دلالتها، كما فعل النسفي في بيان قوله ﷺ [النكاح سُنِّيٌّ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي] ^(٧)، قائلاً:

(١) الزاهر ١٢٤

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ١٥٨

(٣) معجم لغة الفقهاء ٤٦٢

(٤) الزاهر ١٠٩

(٥) مختصر المزني ٥٩

(٦) الزاهر ١٠٤

(٧) فتح الباري ١١١/٩

وقوله الطهارة [فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنِّيَّ] أي: لم يُرِدْهَا، ولو قيل: رَغِبَ في الشيء، فمعناه: أرادَه، والزُّهُدُ ضِدُّهُ، يُقَالُ: زَهَدَ في الشيء، إذا لم يُرِدْهُ، وزَهَدَ عنه إذا أرادَه، وصَرَفَ الكلمَتَيْنِ جَمِيعاً مِنْ حَدِّ عَلِيمٍ^(١).

ومنه ما ذكره المطرزي في بيان دلالة (الطلاق)، فقال: الطَّلَاقُ: اسمٌ بمعنى التَّطْلِيقِ كالسَّلَامِ بمعنى التَّسْلِيمِ، ومنه قوله تعالى ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة/ ٢٢٩] مصدرٌ مِنْ طَلَّقْتُ بِالضَّمِّ والفتح كالجَمالِ والفسادِ مِنْ جَمَلٍ وَفَسَدٌ، وامرأةٌ طالِقٌ، وقد جاء: طالِقَةٌ، والتركيبُ يدلُّ على الحَلِّ والانحلالِ ومنه: أَطْلَقْتُ الأَسِيرَ، إذا حَلَلْتُ إِسارَةَ وخَلَيْتَ عنه، وَأَطْلَقْتُ النَّاقَةَ مِنَ العِقَالِ فَطَلَّقَتْ بالفتح، ورجلٌ طَلَّقَ اليَدَيْنِ: سَخِيٌّ، وفي ضِدِّهِ: مغلولُ اليَدَيْنِ، وبه سُمِّيَ والدُّ قَيْسُ بنِ طَلْقٍ^(٢)، وقد فعل ذلك في التَّنْزِيلِ العَزِيزِ قاصِداً تفسيره، حينَ تناولَ مادَّةَ (طَهَّرَ)، فقال: وَقَالَ ﷺ ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة/ ٢٦٧]، أي: مِنْ جِياذِ مَكسُوبِكمِ أو مِنْ حلالِها، وفي ضِدِّهِ ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾ أي: الرَّدِيءَ أو الحرامَ، يعني لا تُقصدُوا مثلهُ فتصدَّقوا به، وقوله تعالى ﴿لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ [المائدة/ ١٠٠] عامٌّ في حلالِ المالِ وحرامِهِ^(٣).

وقد فرَّقَ المطرزي بَيْنَ (الطَّهارةِ والنُّظافةِ) بذكرِ نقيضِ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُما، فقال في: الطَّهارةِ: مصدرٌ طَهَّرَ الشَّيْءَ، وطَهَّرَ خِلافَ نَجَسَ، والطَّهَرُ خِلافُ الحَيْضِ^(٤)، وقال في (النُّظافةِ): القَذِيرُ والقَذارةُ خِلافُ النُّظافةِ، يُقالُ: قَذِرَ الشَّيْءُ فَهُوَ قَذِيرٌ، أي: غيرُ نظيفٍ، وقَدَرْتُهُ أنا: اسْتَقَدَرْتُهُ وَكَرِهْتُهُ^(٥)، قال أبو هلال العسكري في الفرقِ بينهما: أنَّ الطَّهارةَ تكونُ في الحِلَّةِ والمعاني لَأَنَّها تقتضي منافاةَ العَيْبِ، يُقالُ: فلان طاهرُ الأخلاقِ،

(١) طلبة الطلبة ٨٧

(٢) المغرب ١ / ٢٥

(٣) نفسه ١ / ٣٠

(٤) نفسه ٢ / ٢٩

(٥) نفسه ٢ / ١٦٣

وتقول: المؤمنُ طاهرٌ مطهرٌ، يعني: أنه جامعٌ للخِصالِ المحمودِة، والكافرُ خبيثٌ لأنه خِلافُ المؤمنِ، وتقول: هو طاهرُ التُّوبِ والبَدَنِ. والنُّظافَةُ لا تكونُ إلَّا في الخلقِ واللِّباسِ، وهي تُفيدُ منافاةَ الدُّنَسِ ولا تُستعملُ في المعاني، وتقول: هو نظيفُ الصُّورَةِ، أي: حُسْنِها، ونظيفُ التُّوبِ والجَسَدِ، ولا تقول: نظيفُ الخلقِ^(١)، ووصفَ القرآنُ الكريمَ المشركينَ بأنهم نجسٌ ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة/ ٢٨]، ولم يَصِفْهُمُ بِـ(القَذارةِ) لجمعهم النجاسةَ ظاهراً وباطناً^(٢).

وقد يكتفون بذكر اللفظة المخالفة دون التعليق عليها، ومنها: والجَعْدُ خِلافُ السَّبْطِ^(٣)، وَالْعَمْدُ ضِدُّ الحِطِّاءِ^(٤)، وَ الغامِرُ مِنَ الأَرْضِ خِلافُ العامِرِ بالعين المهملة^(٥)، وَالْعَنْفُ خِلافُ الرِّفْقِ^(٦)، وَ تَسْنِيمُ القَبْرِ خِلافُ تَسْطِيحِهِ، وهو جعلُهُ كالسِّنِّامِ^(٧)، وَ التَّبَدُّلُ خِلافُ التَّصَاوُنِ^(٨) وَ الفَضِيلَةُ وَالْفَضْلُ: الخَيْرُ، وهو خِلافُ التَّقْصِصِ وَالتَّقْصِصِ^(٩)، وَالتَّعْرِضُ خِلافُ التَّصْرِيحِ مِنَ القَوْلِ^(١٠)، وَالْحِيَانَةُ: بِيَاءٌ مُثَنَّاةٌ تَحْتَ بَعْدِ الحَاءِ، ضِدُّ الأَمَانَةِ^(١١)، وغيرها مِنَ العِبارَاتِ^(١٢).

(١) الفروق في اللغة ٢٥٩ - ٢٦٠

(٢) ينظر في تفسير الآية: تفسير الطبري ١٠ / ١٣٥ - ١٤٠، وزاد المسير ٣ / ٢٨٣ - ٢٨٤

(٣) المغرب ١ / ٤٨٨

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ٤٥

(٥) نفسه ٢ / ٢ / ٦٣

(٦) تحرير التنيبه ٣٥٤

(٧) المطلع ١١٩

(٨) المصباح المنير ١٦، وينظر: ص ١٣٥: والتَّصَاوُنُ خِلافُ الأَبْتِدَالِ

(٩) نفسه ١٨١

(١٠) لغات مختصر ابن الحاجب ١٨٦

(١١) نفسه ١٢٧

(١٢) ينظر: المغرب ١ / ٤٦، ٤٧، ٥٩، ٨٣، ١٨٧، ١٧٥، ٢٠٢، ٢١٢، ٢٨٢، ٤٧٦، ٤٨٨، ٤٥٥ / ٢

١٦٧، ٣٦٠، ٣٨٤، ٣٩٨، وتهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢ / ٢٣، ١٠٠، ١١١، ١٢٢، ١٨٣

٣ - بيان النظير :

ومن الوسائل التي اتبعتها أصحاب المعجمات الفقهية في سبيل الكشف عن دلالة الألفاظ، بيان النظير والشبيه من الأمثلة والألفاظ التي تخدم بيان الجانب الدلالي، والاحتجاج بالنظير معروف في أصول اللغة، ومنها ما أورده الأزهري في (باب الطهارة)، مبيناً دلالة (الطهور)، إذ قال: 'الطهور جاء على مثال (فعل)، واسْعَمِلَ (فعل) في كلام العرب لمعان مختلفة، منها مَجِيءُ فَعُولٍ بمعنى ما يُفْعَلُ به، مثل طَهور وِعْسول وِقَرور وِوَضوء، فالطهور: الماء الذي يُنْطَهَرُ به، والِعْسول: الماء الذي يُغْتَسَلُ به ويُغَسَلُ به الشيء، والقَرور الماء الذي يُتَبَرَّدُ به، ومن هذا الباب الفطور، وهو ما يفطر عليه من الطعام، والتشوق وهو ما يستنشق به، وكذلك الوضوء هو الماء الذي يتوضأ به ويوضأ منه كل متوضئ' (١)، وذكر الوقشي في بيان لفظة (الخلوف) في قوله ﷺ [والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك] (٢)، إذ قال: والخلوف - بضم الخاء - : التغير والرائحة، ومن فتح الخاء فقد أخطأ، وإنما هو بالضم، مصدرٌ خَلَفَ يَخْلُفُ خُلُوفًا، نظيره قعد يقعد قُعُودًا (٣)

واحتج السفي بأمثلة أخرى، قائلاً: (الطهور) بالفتح: وهو اسم ما يُنْطَهَرُ به من الماء أو الصعيد، ونظيره من اللغة السحور: وهو ما يُسْحَرُ به، والسُعوط: وهو ما يُسْعَطُ به (٤)، ولم يغفل المطرزي (٥)، والفيومي عن الاحتجاج بالنظير في هذا الموضوع (٦).

١٩٤، ٢/٢ / ٤، ٤٣، ٤٥، ٤٥، ١٧٤، ١٨٣، ١٩٣، وتحرير التنبيه ٤١، ٦٤، ٢٢٥، ٣٣٨، ٣٦٥،
والمطلع ٢٦، ١٠٥، ١٢٦، ٢١٦، ٣١٩، ٣٤٧، ٣٧٣، ٣٤٠، ٤٠٨، والمصباح المنير ٢، ١٦، ٣٩، ٢٣،
٥٠، ٥٤، ٥٦، ٧٢، ٨٧، ١١٢، ١٢٦، ١٥٠، ١٦٥، ٢٢٧، ٢٥١، ولغات مختصر ابن الحاجب ٨٩،
١٢ب، ١٩ا، ٢٢ب، ٢٦ب، ٢٧ب، ٨١ا.

(١) الزاهر ٢١

(٢) الموطأ ١ / ٣١٠، صحيح البخاري ٥ / ٢٢١٥

(٣) التعليق على الموطأ ١ / ٣١٨

(٤) طلبة الطلبة ١١، وينظر: ما ذكره عن لفظة (الزوج) في (كتاب الطلاق) ص ١١٥

(٥) المغرب ٢ / ٢٩، وينظر ما ذكره المطرزي في موضعين آخرين ١ / ٣٧٢ - ٣٧٣، ٢ / ٢٩

(٦) المصباح المنير ١٤٤

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْاِحْتِجَاجِ بِالنَّظِيرِ - أَيْضاً - مَا جَاءَ فِي بَيَانِ دَلَالَةِ (مَيْتَاءَ) الْوَارِدِ فِي حَدِيثِ اللَّقْطَةِ [مَا كَانَ مِنْ طَرِيقِ مَيْتَاءَ فَإِنَّهُ يَعْرِفُهَا سَنَةً...]^(١)، وَحَدِيثِهِ - ~~الطَّبِيعِ~~ - حِينَ تَوْفِي ابْنَهُ إِبرَاهِيمَ فَبَكَى عَلَيْهِ وَقَالَ: [لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَّ حَقَّ، وَقَوْلٌ صِدْقٌ، وَطَرِيقٌ مَيْتَاءَ...]^(٢)، فَقَدْ نَقَلَ الْمُطْرِزِيُّ مَا نَصَّهُ: " وَطَرِيقٌ مَيْتَاءَ: يَأْتِيهِ النَّاسُ كَثِيراً، وَهُوَ مِفْعَالٌ مِنَ الْإِتْيَانِ، وَنَظِيرُهُ: دَارٌ مِخْلَالٌ لِتِي تُحَلُّ كَثِيراً"^(٣)، وَاعْتَمَدَ الْفِيُومِيُّ عَلَى نَظِيرِهِ أَيْضاً، فَقَالَ: " وَطَرِيقٌ مَيْتَاءَ عَلَى مِفْعَالٍ...، وَالْمَعْنَى: يَأْتِيهَا النَّاسُ كَثِيراً، مِثْلَ دَارٍ مِخْلَالٍ، أَي: يَحِلُّهَا النَّاسُ كَثِيراً، وَيُقَالُ لِمُجْتَمَعِ الطَّرِيقِ مَيْتَاءَ، وَلَاخِرَ الْغَايَةِ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا جَرِي الْفَرَسِ مَيْتَاءَ أَيْضاً"^(٤)، وَهَذَا مَا جَاءَ فِي (الصَّحَاحِ): " وَ الْمَيْتَاءُ وَالْمِيدَاءُ مَمْدُودَانِ: آخِرُ الْغَايَةِ حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ جَرِي الْخَيْلِ، وَالْمَيْتَاءُ: الطَّرِيقُ الْعَامِرُ، وَبِجْتِمَاعِ الطَّرِيقِ أَيْضاً"^(٥)، وَ(مَيْتَاءَ) مَاخُذٌ مِنَ (الْإِتْيَانِ) عِنْدَ الزَّمْخَشَرِيِّ^(٦)، وَمِمَّا بَيَّنَّهُ الْمُطْرِزِيُّ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ دَلَالَةِ (اسْتَحْمَقَ) فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - [...أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ...]^(٧)، إِذْ قَالَ: " وَيُرْوَى وَمَالِي لَا أَحْتَسِبُ بِهَا وَإِنْ اسْتَحْمَقْتَ وَنَظِيرُهُ وَزَنَا وَمَعْنَى اسْتَنُوكَ إِذَا فَعَلَ فَعَلَ الْأُنُوكَ"^(٨)، وَفِي (الصَّحَاحِ): "الْأُنُوكُ بِالضَّمِّ: الْحُمُقُ، قَالَ ابْنُ الْخَطِيمِ:

(١) المستدرک علی الصحیحین ٢ / ٧٤

(٢) کنز العمال ٩ / ٢٤١

(٣) المغرب ١ / ٢٦

(٤) المصباح المنیر ٢

(٥) الصحاح - أنا - ٦ / ٢٢٦٣

(٦) الفائق فی غریب الحدیث والأثر ١ / ٢١

(٧) صحیح البخاری ٥ / ٢٠١١، وصحیح مسلم ٢ / ١٠٩٦، وقال الخطابي موضعاً الحديث نفسه قوله: "أرأيت إن عجز واستحمق، وفيه حذف واختصار، كائنه قال: أرأيت إن عجز واستحمق أيبطل الطلاق ويذهب هدراً؟ يعلمه أن الطلاق لازم له وأنه واقع في الحيض وقوعه في الطهر، وإن كان عجزه وحمقه أنه خالف السنة بإيقاعه الطلاق في غير وقته، يُقال: استحمق الرجل، إذا صار أحمقاً أو فَعَلَ فَعَلَ الحَمَى ومثله استنوك [غريب الحديث ٢ / ٤٠٢]

(٨) المغرب ١ / ٢٢٥

وداءُ التَّسْوِكِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ (١)

....

، والتَّوَاكَاةُ: الحَمَاقَةُ، وَرَجُلٌ أُنُوكٌ وَمُسْتَنُوكٌ، أَي: أَحْمَقٌ (٢).

وقد أكثر الفيومي من الاحتجاج بأبنية مماثلة لأبنية الألفاظ التي أراد بيان دلالتها، ذاكراً موافقتها لفظاً ومعنى، منها: تُوَادُّ فِي مَشْيِهِ تَمْهَلُ وَزناً وَمَعْنَى، وَالْجَذْبُ هُوَ الْمَحْلُ وَزناً وَمَعْنَى، وَخَاطَرْتُهُ عَلَى مَالٍ مِثْلَ رَاهِنْتُهُ عَلَيْهِ وَزناً وَمَعْنَى، وَالْحَوْلُ مِثَالُ الْحَدْمِ وَالْحَشْمِ وَزناً وَمَعْنَى، وَ الْكِنَانُ الْغِطَاءُ وَزناً وَمَعْنَى، وَالْجَمْعُ أَكِنَّةٌ مِثْلُ أَغْطِيَةٌ، وَقَالَ فِي مَادَّةِ (نَسَك) بَأَنَّ (النَّسْكَ) يَكُونُ اسْمَ الْمَكَانِ الَّذِي تُذْبِحُ فِيهِ النَّسِيكَةَ، وَهِيَ الدَّيْبِيحَةُ وَزناً وَمَعْنَى (٣)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَوَاضِعِ (٤).

٤ - ذكر الاستعمال الأصلي :

حاول أصحاب المعجمات الفقهية الوقوف عند أصل الاستعمال اللغوي للألفاظ الفقهية الواردة في فروع الفقه، فقد بين ابن حبيب دلالة (تصروا) في قوله ~~...~~ [...، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَصْرُؤُ الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، ...] (٥)، إذ قال: الْمَصْرَاةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ الَّتِي قَدْ صُرِّيَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا أَيَّاماً، وَمَعْنَى صُرِّيَ: أَي: حُبِسَ حَتَّى يَجْتَمِعَ، فَعَظُمَ لَذَلِكَ ضَرْعُهَا، فَحَسِبَ الْمُشْتَرِي أَنَّ تِلْكَ حَالُهَا فِي جِلَابِ كُلِّ يَوْمٍ فَعَرَّ بِذَلِكَ، وَأَصْلُ التَّصْرِيَةِ: حَبَسَ الْمَاءَ وَجَمَعَهُ، الْعَرَبُ يَقُولُ: صَرَيْتُ الْمَاءَ وَصَرَيْتُهُ، ... وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمَصْرَاةُ؛ كَأَنَّهَا مِيَاءٌ اجْتَمَعَتْ (٦)، وَنَقَلَ التُّرُويُّ الْكَلَامَ نَفْسَهُ (٧)، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا نَقَلَهُ أَبُو عُبَيْدٍ قَبْلَهُمَا (٨).

(١) ديوان قيس بن الخطيم ٢٢٥، وتام البيت في الديوان: وَبَعْضُ الدَّاءِ مُتَمَسِّسٌ شِفَاءُ وَدَاءِ التُّوكِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ

(٢) الصحاح - نوک - ٤ / ١٦١٢

(٣) المصباح المنير ٣١، ٣٥، ٦٦، ٧٠، ٢٠٧، ٢٣٠ على التتابع .

(٤) نفسه ٣، ٧، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٧، ٣٢، ٣٩، ٤٢، ٤٣، ٤٩، ٥٢، ٦٠، ٦٣،

٦٨، ٧١، ٧٣، ٧٤، ٧٦، ٧٩، ٨٣، ٨٧، ٢٠٥، ٢١١، ٢١٤، ٢١٧، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٦ .

(٥) الموطأ ٢ / ٦٨٣

(٦) تفسير غريب الموطأ ١ / ٣٩٦ - ٣٩٧

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ١٧٦

(٨) غريب الحديث ٢ / ٢٤١

ووقف الأزهرى عند لفظة (المرتدبة) من (باب الصيّد والدّبائح)، فقال: 'التردي أن يقع من رأس جبل أو يطيح في بئر، وأصله من رديت، أي: رميت، أردى ردياً، والمرادة: حَجَر يرمى به، ويكون تردى بمعنى: هَلَكَ من ردى يردى ردى، والمرتدبة في القرآن من رديت، أي: طرخت، فتردى أي: سقط' (١).

وذكر التّسقيّ أصل لفظة (البروك) في (كتاب الصلاة)، إذ قال: ونهى عن بُرُوكِ كِبُرُوكِ الجَمَلِ، وهو أن يبدأ بأعاليه إذا انحطّ إلى الأرض، والجَمَلُ يفعل كذلك، وأصله: وضع البرك على الأرض، أي: الصدر بفتح الباء وتسكين الراء (٢)، ونقل الثّوويّ عن ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) قوله: بأنّ البروك مشتقّ من البرك، بفتح الباء وإسكان الراء، وهو الصّدر، لأنّه يضع صدره على الأرض، وأصل هذه الكلمة من الثبوت (٣)

ومن يقرأ المعجّمات الفقهية يجد ألفاظاً فقهية كثيرة أرجعها أصحابها إلى استعمالها اللغويّ الأول بعيّة الكشف عن دلالتها الأصليّة، ومن هذه الألفاظ: (الحدود) (٤)، و(الحنس) (٥)، و(الذبيحة) (٦)، و(الرعاف) (٧)، و(السقيّة) (٨)، و(الشفاة) (٩)، و(الفك) (١٠)، و(التثويب) (١١)، و(وجبت) (١٢).

(١) الزاهر ٢٤٦ - ٢٤٧

(٢) طلبة الطلبة ٢٩

(٣) تحرير التنبيه ٢٤٥، وينظر: معجم مقاييس اللّغة - برك - ١٠٨ - ١٠٩

(٤) طلبة الطلبة ١٥٢، المصباح المنير ٤٨

(٥) طلبة الطلبة ١٢٣

(٦) المصباح المنير ٧٨

(٧) التعليق ١ / ٨٠

(٨) الزاهر ١٣٨، وتحرير التنبيه ٢٢٣، والمطلع ٢٢٨

(٩) الزاهر ٨٢، وطلبة الطلبة ٢٤٥

(١٠) طلبة الطلبة ٢٩٨

(١١) التعليق ١ / ١١٢

(١٢) الزاهر ١١٧

التطور الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة



البحث الأول: التطور الدلالي؛ ماهيته،
وأسبابه، وظواهره .

البحث الثاني: ظواهر التطور الدلالي في المعجمات
الفقهية المتخصصة.

البحث الثالث: الخلاف المنهجي وأثره في دلالة
المصطلح الفقهي.

رَفَعُ
جِدِّ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْمُحْتَرَمِ
السُّلَيْمَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
www.moswarat.com

التطور الدلالي : ماهيته ، وأسبابه ، وظواهره

(١) الدلالة مُصْطَلَحًا وَعِلْمًا :

الدَّالَّةُ فِي اللُّغَةِ: مصدرٌ دلَّ يدلُّ دَلَالَةً وِدَالَةً وِدَالَةً، والفتح أعلى، ويقال فيه: دُلُّوهُ بِالضَّمِّ وقلب الألف واواً، ويُقصدُ بها الإرشاد والهداية، والدليل والبدال: المرشدُ إلى المطلوب^(١)، وذكر ابن الخليلي: "وإن دلَّ على بيعٍ أي: أرشد المشتري إليه فكان سمساراً بينهما، ويسمى الدلال^(٢)"، وفي التنزيل ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِمْ إِلَّا دَابَّةٌ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ ﴾ [سبا / ١٤]، وقد فرَّق بعضهم بين (الدَّالَّة) بفتح الدال و(الدَّالَّة) بكسرها، فقالوا "وما كان للإنسان فيه اختيار في معنى الدلالة فهو بفتح الدال، وما لم يكن له اختيار في ذلك فكسرها، مثاله: إذا قلت: دلالة الخير لزيد، فهو بالفتح، أي له اختيار في الدلالة على الخير، وإذا كسرتها، فمعناه حينئذٍ صار سجيّة لزيد فيصدر منه كيفما كان^(٣)".

و الدَّالَّةُ فِي الاصطلاح، هي المعنى الذي يُعبَّر عن لفظٍ ما، سواءً أكان ذلك المعنى قد وضع له اللفظ أصلاً، أم دلَّ عليه ولم يوضع له ابتداءً^(٤)، وعرفها الشريف الجرجاني تعريفاً منطقياً، إذ قال "كون الشيء مجالاً يلزم من العلم به العلم بشيءٍ آخر، والشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول^(٥)"، ومعنى ذلك أن الدلالة وحدة تقوم على نسبة بين شيئين مرتبطين ببعضهما البعض ارتباطاً لا انفصام فيه، الشيء الأول: الدال، وهو الذي إذا عُلِمَ بوجوده يستدعي انتقال الذهن إلى وجود شيءٍ آخر هو المدلول، وهو

(١) ينظر مادة - دلل - في: الصحاح ٤ / ١٦٩٨، لسان العرب ٤ / ٣٩٤، والقاموس المحيط ٢ / ١٣٢٢

(٢) المطالع على أبواب المقنع ٢٧٩

(٣) الكلبيات ٢ / ٣٢١ - ٣٢٢

(٤) كشاف اصطلاحات الفنون ٢ / ٢٨٤

(٥) التعريفات ١٣٩

الشيء الثاني^(١)، ووصف أحدهما متوقف على حصول الآخر، وإن معرفة الدال متقدمة على معرفة المدلول، والمدلول مترتب عليها، ولكنها لا توصف بالدلالة ما لم يحصل المدلول، وبعبارة أخرى: إن ذات اللفظ يحصل قبل حصول المعنى في الذهن، ولا يوصف بأنه دال إلا بعد حصول المعنى في الذهن^(٢).

فالدلالة إذن معنى منتزَع من الدال والمدلول، وينشأ من العلم بالدال العلم بالمدلول تبعاً لما ذكره الدالّيون، وأن (ما يلزم من العلم بالشيء العلم بالشيء الآخر) فيه إشارة إلى أن انتقال الفهم من الأمر الأول إلى الأمر الثاني هو بسبب علاقة معينة إضافية بين الاثنين^(٣).

وقد شارك اللغويين في دراسة الدلالة علماء ومفكرون في ميادين كثيرة، كالفلاسفة والمناطق، وعلماء النفس والاجتماع وغيرهم من العرب والهنود واليونان، لتداخل هذه الميادين في ميدان (الدلالة)^(٤)، وقد قال بعضهم في العلاقة بين المنطق والدلالة: "إنك لا تستطيع أن تقول متى تبدأ الفلسفة وتنتهي السيمانتيك، وما إذا كان يجب أن تعتبر اعتبار الفلسفة داخل السيمانتيك أو السيمانتيك داخل الفلسفة"^(٥)

وأصبحت الدلالة تعرف عند المحدثين بـ(علم الدلالة) Semanticse، وعرفوه بأنه دراسة المعنى^(٦)، وقد أصبح قمة الدراسات اللغوية اليوم وغايتها، فليس هناك لغة دون المعنى^(٧)، ومن الباحثين من أحسن صنفاً حين بين وهم من جعل الدلالة علماً عند

(١) ابن جني وعلم الدلالة ٢٣

(٢) البحث الدلالي في تفسير الميزان ٢٣

(٣) علم الدلالة عند العرب (دراسة مقارنة مع السيميائية الحديثة) ١٠

(٤) مناهج البحث في اللغة ٢٧٤، وعلم الدلالة (بالر) ١٦ - ٢١، واللسانيات والدلالة ٣٠

(١) Semantics, F, George p. ١٠٧

(٦) علم الدلالة (لايتز) ٩، وعلم الدلالة (أحمد مختار عمر) ١١

(٧) علم اللغة (السعران) ٢٦١

العرب، لأنها كانت دراسةً للدلالات أو لجوانب من البحث الدلالي^(١)، وهذا لا ينفي مجال من الأحوال وجود مباحث دلالية في معظم الأعمال اللغوية المبكرة عند العرب، مثل: تسجيل معاني الغريب في القرآن الكريم، والحديث عن مجاز القرآن، والتأليف في الوجوه والنظائر في القرآن، وإنتاج المعجمات، وحتى ضبط المصحف بالشكل يُعدُّ في حقيقته عملاً دلاليًا، لأنَّ تغيير الضبط يؤدي إلى تغيير المعنى^(٢)، ولا يُنسى في هذا الباب دراسات الأصوليين التي سبقت في كثيرٍ من نتائجها دراسة المعنى في العصر الحديث، لأنَّ الدلالة كوَّنت ركيزة العمل الأصولي، وقد جال علماء الأصول وراءها أيًّا كان مكانها، وعرضوا لها سواءً أكان ذلك على مستوى اللفظ المفرد أم على مستوى التركيب^(٣)، فتناولوا في دراساتهم دلالة اللفظ من حيث الشمول (العام، الخاص، المشترك)، ودلالة المنطوق، ودلالة المفهوم، وتقسيم المعنى بحسب الظهور والخفاء، وطرق الدلالة، والتغيير الدلالي، والحقيقة والمجاز، والمشارك اللفظي والمترادف^(٤).

وهناك مَنْ صرَّح بأنَّ من الممكن للمرء أن يزعم، دون وهم أو مبالغة، أن علم الأصول على وجه الإجمال إنما هو بحث في الدلالة، لفظاً وجملةً، نصّاً وسياقاً، وهذه أمورٌ تُشكِّل موضوع الدرس الدلالي المعاصر ومادة البحث فيه^(٥)، مَنْ يتمعن في مؤلفات الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، والفارابي (ت ٣٣٩هـ)، والغزالي (ت ٥٠٥هـ)، وغيرهم، يجد جملةً من تلك المباحث الدلالية التي ذكرناها^(٦).

(١) ينظر: البحث الدلالي في تفسير الميزان ٢٧

(٢) ينظر: موسوعة المفاهيم (الدلالة)، بقلم: د. أحمد مختار عمر، المتاح على الموقع الإلكتروني :

lif@gega.netwww. - http//

(٣) التصوّر اللغوي عند الأصوليين ٧٣

(٤) المصدر نفسه ٧٣

(٥) اللسانيات وعلم الدلالة ١١

(٦) علم الدلالة: أصوله ومباحثه في التراث العربي ٢٧ - ٤١، ١٠٩ - ١٥٩

وشكّل علم الدلالة في الدراسات اللغوية الحديثة مجالاً من مجالات علم اللغة الرئيسي، وقد ظهر مُصطلح (علم الدلالة) على يد اللغوي الفرنسي ميشال بريال (M. Breal) في صورته الفرنسية (Le Semantique) في أواخر القرن التاسع عشر، حين قدّم كتابه (علم الدلالة) الذي نحاه فيه نحواً تأثراً بالاتجاهات التاريخية التي سادت الدراسات اللسانية آنذاك^(١)، وهو مشتق من أصل يوناني semantikos، ومعناه: يدلُّ، ومصدره كلمة sema، أي: إشارة، وقد نقلت كتب اللغة هذا الاصطلاح إلى الإنكليزية، وقد عمّ انتشاره نظراً لقصره ولخفته في النطق^(٢)، أمّا عن شيوع مصطلح (علم الدلالة) على هذا النحو في العربية، فهو ترجمة تتصل بالفهوم الغربي لمعنى المصطلح أكثر من أنصاليها بالمعنى المعجمي لكلمة (الدلالة) أو الدلالة في العربية^(٣).

وقد شاركت عوامل كثيرة في تحديد هذا العلم وتطوره، منها: ظهوره في مقدمات كتب المنطق بوصفه علماً استدلالياً يضع الأصول المنطقية والأسس الرئيسة لبنية اللغات، وكونه علماً يتناول دلالات الألفاظ والتراكيب اللغوية^(٤)، وقد دفع الكشف عن العلاقة بين (الدالّ) و(المدلول) أو جردن Ogden، وريتشارد Richard إلى تطبيق المثلث الدلالي في تفسير العلاقات التي تربط بين الفكرة والكلمة والشئ الخارجي^(٥)، تلك العلامة اللسانية التي تستدعي - على وفق ما ذكره العالم اللغوي سوسير - توافر شروط ثلاثة: أ - أن تكون العلامة اللسانية دالة على المعنى.

(١) علم الدلالة السلوكي ١٠

(٢) دور الكلمة في اللغة ١٤، وعلم الدلالة العربي ٦

(٣) اللسانيات وعلم الدلالة ٢٣

(٤) علم الدلالة عند العرب ٥ - ٦، واللسانيات والدلالة ٤٢ - ٤٥، والبحث الدلالي عند ابن سينا في

ضوء علم اللغة الحديث (اللسانيات) ١٧٤ - ١٧٥

(٣) The meaning of meaning p.٧

ب - أن تكون مستعملةً في مجتمع لساني يفهمها .

ج - أن تنتمي إلى نظام من المعاملات اللغوية .^(١)

وقد طبق بلومفيلد (Bloomfield) النظرية السلوكية في مجال علم النفس، لتفسير ثنائية المثير (Stimulate) والاستجابة (Response)، في حين أكد فيرث (Firth) الوظيفة الاجتماعية للغة، ضمن المنهج السياقي الذي أتبعه، والذي ظهر - لاحقاً - بوصفه نظرية دلالية لغوية عُرِفَتْ بِـ (النظرية السياقية) على يد اللغوي لاينز (Lyons)، وتعتمد فكرتها على أن المكوّن الدلالي لا ينكشف معناه إلا من خلال سياقات مختلفة^(٢)، وتوالت النظريات بعد ذلك محاولة دراسة المعنى، إلا أنها اختلفت في نظرتها تجاه المعنى نتيجة لاختلاف مناهجها^(٣).

(٢) التطورُ الدلالي :

(التطورُ الدلالي) Semantic Development هو التغييرُ الذي يطرأ على اللغة سواء في أصواتها أو دلالة مفرداتها، أو في الزيادة التي تكتسبها اللغة أو النقصان الذي يصيبها، وذلك كله نتيجة عوامل مختلفة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحياة الأمم في كافة مجالاتها^(٤)، فالحياة في تغيير دائم، أما اللغة فتعبر عن هذه الحياة وعن حاجاتها، لذا لا بُدَّ من تغيير اللغة نتيجة طبيعية لتغير مادتها، وهي الحياة، ولا يمكن أن تتطور الحياة من دون تطور في اللغة التي تنقلها وتعبّر عنها^(٥)، وتكمن أهمية اللغة في أنها وثيقة الصلة بالإنسان وبيئته،

(١) علم اللغة العام ٩٥ - ٩٦

(٢) Firth's Theory of Meaning p.٢٨٨

وعلم الدلالة (د. أحمد مختار عمر) ٦٨

(٣) ينظر في تفصيلات هذه النظريات: علم الدلالة (د. أحمد مختار عمر) ٥٣ - ١٤١، وعلم الدلالة:

دراسة وتطبيقاً ٤٣ - ٥٢، وعلم الدلالة: أصوله ومباحثه ٨١ - ١٠٥

(٤) التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم ٤٥

(٥) see: English Language p.٢٣

فهي تُظهِر المجتمع الإنساني على حقيقته، وهي فضلاً عن كونها الرابطة التي تجمع أعضاء المجتمع الواحد بعينه، فهي العامل المهم للترابط بين جيل وجيل، وانتقال الثقافات عبر العصور^(١).

ومعلوم أنّ الألفاظ ترتبط بدلالاتها ضمن علاقة متبادلة - كما يقول ستيفن أولمان - وعلى هذا الأساس يقع التغيير في المعنى كلما وجد أيّ تغيير في تلك العلاقة الأساسية^(٢)، وقال أيضاً بأنّ اللغة ليست هامة أو ساكنة بحال من الأحوال، على الرغم من أن تقدمها قد يبدو بطيئاً في بعض الأحيان^(٣)، لأنّ الحقيقة العلمية التي لا خلاف فيها اليوم هي أنّ الألسنة البشرية كلّها تتطوّر ما دامت تتداول، ومفهوم التّطوّر إنّما هو مأخوذ في معنى التّغيير، إذ يطرأ على بعض أجزائها تبدل نسبيّ في الأصوات والتّركيب من جهة، والدلالة - على وجه الخصوص - من جهة أخرى، إلا أنّ هذا التّغيير يحدثُ ببطءٍ فيخفى على الحسّ الفردي المباشر^(٤).

و التغيير الدلالي ظاهرة طبيعية، يمكن مراقبتها بوعي لغوي لحركية النظام اللغوي المتشيمة بالبطء والخفاء، إذ تنتقل العلامة اللغوية من مجال دلاليّ معين إلى مجال دلاليّ آخر، وقد شبه بعض اللغويين تغير الدلالة عن طريق اكتساب الكلمة لمعان جديدة بالشجرة تنبت فروعاً جديدة، وهذه الفروع تنبت فروعاً أصغر، والفروع الجديدة قد تُخفي الفروع القديمة، وتقضي عليها، وقد لا يحدث ذلك دائماً، وهناك من المعاني السابقة ما ازدهرت وانتشرت على الرغم من نموّ المعاني الجديدة اللاحقة^(٥)، ولهذا

(٢) فقه اللغة المقارن ١٦٩

(٢) دور الكلمة في اللغة ١٦٩

(٣) نفسهُ ١٧٠

(٤) اللسانيات وأسسها المعرفية ٣٨

(٤) Studies in words p. ٧

التَّغْيِيرُ الدَّلَالِي شِقَانٌ، يَتَعَلَّقُ أَوْلُهُمَا بِبِنِيَةِ اللُّغَةِ (وَيُسَمَّى التَّطَوُّرَ الدَّاخِلِيَّ)، وَثَانِيهِمَا يَتَعَلَّقُ بِمَجَالَاتِ الِاسْتِخْدَامِ اللُّغَوِيِّ (وَيُسَمَّى التَّطَوُّرَ الْخَارِجِيَّ)، وَكِلَاهُمَا نَابِعٌ مِنَ الطَّبِيعَةِ الرَّمْزِيَّةِ الصَّوْتِيَّةِ، وَمِنَ الوَظِيفَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ لَهَا، لِيُفَسِّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ^(١).

وقد أدرك بدير جيرو أن أيّ تغيير دلالي هو تغيير معنوي، وأن القيمة الدلالية للكلمة تكمن في معناها^(٢)، وأشار إلى أننا حين نُعْطِي اسماً عن عمد لمفهوم ما من أجل غايات إدراكية أو تعبيرية، فإننا نُسَمِّي - حينئذٍ - الأشياء، وتتغير دلالة الشيء المُسَمَّى بإحدى المشتركات الثانوية (معنى سياقي، قيمة تعبيرية، قيمة اجتماعية) لتنزلق تدريجياً إلى المعنى الأساسي وتحل محله، فيتطوّر المعنى.

ويكون هذا التغيير في الحالة الأولى فردياً وشعورياً، ومتقطعاً، في حين يكون في الحالة الثانية جماعياً، وغير شعوري و متدرجاً، وهو ينتج في الحالتين عن تغيير في بنية المشتركات النَّفْسِيَّةِ المكوّنة للمعنى ولقيَمِ الكلمة^(٣).

(٣) عوامل التطوّر الدلالي :

إن وقوع أيّ تغيير دلالي مرتبط ببينة النص وفق العوامل والأسباب التي أدت إلى هذا التطوّر، لذا وجبت الإشارة إلى هذه العوامل، لأن أيّ نظرية مناسبة عن التغيير اللغوي يجب أن تميز بدقة بين أنواع التغيير التي يمكن أن تحدث في النظام اللغوي، كما يجب أن تعني بتوضيح أسباب هذه التغيرات ونظام حركتها^(٤)، وقد حصر الدلاليون عوامل التطوّر الدلالي في ثلاث مجموعات، هي: عوامل لغوية وتاريخية واجتماعية، إلا أنها لم تكن جامعة لها، كما ذكره ستيفن أولمان بقوله: إن هذه الأنواع الثلاثة مجتمعة

(١) اللغة العربية عبر العصور ٩ - ١٠

(٢) علم الدلالة ١٦

(٣) نفسه ٩٩

(٤) Fundamentals of Linguistic Analysis p.٣٠٤

تستطيع فيما بينها أن توضحَ حالات كثيرة من تغير المعنى، ولكنها مع ذلك ليست جامعةً مجال من الأحوال^(١)، وقد تُقسَّم هذه العوامل على عوامل مقصودة مُتعمَّدة، وأخرى غير مقصودة^(٢).

وفيما يأتي أهم العوامل التي تؤدي إلى تغير المعنى، وهي :

١ - العامل الاجتماعي النفسي :

إن اللغة ظاهرة اجتماعية، تتأثر بعوامل البيئة أو المجتمع الذي تعبر عنه، شأنها في ذلك شأن سائر ألوان النشاط الإنساني، ومن مظاهر هذا التأثير انتقال الدلالة من المحسوسات إلى الدلالة التجريدية نتيجة لرقى العقل الإنساني ويكون ذلك تدريجياً، وقد تندثر الدلالة الحسية فاسحةً مجالها للدلالة التجريدية، وقد تظل مستعملة جنباً إلى جنب مع الدلالة التجريدية لفترة من الزمن^(٣).

وأثر كل من التشاؤم والتفاؤل في تغيير دلالة الألفاظ لكونهما من الغرائز الإنسانية، فالمرء يتشاءم من ذكر المعنى السيئ، فيعدل عنه إلى لفظ آخر أحسن منه، ويثجه في الغالب نحو المعاني المضادة، كتسمية العرب اللديغ بـ(السليم) تفاؤلاً بالسلامة، وتسمية الصحراء المهلكة بـ(المفازة) تفاؤلاً بالنجاة من هولها، وإطلاق (البصير) على الأعمى كراهيةً لاسم السوء أن ينطقوا به، وهذا ما أكدّه ابن حبيب المالكي^(٤)، ومما نقله النووي فيما يتعلّق بهذا الباب قوله : ...، والسليم: اللديغ، قال أهل اللغة في وجه تسميته بذلك قولان، أحدهما: التفاؤل بسلامته، والثاني: أنه أسلم لما به^(٥)، ومثله ما نقله الفيومي إذ

(١) دور الكلمة في اللغة ١٧٠

(٢) التطور اللغوي مظهره وعالله وقوانينه ١١١ - ١١٥

(٣) دلالة الألفاظ ١٦٢

(٤) ينظر: تفسير غريب الموطأ ١٩٢/٢ - ١٩٣

(٥) تهذيب الأسماء واللغات ١٥٣/١/٢

قال: 'المفازة: الموضع المهلك، مأخوذة من فَوَزَّ بالتشديد إذا مات، لأنها مَظِنَّة الموت، وقيل: من فاز إذا نجح وسلم، وسُمِّيَتْ به تفاؤلاً بالسلامة'^(١).

ولا يخلو أي مجتمع إنساني من تحريم موضوعات معينة ومن تجنُّب بعض العبارات والكلمات المتعلقة بهذه الموضوعات وتقنينها^(٢)، والتأمل في بعض الإيحاءات المكروهة لبعض الألفاظ يرى تدخلها في دائرة الحظر لدلالاتها الصريحة على ما يقبح ذكره، وتعرف بـ(اللامساس)، ويؤدي إلى التحايل في التعبير أو ما يُسمَّى بالتلطف، وهو في حقيقته إبدال الكلمة الحادة بكلمة أقل حدة وأكثر قبولاً، وهذا التلطف هو السبب في تغيير المعنى^(٣)، وتشكل ألفاظ التبول والتبرز وأعضاء التناسل طائفة من الألفاظ التي تتعرض لمعايير الذوق الاجتماعي، وتاباها الآداب العامة فيستعاض عنها بألفاظ أخرى من اللغة نفسها أو من لغة أجنبية^(٤).

٢ - العامل التاريخي :

إن انتقال الألفاظ من جيل إلى جيل، ومن عصر إلى آخر يصاحبه تغيير في مدلولاتها، نظراً لما يحدث من تغيير وتطور في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها، مما يمس حياة الإنسان من قريب أو بعيد، ويتجلى هذا الأمر عند انتقال الألفاظ من عصر إلى آخر، ومن فترة تاريخية معينة إلى فترة تاريخية جديدة، يحدث فيها ما يحدث من تغير في حياة الناس وعاداتهم وتقاليدهم وما جدَّ عليهم من صناعات جديدة وعلوم حديثة، كلُّ هذا لا بُدَّ أن يُجاريه تطور في الألفاظ وتغير في الدلالة^(٥).

(١) المصباح المنير ١٨٤، وينظر: المطلع ٣٠٨

(٢) اللغة والمجتمع: رأي ومنهج ١٢٩

(٣) علم الدلالة (أحمد مختار عمر) ٢٤٠

(٤) لحن العامة والتطور اللغوي ٥٨

(٥) اللغة والمجتمع (د. محمود السمران) ٦٢، ما بعدها .

وللعامل التاريخي أهميته لأنه يمثل فرعاً مهماً من فروع علم الدلالة، وهو ما يسمى بـ(علم الدلالة التاريخي) الذي يدرس تغيير المعنى بمرور الزمن^(١)، وتصلح في العربية ألفاظ كثيرة لأن تكون مادة البحث اللغوي التاريخي، فضلاً عن الألفاظ الإسلامية والحضارية، فهناك ألفاظ وكلمات وجُمَلٌ تُسَبِّتُ إلى رسول الله ﷺ ولم تُسَمَّعْ قبله، قال السيوطي^٢ ومن فصاحته ٧ أنه تكلم بالألفاظ اقتضبها، لم تُسَمَّعْ من العرب قبله، ولم توجد في متقدم كلامها، كقوله: [مات حَتْفَ أَنفِهِ]^(٢)، [حَمِي الوطيس]^(٣)، [لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ مرتين]^(٤)، في ألفاظٍ عديدة تجري مجرى الأمثال، وقد يدخل في هذا إحدائه الأسماء الشرعية^(٥).

و من هذا القبيل ما أدخله اللغويون القدماء في باب (الشاذ) من الكلام^(٦)، وما يقع ضمن (المولّد) من الكلام، ويقصد بـ(المولّد) ما لم يتكلم به العرب أبداً^(٧)، وفي المُعْجَمَاتِ الفِقهِيَّةِ طائفة من هذه الألفاظ، يقول المطرزي في بيان لفظة (البَدْرَقَة): (البَدْرَقَة) الجماعة التي تتقدم القافلة، وتكون معها تحرسها وتمنعها العدو، وهي مولدة^(٨)، ونقل النووي في (باب زكاة المعدن والركاز) أن الفِطْرَةَ: بكسر الفاء اسم للمخرج من زكاة الفِطْر، وهو اسم مولّد، ولعلها من الفِطْرَة التي هي الخِلْقَة^(٩)، وقال ابن الحنبلي فأما الفِطْرَة فمولدة، والقياس لا يدفعه، لأنه كالعُرْفَة والبُعْيَة لمقدار ما يؤخذ

(١) علم الدلالة (بالمر) ١٢

(٢) مجمع الزوائد ٢٧٧/٥

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٣٩٨

(٤) صحيح البخاري ٥/ ٢٢٧١، وصحيح مسلم ٤/ ٢٢٩٥

(٥) المزهر في علوم اللغة وأنواعها ١/ ١٦٥

(٦) منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث ٣٩

(٧) تحرير التنبيه ١٢٥، وجاء في معجم (العين): وكلام مولّد: مستحدث لم يكن من كلام العرب [٨/ ٧١]

(٨) المغرب ١/ ٦٢

(٩) تحرير التنبيه ١٣٥

من الشيء، فهذا ما وجدته في اللفظة بعد بحث كثير^(١)، وأكد الأمويّ كلام سابقه، فقال في بيان دلالة (صَدَقَةُ الْفِطْرِ) ما نصّه: 'يُقَالُ لِلْمُخْرَجِ فِطْرًا، بِكَسْرِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الطَّاءِ لَيْسَ غَيْرًا، وَهِيَ لَفْظَةٌ مَوْلُودَةٌ، لَا عَرَبِيَّةٌ وَلَا مُعَرَّبَةٌ، بَلْ اصْطِلَاحِيَّةٌ لِلْفُقَهَاءِ، وَكَانَهَا مِنْ الْفِطْرَةِ الَّتِي هِيَ الْخَلْقَةُ، أَي: زَكَاةُ الْخَلْقَةِ'^(٢).

وهناك ألفاظ أخرى لم تكن من كلام العرب وإنما استحدثت في لغتها، كـ(المائش)^(٣)، و(الفرج)^(٤)، و(الطرش)^(٥)، و(الاسفيداج)^(٦)، و(اللّت)^(٧)، و(الزبون)^(٨)، و(السبحة)^(٩)، و(الصوفي)^(١٠).

٣ - العامل الثقافي :

إنّ اللغة تتغيّر دلالتها تبعاً للمستوى الثقافي للمتكلمين بها، وقد يكون التغيير الحاصل متّجهاً نحو التقدم والرقى أو يتّجه نحو الدرك والانهطاط، فكلّما اتسعت حضارة الأمة، ورقى تفكيرها، نهضت لغتها، وسمت أساليبها، ودقت معاني مفرداتها القديمة، ودخلت فيها مفردات أخرى عن طريق الوضع والاشتقاق، لتشكل المرأة التي تصوّر طبقات الناس ومستويات ثقافتهم، لأنّ الخصائص العقلية للأمة، ومميزاتها في الإدراك والوجدان والنزوع، ومدى ثقافتها، ومستوى تفكيرها ومنهجها، وما إليه....

(١) المطلع ١٣٧

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ١٥٥

(٣) تحرير التنبيه ١٢٥، وينظر: المصباح المنير ٢٢٤

(٤) تحرير التنبيه ٢٣٣

(٥) المطلع ٩٨، وينظر: المصباح المنير ١٤١

(٦) المطلع ٣٤٩

(٧) نفسه ٣٥٧

(٨) المصباح المنير ٩٥

(٩) نفسه ١٠٠

(١٠) نفسه ١٣٤

كل ذلك ينبعث صداه في لغتها^(١)، يقول ماريو باي إن ثقافة أي أمة أو جماعة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنمط لغتها ما دامت الأخيرة تعكس عادة نشاطات هذه الطائفة^(٢)، وذكر أنه "لا شك أن اللغة تشكل جزءاً من الوعي الثقافي للجماعة، وهي تعدُّ واحدة من أقدم المظاهر لهذا الوعي"^(٣).

و من يتأمل لغة الفقهاء يراها تختلف عن لغة الأطباء، ولغة الصحفيين تختلف عن لغة المدرسين^(٤)، إذن فاللغة تمثل أحد جوانب ثقافة المجتمع^(٥)، وهي مسيرة لكل الأوضاع، وكل مجالات المجتمع، فهناك الثكنة وهناك الشارع، فضلاً عما يحيط بالدلالات الهامشية، وهي أقرب ما تكون إلى الألبان لا تفهمها إلا المجموعة الصغيرة التي حددت مدلولاتها، وقد تفقد هذه الدلالات أو تتغير بخروجها عن حدود هذه الجماعة^(٦).

٤ - العامل الديني :

للعامل الديني أثر كبير في التغيير الدلالي، لأنه يمثل مجالاً تستعمل فيه اللغة بما لا تستعمل في سواه، ويظهر ذلك بوضوح في العلاقة التي يقيمها الدين بين الفرد ومعبوده، وتأسيس هذه العلاقة بأن لها لغتها، لا في كلام المعبود وحده، بل في كل كلام متعلق بأي شأن من شؤونها^(٧).

ويعدُّ القرآن الكريم المثل الأعلى في الروعة والبيان، وقد طوّر العربية وجعلها خليقة بأن تكون معربة عن دين جديد هو في حقيقته حضارة جديدة^(٨)، إذ لا مشاحة

(١) علم اللغة (د. علي عبد الواحد وافي) ٢٥٧، ٢٦٤

(٢) أسس علم اللغة ٢٠٦

(٣) نفسه ٢٠٧

(٤) نفسه ١٨٨ وما بعدها .

(٥) علم اللغة الاجتماعي ١٤٧

(٦) علم الدلالة: دراسة وتطبيقاً ٥٦ - ٥٧

(٧) اللغة والمجتمع (د. محمود السعران) ١٠٩

(٨) التطور اللغوي التاريخي ٤٩

في أن الإسلام قد أثر في اللغة تأثيراً كبيراً، وقد فرض الانتماء إلى الدين الجديد على المسلمين من عرب وغيرهم الاهتمام باللغة العربية بل وتعليمها، لأن المسلم يلجأ إليها في قراءته لكتاب الله - جل شأنه -، وفي صلواته وأدعيته والأمور الأخرى كالآذان والأوراد والأذكار والطواف وغيرها^(١).

و خير شاهد على تأثير الدين الإسلامي الحنيف في تغيير دلالات الألفاظ، ما حدث من تغيير دلالة مجموعة كبيرة من الألفاظ التي عُرِفَتْ فيما بعد بـ (الألفاظ الإسلامية)، فضلاً عن إحداثه لألفاظ جديدة للتعبير عن معان جديدة اقتضاها الشرع الحنيف والواقع الجديد، ومحا ألفاظاً قديمة ذَهَبَتْ بزها بذهاب بعض الاعتقادات القديمة.

فَمِنْ جُمْلَةِ الدَّلالات التي أضافها الإسلام، دلالة (عاشوراء)، قال ابن الحنبلي في (باب صَوْمِ التَّطَوُّعِ): 'عاشوراء: اليوم العاشر مِنَ الْمُحَرَّمِ، ...، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي (المُشَارِقِ): عاشوراء: اسم إسلامي، لا يُعْرَفُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، قاله ابن دريد^(٢)، وَنَقَلَ ابن الحنبلي عن أبي السعادات ما أَبْطَلَهُ الإسلام من عباراتٍ، مثل (أَيَّتَ اللَّعْنِ) و(أَلْعَمُ صَبَاحاً)، فَقَالَ فِي بيان دلالة (التَّحِيَّاتِ): 'قال أبو السعادات: وإِذَا جُمِعَ التَّحِيَّةُ لِأَنَّ ملوك الأَرْضِ يُحَيُّونَ بِتَحِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فيقال لبعضهم: (أَيَّتَ اللَّعْنِ)، ولبعضهم: (أَلْعَمُ صَبَاحاً)، ولبعضهم: (اسلم كثيراً)، ولبعضهم: (عَشْرُ أَلْفِ سَنَةٍ)، فقليل للمسلمين: قولوا التَّحِيَّاتِ لله، أي: الألفاظ التي تدلُّ على السَّلَامِ، وَالْمَلِكُ وَالْبَقَاءُ هي لله ﷻ^(٣)، ومنها أيضاً ما أورده الفيومي في بيان لفظة (المُرْبَاعِ) إذ قال: 'المُرْبَاعُ: بكسر الميم، رُبْعُ الغَنِيْمَةِ، كان رئيس القوم يأخذه لنفسه في الجاهلية، ثم صار خُمُساً في الإسلام، وَرَبَّعَتُ القَوْمَ أربعمهم بفتحيتين، إِذَا أَخَذْتُ مِنْ غَنِيْمَتِهِمُ المُرْبَاعَ، أو رُبْعَ ما لهم، وَإِذَا صِرْتُ رَابِعَهُمُ أيضاً^(٤).

(١) تاريخ اللغة العربية ٢٢٨

(٢) المطلع ١٥٣، وينظر: جوهرة اللغة ٢ / ٣٤٣، ومشارق الأنوار ٢ / ١٠٢، وقد نقل الأموي كلام صاحب المطلع دون أن يشير إليه [ينظر: لغات مختصر ابن الحاجب ٤٦ أ].

(٣) المطلع ١ / ٧٩، والنص منقول بلفظه عن أبي السعادات ابن الأثير [النهاية ١ / ١٨٣].

(٤) المصباح المنير ٨٢، ١٣١

٥- العامل اللغوي :

مِنَ الْبَدْهِیْ أَنَّ الْأَلْفَاظَ لَمْ تُخْلَقْ لِتُحْبَسَ فِي الْخِزَائِنِ فَيَرَاهَا النَّاسُ مِنْ وِرَاءِ تِلْكَ الْخِزَائِنِ، وَلَكِنَّهَا وَجِدَتْ لِيَتَدَاوَلَهَا النَّاسُ فَيَنْقَلِبُونَهَا جَبَلًا بَعْدَ جَبَلٍ، وَلَكِنْ التَّبَادُلُ بِهَا يَكُونُ عَنْ طَرِيقِ الْأَذْهَانِ الَّتِي تَتَبَايَنُ بَيْنَ أَفْرَادِ الْجَبَلِ الْوَاحِدِ وَالْبَيْتَةِ الْوَاحِدَةِ، وَالْأَسْرَةِ الْوَاحِدَةِ، ثُمَّ تَتَكَيَّفُ الدَّلَالَةُ تَبَعًا لَهَا^(١).

وقد يحدث هذا التَّكْيِيفُ الدَّلَالِي نَتِيجَةً لِسُوءِ الْفَهْمِ أَوْ الْاِقْتِرَاضِ مِنْ لُغَةٍ أَعْجَبِيَّةٍ، أَوْ إِحْيَاءِ لِأَلْفَاظٍ قَدِيمَةٍ ذَاتِ دَلَالَاتٍ مُنْدَثَرَةٍ، أَوْ ابْتِدَالِ الْأَلْفَاظِ بِسَبَبِ ظُرُوفٍ سِيَاسِيَّةٍ أَوْ اجْتِمَاعِيَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا، أَوْ لُجُوءِ الْمَجْتَمَعِ اللَّغَوِيِّ نَحْوَ الْمَجَازِ لِابْتِدَاعِ دَلَالَاتٍ جَدِيدَةٍ أَوْ نَقْلِ دَلَالَةٍ مِنْ حَقْلِ دَلَالِي إِلَى آخَرَ، يَقُولُ بَيْرِ جِيرو :

إِنِّي لَا أَرَى بِأَسْأَ مِنْ التَّكْرَارِ، فَأَقُولُ مَجْدَدًا إِنِّي أَعْتَقِدُ - مَعَ سَوْسِير - بِضُرُورَةٍ وَجُودِ مَفْهُومِينَ لِلْقِيَمَةِ الْبِنْيُوتِيَّةِ وَالْمُضْمُونِ الدَّلَالِي، وَلَا تَنْفِي هَاتَانِ الْقِيَمَتَانِ بَعْضُهُمَا بَعْضًا، بَلْ تَتَكَامَلَانِ، فَالْكَلِمَةُ مِنْ جِهَةٍ أَوْلَى مَنفَتِحَةً عَلَى إِمكَانَاتٍ مِنَ الْعِلَاقَةِ تَعْدَهَا بِنْيَةُ النِّظَامِ اللَّسَانِي، وَلَكِنْ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، كَلَّمَا تَحَقَّقَتِ الْعِلَاقَاتُ الْاِقْتِرَاضِيَّةُ ضَمِنَ الْخِطَابِ وَعَرَفَهَا الْمُتَكَلِّمُونَ، نَجِدُ أَنْ أَثَرَ الْمَعْنَى النَّاتِجِ عَنْهَا يَتَخَزَّنُ فِي الدَّائِرَةِ، وَانْطِلَاقًا مِنْ هَذِهِ اللَّحْظَةِ يَتَعَلَّقُ الْمَعْنَى بِالْإِشَارَةِ وَيُعْطِيهَا مَضْمُونًا^(٢).

ومن أمثلة تلك الألفاظ: استعمال لفظ (الخنديق) وهو فارسيّ معرّب، تكلّمتُ به العرب قديمًا^(٣)، واستعمال (الدّبابة) التي تعني الضّبير، وهو شيءٌ يتخذُ في الحروب^(٤)، وهو جلد يُعْشَى خَشْبًا فِيهَا رِجَالُ تُقَرَّبُ إِلَى الْحِصُونِ لِقِتَالِ أَهْلِهَا^(٥)، ومن أمثلة المجاز

(١) عوامل التطور الدلالي ١١٧

(٢) علم الدلالة ٤٣

(٣) تحرير التنبيه ٩٣

(٤) المغرب ١ / ٢٧٨

(٥) لسان العرب - ضمير - ٨ / ١٤

استعمال لفظة (البريد) التي تُعني البُعلة المرتبة في الرباط^(١)، وإطلاقها مجازاً على (الرَّسول) المحمول عليها، ثم استعمال في المسافة التي يقطعها^(٢).

(٤) ظواهر التطور الدلالي :

لقد درس العلماء مظاهر التغير في المعنى، وقسموها على ثلاثة أقسام على وفق تقسيم منطقي عقلي مبني على وجود ثلاثة إمكانيات، هي: كون المعنى الجديد أوسع من المعنى القديم، أو أضيق منه أو مساوياً له، من غير أن يكون هناك احتمال رابع^(٣)، ولم تكن هناك - كما يقول ستيفن أولمان - حتى نهاية القرن الماضي^(٤) أية محاولة لتنظيم البحث في عمليات انتقال المعاني خالية من مضامينها الأدبية^(٥).

ولم يظهر التقسيم المنطقي المذكور لتغيير المعنى إلا بعد أن أصبح علم المعنى فرعاً مستقلاً من فروع الدراسات اللغوية، ليُتجه العلماء بعد ذلك نحو تحليل أنواع التعبير في المعنى تحليلاً منطقياً^(٦)، وقد أجهلوا تلك الظواهر في:

١- تخصيص الدلالة :

وهو خروج الكلمة من معنى عام إلى معنى خاص، بحيث يصبح مدلول الكلمة مقصوراً على أشياء تقل في عددها عما كانت تدل عليه في الأصل إلى حد ملحوظ^(٧)، وسماه الدكتور أحمد مختار عمر بـ(تضييق المعنى)، وقال: بأن معناه هو تحويل الدلالة من المعنى الكلي إلى المعنى الجزئي أو تضييق مجالها، وعرفه بعضهم بأنه تحديد معاني

(١) المغرب / ١ / ٦٧

(٢) المصدر نفسه، وينظر: المصباح المنير ١٧

(٣) دور الكلمة في اللغة ١٨٠

(٤) ويقصد القرن التاسع عشر

(٥) نفسه ١٧٩

(٦) نفسه

(٧) دلالة الألفاظ العربية وتطورها ٢٥

الكلمات وتقليبها^(١)، وقد فسّرت ظاهرة تخصيص الدلالة بعكس ما فسّر به تعميم الدلالة، أي: إنها تحصل نتيجة إضافة الملامح التمييزية للفظ، فكلما زادت الملامح لشيء ما قلّ عدد أفرادها^(٢).

٢- تعميم الدلالة :

و يُقصدُ بتعميم الدلالة توسيع معنى اللفظ ومفهومه من المعنى الخاص الدالّ عليه إلى معنى أعمّ وأشمل^(٣)، ويُلاحظ على تعميم الدلالة أنه أقلّ شيوعاً في اللغات وأقلّ أثراً في تطوّر الدلالات من تخصيصها^(٤)، ويُلاحظ هذا النوع من التغيير عند الأطفال، لإطلاقهم اسم الشيء على ما يشبهه لأدنى ملابسة أو مماثلة، بسبب قلة الذخيرة اللغوية لديهم، ويفسّر ذلك بإسقاطهم لبعض الملامح التمييزية للفظ، كإطلاقهم كلمة (العَم) على كلّ رجل، وهو بهذا يقوم بإسقاط الملامح التمييزية للفظ كالقراية، ويكتفي بملمحَي الذكورة والبلوغ^(٥).

٣- تغير الدلالة :

وهو انتقال الدلالة من مجال دلالاته إلى مجال دلالة أخرى لتشابه بين الدالتين أو قرب بينهما أو مناسبة واضحة^(٦)، والفرق بينه وبين النوعين السابقين هو كون المعنى القديم أوسع أو أضيق من المعنى الجديد في النوعين السابقين، وكونه مساوياً له في النوع الحالي^(٧)، وهذا ما ذكره فندريس حين قال أن انتقال الدلالة يحصل حين يتعادل

(١) علم الدلالة ٢٤٥

(٢) نفسه ٢٤٦

(٣) فقه اللغة وخصائص العربية ٢١٨

(٤) اللغة، فندريس ٢٥٨، ودلالة الألفاظ ١٥٤

(٥) علم الدلالة (د.أحمد مختار عمر) ٢٤٥

(٦) الأضداد في اللغة ٦٧

(٧) علم الدلالة (د.أحمد مختار عمر) ٢٤٧

المعنيان أو إذا كانا لا يختلفان من جهة العموم والخصوص (كما في انتقال الكلمة من الحُلِّ إلى الحال، أو من السَّبب إلى المُسَبَّب، أو من العلامة الدالَّة إلى الشيء المدلول عليه .. إلخ، أو العكس)، وأنَّ انتقال المعنى يتضمَّن طرائق شتَّى كالاستعارة، وإطلاق البعض على الكل، والمجاز المرسل بوجه عام^(١) ولا يخفى على مَنْ يَدرس العربية أنَّ الاستعارة من سنن العرب في لغتها، وفي ذلك قال ابن جنِّي: 'اعلم أنَّ أكثر اللُّغة مع تأمله مجازٌ لا حقيقة'^(٢).

وقد عرف الأصوليون من علمائنا هذا التقسيم الثلاثي للتغير الدلالي، ودرسوها في أبواب (تخصيص العام)، و(تعميم الخاص)، و(الحقيقة والمجاز)، إذ ينتقل اللفظ من الاتساع إلى الضيق غالباً، أو من الضيق إلى الاتساع قليلاً، أو ينتقل المعنى عن طريق العلاقة المجازية فيعبر عنه بلفظ آخر، بينه وبين اللفظ الأول سبب من الأسباب التي سمَّوها بالعلاقات المجازية^(٣)، وهناك دراسات ورَّسائل علميَّة تناولت البحث الدلالي لدى الأصوليين^(٤).

وتجدر الإشارة إلى أن العلماء قد قسَّموا مظاهر تغيير الدلالة تقسيماً آخر تبعاً للبيئة الاجتماعية التي اكتنفتها، لأنَّ دلالة الكلمة تتردَّد بين الرُّقيِّ والانهطاط في الاستعمال الاجتماعي، بل قد تصعد الكلمة الواحدة إلى القمة، وتهبط إلى الحضيض في وقت

(١) اللغة ٢٥٦

(٢) الخصائص ٢ / ٤٤٧

(٣) الزهر ١ / ٢٣٥ - ٢٤٢، ٣٣١ - ٣٤٨، ودراسة المعنى عند الأصوليين ١٨٧ - ١٩٩، ومنهج

البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث ١٣٠ - ١٣٩

(٤) نذكر منها: (البحث الدلالي في كتاب أصول السرخسي - ت ٤٩٠ هـ) لنواس محمد علي الخفاجي،

و(البحث الدلالي عند السمرقندي - ت ٥٣٩ هـ - في كتابه ميزان الأصول في نتائج العقول) لأحمد

كامل الكرطاني، و(البحث الدلالي عند الأمدي - ت ٦٣١ هـ) و(البحث الدلالي عند ابن القيم

الجوزية - ت ٧٥١ هـ) لخيري جميل الجُميلي، وغيرها من البحوث والرَّسائل الجامعية .

واحد^(١)، وقد عُرِفَ النوع الأول بـ(التغيير المتسامي) Meliorative Change، والنوع الثاني بـ(التغيير الالمحطاطي) Pejorative Change، أما النوع الأول فيطلقُ على ما يصيب الكلمات التي كانت تشير إلى معانٍ (هينة) أو (وضيعة) أو (ضعيفة) نسبياً، ثمَّ صارت تدلُّ في نظر الجماعة الكلامية على معانٍ (أرفع)، أو (أشرف)، أو (أقوى) ... الخ، ومن أشهر الأمثلة الموضحة لهذا النوع ما يتعلَّق بالمستويات الاجتماعية، والفوارق الطبقيَّة^(٢)، وأما الثاني فيصنِّقُ على الكلمات التي كانت دلالتها في نظر الجماعة (نييلة) (رفيعة) (قوية) نسبياً، ثمَّ تحوَّلت هذه الدلالات فصارت دون ذلك مرتبةً، أو أصبح لها ارتباطات تزديها الجماعة^(٣).

وقد ذكر بالمر - نقلاً عن بلومفيلد - أنواعاً أخرى من التغييرات الدلالية غير ما أوردناه، وهي :

- ١ - نقل المعنى من الكلِّ إلى الجزء، أو العكس. (Synecdoche (wole / porr relation).
- ٢ - نقل المعنى من الأقوى إلى الأضعف. (Heperbple).
- ٣ - نقل المعنى من الأضعف إلى الأقوى. (Litotis)^(٤).

(١) دور الكلمة في اللغة ٢٠٢

(٢) علم اللغة (د. محمود السعران) ٣٠٥

(٣) نفسه ٣٠٧ - ٣٠٨، وقد ذكر الدكتور محمود السعران، والدكتور أحمد عبد الرحمن حماد في كتابيهما طائفة من الأمثلة التي توضح رقي الدلالة والمحطاطها. [ينظر: علم اللغة ٣٠٦ - ٣٠٨، وعوامل التطور اللغوي ١٣٢ - ١٣٣

(٤) Semantics , Palmer p.١١ - ١٢

ظواهر التطور الدلالي في المعجمات الفقهية المتخصصة

لم تكن العربية بنجوة من التطور، لأنها كانت عرضة للتبدل الذي اقتضاه الزمان، وتقلب الأحوال والنظم الاجتماعية^(١)، وبما يؤكد ذلك معرفة لغويينا الأوائل أن اللغة كائن عضوي يولد ثم يمينا، ثم يموت، فقد نقل ابن دريد (ت ٢٢١هـ) عن أبي عمرو ابن العلاء (ت ١٥٤هـ) قوله: ماضي كلام قديم قد ترك^(٢)، ونقل النحاس (ت ٣٣٨هـ) عن الكسائي (ت ١٨٩هـ) قوله: محبوب من حبيت، وكأها لغة قد ماتت^(٣) وقد أدرك الفقهاء قيمة الدلالة، وأهمتها في توحيد الأمة، لذا حاول ابن السيد البطليوسي (ت ٥٢١هـ) بيان الأسباب التي تقف وراء الاختلاف بين المذاهب الإسلامية، ولخصها في ثمانية أسباب، أربعة منها أتصلت بالدلالة، فقال: إن الخلاف عرض لأهل ملتنا من ثمانية أوجه، كل ضرب من الخلاف متولد منها ومتفرع عنها، الأول: اشتراك الألفاظ والمعاني، الثاني: الحقيقة والمجاز، الثالث: الأفراد والتركيب، الرابع: الخصوص والعموم، الخامس: الرواية والنقل، السادس: الاجتهاد فيما لا نص فيه، السابع: النسخ والمنسوخ، الثامن: الإباحة والتوسيع^(٤).

وقد انتبه القدماء لأهمية تطور الدلالة في العربية، ولعل من أبرز المحاولات الجادة التي تناولت دلالة الألفاظ، محاولة أبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي (ت ٣٢٢هـ) في كتابه (الزينة في الألفاظ الإسلامية العربية)، إذ درس فيه مؤلفه أربع مئة كلمة من الألفاظ والمصطلحات الواردة في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وما تردّد على السنة

(١) التطور اللغوي التاريخي ٤٧

(٢) الجمهرة - ضمم - ١٠٦ / ١

(٣) المزهري في علوم العربية وأنواعها ١ / ١٧٤

(٤) الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ١١

الفقهاء والعلماء، وقد عُدَّ الكتاب لأصالة بحثه، وقدم عهدته خير مرجع لشرح هذه الألفاظ^(١).

وعقد السيوطي (ت ٩١١هـ) في كتابه (المزهر) فصلاً للفظ العام الذي خُصَّ في الاستعمال وفصلاً آخر للخاص الذي استعمل عاماً^(٢)، وقد عُنِيَ الفقهاء في مباحثهم الفقهية بوجوه التغيير الدلالي من تخصيصٍ وتعميمٍ وغيرهما، وفيما يأتي تخصيص الدلالة أولاً لكونها من أكثر تلك الوجوه انتشاراً وتوسُّعاً :

١ - تخصيص الدلالة :

إنَّ الإسلام قد أحدث انعطافةً تاريخيةً في حياة البشرية، وحياة المتكلمين بلغة التنزيل، الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فُصِّلَتْ/ ٤٢]، وفي ذلك يقول ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) : 'كانت العربُ في جاهليَّتها على إرثٍ من إرث آبائهم في لغاتهم وآدابهم ونسائكهم وقرابينهم، فلما جاء الله جلَّ ثناؤه بالإسلام حالتْ أحوالٌ ونُسِختْ دياناتٌ وأبطلتْ أمورٌ، ونُقِلتْ من اللُّغة ألفاظٌ من مواضعٍ إلى مواضعٍ أخرى، بزياداتٍ زيدتْ، وشرائعٍ شرعتْ، وشرائطٍ شرطتْ، فعفى الآخر الأول،^(٣)، ومَنْ يَدْرُسْ هذه اللُّغة يَنْبَهَرُ بالتَّغيير الدلالي الحاصل فيها، فقد أتى الإسلام بلغة خاصةً بالشَّرع بتخصيص دلالات الكثير من الألفاظ المعهودة قبل مجيئه، وتعميم دلالات ألفاظٍ أُخرى، أو تغييرها بوسائل يلجأ إليها المتكلم كالاستعارة والكناية والمجاز وغيرها.

وسنحاول فيما يأتي بيان ما حصل من تخصيص دلالة الألفاظ باختيار أمثلة، تبينُ المراد - بعونه تعالى -، والأمثلة هي :

(١) ينظر: كلمة الدكتور إبراهيم أنيس في تصديره لكتاب (الزينة في الألفاظ الإسلامية العربية) ٩

(٢) المزهر ١ / ٣٣٣ - ٣٣٧

(٣) الصَّاحبي في فقه اللغة ٧٨

١ - الحَجْرُ :

الحَجْرُ في الاستعمال اللغوي تُدَلُّ على المنع والإحاطة على الشيء، قال ابن سيده :
 "الحَجْرُ: المنع، حَجَرَ عَلَيْهِ يَحْجُرُ حَجْرًا وَحُجْرًا وَحِجْرًا وَحُجْرَانًا وَحِجْرَانًا: مَنَعَ مِنْهُ"^(١)،
 وجاء في التنزيل: ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ [الفرقان/ ٥٣]، أي:
 منعاً لا سبيلَ إلى رفعِهِ ودفعِهِ، ويسمى العقلُ حجراً لأنه يمنعُ الإنسانَ مِن إثبات ما لا
 يَنْبَغِي^(٢)، يقول الله ﷻ ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّدَى حِجْرٍ ﴾ [الفجر / ٥]، وقول حسان :
 أَوْلَيْكَ قَوْمٌ، لَوْ لَهُمْ قَيْلٌ: أَلْفِدُوا أَمِيرَكُمْ، أَلْفَيْمُوهُمْ أَوْلِي حَجْرٍ^(٣)

أي: أَوْلِي مَنَعَةٍ، والحَجْرُ والتَّحْجِيرُ: أَنْ يُجْعَلَ حَوْلَ الْمَكَانِ حِجَارَةً، وَسُمِّيَ مَا
 أَحِيطَ بِهِ الْحِجَارَةُ حِجْرًا، وَبِهِ سُمِّيَ حِجْرُ الْكَعْبَةِ وَدِيَارُ ثَمُودَ، قَالَ ﷺ ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ
 الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الحجر / ٨٠]، وَحِجْرُ الْقَمِيصِ: اسْمٌ لِمَا يُجْعَلُ فِيهِ الشَّيْءُ
 فَيَمْنَعُ^(٤).

والحَجْرُ في اصطلاح الفقهاء هُوَ "مَنْعُ الْإِنْسَانِ مِنَ التَّصْرُفِ فِي مَالِهِ"^(٥)، أَوْ مَنْعُ نَفَاذِ
 تَصْرُفٍ قَوْلِي، لَا فِعْلِي، لِصِغَرِ وَرِقِّ وَجُنُونٍ^(٦)، وَهُوَ بَابٌ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ،
 وَالْأَصْلُ فِيهِ قَوْلُهُ ﷻ فِي آيَةِ (الدِّينِ): ﴿... فَلْيَكْتَسِبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ
 رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
 يُمْلِئَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ [البقرة / ٢٨٢]، وَقَوْلُهُ ﷻ ﴿ وَأَبْتَلُوا أَلْيَمْنَى حَتَّى
 إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا

(١) المحكم والمحيط الأعظم - حجر - ٣ / ٤٨

(٢) مفردات ألفاظ القرآن - حجر - ٢٢٠

(٣) ديوان حسان بن ثابت ١ / ٤٨١

(٤) مفردات ألفاظ القرآن - حجر - ٢٢٠-٢٢١

(٥) المجموع شرح المهذب ١٣ / ٣٤٤، والشرح الكبير ٤ / ٤٥٥، كشاف القناع ٣ / ٤١٦

(٦) التعريفات ١١١، وينظر: معجم لغة الفقهاء ٥٢

وَيَدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا...» [النساء / ٦]، وقد أثبت الله - تعالى - في الآية الأولى الولاية على السفيه والضعيف والذي لا يستطيع أن يملّ هو، وأمر وليه بالإملاء عليه لأنه أقامه فيما لا غناء به عنه من ماله مقامه، وأمر الباري ﷻ في الثانية أن يُدْفَعَ إلى يتامى أموالهم إذا جمعوا بُلُوغًا ورُشْدًا، فإن كان فيهم أحدُ الأمرين دون الآخر لم يُدْفَع إليهم أموالهم، وإذا لم يُدْفَع إليهم فذلك الحَجْرُ عليهم^(١).

وأَنواع الحَجْرِ لدى الفقهاء ثمانية، وهي - كما ذكرها النووي - : حَجْرُ الصَّبِيِّ، والمُبْتَدِر، والمجنون لِحَقِّ أَنفُسِهِمْ...، وحَجْرُ المُفْلِسِ لِحَقِّ العُرْمَاءِ، والرَّاهِنِ للمرتهن، والمريضِ للوَرثة، والعبدِ لسيِّدِهِ، والمُرْتَدُّ للمسلمين^(٢)، وأوَّلُ مَنْ أُفْرِدَ لـ(الحَجْر) باباً مِنْ أصحابِ المعْجَماتِ الفقهية هو الأزهرى، إذ قال : ومعنى الحَجْرِ المنع في كلام العرب، يُقالُ: حَجَرَ الحَاكِمُ عَلَى المُفْلِسِ مَالَهُ: إِذَا مَنَعَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِيهِ، وَقِيلَ لِلْحَرَامِ حَجْرًا، لِأَنَّهُ شَيْءٌ مَمْنُوعٌ مِنْهُ، وَهُوَ بِمَعْنَى المَحْجُورِ، كَمَا يُقَالُ: طِخُنَ لِلْمَطْحُونِ، وَقُطِفَ لِلْمَقْطُوفِ^(٣)، وقال في تفسير قوله ﷻ ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا﴾ إِنَّ السَّفِيهَ: القَلِيلُ العَقْلِ الضَّعِيفُ التَّمْيِيزِ، وَالضَّعِيفُ: العَمِيءُ الَّذِي يَنْعَجِرُ عَنِ الإِمْلَاءِ لضعف بيانه، والعَرَبُ تقولُ لِلَّذِي لَا بَصَرَ لَهُ: ضَعِيفٌ، وَلِلَّذِي لَا نطقَ لَهُ: ضَعِيفٌ، وَلِلَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ ضَعِيفٌ^(٤).

وأكد النَّسْفِيُّ الأصل اللغوي للفظه (الحَجْر) قائلاً: الحَجْرُ: المنعُ، من حَدِّ دَخَلٍ، والحِجْرُ - بكسر الحاء -: الحرامُ، لأنَّه منع عنه، والحِجْرُ: العقلُ، لأنَّه مانعٌ عن القَبائحِ، والحِجْرُ: حطيم الكعبة في مكة، لأنَّه منعٌ مِنَ الإِدخالِ في قواعد البيت، وحَجْرُ السَّفِيهَ:

(١) كتاب الأم ٣ / ٢٢٣

(٢) تحرير التبيين ٢١٩ - ٢٢٠

(٣) الزاهر ١٣٨، وقال في (كتاب المزارعة) في الأرض الموات، ما نصُّهُ : قوله: (أو تَحَجَّرَها)، أي: حوَّطَ عليها، وأصله المنعُ، كأنَّه لما بنى حولها ما أبانها به عن غيرها بالبناء الذي رفعه فيها تَحَجَّرَها [الزاهر ١٥٥]

(٤) المصدر نفسه

منعُهُ عَنِ التَّصْرِفَاتِ^(١)، وَقَالَ الْمَطْرُزِيُّ: "الْحَجْرُ: الْمَنَعُ، وَمِنْهُ: حَجَرَ عَلَيْهِ الْقَاضِي فِي مَالِهِ: إِذَا مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يُفْسِدَهُ، فَهُوَ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُمْ: الْمَحْجُورُ يَفْعَلُ كَذَا، عَلَى حَذْفِ الصَّلَةِ كَالْمَأْدُونِ، أَوْ عَلَى اعْتِبَارِ الْأَصْلِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ حَجَرَهُ، لَكِنْ اسْتُعْمِلَ فِي مَنَعِ مَخْصُوصٍ، فَقِيلَ: حَجَرَ عَلَيْهِ"^(٢)، وَأُورِدَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ دَلَالَةَ (الْحَجْر) فِي اللُّغَةِ وَالشَّرْعِ، وَأَنْوَاعَهُ، ثُمَّ قَالَ: "يُقَالُ: حَجَرَ الْحَاكِمُ يَحْجُرُ وَيَحْجِرُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا"^(٣).

وَعَلَّلَ الْغَيْوُمِيُّ حَذْفَ الْفُقَهَاءِ لِصَلَةِ (الْمَحْجُور) بِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، حِينَ قَالَ: "حَجَرَ عَلَيْهِ حَجْرًا، مِنْ بَابِ قَتَلَ: مَنَعَهُ التَّصْرِفَ، فَهُوَ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ، وَالْفُقَهَاءُ يَحْذِفُونَ الصَّلَةَ تَحْفِيفًا لِكثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، وَيَقُولُونَ: مَحْجُورٌ، وَهُوَ سَائِغٌ، وَحَجَرَ الْإِنْسَانَ بِالْفَتْحِ، وَقَدْ يُكْسَرُ: حَضَنُهُ، وَهُوَ مَا دُونَ إِطْبَعِهِ إِلَى الْكَشْحِ، وَهُوَ فِي حِجْرِهِ، أَي: كَفَّنِهِ وَجَمَائِيَّتِهِ، وَالْجَمْعُ حُجُورٌ، وَالْحِجْرُ بِالْكَسْرِ: الْعَقْلُ، وَالْحِجْرُ: حَطِيمٌ مَكَّةَ، وَهُوَ الْمَدَارُ بِالْبَيْتِ مِنْ جِهَةِ الْمِيزَابِ، وَالْحِجْرُ: الْقَرَابَةُ، وَالْحِجْرُ: الْحَرَامُ، وَتَثْلِيثُ الْحَاءِ لُغَةٌ"^(٤)، وَنَقَلَ الْأُمَوِيُّ زَيْدَةَ مَا ذَكَرَهُ سَابِقُوهُ فِي هَذَا الْبَابِ، فَقَالَ: الْحِجْرُ بِفَتْحِ الْحَاءِ: مَصْدَرٌ حَجَرَ يَحْجُرُ وَيَحْجِرُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ: الْمَنَعُ وَالتَّضْيِيقُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْحَرَامُ حُجْرًا بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِهَا وَضَمِّهَا، وَسُمِّيَ الْعَقْلُ حَجْرًا لِكُونِهِ يَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ ارْتِكَابِ مَا يَقْبَحُ وَتَضُرُّ عَاقِبَتَهُ، وَفِي الشَّرِيعَةِ: مَنَعُ الْمَالِكِ مِنَ التَّصْرِفِ فِي مَالِهِ، لِمَصْلَحَةِ نَفْسِهِ، أَوْ غَيْرِهِ، وَأَمَّا حَجْرُ الْإِنْسَانِ فَيَفْتَحُ الْحَاءَ وَكَسْرِهَا، وَجَمْعُهُ حُجُورٌ"^(٥).

وَيُلْحَظُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ دَلَالَةَ (الْحَجْر) كَانَتْ مُطْلَقَةً قَبْلَ الِاسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ أَوْ الْفُقَهِيِّ، إِلَّا أَنَّهَا اتَّجَهَتْ فِي الِاسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ نَحْوَ التَّخْصِيسِ، لِيُقْصَدَ بِهَا مَنَعًا مَخْصُوصًا عَنِ تَصْرِفِ مَخْصُوصٍ، أَوْ عَنِ نَفَاذِهِ .

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٣٢٨

(٢) الْمَغْرِبَ ١ / ١٨١

(٣) الْمَطْلَعُ ٢٥٤

(٤) الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ ٤٧

(٥) لُغَاتُ مَخْتَصِرِ ابْنِ الْحَاجِبِ ٢٢ / ٢

٢- الرهن :

الرهن في اللغة: الثبات والدوام، والراهن: الثابت، والراهن: المهزول من الإبل والناس^(١)، وقال ابن فارس: الرء والهاء والنون أصل، يدل على ثبات شيء يمسك بحق أو غيره، من ذلك الرهن: الشيء يرهن، تقول: رهنت الشيء رهناً، ولا يقال أرهنت، والشيء الراهن: الثابت الدائم، ورهن لك الشيء: أقام، وأرهنته لك: أقمته^(٢)، وجاء في التنزيل ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر / ٢٣٨]، وتفسير (رهينة): أي: مرتهنة بكسبها، مأخوذة بعملها، إما خلصها وإما أبقها^(٣)، وأن (فعل) بمعنى (فَاعِل)، أي: ثابتة مقيمة، وقيل: بمعنى (مفعول)، أي: كل نفس مقامة في جزاء ما قدم من عمله^(٤).

و اتخذ مصطلح (الرهن) دلالة شرعية، فأنجبه نحو التخصيص، وأخذت كتب الفقه تخصص له أبواباً، واستقرت دلالاته في اصطلاح الفقهاء على: المال الذي يجعل وثيقة بالدين، ليستوفى من ثمنه إن تعذر استيفاؤه من ذمة العريم^(٥)، وقال الأزهرى: الرهن: إثبات وثيقة في يدي صاحب الحق المرتهن، يقال: رهنته شيئاً في ثمن سلعة، أرهنته رهناً: إذا جعله في يده، وكل شيء ثبت فقد رهن، والرهن: الشيء الثابت الدائم، وأما الارهان - بالألف - فلا يجوز أن يقال: أرهنته، ولكن يقال: رهنته بالسلعة إذا غاليت بها، وأما الرهان والمرأهنة فلا تكون إلا في سباق الخيل^(٦)، ووقف الوقشي عند قول المصطفى ﷺ [لا يغلن الرهن]^(٧)، ولم يتناول (الرهن) كمصطلح، أما السفي فقد نقل

(١) الصحاح - رهن - ٢١٢٨ / ٥

(٢) معجم مقاييس اللغة - رهن - ٤٠٧

(٣) تفسير القرطبي ٨٦ / ١٩

(٤) مفردات ألفاظ القرآن - رهن - ٣٦٨

(٥) الشرح الكبير ٣٦٦ / ٤

(٦) الزاهر ١٣٤

(٧) الموطأ ٧٢٨ / ٢، وسنن ابن ماجة ٨١٦ / ٢، وينظر في شرحه: التعليق على الموطأ ١٨٤ / ٢

آراء الفارابي (ت ٣٥٠هـ) وابن فارس (ت ٣٩٥هـ) في معنى (الرهن)، ثم قال :
 و الارتهان: أخذ الرهن، والرهن اسم المرهون أيضاً، وقول الله تعالى ﴿ قَرِهْنٌ مُّقْبُوضَةٌ ﴾
 [البقرة/ ٢٨٣] جَمْعُ رَهْنٍ، وَيُقْرَأُ ﴿ قَرِهْنٌ ﴾ بِضَمِّ الرَّاءِ وَالْهَاءِ (١)، وهو جمع رهان،
 كالحُمُر جمع حمار، وهو جمع الجمع، وقول النبي ﷺ: [الرهنُ بما فيه] (٢)، أي: يذهب بما
 فيه من الدين (٣).

وذكر كل من النووي، وابن الحنبلي، والفيومي، والأُموي الدلاتين اللغوية
 والشرعية للمصطلح، يقول النووي: (الرهن) في اللغة: الثبوت، وفي الشرع: جعل عين
 مال وثيقة بدين يُستوفي منها عند تَعَدُّرِ استيفائه مِمَّنْ عَلَيْهِ، وَجَمْعُ الرَّهْنِ رِهَانٌ كَحَبْلِ
 وَحِبَالٍ، وَيُقَالُ: رُهْنٌ بِضَمِّ الْهَاءِ، وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ: جَمْعُ رِهَانٍ (٤)، واستشهد ابن الحنبلي
 بقوله ﷺ ﴿ كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور/ ٢١] (٥)، وقال الفيومي: رَهْنَتُهُ
 الْمَتَاعُ بِالذَّيْنِ رِهْنًا: حَبَسْتُهُ بِهِ، فَهُوَ مَرهُونٌ، وَالْأَصْلُ: مَرهُونٌ بِالذَّيْنِ، فَحُذِفَ لِلْعِلْمِ بِهِ،
 وَأَرَهْنَتُهُ بِالذَّيْنِ - بِالْأَلْفِ - لُغَةً قَلِيلَةً، وَمَنْعَهَا الْأَكْثَرُ، وَقَالُوا: وَجْهُ الْكَلَامِ أَرَهَنْتُ زَيْدًا
 الْكُؤْبَ: إِذَا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ لِيَرَهَنَهُ عِنْدَ أَحَدٍ، وَرَهَنْتُ الرَّجُلَ كَذَا رِهْنًا، وَرَهْنَتُهُ عِنْدَهُ: إِذَا
 وَضَعْتُهُ عِنْدَهُ، فَإِنْ أَخَذْتَهُ مِنْهُ، قُلْتَ: ارْتَهَنْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أُطْلِقَ الرَّهْنُ عَلَى الْمَرهُونِ، وَجَمْعُهُ
 رُهُونٌ، مِثْلُ: فَلَسَ وَفُلُوسٌ، وَرِهَانٌ، مِثْلُ: سَهْمٌ وَسِيَهَامٌ (٦)، ولم يزد الأُموي شيئاً على ما
 ذكره سابقوه (٧).

(١) كتاب السبعة في القراءات ١٩٤

(٢) سنن الدار قطني ٣ / ٢٨، وقد ضعفت فيه الدار قطني هذا الحديث .

(٣) طلبة الطلبة ٢٩٧ - ٢٩٨

(٤) تحرير التنبيه ٢١٦

(٥) المطلع ٢٤٧

(٦) المصباح المنير ٩٢

(٧) لغات مختصر ابن الحاجب ١٣٣

وهكذا انتقلت دلالة (الرهن) من الدلالة اللغوية المعروفة سابقاً، وهي: الدوام والثبوت والركود، إلى دلالة جديدة (فقهية)، خصص لها الفقهاء أبواباً تناولت دلالتها وبيّنت أحكامها المتعلقة بها.

٣- العقيقة :

العقيقة صوف الجذع، وشعر كل مولود، وأصله من العق وهو الشق والقطع، والعقيقة مصدر عقه يعقه عقاً، فهو معقوق وعقيق، أي: شقه^(١)، وقيل أن كل انشيقاق هو انعقاق، وكل شق وخرق في الرمل وغيره هو عق^(٢)، قال أبو عبيد: وكذلك كل مولود من البهائم فإن الشعر الذي يكون عليه حين يولد عقيقة وعقة^(٣)، وقال الزنخشري: العقيقة والعقيق والعقة: شعر رأس المولود، ثم سُميت الشاة التي تُذبح عند خلقه عقيقة وهو من العق والقطع لأنها تخلق^(٤)، وقال: العقة في الناس والحجر، ولم أسمعه من غيرهما^(٥)، ويقال: انعق البرق، وبه سمي السيف، قال عنترة:

وسيفي كالعقيقة، فهو كمنعي سلاحي، لا أقل ولا فطاراً^(٦)

وقال ابن الرقاع العاملي يصف جماراً:

تخسرت عقة عنه فأنسلها، واجتأب أخرى جديداً بعدما آبتقلا

(١) ينظر: إصلاح المنطق ٢٣٦، ٣٤٦، ومادة - عقق - في: الصحاح ٤ / ١٥٢٧، ولسان العرب

٩ / ٣٢٣ - ٣٢٦

(٢) الصحاح - عقق - ٤ / ١٥٢٧

(٣) غريب الحديث ٢ / ٢٨٤

(٤) الفائق ٣ / ١١

(٥) نفسه ٢ / ٢٨٥

(٦) شرح ديوان عنترة بن شداد ٧٦، وفيه (وهو) بدل (فهو).

(٧) ديوان شعر عدي ابن الرقاع العاملي ٧٩

أما العَقِيْقَةُ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ تُعْنِي: الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ وِلَادَتِهِ^(١)، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ [فِي الْغُلَامِ عَقِيْقَتُهُ، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى]^(٢)، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي (بَابِ الْعَقِيْقَةِ): الْعَقِيْقَةُ: الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ، سُمِّيَتْ عَقِيْقَةً بِاسْمِ عَقِيْقَةِ شَعْرِ الْمَوْلُودِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِهِ حِينَ يُوَلَّدُ، سُمِّيَتْ الذَّبِيْحَةَ عَقِيْقَةً لِأَنَّهُ يَجْلُقُ عَنْهُ ذَلِكَ الشَّعْرَ عِنْدَ ذَبْحِهَا، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ [أَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى] يَعْنِي بِالْأَذَى: ذَلِكَ الشَّعْرَ الَّذِي أُمِرَ بِجَلْقِهِ، وَهَذَا مِنْ تَسْمِيَةِ الْعَرَبِ الشَّيْءَ بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مَعَهُ أَوْ مِنْ سَبِيهِ، وَقَالَ زَهْرِيٌّ يَذْكُرُ حَمَارًا وَخَشِيًّا:

أَذَلِكْ، أَمْ أَقْبُ الْبَطْنِ، جَأْبُ عَلَيْهِ، مِنْ عَقِيْقَتِهِ عِفَاءً^(٣)

، وَرُوِيَ: فِرَاءُ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

أَيَا هِنْدُ لَا تُنْكِحِي بُوهَةَ عَلَيْهِ عَقِيْقَتَهُ، أَحْسَبَا^(٤)

يَعْنِي شَعْرَهُ الَّذِي وُلِدَ وَهُوَ عَلَى رَأْسِهِ تَرَكَهَ لِحُمُقِهِ فَلَمْ يَجْلُقْهُ^(٥)، وَقَالَ الْمَطْرُزِيُّ: الْعَقُ: الشَّقُّ وَالْقَطْعُ، وَمِنْهُ: عَقِيْقَةُ الْمَوْلُودِ، وَهِيَ شَعْرُهُ لِأَنَّهُ يَقْطَعُ عَنْهُ يَوْمَ أُسْبُوعِهِ، وَبِهَا سُمِّيَتْ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا قَالَ الشيخ فِيهَا [قَوْلُوا نَسِيْكَةً وَلَا تَقُولُوا عَقِيْقَةً]^(٦)

(١) معجم لغة الفقهاء ٣١٨

(٢) المعجم الكبير ٦/ ٢٧٣، وينظر في شرحه: الفائق ٢/ ٣٨٥

(٣) شرح شعر زهير بن أبي سلمى ٥٩

(٤) ديوان امرئ القيس ١٢٨

(٥) الزاهر ٢٤٨

(٦) لم نجد تخريجه فيما بين أيدينا من كتب الحديث، إلا ما ورد في مسند الإمام أحمد ابن حنبل، وجاء فيه سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيْقَةِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ الْعَقُوقَ، وَكَأَنَّهُ كَرِهَ الْأَسْمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا نَسَأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُوَلِّدُ لَهُ، قَالَ: مِنْ أَحَبِّكُمْ أَنْ يَنْسِكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مَكَافَأَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ [مسند أحمد ٢/ ١٨٢، ١٩٣]، وَقَدْ قَالَ السَّيُوطِيُّ فِي مَنْ يَرَى تَسْمِيَةَ ذَبِيْحَةِ الْمَوْلُودِ بِالنَّسِيْكَةِ لَا الْعَقِيْقَةَ مَا نَصَّبْتُ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ مَالَ إِلَى ذَلِكَ، وَلَا قَالَ بِهِ، وَأَظْهَرُهُمْ تَرَكَوا الْعَمَلَ بِهِ لَمَّا صَحَّ عَنْهُمْ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ مِنْ لَفْظِ الْعَقِيْقَةِ [تنوير الحوالك ٤١٣]

كراهة الطيرة^(١)، وبعد أن نُقِلَ النَّوِيُّ كَلامَ الأزهري، قال: «و سُمِّيَتِ الشَّعْرَةُ الَّذِي يُخْرِجُ الْوَلَدَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَهِيَ عَلَيْهِ عَقِيْقَةٌ، لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ عَلَى رَأْسِ الْإِنْسِي حَلَقَتْ فَقَطَعَتْ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى الْبَهِيْمَةِ فَإِنَّهَا تَنْسَلُ، وَقِيلَ لِلذَّبِيْحَةِ عَقِيْقَةٌ لِأَنَّهَا تُذْبَحُ، أَي: تُشَقُّ حَلْقُومَهَا وَمَرِيهَا وَوَدَجَاها قَطْعًا، كَمَا سُمِّيَتْ ذَبِيْحَةً بِالذَّبْحِ وَهُوَ الشَّقُّ^(٢)، وَلَمْ يُرْجَعْ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ هَذَا الرَّأْيَ، فَقَالَ: «وَأَصْلُ الْعَقِّ الشَّقُّ، فَقِيلَ: سُمِّيَتْ هَذِهِ الشَّاةُ عَقِيْقَةً لِأَنَّهَا يَشَقُّ حَلْقُومَهَا، وَقِيلَ: سُمِّيَتْ عَقِيْقَةً بِاسْمِ الشَّعْرِ الَّذِي عَلَى رَأْسِ الْغَلَامِ، وَهُوَ أَنْسَبُ مِنَ الْأَوَّلِ^(٣)»، وَلَمْ يَذْكُرِ الْفَيْوَمِيُّ غَيْرَ مَا أوردَهُ الْمَطْرِزِيُّ^(٤)، وَنَقَلَ الْأَمْويُّ إِنْكَارَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ   أَنَّ تَكْوْنَ الْعَقِيْقَةَ مَأْخُوذَةً مِنْ شَعْرِ الْمَوْلُودِ، وَأَنَّ الْعَقِيْقَةَ هِيَ الذَّبْحُ نَفْسُهُ، وَهُوَ قَطْعُ الْأَوْدَاجِ وَالْحَلْقُومِ، وَمِنْهُ: قِيلَ لِلْقَاطِعِ رَجِمَهُ عَاقٌّ^(٥)، وَهَذَا الرَّأْيُ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ^(٦)، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ اللَّغَةِ .

وسواء أفسرت العقيقة بقطع الأوداج أم حلق الشعر، فإن مما لا خلاف فيه هو أن العقيقة والعقوق والعقة تعود دلالتها إلى القطع والشق، وهذا ما أكده ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) حين قال في مادّ (عق): «العين والقاف أصل واحد يدل على الشق، وإليه يرجع فروع الباب بلطف نظر^(٧)».

(١) المغرب ٢ / ٧٥

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ٣٢، وينظر: تحرير التنبية ١٨٣

(٣) المطلع ٢٠٧ - ٢٠٨

(٤) المصباح المنير ١٦٠

(٥) لغات مختصر ابن الحاجب ٤٩ ب

(٦) لم نجد رأيه في مسنده، وإنما نقله بعضهم، ينظر: المغني ١١ / ١١٩، والشرح الكبير ٣ / ٥٨٥، وكشاف

القناع ٣ / ٢٥

(٧) مقاييس اللغة - عق - ٦٢١

التَّجَسُّسُ والتَّجَسُّسُ والتَّجَسُّسُ: القَدْرُ من النَّاسِ ومن كلِّ شَيْءٍ قَدْرَتُهُ. وَتَجَسَّسَ الشَّيْءَ، بالكسر، يَتَجَسَّسُ تَجَسُّسًا، فهو تَجَسَّسٌ وَتَجَسَّسٌ، وَرَجُلٌ تَجَسَّسٌ وَتَجَسَّسٌ، وَالجَمْعُ التَّجَاسِسُ، وَالتَّجَاسِةُ مصدرُهُ، وَتَعْنِي القَدَارَةُ^(١) وَهِيَ ضَرْبَانِ: ضَرْبٌ يَدْرِكُ بِالحَاسَةِ، وَضَرْبٌ يَدْرِكُ بِالبَصِيرَةِ^(٢)، وَمِنْ أمثلة الضَّرْبِ الثَّانِي قَوْلُ الحَقِّ ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الدِّينَ ءَأَمْنُوا أَنَّمَا الْمَشْرِكُونَ تَجَسُّسٌ﴾ [التَّوْبَةُ/٢٨]^(٣)، وَذَكَرَ ابنُ فَارِسٍ أَنَّ التَّوْنَ وَالجِيمَ وَالسَّيْنَ أَصْلٌ صَاحِحٌ، يَدُلُّ عَلَى خِلافِ الطَّهَّارَةِ^(٤)، لِذَا تَنَاوَلَهَا الفُقَهَاءُ فِي (بَابِ الطَّهَّارَةِ)، لِيَقْصُدُوا بِهَا قَدَارَةً مَخْصُوصَةً، هِيَ مَا يَسْتَقْدِرُهُ الشَّرْعُ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَقْدِرْهُ النَّاسُ^(٥).

وَعَرَّفَهَا النُّوويُّ تَعْرِيفًا آخَرَ فِي (بَابِ إِزَالَةِ التَّجَاسَةِ)، إِذْ قَالَ: التَّجَاسَةُ فِي اللُّغَةِ: المَسْتَقْدَرُ، وَشَيْءٌ تَجَسَّسٌ وَتَجَسَّسٌ، وَتَجَسَّسَ الشَّيْءَ يَتَجَسَّسُ كَعَلِمَ يَعْلَمُ، وَفِي الاصْطِلَاحِ: كُلُّ عَيْنٍ حَرَّمَ تَنَاوُلَهَا عَلَى الإِطْلَاقِ، مَعَ إِمكانِ تَنَاوُلِهَا لِحَرْمَتِهَا أَوْ اسْتِقْدَارِهَا أَوْ ضَرَرِهَا فِي بَدَنِ أَوْ عَقْلِ^(٦)، وَنَقَلَ ابنُ الحُبَّالِيِّ تَعْرِيفَ النُّوويِّ بِلَفْظِهِ^(٧)، وَغُنِيَ الفَيُّومِيُّ بِبَيَانِ دِلَالَةِ (التَّجَاسَةِ) أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ: تَجَسَّسَ الشَّيْءَ تَجَسُّسًا، فَهُوَ تَجَسَّسٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا كَانَ قَدِيرًا غَيْرَ نَظِيفٍ، وَتَجَسَّسَ يَتَجَسَّسُ مِنْ بَابِ قَتْلِ لُغَةٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَتَجَسَّسَ خِلافَ طَهَّرَ، وَمَشَاهِيرُ الكُتُبِ سَاكِنَةٌ عَنِ ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ القَدِيرَ قَدْ يَكُونُ تَجَاسَةً فَهُوَ مُوَافِقٌ لِهَذَا، وَالاسْمُ التَّجَاسَةُ، وَثُوبٌ تَجَسَّسٌ بِالكَسْرِ اسْمُ فَاعِلٍ وَبِالْفَتْحِ وَصَفٌ بِالمَصْدَرِ، وَقَوْمٌ التَّجَاسِسُ

(١) ينظر مادة - تجسس - في: العين ٦ / ٥٦، ولسان العرب ١٤ / ٥٣ - ٥٤، والقاموس المحيط ٧٨٨

(٢) مفردات ألفاظ القرآن - تجسس - ٧٩١

(٣) واختلف العلماء في وصف المشرك بالتجسس، ينظر في ذلك: تفسير الطبري ١٠ / ١٣٥ وما بعدها،

وتفسير البغوي ٢ / ٢٨١، وتفسير القرطبي ٨ / ١٠٣ - ١٠٦

(٤) معجم مقاييس اللغة - تجسس - ٩٧٦

(٥) معجم لغة الفقهاء ٤٧٥

(٦) تحرير التنبيه ٥٣

(٧) المطلع ٧

وَتَنَجَّسَ الشَّيْءُ وَنَجَّسْتُهُ، وَالتَّجَاسَةُ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ: قَدْرٌ مَخْصُوصٌ، وَهُوَ مَا يَمْنَعُ جِنْسَهُ الصَّلَاةَ كَالْبَوْلِ وَالدَّمِ وَالْحُمْرِ^(١).

وَلَا يُمَكِّنُ مَوَافَقَةَ الْفَيُومِيِّ فِي قَوْلِهِ (وَمَشَاهِيرُ الْكُتُبِ سَاكِنَةٌ عَنْ ذَلِكَ)، لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ فَرَّقُوا بَيْنَ الدَّلَالَةِ اللَّغَوِيَّةِ وَالدَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ لِلْفِظَةِ (التَّجَاسَةُ) وَلَمْ يَسْكُتْ أَصْحَابُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَضْلاً عَنْ تَقْسِيمِهِمْ لـ (التَّجَاسَةُ) عَلَى حَقِيقِيَّةٍ وَحُكْمِيَّةٍ^(٢)، أَمَّا قَوْلُ بَعْضِهِمْ (نَجَسٌ خِلَافُ طَهْرٍ)^(٣) فَهِيَ تَخْصُصُ الدَّلَالَةَ اللَّغَوِيَّةَ دُونَ الْأُخْرَى، وَقَدْ خَصَّصَ الشَّرْعُ (التَّجَاسَةَ) - كَمَا عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ مِثْلاً - بِمَا يَمْنَعُ جِنْسَهُ الصَّلَاةَ كَالْبَوْلِ وَالْحُمْرِ وَالْحِنْزِيرِ وَالكَلْبِ وَمَا وُلِدَ مِنْهُمَا وَالمَيْتَةُ وَغَيْرَهَا^(٤).

٥- الوَقْفُ:

الْوَقْفُ: مَصْدَرٌ قَوْلِكَ: وَقَفْتُ الدَّابَّةَ، وَوَقَفْتُ الكَلِمَةَ وَقَفًّا^(٥)، وَالْوَقْفُ: سَوَارٌ مِنْ عَاجٍ، يُقَالُ: وَقَفْتُ المَرَأَةَ تَوْقِيفًا: إِذَا جَعَلْتُمْ فِي يَدَيْهَا الْوَقْفَ، وَفَرَسٌ مَوْقِفٌ: إِذَا أَصَابَهَا الْأَوْظِفَةُ مِنْهُ بِيَاضٍ فِي مَوْضِعِ الْوَقْفِ وَلَمْ يَغْذُهَا إِلَى أَسْفَلٍ وَلَا فَوْقَ، فَذَلِكَ التَّوْقِيفُ^(٦)، وَوَقَفْتُ الدَّارَ لِلْمَسَاكِينِ وَقَفًّا، وَأَوْقَفْتُهَا لُغَةً رَدِيئَةً، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْقَفْتُ إِلَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ: أَوْقَفْتُ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، أَي: أَقْلَعْتُ^(٧)، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ:

(١) المصباح المنير ٢٢٧

(٢) والتنجاسة الحقيقية على نوعين، هما: الأولى: النجاسة المغلظة: وهي ما لا خلاف فيها كالبول والغائط والدم والميتة، والثاني: ما وقع فيها خلاف كبول ما يؤكل لحمه.

أما النجاسة الحكمية فهي ما لحقه الشرع بالنجاسة وأعطاه حكمها، وهي الحدث الأكبر الموجب للتلويح، والحدث الأصغر الموجب للوضوء [ينظر: معجم لغة الفقهاء ٤٧٥]، وينظر: روضة الطالبين

١ / ١٣٧ وما بعدها، والبحر الرائق ١ / ٣٨٢ وما بعدها

(٣) وهذا قول الأحناف، ينظر: حاشية رد المحتار ١ / ١٤٤

(٤) القاموس الفقهي ٣٤٧

(٥) العين ٥ / ٢٢٣

(٦) الصحاح - وقف - ٤ / ١٤٤٠

(٧) المصدر نفسه

جامِحاً في غَوَائِبي ثُمَّ أَوْقَفَ ثُرَيْضِيَّ بِالثَّقَمِيِّ وَذُو الْبُرِّ رَاضِيًّا^(١)

، وَقَفْتُ فَلَاناً عَلَى ذَنْبِهِ: أَطْلَعْتُهُ عَلَيْهِ، وَالْوَاقِفُ: خَادِمُ الْبَيْعَةِ لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا^(٢)، وَوَقَفَ يَقِفُ وَقُوفاً: دَامَ قَائِماً، وَوَقَفْتُهُ أَنَا وَقَفاً: فَعَلْتُ بِهِ مَا وَقَفَ، كَوَقَفْتُهُ وَأَوْقَفْتُهُ، وَوَقَفَ الْقَدْرُ: أَدَامَهَا وَسَكَّنَهَا، وَوَقَفَ الدَّارُ: حَبَسَهُ^(٣).

ويبدو أن لفظة (الوقف) اتجهت نحو التخصص بعد مجيء الإسلام، ليُقصد بها حبسُ مال يُمكنُ الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرّف في رقبته على مصرف مباح موجود^(٤)، أو جعل الشيء في سبيل الله^(٥)، فلو سمعناها لا يتبادر إلى الذهن سوى المعنى الشرعي الذي أحدثه الإسلام لها، وقد فرّق أصحاب المعجمات الفقهية بين الدالّتين اللغوية والشرعية لمصطلح (الوقف)، يقول النَّسْفِيُّ في (كتاب الوقف): الوقف: الحبسُ لغةً، ووقفُ الضَّيْعَةِ هو حبسُها عن تملكِ الواقف وغير الواقف واستغلالها للصرف إلى ما سُمِّي من المصارف، ولذا سُمِّي حبساً فيما روي عن شريح أنه قال: جاء محمد ﷺ ببيع الحبس، أي: يجواز ما حبسوه بالوقف على هذا الوجه، وقال رضي الله عنه: [لا حبس عن فرائض الله]^(٦)، أي: لا مال يُحبس بعد موت صاحبه عن القسمة بين ورثته^(٧).

وقد صرّح النَّوَوِيُّ بكون (الوقف) مصطلحاً يختصُّ بالمسلمين، فضلاً عن نقله لآراء العلماء في بيان دلالاته، فقال: الوقف والتحبس والتسبيل بمعنى واحد، وهي هذه الصّدقة المعروفة، وهذه ألفاظٌ صريحةٌ فيها، والوقف في اصطلاح العلماء: عطية مؤبّدة

(١) ديوان الطرماح ٢٦٣، وفي الديوان رواية أخرى، وهي: قَطَرْتِ لِلْهَوَى، ثُمَّ أَقْصَرْتُ رِضاً.....

(٢) لسان العرب - وقف - ٢٧٤ - ٢٧٥

(٣) القاموس المحيط - وقف - ١١٤٤ / ٢

(٤) فتح الوهاب ١ / ٤٤١، ومعني المحتاج ٢ / ٣٧٦

(٥) معجم لغة الفقهاء ١٣٠

(٦) سنن البيهقي الكبرى ٦ / ١٦٢، والنص فيه بلفظ [جاء محمد ﷺ ببيع الحبس]، وهو الصواب.

(٧) طلبه الطلبة ٢١٩

بشروطٍ معروفةٍ، وهي مما اختلف به المسلمون، قال إمامنا الشافعي - رضي الله تعالى عنه - لم يجبس أهل الجاهلية فيما علمته داراً ولا أرضاً تبرأً بجبسها، قال: وإنما حبس أهل الإسلام، قال صاحب التهذيب: الوقف: أن يجبس عيناً من أعيان ماله فيقطع تصرفه عنها ويجعل منافعها لوجه من وجوه الخير تقريباً إلى الله تعالى، قال صاحب التيممة: حقيقة الوقف تحبب مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه يقطع تصرف الواقف وغيره عن رقبته وتصرف منافعه وفوائده إلى وجوه البر، يقصد به التبرؤ إلى الله تعالى، قال: وسُمي وقفاً لأن عين المال موقوفة، ويسمى حبساً لأن عين المال تصير محبوسة على تلك الجهة بعينها^(١)، ولم يزد ابن الحنبلي على ما أورده النسفي والنووي شيئاً بل اكتفى بما نقله عنهما بياناً لدلالة المصطلح لا غير^(٢).

وقد حمل العلماء (الصدقة الجارية) الواردة في خبر مسلم: [إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له]^(٣) على الوقف^(٤)، وسماها الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - بالصدقات المحرمات^(٥)، وذكر النووي أن خبر عمر رضي الله عنه هو أول وقف في الإسلام إذ لم يكن وقف في الجاهلية^(٦)، فدال الوقف إذن مصطلح إسلامي خالف دلالة في الإسلام ما كان متداولاً من معانٍ قبل مجيء الدين الحنيف.

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢ / ١٩٤ - ١٩٥، وينظر: تحرير التنبيه ٢٥٩

(٢) المطلع ٢٨٥

(٣) صحيح مسلم ٣/١٢٥٥

(٤) بنظر: فتح الوهاب ١/ ٤٤٠، ومعني المحتاج ٢/ ٣٧٦

(٥) كتاب الأم ٤/ ٥٤

(٦) المجموع في شرح المهذب ١٥ / ٣٢٧، والخبر كما في الصحيحين: [أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله إني أصببت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفسر عندي منه، فما تأمر به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدق بها، قال: فتصدق بها عمر أنه لا يباع، ولا يوهب، ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن

ونكتفي بهذا القدر، وفي الملحق طائفة أخرى كثيرة من الألفاظ والمصطلحات
الفقهية التي انزاحت دلالتها نحو التضييق والتخصيص^(١).

ب - تعميم الدلالة :

ذكرنا - في السابق - أن تعميم الدلالة أقل شيوعاً في اللغات، وأقل أثراً في تطوّر
الدلالات من تخصيصها، وهذا ما ظهر بوضوح في الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي
تناولها أهل الفقه في مؤلفاتهم، والجداول الملحقة بهذا المبحث كفيّلة - إن شاء الله -
بكشف الستار عمّا ذكرناه، وفيما يأتي أمثلة تبين التعميم الواقع في بعض من الألفاظ
والمصطلحات الفقهية، وهي :

١- الحقو :

الحقو: الحصرُ ومشدُ الإزار، والحقو: الإزار^(٢)، إلا أن الأصل في استعماله أن يُقال
للحصرِ الحقو، ثم توسّع فيه حتى قيل لما يشدُّ عليه حقواً، وهو الإزار، يقول ابن حبيب
المالكي في بيان دلالة (الحقو) فيما رواه الإمام مالك - رحمه الله - من حديث وفاة
زَيْنَب ابنة الرسول ﷺ، عن أم عطية الأنصاري [.....، فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه،
فقال: أشعرنها إياه^(٣)] الحقو: الإزار الذي يؤكّر به، وكثيره: الأحقي والحقي
والأحقاء، وإياها أراد عمر حين قال: (لا يعجز النساء عن إخفاء الأحقاء، فإن كان ما

السييل والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ممتول [.صحيح مسلم

٣ / ١٢٥٥، وصحيح البخاري ٢ / ٩٨٢]

(١) ينظر: الجدول رقم - ١ - في الملحق .

(٢) الصحاح - حقو - ٦ / ٢٣١٧

(٣) موطا مالك ١ / ٢٢٢، والحديث كاملاً: [وحدثني عن مالك عن أيوب بن أبي نيممة السخيتاني، عن
محمد بن سيرين، عن أم عطية الأنصارية، قالت: ثم دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال:
أغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك، إن رأيتن ذلك بماءٍ وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً أو
شيباً من كافور، فإذا فرغتن فأذني، قالت: فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه، فقال: أشعرنها إياه، تعني
بموتوه إزاره]

تحت ذلك وثيراً كان أخفى له، وإن كان سحيقاً كان أستر له^(١) إنما عُنِيَ بالأحقاء:
الأزر التي تَأْتِرُ النِّسَاءَ بها، أمرٌ أن يُضَاعِفْنَهَا لِتَسْتَرَّ مَا تَحْتَهَا وَتُخْفِيهِ^(٢).

وَسَبَّ الْوَقْشِيِّ كَسَرَ الْحَاءِ فِي (الْحِقْوِ) إِلَى هُدَيْلٍ، وَعَدَّ تَسْمِيَةَ الْإِزَارِ بِالْحِقْوِ أَوْ الْحِقْوِ
مِنْ بَابِ الْمَجَاوِرَةِ، فَقَالَ: وَالْحِقْوُ: الْإِزَارُ، وَأَصْلُهُ: الْخِصْرُ فَسُمِّيَ الْإِزَارُ حَقْوًا بِاسْمِهِ، إِذْ
كَانَ يَشُدُّ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْمَجَاوِرَةِ، وَهُدَيْلٌ تَقُولُ: حِقْوٌ - يَكْسِرُ الْحَاءَ -، وَجَمَعَهُ فِي أَقْلٍ
الْعَدَدِ: أَحَقُّ، وَفِي الْكَثِيرِ حِقَاءٌ، وَحَقِيٌّ عَلَى مِثَالِ دُلِّيٍّ^(٣)، وَكَتَفَى التَّسْفِيَّ بِقَوْلِهِ: أَنَّ
الْحِقْوُ: الْخَاصِرَةُ، وَالْحِقْوُ الْإِزَارُ^(٤)، أَمَّا الْفِيَوْمِي فَقَدْ صَرَّحَ بِالتَّوَسُّعِ الدَّلَالِيِّ الْحَاصِلِ فِي
هَذِهِ اللَّفْظَةِ، إِذْ قَالَ: الْحِقْوُ: مَوْضِعٌ شَدَّ الْإِزَارَ، وَهُوَ الْخَاصِرَةُ، ثُمَّ تَوَسَّعُوا حَتَّى سَمَّوْا
الْإِزَارَ الَّذِي يُشَدُّ عَلَى الْعَوْرَةِ حِقْوًا، وَالْجَمْعُ أَحَقُّ وَحَقِيٌّ مِثْلَ فَلَسٍ وَفَلُوسٍ، وَقَدْ يُجْمَعُ
عَلَى حِقَاءٍ، مِثْلَ سَهْمٍ وَسِهَامٍ^(٥)، وَقَالَ غَيْرُهُمْ: سُمِّيَ الْإِزَارُ حَقْوًا لِأَنَّهُ يُشَدُّ عَلَى الْحِقْوِ،
كَمَا تُسَمَّى الْمَرَادَةُ رَاوِيَةً لِأَنَّهَا عَلَى الرَّاوِيَةِ وَهُوَ الْجَمَلُ^(٦).

و ذكر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ): أَنَّ الْحِقْوَ: الْمَنْعُ، يُقَالُ: حَفَاهُ مِنَ الْخَيْرِ، أَي: مَنَعْتَنَا
أَنْ نَشْمَتَكَ بَعْدَ الثَّلَاثِ، وَمِنْهُ: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى بَعْضِ السَّلَفِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ الزَّاكِيَاتِ، فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْكَ قَدْ حَفَوْتُنَا ثَوَابِهَا، أَخَذْتَهُ كُلَّهُ وَحَرَمْتَنَا،
وَرَوَى: حَقْوَتٌ - بِالْقَافِ - أَي: شَدَدْتَ مِنَ الْحِقْوِ، وَهُوَ الْإِزَارُ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى الْخِصْرِ،

(١) غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٤٧، وفيه بانظ: [.....، ومن ذلك: حديث عمر * لا تزهدن في
جفاء الحقو، فإن يكن ما تحته جافياً فإنه أستر له، وإن يكن ما تحته لطيفاً فإنه أخفى له، قال أبو عبيد:

أراد عمر بالحقو الإزار، يعني أن تجعله المرأة جافياً تضاعف عليه الثياب لتستر مؤخرها.]

(٢) تفسير غريب الموطأ ٢ / ٦٤

(٣) التعليق ١ / ٢٤٧

(٤) طلبية الطلبة ٨١

(٥) المصباح المنير ٥٦

(٦) لسان العرب - حقو - ٣ / ٢٦٦

والمعنى واحد لأنَّ الشَّدَّ من باب المنع^(١)، ومعناه: أن الإزار يمنع العورة من الكشف، وقالوا: عُدَّتْ بِحَقْوِ فُلَانٍ، إِذَا اسْتَجَرَّتْ بِهِ وَاعْتَصَمَتْ^(٢)، وَكَأَنَّ (الْحَقْوُ) اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ مَا يَمْنَعُ شَيْئاً مِنْ آخَرَ .

٢- (الدِّيَّة - العَقْل) :

الدِّيَّةُ: حَقُّ الْقَتِيلِ، وَقَدْ وَدِّيْتَهُ وَدِيًّا^(٣)، يَقُولُ الْجَوْهَرِيُّ: الدِّيَّةُ وَاحِدَةُ الدِّيَّاتِ، وَالْهَاءُ عَوْضٌ مِنَ الْوَاوِ، تَقُولُ: وَدَيْتُ الْقَتِيلَ أُدِيهِ دِيَةً إِذَا أَعْطَيْتَ دِيَّتَهُ، وَالدِّيَّةُ أَيُّ: أَخَذْتُ دِيَّتَهُ^(٤)، وَسُمِّيَتْ (الدِّيَّةُ) عَقْلاً مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ مَا لَيْسَ مَصْدَرًا بِالمَصْدَرِ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْوَقْشِيُّ فِي (جِرَاحِ المَكَائِبِ)، فَقَالَ: فِي تَسْمِيَتِهِمُ الدِّيَّةَ عَقْلاً قَوْلَانِ: قِيلَ: لِأَنَّ الإِبِلَ كَانَتْ تُجْمَعُ وَتُعْقَلُ بِنِجَاءِ وَلِيِّ المَقْتُولِ، أَيُّ: تُشَدُّ قَوَائِمُهَا بِالعَقْلِ، وَالعَقْلُ - فِي الحَقِيقَةِ - إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ عَقَلْتُ البَعِيرَ وَغَيْرَهُ عَقْلاً، ثُمَّ سُمِّيَ المَعْقُولُ عَقْلاً بِالمَصْدَرِ كَمَا قَالُوا: دَرِهَمٌ ضَرْبٌ بَلَدٌ كَذَا أَيُّ: مَضْرُوبٌ، ثُمَّ سُمِّيَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ الإِبِلِ مِنْ ذَهَبٍ وَدِرَاهِمٍ عَقْلاً، عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بِسَبَبٍ .

و القول الثاني: لأنها تعقل الأيدي؛ أي تكفها عن الاستطالة والتعدّي، ففي هذا القول مجازاً واحداً، وهو تسمية ما ليس مصدرًا بالمصدر، وفي القول الأول مجازان، تسمية ما ليس مصدرًا بمصدر، ونقل الاسم عن ما يعقل إلى ما لا يعقل، والعقل في هذا القول مصدر وقع موقع المفعول كالتسج والضرب^(٥).

(١) الفائق ١ / ٢٩٥

(٢) النهاية ١ / ٤١٧

(٣) لسان العرب - ودي - ٢٥٨ / ١٥ - ٢٥٩، والقاموس المحيط - ودي - ١٧٥٨

(٤) الصحاح - ودي - ٦ / ٢٥٢١

(٥) التعليق ٢ / ٧٠ - ٧١

وقد أورد النَّسْفِيُّ أَنَّ (العاقلة) هم الَّذِينَ يُؤَدُّونَ الدِّيَّةَ، وذكر القولين السَّابِقَيْنِ فِي تسمية الدِّيَّةِ عَقْلاً^(١)، وذكرَ التَّوَوِيَّ فِي (بابِ الدِّيَّاتِ) نَظَائِرَ لـ (الدِّيَّةِ) بِقَوْلِهِ: "الدِّيَّاتُ هِيَ جَمْعُ دِيَّةٍ، وَأَصْلُهَا وَدِيَةٌ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْوَدِيِّ، وَهُوَ دَفْعُ الدِّيَّةِ، كَالْعِدَّةِ مِنَ الْوَعْدِ، وَالرِّزَّةِ مِنَ الْوِزْنِ، وَالشِّيَّةُ مِنَ الْوَشِيِّ وَنَظَائِرُهَا"^(٢)، وَفَرَّقَ الْفِيَوْمِيَّ بَيْنَ (عَقَلْتَهُ) وَ(عَقَلْتَ عَنْهُ) قَائِلاً: "وَعَقَلْتَ الْقَتِيلَ عَقْلاً: أَدَيْتُ دِيَّتَهُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سُمِّيَتِ الدِّيَّةُ عَقْلاً تَسْمِيَةً بِالمصدرِ، لِأَنَّ الْإِبِلَ كَانَتْ تُعْقَلُ بِغَنَاءِ وَلِيِّ المقتولِ، ثُمَّ كَثُرَ الاستعمالُ حَتَّى أُطْلِقَ العَقْلُ عَلَى الدِّيَّةِ، إِبِلًا كَانَتْ أَوْ نَقْدًا، وَعَقَلْتَ عَنْهُ: غَرَمْتَ عَنْهُ مَا لَزَمَهُ مِنْ دِيَّةٍ وَجَنَائَةٍ، وَهَذَا هُوَ الفَرْقُ بَيْنَ عَقَلْتُهُ وَعَقَلْتَ عَنْهُ"^(٣)، وَأَصْلُ الدِّيَّةِ: الْإِبِلُ، ثُمَّ قَوْمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِالتَّهَابِ وَالفِضَّةِ وَالبَقَرِ وَالعَنَمِ وَغيرِهَا^(٤).

إِذْنِ فَ(الدِّيَّةِ) اسْتَعْمَلَتْ أَصْلًا فِي الْإِبِلِ، ثُمَّ عَمَّ لِيُقَصَّدَ بِهَا المَالُ الَّذِي يُعْطَى إِلَى وَلِيِّ المقتولِ بِدَلِّ نَفْسِهِ^(٥) سِوَاءَ أَكَانَ ذَلِكَ المَالُ إِبِلًا أَمْ غَيْرَهُ .

٣- العَيْرُ:

العَيْرُ بِالكَسْرِ: قَافِلَةُ الحُمُرِ أَوْ الْإِبِلِ الَّتِي تُحْمَلُ المِيرَةُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَجْمَعَهُ عَلَى عَيْرَاتٍ^(٦)، هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ فِي كُلِّ قَافِلَةٍ عَيْرًا سِوَاءَ أَكَانَتْ إِبِلًا أَمْ بَغَالًا أَوْ غَيْرَهُمَا، يَقُولُ ابْنُ السَّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ): "العَيْرُ: الحِمَارُ،... وَالعَيْرُ الْإِبِلُ الَّتِي تُحْمَلُ المِيرَةُ"^(٧)، وَذَكَرَ الزَّمخَشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ): أَنَّ المَقْصُودَ بِ(العَيْرِ) هُوَ قَافِلَةُ الحَمِيرِ

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٣٤١

(٢) تَحْرِيرُ التَّنْبِيهِ ٣٢٩، وَيَنْظُرُ: المَطَّلَعُ ٣٦٣، ٣٦٨

(٣) المَصْبَاحُ المُنِيرُ ١٦٠

(٤) النِّهَايَةُ ٣/٢٧٨

(٥) القَامُوسُ الفَقْهِيُّ ٣٧٦

(٦) الصَّحَاحُ - عَيْرٌ - ٢/٧٦٤

(٧) إِصْلَاحُ المَنْطِقِ ٢٨

فكثرت حتى سُميت بها كل قافلة كأنها جميع عير، وكان قياسها أن تكون فعلاً (بالضم)، كقولهم: سَفَّ ولُدُن، إلا أنه حُوِّظَ على الياء بالكسرة نحو: بَيْض وعَيْن^(١).

قال الأزهري في علة تسمية العير عيراً ما نصّه ويُقال: سُمِّي العيرُ عيراً لذهابه في الفلاة متوحشاً لا يلوى على شيء، وقيل: سُمِّي عيراً لنتوئه على وجه الأرض، ومنه: قيل لبؤبؤ العين عيراً، لأنه لا يكاد يهدأ، ومنه: قيل للعلام الذي خلع عذاره وذهب حيث شاء عيار^(٢)، ونقل المطرزي بأن العير يُقصدُ به الحُمُر أو الإبل تحملُ الطعام، ثم غلبت على كل قافلة، وعار الفرس يُعير: ذهب هنا وهنا من نشاطه، أو هام على وجهه لا يشبه شيء، ومنه قوله فيما لا يجوز بيعه: كذا وكذا، والفرس العائر، والعائد من العناد تصحيف، ويقال: سهم عائر: لا يدري من رماه^(٣)، في حين أشار الفيومي إلى الفرق بين (العير) بفتح العين وكسرها حين ذكر أن: العيرُ بالفتح: الحمار الوحشي والأهلي أيضاً، والجمع: أعيار، مثل ثوب وأثواب، وعيورة أيضاً، والأنثى عييرة، والعيرُ بالكسر: الإبل تحمل الميرة، ثم غلب على كل قافلة، وسهم عائر: لا يدري من رمى به، ورجل عيار: كثير الحركة، كثير التطواف^(٤).

جاء في التنزيل من قصة سيدنا يوسف عليه السلام ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَحِيهِ ثُمَّ أَدْنَى مُؤَدَّنَ أَيُّهَا الْعَيْرُ أَنْكُمْ لَسْرِقُونَ ﴾ [يوسف/ ٧٠]، قال المفسرون في تفسيره: أن العير هي ما امتير عليه من الحمير والإبل والبغال، قال مجاهد: كان عيرهم حميراً، قال أبو عبيدة: العير الإبل المرحولة المركوبة، والمعنى: يا أصحاب العير، كقوله ﴿ وَسئَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف/ ٨٢]، و [يا خيل الله اركبي]^(٥)، أي: يا أصحاب خيل

(١) الفائق ٢/ ٤٣، وينظر: الكشاف ٢/ ٣٣٤

(٢) الزاهر ٢٣٩

(٣) المغرب ٢/ ٩٢

(٤) المصباح المنير ١٦٧

(٥) المستدرک علی الصحیحین ٢/ ٣٩٧

الله^(١)، وتوسّع بعضهم في دلالة (العير) حتى قصدوا بها القوم الذين معهم أحمال الميرة، يقول الراغب الأصفهاني: وذلك اسم للرجال والجمال الحاملة للميرة، وإن كان قد يستعمل في كل واحد من دون الآخر^(٢)، كما في قوله ﷺ ﴿ وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾ [يوسف/ ٨٢]، وقوله ﷺ ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعَيْرُ ﴾ [يوسف/ ٩٤]

٤- القصاص :

القصاصُ: تَبَّعَ الدَّمَّ بِالْقَوْدِ^(٣)، وفي التنزيل المبارك ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة/ ١٧٩]، وفي سورة المائدة ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الآية ٤٥]، وقد ذكر الأزهري أنه مأخوذ من القص وهو القطع، ويُقال: اقص الحاكم فلاناً من قاتل وليه، فاقص منه^(٤).

ونقل النووي في (كتاب الجنایات) كلام الأزهري^(٥)، في حين ذكر المطرزي في بيان مصطلح (القصاص) أنه مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجرح، وهي مساواته إياه في قتل أو جرح، ثم عم في كل مساواة، ومنه: تقاصوا، إذا قاص كل منهم صاحبه في الحساب فحبس عنه مثل ما كان له عليه^(٦)، وقال الفيومي: قَصَصْتُ الْأَثَرَ تَتَّبَعْتُهُ وَقَاصَصْتُهُ مَقَاصَةً وَقِصَاصًا مِنْ بَابِ قَاتَلَ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَيْهِ دَيْنٌ مِثْلُ مَا لَهُ عَلَيْكَ،

(١) ينظر: تفسير البغوي ٢ / ٤٣٩، وتفسير القرطبي ٩ / ٢٣٠

(٢) مفردات ألفاظ القرآن - عبر - ٥٩٦

(٣) نفسه - قصص - ٦٧٢

(٤) الزاهر ٢٢٢

(٥) تحرير التنبيه ٣٢٠

(٦) المغرب ٢ / ٢٨٢

فَجَعَلَتِ الدِّينَ فِي مَقَابِلَةِ الدِّينِ، مَأخُودٌ مِنْ اقْتِصَاصِ الأَكْرِ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمَالُ القِصَاصِ فِي قَتْلِ القَاتِلِ وَجُرْحِ الجَارِحِ وَقَطْعِ القَاطِعِ^(١).

يَبِينُ مِمَّا ذُكِرَ أَنَّ (القِصَاصَ) يَعْنِي المُمَائِلَةَ، وَهُوَ مَأخُودٌ مِنْ اقْتِصَصَ أَمْرَ فُلَانٍ، إِذَا فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ، قَالَ ﴿ قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَأَرْتَدَّا عَلَيَّ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ [الكهف / ٦٤]، وَقَالَ ﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّبِهِ فَبَصُرَتْ بِهِ عَنْ جُنْبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [القصاص / ١١]، والقِصَاصُ: تَتَّبِعُ الوَقَائِعَ بِالإِخْبَارِ عَنْهَا شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ فِي تَرْتِيبِهَا فِي مَعْنَى قِصِّ الأَثَرِ^(٢)، وَقَدْ اسْتُعْمِلَ أَوَّلًا فِي المُسَاوَاةِ فِي القَتْلِ وَالجُرْحِ، ثُمَّ عُمِّ فِي كُلِّ مُسَاوَاةٍ، بِمَعْنَى أَخْذِ المِثْلِ، وَمَتَى لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ قِصَاصًا^(٣).

٥- المِنْحَةُ :

المِنْحَةُ بِالكَسْرِ: العَطِيَّةُ، وَالمِنْحُ: العَطَاءُ، يُقَالُ: مَنَحَهُ الشَّاةُ وَالنَّاقَةُ يَمْنَحُهُ وَيَمْنَحُهُ: أَعَارَهُ إِيَّاهَا^(٤)، وَقَدْ حَصَرَ اسْتِعْمَالَهُ فِي النَّاقَةِ وَالشَّاةِ فِي الأَصْلِ، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ حَتَّى قِيلَ فِي كُلِّ عَطَاءٍ، وَقَدْ أَوْضَحَ المَطْرُزِيُّ ذَلِكَ حِينَ قَالَ: المِنْحُ: أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّاقَةَ أَوْ شاةً يَشْرَبُ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِذَا ذَهَبَ دَرَّهَا، هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قِيلَ فِي كُلِّ مَنْ أَعْطَى شَيْئًا مَنِيحًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ (وَإِنْ قَالَ: قَدْ مَنَحْتُكَ هَذِهِ الجَارِيَةَ أَوْ هَذِهِ الدَّارَ) فَهِيَ لَهُ، وَالمِنْحَةُ وَالمِنْحِيحَةُ: النَّاقَةُ المَمْنُوحَةُ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهَا كُلُّ عَطِيَّةٍ^(٥).

وَيَبْدُو أَنَّ الفِيوْمِيَّ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ المَطْرُزِيُّ، فَقَالَ: المِنْحَةُ بِالكَسْرِ فِي الأَصْلِ: الشَّاةُ أَوْ النَّاقَةُ يُعْطِيهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا، يَشْرَبُ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِذَا انْقَطَعَ اللَّبَنُ، ثُمَّ

(١) المصباح المنير ١٩٣

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١ / ١٦٤، والتوقيف على مهمات التعاريف ١ / ٥٨٤

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤ / ٩٤

(٤) الصحاح - منح - ١ / ٤٠٨، ولسان العرب - منح - ١٣ / ١٩٢

(٥) المغرب ٢ / ٢٧٦

كثُر استعماله حتى أطلق على كلِّ عطاءٍ، ومنحته منحاً من بآبي نفعَ وضربَ: أعطيته،
والاسمُ المنحةُ^(١)، وقال أبو عبيد: المنحةُ عند العرب على معنيين: أحدهما أن يُعطيَ
الرَّجُلُ صاحبه المَالَ هبةً أو صلة فيكون له، وأما المنحةُ الأخرى فأنَّ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أخاه
ناقةً أو شاةً يَحْلُبها زماناً وأياماً ثمَّ يردُّها^(٢)

وقد ردَّ العسكريُّ على مَنْ ذهب إلى القول بأنَّ (المنحة) خاصَّة بالناقة، فقال: أنَّ
أصلَ المنحةِ الشاةُ أو البعير يَمْنَحُها الرَّجُلُ أخاه، فيحلبها زماناً ثمَّ يردُّها، قال بعضهم: لا
تكون المنحة إلا الناقة، وليس كذلك، والشاهد ما أشدَّ الأصمعيُّ رحمه الله تعالى :

أعبد بني سَهْمِ السُّنْتِ بِرَاجِعٍ مَنِيحَتَنَا فِيمَا تُرَدُّ الْمَنَائِحُ
لَهَا شَعْرٌ دَاحٌ وَجِيذٌ مَقْلُصٌ وَجِسْمٌ حَدَارِيٌّ وَصَدُغٌ مَجَامِيحٌ^(٣)

وهذه صفة شاة، والممانح التي لا ينقطع لبنها مع الجذب، ثم صار كلَّ عطية منحة
لكثرة الاستعمال، وقال بعضهم: كلُّ شيءٍ تقصد به قصدَ شيءٍ فقد منحتَه إياه كما تُمنَحُ
المرأةُ وجهاً للرَّجُلِ^(٤)، ومِمَّا يُوَكِّدُ ذلك إطلاق (المنحة) على الأرض اتساعاً، قول
المصطفى ﷺ [من منحه المشركون أرضاً فلا أرض له^(٥)]، وقوله ﷺ: [مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ

(١) المصباح المنير ٢٢٢

(٢) غريب الحديث ١ / ٢٩٢

(٣) الأغاني ١٨ / ١٠٣، وقد أسند مؤلفه البيهقي لجبهاء الأشجعي، وهما برواية :

أَمَوَلَى بَنِي نَيْمِ السُّنْتِ مَوْدِيَا مَنِيحَتَنَا فِيمَا تُرَدُّ الْمَنَائِحُ

لَهَا شَعْرٌ صَافٌ وَجِيذٌ مَقْلُصٌ وَجِسْمٌ زَخَارِيٌّ وَضُرْسٌ مَجَالِحُ

(٤) الفروق في اللغة ١٦٢

(٥) مجمع الزوائد ٤ / ١٥٧، ومعناه: أن من أعاره مُشْرِكٌ أرضاً ليزرعها فإنَّ خراجها على صاحبها
المشرك، لا يُسْقَطُ الخِراجَ عنه مِنَحَتُهُ إياها المسلم ولا يكون على المسلم خراجها. [ينظر: غريب

الحديث لأبي عبيد ٣ / ١٧٢]

فليزرعها، أو ليمنحها أخاه، فإن أبي فليمنحك أرضه^(١)، وقالوا في القرص منحة ورق، جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال [مَنْ مَنَحَ مَنَحَةَ وَرَقٍ أَوْ مَنَحَةَ لَبَنٍ أَوْ هَدَى زَقَاقًا كَانَ لَهُ عَدْلٌ رَقَبَةٍ أَوْ نَسَمَةٍ]^(٢)، فأطلق (المنحة) على الأرض والقرص اتساعاً، وكُسر استعماله حتى قيل في كل عطية (المنحة).

ونكتفي بالأمثلة المذكورة، وفي الملحق طائفة أخرى من الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي اتسعت دلالتها^(٣)، وتجدد الإشارة إلى أن هناك طائفة من الألفاظ والمصطلحات المعاصرة وردت في المعجمات الفقهية، وهي لا تزال تُستعمل في أيامنا هذه بشكل كبير، بعد أن تغيرت دلالتها نحو الاتساع والتعميم، مثل (الجالية)^(٤)، و(الإجهاض)^(٥)، و(الخُرَافَة)^(٦)، و(الرَافِضَة)^(٧)، و(الورطة)^(٨).

ج - تغير الدلالة :

قد تتغير دلالة لفظ ما من مجال دلالي إلى آخر دون أن يتسبب ذلك التغيير بسبب التخصيص أو العموم، كما في انتقال دلالة الكلمة من المحل إلى الحال، أو من السبب إلى المسبب، أو من العلامة الدالة إلى الشيء المدلول عليه، أو باللجوء إلى طرائق شتى كالاستعارة، وإطلاق البعض على الكل، والمجاز المرسل وغيرها من الأساليب، فعلى سبيل المثال، يقول ابن حبيب في دلالات (العصا): "... فالعصا تقع على هذه الأوجه الثلاثة، على الأذب، وعلى الألفة والجماعة، وعلى طول السقر، الثقل من مكان إلى

(١) سنن ابن ماجه ٢ / ٨٢٠

(٢) مسند أحمد ٤ / ٢٨٥

(٣) ينظر: الجدول رقم ٢- في الملحق .

(٤) ينظر: المغرب ١ / ١٥٥، والمصباح ٤١

(٥) ينظر: المطلع ٣٦٤

(٦) ينظر: طلبية الطلبة ١٩٦، والمغرب ١ / ٢٥٠ - ٢٥١

(٧) ينظر: المغرب ١ / ١٧٢، والمصباح ٨٩

(٨) ينظر: المصباح ٢٥١

مكان، وكلُّ ذلك تمثيلٌ ونشبيةٌ وليسَ باسمِ أصلي^(١)، وفي المعجمات الفقهية طائفةٌ غير قليلة من الألفاظ والمصطلحات التي تُدخَلُ ضمنَ هذا الباب، ومنها:

١- الباءة :

ال**بِاِئَةُ** وال**بِائَةُ** وال**بِاِئَةُ** بالمدِّ: الموضعُ الذي تبوءُ إليه الإبلُ، أي: تُرْجِعُ وتعود، يُقال: **أَبَاتُ** الإبلُ: رَدَدْتُهَا إِلَى الْمِبَاءَةِ، وَأَبَاتُ عَلَى فُلَانٍ مَالَهُ: إِذَا أَرْجَعْتُ عَلَيْهِ إِبِلَهُ وَغَنَمَهُ^(٢)، وَ**الْبِوَاءُ** هُوَ الرَّجُوعُ إِلَى الشَّيْءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: بَاءَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ، كَأَنَّهُ عَادَ إِلَى مِبَاءَتِهِ مُحْتَمِلًا لِذَنْبِهِ، وَقَدْ بُوِئْتُ بِالذَّنْبِ، وَبِإِئَاتِ الْيَهُودِ بِغَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى^(٣)، وَقَالَ ﷺ فِي حَقِّهِمْ ﴿... وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبِ اللَّهِ...﴾ [البقرة/ ٦١]، أَي: انْقَلَبُوا وَرَجَعُوا، فَلَزِمَهُمْ ذَلِكَ^(٤)، وَتَبَوَّأْتُ مَنْزِلًا، أَي: نَزَلْتُهُ، وَبَوَّأْتُ لِلرَّجُلِ مَنْزِلًا وَبَوَّأْتُهُ بِمَعْنَى، أَي: هَيَّأْتُهُ وَمَكَّنْتُ لَهُ فِيهِ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ ﷺ [مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ]^(٥).

وَيُقَالُ: تَبَوَّأَ فُلَانٌ كِنَايَةً عَنِ التَّزْوِجِ، كَمَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِالْبِنَاءِ، فَيُقَالُ: بَنَى بِأَهْلِهِ^(٦)، وَيُقَالُ: فُلَانٌ حَرِيصٌ عَلَى الْبِاِئَةِ، أَي: عَلَى النُّكَاحِ، وَيُقَالُ: الْجِمَاعُ نَفْسُهُ بِاِئَةٌ، وَالْأَصْلُ فِيهَا - الْبِاِئَةُ - الْمَنْزِلُ، ثُمَّ قِيلَ لِعَقْدِ التَّزْوِجِ بِاِئَةٌ لِأَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بَوَّأَهَا مَنْزِلًا^(٧)، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ [يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبِاِئَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ]^(٨)، يَقُولُ ابْنُ حَجَرٍ

(١) تفسير غريب الموطأ ٢ / ٢٠٦

(٢) الصحاح - بوا - ٣٧ / ١

(٣) معجم مقاييس اللغة - بوا - ١٤١ - ١٤٢

(٤) تفسير القرطبي ١ / ٤٣٠

(٥) صحيح البخاري ١ / ٥٢، وصحيح مسلم ١ / ١٠

(٦) مفردات ألفاظ القرآن - باء - ١٥٩

(٧) لسان العرب - بوا - ١ / ٥٢٩

(٨) صحيح البخاري ٢ / ٦٧٣، وصحيح مسلم ٢ / ١٠١٨

- رَحِمَهُ اللهُ-: لا مَانِعَ مِنْ حَمَلِ الْبَاءَةِ عَلَى الْمَعْنَى الْأَعْمِ فَيُرَادُ بِهَا الْقُدْرَةُ عَلَى الْوَطْءِ، وَمُؤَنُ التَّرْوِيجِ^(١).

و قد أشار المطرزي إلى ما حصل من تغيير في دلالة لفظة (الباءة)، بقوله : يُقال: بَاءَ بِيَوْءُ بَوْءًا، مثل: قَالَ يَقُولُ قَوْلًا، إِذَا رَجَعَ، وَالْبَاءَةُ (المباءة) وهي الموضع الذي تَبَوَّءُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ، هَذَا أَصْلُهَا، ثُمَّ جُعِلَتْ عِبَارَةً عَنِ الْمَنْزِلِ مُطْلَقًا، ثُمَّ كُنِيَ بِهَا عَنِ النِّكَاحِ فِي قَوْلِهِ [عَلَيْكُمْ الْبَاءَةُ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصِيرِ وَأَخْصَنَ لِلْفَرْجِ]، إِمَّا لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي الْبَاءَةِ غَالِبًا، أَوْ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَتَّبِعُ مِنْ أَهْلِهِ حَيْثُ يَنْزِلُ، أَي: يَتِمَكَّنُ، كَمَا يَتَّبِعُونَ مِنْ دَارِهِ، وَيُقَالُ: بَوَّأَ لَهُ مَنْزِلًا، وَبَوَّأَهُ مَنْزِلًا، أَي: هَيَّأَهُ لَهُ^(٢).

وذكر الفيومي لغات لـ(الباءة)، إذ قالَ بَاءَ بِيَوْءُ: رَجَعَ، وَبَاءَ بِحَقِّهِ: اعْتَرَفَ بِهِ، وَبَاءَ بِذَنْبِهِ: تَقَلَّ بِهِ، وَالْبَاءَةُ بِالْمَدِّ: النِّكَاحُ وَالتَّرْوِيجُ، وَقَدْ تُطْلَقُ الْبَاءَةُ عَلَى الْجَمَاعِ نَفْسِهِ، وَيُقَالُ أَيْضًا الْبَاهَةُ وَرِزَانُ الْعَاهَةِ، وَالْبَاهُ بِالْأَلْفِ مَعَ الْهَاءِ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ يَجْعَلُ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ تَصْخِيفًا، وَليْسَ كَذَلِكَ، بَلْ حَكَاهَا الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْهَاءُ مَبْدَلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ، يُقَالُ فُلَانٌ حَرِيصٌ عَلَى الْبَاءَةِ وَالْبَاءُ وَالْبَاهُ - بِالْهَاءِ وَالْقَصْرِ-، أَي: عَلَى النِّكَاحِ، قَالَ- يَعْنِي ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ -: الْبَاهُ الْوَاحِدَةُ وَالْبَاءُ الْجَمْعُ، ثُمَّ حَكَاهَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا، وَيُقَالُ: إِنَّ الْبَاءَةَ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَبَوَّءُ إِلَيْهِ الْإِبِلُ، ثُمَّ جُعِلَ عِبَارَةً عَنِ الْمَنْزِلِ، ثُمَّ كُنِيَ بِهِ عَنِ الْجَمَاعِ، إِمَّا لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْبَاءَةِ غَالِبًا، أَوْ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَتَّبِعُ مِنْ أَهْلِهِ، أَي: يَسْتَكِنُ كَمَا يَتَّبِعُونَ مِنْ دَارِهِ، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ [مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ] عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، وَالتَّقْدِيرُ: مَنْ وَجَدَ مُؤَنَ النِّكَاحِ فَلْيَتَزَوَّجْ، [وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ] أَي: مَنْ لَمْ يَجِدْ أَهْبَةً، [فَعَلَيْهِ بِالصُّومِ]، وَبَوَّأَهُ دَارًا: اسْتَكْنَتْهُ إِيَّاهَا، وَبَوَّأَتْ لَهُ كَذَلِكَ، وَتَبَوَّأَ بَيْتًا: اتَّخَذَهُ مَسْكَنًا^(٣).

(١) فتح الباري ٩ / ١٠٩

(٢) المغرب ١ / ٨٩

(٣) المصباح المنير ٢٦، وينظر: تهذيب اللغة - باء - ١٥ / ٥٩٦

فـ(الباءة) إِذْنُ الموضع الذي ترجع إليه الإبل، ثُمَّ جُعِلَتْ عبارةً عن المنزل، ثُمَّ كُنِيَ بها عن النكاح .

٢- القَيْئَةُ :

الاقْتناء: الأذخار، وأصله مِنْ قَتَيْتُ الشَّيْءَ: لَزِمْتُهُ، والقاف والنون والحرف المعتل تدلُّ على مُلازِمَةٍ ومخالطة ^(١)، وَ: القَيْئَةُ، بالكسر والضَّم: الكَيْسِبَةُ، يُقَالُ: قَتَيْتُهُ قَتْنًا وَقَتْنَانًا وَقَتْنًا: كَسَبْتُهُ، كَأَقْتَيْتُهُ ^(٢)، وجاء في كتاب الله ﷻ: ﴿وَأَلَّهُ هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى﴾ [النجم/٤٨] أي: أعطى ما فيه الغنى وما فيه القَيْئَةُ، أي: المال المُدخَرُ، وقيل: (أقنى): أرضى، وتحقيق ذلك أَنَّهُ جَعَلَ لَهُ قَيْئَةً مِنَ الرِّضَا والطَّاعَةِ ^(٣)، واختلِفَ في حرف العِلَّةِ، فقال أهل الحجاز بالياء (القَيْئَةُ)، وقالت تميم بالواو (القَيْئَةُ) ^(٤)، ويُقال: قَتَيْتُ حَيَاتِي، بمعنى: لَزِمْتُهُ، كما قال عَتْرَةُ :

فَأَقْنَى حَيَاءَكَ، لَا أَبَالِكَ ! وَأَعْلَمَى أَنَّى أَمْرٌ سَأَمُوتُ إِنْ لَمْ أَقْتَلْ ^(٥)

وجاء في المثل: [لا تَقْتَنَنَّ مِنْ كَلْبٍ سَوْءٍ جُرُوءًا] ^(٦)، وقيل: مالٌ قَيْنَانُ: أي: اتَّخَذْتُهُ لِنَفْسِكَ ^(٧)، ومنها استعارَ الفقهاءَ لفظَةَ (القَيْئَةُ) في باب (الرِّكَاةِ)، لِيَقْصُدُوا بِهَا الاحتفاظَ بالشَّيْءِ لِلاِتِّفَاعِ بِمَرَاتِهِ لِلاِتِّجَارَةِ ^(٨)، فَجُعِلَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عِبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ] ^(٩) أَصْلًا فِي أَنَّ أَمْوَالَ القَيْئَةِ لَا زَكَاةَ فِيهَا ^(١٠).

(١) معجم مقاييس اللغة - قنا - ٨٣٣، ولسان العرب - قنا - ١١ / ٣٢٨ - ٣٢٩

(٢) القاموس المحيط - قنو - ١٧٣٨

(٣) مفردات الفاظ القرآن - قنى - ٦٨٦

(٤) المزهر في علوم اللغة وأنواعها ٢/ ٢٣٩

(٥) شرح ديوان عترة بن شداد ١٢٠

(٦) جمهرة الأمثال ٢ / ٣٨٠، ومعناه: إذا لم يصلح الوالد لم يصلح الولد .

(٧) لسان العرب - قنا - ١١ / ٣٢٩

(٨) معجم لغة الفقهاء ٣٧١

(٩) صحيح مسلم ٢/ ٦٧٥، وفي { صحيح البخاري ٢/ ٥٣٢ } بلفظ [ليسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغُلَامِهِ صَدَقَةٌ]

وذكر الجوهري ما نصه: **وَيُقَالُ: قَنَوْتُ العَنَمَ** وغيرها **قَنَوَةٌ** و**قَنَوَةٌ** بكسر القاف وضمها، و**قَنَيْتُ** أيضاً **قُنَيْتُهُ** بالكسر والضم إذا ائحذتها لنفسك لا للتجارة، ومال **قُنَيَانٌ** و**قُنَيَانٌ** بالضم والكسر **يُتَّخَذُ قُنَيْتَةً**، و**قُنَيْتِ** الجارية بالضم على ما لم يُسَمَّ فاعله **تُقْنِي قُنَيْتَةً**: إذا سترت ومُنِعَتِ اللَّعِبَ مع الصبيان^(١)، ومعنى ذلك أن **للقنينة أربع لغات**: **قُنَيْتَةٌ** و**قَنَوَةٌ** بكسر القاف وضمها فيهم .

وقد عُنِيَ أصحابُ المعجَماتِ الفقهية بيان دلالة (القنينة)، إذ قال الأزهرى في (باب صدقة الورق)، في شرح قول الشافعي (ولو اشترى شيئاً للتجارة ثم نواه لقنينة لم يكن عليه زكاة)^(٢)، أن (القنينة) هي المال الذي يؤثله الرجل ويلزمه ولا يبيعه ليستغله، كالذي يقتني عقدة ثعلب عليه ويبقى له أصلها، وأصله من قنيت الشيء اقناه: إذا لزمته وحفظته، ويُقال: قنوته أقنوه بهذا المعنى، قال الله ﷻ ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾ أي: أعطى قنينة من المال يبقى أصلها وتزكو منافعتها وربيعها كالإبل والعنم تُقنَى للتاج وما أشبهها، فينتفع **مُقَنِّيئِهَا** بِسَلِّهَا وألبانها وأوبارها وأصلها باق له^(٣)، واكتفى النووي بنقل كلام الجوهري دون تعليق عليه، بعد أن قال (القنينة) بكسر القاف: **الأدخار**^(٤)، وقد فعل ابن الحنبلي

(١) هذا ما أورده النووي في شرحه لصحيح مسلم {٧ / ٥٥}، ومن الضروري بمكان الإشارة إلى تلك الحيل التي يلجأ إليها بعض الناس لإسقاط هذا الفرض، فكان السلف الكرام من العلماء لهم بالمرصاد، ونسشهد لذلك بقول ابن حجر - رحمه الله - في شرحه لصحيح البخاري - على سبيل المثال لا الحصر-، إذ قال: **ومن الحيل في إسقاط الزكاة، أن ينوي بعروض = التجارة القنينة قبل الحول، فإذا دخل الحول الآخر، استأنف التجارة حتى قرب أبطل التجارة ونوى القنينة، وهذا يأتي جزئياً، والذي يقوى أنه لا تسقط الزكاة عنه، والعلم عند الله - تعالى الله عز وجل - {فتح الباري {٣٣٣ / ١٢}**

(٢) الصحاح - فنا ٦ / ٢٤٦٧ - ٢٤٦٨

(٣) مختصر المزني ٥١

(٤) الزاهر ٩٧ - ٩٨

(٥) تحرير التنبيه ١٣٢

الأمر نفسه من دون أن يُضيف شيئاً^(١)، كأنه اقتنع بما ذكره الأزهرى والجوهري في بيان دلالة اللفظة .

ويستخلص مما سبق أن (القنية) دلت في الأصل على لزوم الشيء وادخاره، ثم استعيرت لدى الفقهاء لما يتخذ المرء من الأشياء لنفسه لا للتجارة .

٣- الاستنجاء :

الاستنجاء: إزالة النجس من البطن، وهو مأخوذ من النجس، والنجس ما يخرج من البطن^(٢)، وقيل: هو من نجس الشجرة وأنجسها، إذا قطعها، كأنه قطع الأذى عن نفسه^(٣)، وجعل ابن قتيبة أصله من النجوة، فقال الاستنجاء: التمسح بالأحجار، وأصله من النجوة، وهو ارتفاع من الأرض، وكان الرجل إذا أراد قضاء حاجته ستر نجوة، فقالوا: ذهب يتعوط: إذا أتى الغائط، وهو المطمئن من الأرض لقضاء الحاجة، ثم سمي الحدث نجواً، واشتق منه (قد استنجى) إذا مسح موضعه أو غسله^(٤).

وقد درس الفقهاء مسألة (الاستنجاء) ضمن أبواب (الطهارة)، فاستعملوا عبارات (الاستطابة) و(الاستجمار) و(الاستنجاء) للخارج عن السبيلين وتطهيرهما، قال الأزهرى: الاستطابة: الاستنجاء بالحجارة أو بالماء، يقال للرجل إذا بال أو تعوط ثم تمسح بثلاثة أحجار أو بمدرد: قد استطاب فهو مستطيب، وأطاب فهو مطيب، قال الأعشى :

يَارِخْمًا قَاظًا عَلَى يَنْخُوبٍ يُعْجِلُ كَفَّ الْخَارِئِ الْمُطِيبِ^(٥)

(١) المطلع ١٣٦

(٢) الصحاح - نجا - ٦ / ٢٥٠٢، النهاية ٥ / ٢٥

(٣) لسان العرب - نجا - ١٤ / ٦٣

(٤) غريب الحديث ١ / ١٥٩ - ١٦٠

(٥) ديوان الأعشى الكبير ٢٤

(٦) الزاهر ٢٧

و بعد أن شرحَ بَيِّنَتِ الأعشى نقلَ قولِ شمر: الاستنجاء بالحجارة مأخوذاً من (نَجَوْتُ الشَّجَرَةَ وَالْجَيْتَهَا وَاسْتَنْجَيْتُهَا): إذا قطعتهما، كأنه يقطعُ الأذى عنه بالماء أو بحجرٍ يَتَمَسَّحُ به، قال: ويقالُ (اسْتَنْجَيْتُ الْعَقِبَ): إذا خلصته من اللَّحْمِ ونَقَيْتَهُ منه، وجعل القتيبي الاستنجاء مأخوذاً مِنَ النَّجْوَةِ، وهو ما ارتفع مِنَ الأَرْضِ، قال: وكانَ الرَّجُلُ إذا أرادَ قضاءَ حاجَتِهِ تَسْتَرُ بِنَجْوَةٍ، ثُمَّ قالوا: ذهبَ يَسْتَنْجِي، وَيَنْجُو، وَيُنْجِي، قال: واستنجى الرَّجُلُ، إذا مَسَحَ أو غَسَلَ النَّجْوَةَ عَنْهُ، وقولُ شمرٍ أَصَحُّ في هذا مِنْ قَوْلِهِ^(١).

وأورد التَّنْسِفِيُّ الرَّائِيْنَ السَّابِقِينَ في أصل الاستنجاء دون أن يرجح أحدهما على الآخر^(٢)، في حين ذكر المطرزي رأياً آخر، إذ قال: النَّجْوُ: ما يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ....، يُقالُ: نَجَا وَانْجَى، إذا أحدث، وأصلُهُ مِنَ النَّجْوَةِ لأنه يَسْتَتِرُ بِهَا وقتَ قضاءِ الحاجة، ثُمَّ قالوا (اسْتَنْجَى) إذا مَسَحَ موضعَ النَّجْوِ أو غَسَلَهُ، وقيل: هو من نجا الجِلْدَ إذا قَشَرَهُ^(٣)، وهذا موافقٌ لما قاله ابن فارس في أن لـ النون والجيم والحرف المعتل أصلاً، يدلُّ أحدهما على كَسَطٍ وكَشْفٍ، والآخرُ على سَتْرٍ وإخفاءٍ^(٤)، وقريب منه ما ذكره ابن الحنبلي، حين قال: وقيل: أصلُ الاستنجاء نَزْعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ وتخليصُهُ، ومنه (نَجَوْتُ الرُّطْبَ وَاسْتَنْجَيْتُهُ) إذا جَنَيْتُهُ^(٥).

و ما يهْمُنَا - في كُلِّ ما سَبَقَ - هو التَّغْيِيرُ الدَّلَالِي الحاصل في لفظة (الاستنجاء)، لأنها أُخِذَتْ مِنَ النَّجْوَةِ، بمعنى المُرْتَفِعِ مِنَ الأَرْضِ، أو النَّجْوِ، بمعنى الخارجِ مِنَ البَطْنِ، أو القَطْعِ، أو المَسْحِ، أو النَّزْعِ، ثُمَّ سُمِّيَ الحَدَثُ نَجْوًا، مِنْ بابِ تسميةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إذا كانَ مِنْهُ سَبَبٌ.

(١) نفسه ٢٧ - ٢٨

(٢) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ١١ - ١٢

(٣) المغرب ٢٩١/٢

(٤) معجم مقاييس اللغة - نجو - ٩٧٨

(٥) المطلع ١١

٤- النَّفَاسُ :

النَّفَاسُ مُصَدَّرُ نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ نَفَاسًا وَنَفَاسَةً: إِذَا وَكَلَّتْ، فَهِيَ نَفَسَاءٌ، وَنِسَاءٌ نَفَاسٌ وَنَفَسَاءٌ وَنَفَسَاوَاتٌ^(١)، يَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ: النَّونُ وَالْفَاءُ وَالسَّيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى خُرُوجِ النَّسِيمِ كَيْفَ كَانَ، مِنْ رِيحٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ^(٢)، وَالنَّفْسُ: خُرُوجُ النَّسِيمِ مِنَ الْجَوْفِ، وَيُقَالُ: نَفَسَ اللَّهُ كُرْبَتَهُ: فَرَجَّهَا، ذَلِكَ أَنَّ فِي خُرُوجِ النَّسِيمِ رَوْحًا وَرَاحَةً، وَالنَّفْسُ: كُلُّ شَيْءٍ يُفْرَجُ بِهِ عَنِ مَكْرُوبٍ، وَالنَّفْسُ: الدَّمُ، لِأَنَّ فَقْدَانَ الْإِنْسَانَ نَفْسَهُ مَتَوَقَّفٌ عَلَى فَقْدَانِهِ لِلدَّمِ، وَالنَّفُوسُ: الْمَوْلُودُ^(٣)، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ الْمُصْطَفَى ﷺ [مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ] ^(٤)، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: [لَا يَبْرُثُ الْمَنفُوسُ حَتَّى يَسْتَهْلَ صَارِخًا] ^(٥)، أَي: حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ صَوْتٌ^(٦)، وَنَفَسَ النَّهَارُ، وَقَوْلُهُ ﷺ ﴿ وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ ﴾ [التَّكْوِينُ/ ١٨] عِبَارَةٌ عَنِ تَوَسُّعِهِ^(٧).

وقد تناول الفقهاء مصطلح (النَّفَاس) ضمن (باب الحيض)، وعرفوه بأنه دَمٌ يَعْتَبُ الْوَلَدُ^(٨)، أَوْ دَمٌ يَقْدَفُهُ الرَّجِمُ بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ فِي أَيَّامٍ مَخْصُوصَةٍ، وَلَيْسَ لِقَلِيلِهِ حَدٌّ^(٩)، وَالْوَقْشِيُّ هُوَ أَوْلُ مَنْ تَنَاوَلَهُ - مِنْ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ - لَدَى بَيَانِهِ قَوْلَهُ ﷺ

(١) الصحاح - نفس - ٣ / ٩٨٥

(٢) معجم مقاييس اللغة - نفس - ١٠٠٣

(٣) ينظر: مادة - نفس - في: الصحاح ٣ / ٩٨٥، ولسان العرب ١٤ / ٢٣٦ - ٢٣٧

(٤) صحيح البخاري ١ / ٤٥٨

(٥) سنن الدارمي ٢ / ٤٨٦

(٦) النهاية ٥ / ٩٤

(٧) مفردات ألفاظ القرآن - نفس - ٨١٨

(٨) التعريفات ٣١١

(٩) القاموس الفقهي ٣٥٦، وفي (معجم لغة الفقهاء): النَّفَاسُ الْوِلَادَةُ وَالْمُدَّةُ الَّتِي تَعْقُبُهَا، وَتَمْتَدُّ مُدَّةُ النَّفَاسِ حَتَّى يَنْقَطِعَ الدَّمُ، أَوْ يَمْضِي عَلَى وِلَادَتِهَا أَرْبَعُونَ يَوْمًا عِنْدَ الْبَعْضِ، وَسِتُّونَ يَوْمًا عِنْدَ الْبَعْضِ الْآخَرِ [ص ٤٨٣].

لعائشة أم المؤمنين - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - [لَعَلَّكَ نَفْسَتْ]^(١)، إذ قال: يُقالُ: نَفَسَتِ المرأَةُ: إذا حاضَتْ، وكذلك في الولادة، وحكى ابن الأعرابي: نَفَسَتْ، ومعنى قولِهِمْ: نَفَسَتِ المرأَةُ: سالَ نَفْسُها، والنَّفْسُ: الدَّمُ، سُمِّيَ بذلكَ لائِهْ يوجَدُ بوجودِ النَّفْسِ، ويُعَدُّمُ بَعْدَمِها، على مذهبِهِمْ في تسميةِ الشَّيءِ باسمِ غيرِهِ بالسَّبَبِ^(٢)، وعلَّلَ المطرزيُّ تسميته بقوله وإِنما سُمِّيَ بذلكَ لأنَّ النَّفْسَ التي هي اسمُ لِحْمَلَةِ الحَيوانِ قوامُها بالدَّمِ، وقولُهُمْ: النَّفاسُ هو الدَّمُ الخارجُ عقيبَ الولدِ تسميةً بالمصدرِ، كالخِضِّ سِواءِ، وأما اشتقاقه من نَفَسِ الرَّجْمِ، أو خروجِ النَّفْسِ بمعنى الولدِ فليس بذلكَ، والنَّفْسُ بفتحِ النَّيْنِ واحدُ الأَنفاسِ، وهو ما يَخْرُجُ مِنَ الحَيِّ حَالِ التَّنَفُّسِ، ومنه: لك في هذا نَفْسٌ، أي: سَعَةٌ، ونَفْسَةٌ، أي: مُهَلَّةٌ، ونَفْسَ اللهُ كَرَبَّتِكَ، أي: فَرَجَها، ويُقالُ: نَفَسَ عَنْهُ، إذا فَرَجَ، ونَفَسَ عَنْهُ: إذا أَمْهَلَهُ على تَرْكِ المَفْعولِ^(٣).

ونقل النَّوويُّ نُضارِبَ آراءِ عِلْماءِ اللُّغةِ في استعمالِ (نَفَسَتِ المرأَةُ) في الحِيضِ والولادة^(٤)، وذكرَ ابنُ الحَنْبَلِيِّ رأيينِ في تسميةِ (النَّفاسِ)، فقالَ: «، وسُمِّيتِ الولادةُ نَفاساً من النَّفْسِ، وهو التَّنَفُّقُ والأَنفِدادُ، يُقالُ: تَنَفَّستِ القَوْسُ، إذا تَشَقَّقَتْ، وقيلَ: سُمِّيتِ نَفاساً لما يسيلُ لأجلِها من الدَّمِ، والدَّمُ النَّفْسُ...، ثم سُمِّيَ الدَّمُ الخارجُ نَفْسَهُ نَفاساً لكونِهِ خارجاً بسببِ الولادةِ التي هي النَّفاسُ تسميةً للمُسبَّبِ باسمِ السَّبَبِ^(٥)»، ونقل الفيومِيُّ عن بعضِ العَرَبِ قولَهُمْ: نَفَسَتْ نَفْسٌ من بابِ تَعَبَ، فهي نَافِسٌ ومِثْلُ حائِضٍ، والوَلَدُ مَنفُوسٌ، والنَّفاسُ بالكسْرِ أيضاً اسمٌ من ذلكَ، ونَفَسَتْ نَفْسٌ من بابِ تَعَبَ: حاضَتْ، ويُقالُ عنِ الأصمعيِّ نَفَسَتْ بالبناءِ للمفعولِ أيضاً، وليس بمشهورٍ في

(١) صحيح البخاري ١/١٧١، وصحيح مسلم ٢/٨٧٣

(٢) التعليق ١/١٠٥

(٣) المغرب ٢/٣١٨

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢ / ١٧٠ - ١٧١، وتحرير التثنية ٥٢

(٥) المطلع ٤٢

الكتِّبِ فِي الْحَيْضِ، وَلَا يُقَالُ فِي الْحَيْضِ تُفِسَّتْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَهُوَ مِنَ النَّفْسِ وَهُوَ الدَّمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ، أَي: لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي، وَسُمِّيَ الدَّمُ نَفْسًا لِأَنَّ النَّفْسَ الَّتِي هِيَ اسْمٌ لِحِمْلَةِ الْحَيَوَانَ قَوَامُهَا بِالدَّمِ، وَالنَّفْسَاءُ مِنْ هَذَا^(١).

وَيَبْدُو مِمَّا ذُكِرَ سَابِقًا أَنَّ أَصْحَابَ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ قَدْ نَقَلُوا آرَاءَ الْعُلَمَاءِ فِي أَصْلِ (النَّفَاسِ) دُونَ تَرْجِيحِ لِتِلْكَ الْآرَاءِ، إِلَّا أَنَّ الْغَالِبَ - مِنْ بَيْنِ تِلْكَ الْآرَاءِ - هُوَ أَخْذُهُ مِنَ الدَّمِ الَّذِي يَسِيلُ فِي الْوِلَادَةِ، وَالدَّمُ هُوَ النَّفْسُ، ثُمَّ سُمِّيَ الدَّمُ الْخَارِجُ نَفْسًا لِكَوْنِهِ خَارِجًا بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الْمُسَبَّبِ بِاسْمِ السَّبَبِ .

٥- الْوَعْثَاءُ :

الْوَعْثَاءُ مِنَ الْوَعْثِ، وَالْوَعْثُ هُوَ الْمَكَانُ السَّهْلُ الْكَثِيرُ الدَّهَسِ، تَغَيَّبُ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَيَشْتَقُّ عَلَى مَنْ يَمْشِي فِيهِ، وَالْوَعْثُ مِنَ الرَّمْلِ: مَا غَابَتْ فِيهِ الْقَوَائِمُ^(٢)، وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ: الْوَاوُ وَالْعَيْنُ وَالثَاءُ كَلِمَةٌ تُدَلُّ عَلَى سَهْوَلَةٍ فِي الشَّيْءِ وَرَخَاوَةٍ^(٣)، وَقِيلَ فِي الْوَعْثَاءِ: مَا غَابَتْ فِيهِ الْحَوَافِرُ وَالْأَخْفَافُ مِنَ الرَّمْلِ الدَّقِيقِ وَالذَّهَاسِ مِنَ الْحَصَى الصَّغَارِ وَشِبْهِهِ^(٤)، وَجَاءَ فِي دُعَاءِ السُّقْرِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ [... اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السُّقْرِ، وَمِنْ كَابَةِ الْمُتَقَلِّبِ، وَمِنْ سُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ]^(٥).

وَمَعْنَى (الْوَعْثَاءِ): شِدَّةُ النَّصَبِ وَالْمَشَقَّةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَعْثِ، وَهُوَ الرَّمْلُ، وَالْمَشْيُ فِيهِ يَشْتَدُّ عَلَى صَاحِبِهِ وَيَشْتَقُّ، يُقَالُ: رَمَلْتُ أَوْعَثُ، وَرَمَلَةٌ وَعْثَاءُ^(٦)، وَقَدْ سَأَلَ ابْنُ فَارَسٍ سَوَالًا وَجِيهًا فِي هَذَا الْبَابِ، ثُمَّ أَجَابَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَ قَالَ [أَعُوذُ بِكَ مِنْ

(١) المصباح المنير ٢٣٦

(٢) العين - وعث - ٢٣١/٢، والمصباح - وعث - ٢٩٦/١

(٣) معجم مقاييس اللغة - وعث - ١٠٥٨

(٤) لسان العرب - وعث - ٣٤١/١٥

(٥) مرطاً مالك ٩٧٧/٢

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد ٢١٩/١، والنهاية ٢٥٠/٥

وَعَثَاءُ السَّفَرِ]، وقد زعمتم أن ذلك دالٌّ على السُّهولة؟ قيل: المعنى الذي ذهبنا إليه صحيح، وإنما الرَّمْلُ إذا غاب فيه القَوَائِمُ فإنه يدعو إلى المَشَقَّة، فلذلك قيل: نعوذ بك من وَعَثَاءِ السَّفَرِ، والمعنيان صحيحان^(١)، ومثله في معنى المَشَقَّة ما جاء في قول النَّبِيِّ الأَكْرَمِ ﷺ [مَثَلُ الرُّزْقِ كَمَثَلِ الحَائِطِ له بَابٌ، فما حَوَّلَ البَابَ سُهولةً، وما حَوَّلَ الحَائِطَ وَغَرَّ وَوَعَثَ] ^(٢).

وقد وقف ابن حبيب عند لفظة (الوَعَثَاءُ)، في الحديث السابق، فقال: «وَأَمَّا نَفْسُ الكَلِمَةِ فَإِنَّ الوَعَثَاءَ والوَعَثَ: كُلُّ ما اسْتَوَعَرَ مِنَ الأَرْضِ، وهي الحَزُونَةُ كُلُّهَا، وكذلك ما اسْتَوَعَرَ مِنَ الأَشْيَاءِ كُلِّهَا واشْتَدَّ فِيهَا وَعَثَاءٌ»^(٣)، «أَمَّا الفَيَوْمِي فقد كان أدقَّ عبارةً في تحديد التغيير الدلالي الحاصل في لفظة (الوَعَثَاءُ)، فقال: «الوَعَثُ بالشاءِ المثلثة: الطَّرِيقُ الشَّاقُّ المَسَلِّكُ، والجَمْعُ وُعُوثٌ، مثل: فُلْسٌ وفُلُوسٌ، وأوَعَثَ الرَّجُلُ مَشَى في الوَعَثِ، ويُقال: الوَعَثُ: رَمَلٌ رَفِيقٌ تَغِيبُ فِيهِ الأَقْدَامُ فهو شاقٌّ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِكُلِّ أَمْرٍ شاقٍّ مِنْ تَعَبٍ وإِثْمٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ومنه [وَعَثَاءُ السَّفَرِ وَكأبَةِ المُتَقَلِّبِ]، أي: شِدَّةُ التَّصَبُّبِ والتَّعَبِ وسوء الانقِلابِ، ويُقال: وَعِثَ الطَّرِيقُ وُعُوثَةً، من بآبِي قُرْبٍ وَتَعَبٍ: إذا شُقَّ عَلَى السَّالِكِ فهو وَعِثٌ، والوَعِثُ أيضاً: فَسادُ الأَمْرِ واختلاطه»^(٤).

(١) مقاييس اللغة - وعث - ١٠٥٨

(٢) المعجم الأوسط ١٤٥/٢، ونصُّ الحديث: [مَثَلُ الرُّزْقِ كَمَثَلِ الحَائِطِ له بَابٌ، فما حَوَّلَ البَابَ سُهولةً وما حَوَّلَ الحَائِطَ وَعِثٌ وَوَعَرَ، فمن أتاه من قِبَلِ بابِهِ، أصابَ كَلَّهُ وسَلِمَ، وَمَنْ أتاه من قِبَلِ حائِطِهِ، وَقَعَ فِي الوُعُورَةِ والوَعِثِ، حَتَّى إذا انْتَهَى إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلا الرُّزْقُ الَّذِي يَسِرُّ لَهُ] { وينظر: مجمع الزوائد للهيتمي ٧٠ / ٤ }

(٣) تفسير غريب الموطأ ١٦٥ / ٢ - ١٦٦

(٤) المصباح المنير ٢٥٥

و هكذا تغيّرت دلالة (الوعث) من إطلاقه على الطريق السهل، إلا أنه شاق المسلك إلى كل أمرٍ شاقٍّ من تعبٍ وإثْمٍ وغير ذلك من باب الاستعارة، فقالوا للمرأة السَّمِيَّة: وَعَثَةٌ: لِأَنَّ الحَرَكَةَ تُشَقُّ عَلَيْهَا، وَقِيلَ: وَعَثَ لِسَانُهُ: إِذَا التَّائِثَ فَلَمْ يُبَيِّنْ، وَلِلْعَظْمِ المَكْسُورِ: وَعَثٌ، لِأَنَّهُ يُشَقُّ جَبْرُهُ، وَغَيْرَهَا مِنَ الأمثلة^(١).

وهُنَاكَ طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنَ الأَلْفَاظِ وَالمُصْطَلِحَاتِ الفِقْهِيَّةِ، وَقَدْ تُعَيَّرَتْ دَلَالَتُهَا إِذَا عَنُ طَرِيقَ الاستِعَارَةِ أَوْ الكِنَايَةِ أَوْ غَيْرِهِمَا^(٢).

(١) ينظر مادة -وعث- في: الصُّحَا ح ٢٩٦/١، ومعجم مقاييس اللغة ١٠٥٨، ولسان العرب ٣٤١/١٥
(٢) ينظر: الجدول رقم -٣- في الملحق .

أثر دلالة المصطلح في الخلاف الفقهي

من البدهي أن الاختلاف يكون جزءاً من طبيعة الإنسان، لقوله ﷺ ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخْتَلَفَ الْأَلْسِنَتَكُمْ وَاللُّوَانِ كُمَّانٍ فِي ذَلِكَ لَا يَتَّبِعُ الْعُلَمَاءَ ﴾ [الروم / ٢٢]، وقد شمل هذا الاختلاف القدرات العقلية، والمواهب الخلقية، والسلوك اليومي لبني البشر، ولم يشأ الله ﷻ جعل الناس أمةً واحدة، لأن الاختلاف ينسجم مع طبيعة الكائن البشري، فيتفق مع التفاوت الذي يجمعه في المدارك والتزعات، والمؤهلات الذاتية والعرضية، فضلاً عن المؤثرات الأسرية والبيئية .

فلا غرو إذا أن يصبح الاختلاف في الآراء والأحكام ظاهرة طبيعية في كل تشريع سماوي، وكل قانون وضعي، فاختلف فقهاء المسلمين في الأحكام الشرعية جزءاً لا يتجزأ من هذه الظاهرة^(١).

وقد أراد الحق ﷻ أن يظهر في كل عصر من العصور التي مرت بها أمة الإسلام طائفة من علمائها، ليكونوا ورثة للأنبياء وحملّة لرسالة الإسلام الخالدة بعد أن ترثيهم الأمة، فاجتهد كل واحد من هؤلاء العلماء للوصول إلى حكم الله ورسوله بكل أمانة ودقة، وكلهم ماجورون إما بأجرين عند الإصابة، أو بأجر واحد دونها، وقد أفتى هؤلاء العلماء الناس بما وصل إليه علمهم، وقد اختلفوا في مسائل، ولم يكن اختلافهم مما هو مذموم، كالاختلاف المبني على الهوى والظن كالمذكور في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران / ١٠٥]، بل كان اختلافهم محموداً لكونه مبنياً على استنباط الأحكام الشرعية من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لأسباب ودواعٍ أقرها الشرع الحنيف، وقد أدى هذا الاختلاف إلى فتح القرائح، فالتجّهت إلى تدوين علم الإسلام مجتهدةً متبعةً من غير

(١) أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية ٦

جمود، وتركت من بعد ذلك تركة مثرية من الدراسات الفقهية، لا نكون مغالين، ولا متجاوزين المعقول إذا قلنا إنها أعظم ثروة فقهية في العالم الإسلامي^(١).

ولا يُراد لهذا المبحث أن يتناول الاختلافات الفقهية في فروع الفقه المختلفة لأسباب، الأول: لبعدها عن تخصص الرسالة، والثاني: كون الأمر مخصوصاً بعلماء الفقه وأهل الحديث وعلومه، الثالث: وجود مصنفات متخصصة في هذا المجال^(٢)، كما لا يُقصد هنا - بيان أسباب الاختلاف لأنّ جمعاً من العلماء القدماء وبعض الباحثين المعاصرين قد تناووا^(٣)، بل المقصود - في هذا الموضع - هو الوقوف عند دلالات تلك الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي ظهر في تحديد مدلولها خلاف مذهبي، وأنّ هذا الخلاف بين الفقهاء قد يُحمّل على مسائل لغوية، كالاشتراك، أو التضاد، أو الفروق اللغوية، أو الاشتقاق، أو غيرها من المسائل.

ولعلّ من الضروريّ الإشارة إلى مسألتين مهمتين قبل الولوج في ذكر أمثلة هذا المبحث، أولاها: أهمية دلالة اللفظ في لغة الفقهاء، وثانيهما: الاحتجاج باللغة في العلوم الشرعية، فيلحظ في الأولى تأثر الأحكام الفقهية بتعدد الألفاظ والأسماء لمسمى واحد، فقد نصّ الفقهاء على أنّ لفظ الطلاق والفراق والسراح كلها ألفاظ دالة على حل عقد الزوجية، فبأيّ لفظ منها خاطب الرجل زوجته حينئذٍ، أو بأيّ كلمة منها طلقها،

(١) ينظر: تاريخ المذاهب الإسلامية ٣٠٢

(٢) ومثال هذه المصنفات: كتاب (اختلاف العلماء) لأبي عبد الله بن نصر المروزي (ت ٢٩٤هـ)، وكتاب (اختلاف الفقهاء) لأبي جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، وكتاب (اختلاف الفقهاء) لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ).

(٣) ونذكر من كتب القدماء في هذا الجانب: كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) لابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، وكتاب (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، ومن كتب المعاصرين، كتاب (محاضرات في أسباب اختلاف الفقهاء) لعلي الحفيف، وكتاب (دراسات في الاختلافات الفقهية) لمحمد أبي الفتح البيانوني [ص ٣١ وما بعدها]، وكتاب (أسباب الاختلافات الفقهية في الأحكام الشرعية) للدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي.

فإنها ألفاظٌ تجتمعُ في الدلالةِ على فكِّ القيد، والزواجِ قيد تفكِّه واحدة من تلك الألفاظ^(١)، وقد يَخْتَلِفُ الحكمُ الشرعيُّ بسبب تعدد الأوجه الاشتقاقية للفظة الواحدة، كأن يُشْتَقَّ منها الماضي أو المضارع أو المصدر، وآية ذلك ما جاء في باب (الأيمان) من قول الثوري إذا قال: لا ألبسُ ما منَّ به عليٌّ، فإنما يَحْنُثُ بلبس ما تُقَدِّمُ المِئَّةَ به بالهبة وغيرها، ولا يَحْنُثُ بما يَمُنُّ به فيما بعد، وإذا قال: لا ألبسُ ما غزَلْتُهُ فلانة، فإنما يَحْنُثُ بما غزَلْتُهُ من قَبْلِ دون ما تُغزله فيما بعد، ولو قال: لا ألبسُ ما يُمِنُّ به، أو ما تُغزَلُهُ، حنث بما تحدث المِئَّةُ به وغزله دون ما سَبَقَ^(٢)، ولا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ بِأَهْمِيَّةِ النَّيَّةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلِ لِتَعَلُّقِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ بِهَا .

أما الاحتجاجُ باللغة في الشرع فمما لا يمكن إهماله، لأنَّ على المُتَّفِقِ أَنْ يَكُونَ ذَا إِلمامٍ كبيرٍ باللغة وعلومها، لِيُجَنَّبَ نَفْسَهُ الْوُقُوعَ فِي مَهَاوِي الزَّلَلِ وَالْخَطَأِ، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ جَنِّي إِلَى هَذِهِ الْقَضِيَّةِ فِي بَابِ (مَا يُؤْمَنُ بِهِ عِلْمُ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْأَعْتِقَادَاتِ الدِّينِيَّةِ)، فَقَالَ: أَنَّ أَكْثَرَ مَنْ ضَلَّ مِنْ أَهْلِ الشَّرِيعَةِ عَنِ الْقَصْدِ فِيهَا وَحَادَ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمَثَلَى إِلَيْهَا، فَإِنَّمَا اسْتَهْوَاهُ وَاسْتَحَفَّ حِلْمَهُ، ضَعْفُهُ فِي هَذِهِ اللَّغَةِ الْكَرِيمَةِ الشَّرِيفَةِ^(٣)، وَيُمْكِنُ تَقْسِيمُ مَا جَاءَ فِي الشَّرِيعَةِ السَّمْحَةَ - مِنْ حَيْثُ الْأَعْتِمَادُ عَلَى اللَّغَةِ فِي بَيَانِهَا - عَلَى قِسْمَيْنِ^(٤) :

الأول: ما لا يُعْتَمَدُ فِيهِ عَلَى لُغَةٍ فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ، لِكُونِهِ مِمَّا لَا مَجَالَ فِيهِ لِلْاِحْتِجَاحِ، كَأُمُورِ الْعَقِيدَةِ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَتَوْحِيدِهِ، وَالْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَمَا فِيهِ مِنْ نَعِيمٍ أَوْ عَذَابٍ، وَكَذَلِكَ الْأَحْكَامُ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا نصوصُ قَطْعِيَّةِ الْوُرُودِ وَالدَّلَالَةِ، كَوُجُوبِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ وَغَيْرِهَا .

(١) أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام في آيات القرآن التشريعية ٢٥

(٢) روضة الطالبين ٥١ / ٨

(٣) الخصائص ٢٤٥ / ٣

(٤) الكوكب الدرِّي في تخرُّج الفروع الفقهية على المسائل اللغوية ١٠ - ١١

الثاني: ما يُعْتَمَدُ فيه على اللُّغةِ مِمَّا يَصِحُّ فيه الاجتهاد، كالمسائل الواردة في الفروع الفقهية، وقد اشترط جمهورُ الفقهاء في مَنْ يستنبط الحكمَ الشرعي في الفروع الفقهية أن يكونَ عالِمًا باللغة العربية وقواعدها، أمَّا الجاهلُ باللغة فلا يواخِذُ بتصرفاته على أساس قواعد اللغة العربية، وإنما يُحكَّمُ عليه بما جرى عليه العُرفُ وحكمتُ به العادة، في حين رأى بعضُ الفقهاء أن اللغةَ كافيةً للاحتجاج بها، والرجوع إلى قواعدها وأساليبها في استنباط الحكم الشرعي، دون النظر إلى حالة المكلف العلمية، ولا الأخذ بالعرف المتعارف عليه وقت تصرف المكلف أو مكانه.

و فيما يأتي نتناول - بعونه ﷻ - أمثلة من المصطلحات الفقهية التي اختلف الفقهاء في تحديد دلالتها :

١- البدنة :

البدنة: ناقة أو بقرة، الذكر والأنثى فيه سواء، يُهدى إلى مكة، والجمعُ البدن^(١)، وقيل في تسميتها: أنها سُميت بذلك إما لسمئها، أو لسنها^(٢)، لأنه لا يجوز أن يساق منها الصغار، إنما يساق منها الثيان فما فوق، وكل ما أسنَّ منها وعظم فهو أفضل، ويقال للرجل المسنُّ بدن^(٣)، وجاء في التتزيل العزيز: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ [الحج/٣٦]، وقد تناول الفقهاء دلالة هذه اللفظة في أغلب كتبهم في أبواب (الحجِّ والمناسك)، وقال الأزهرى: ' والبدنة سُميت بدنة لسمئها وعظمتها، يُقال: بدنُ الإنسانُ فهو بدينٌ إذا سَمِنَ، وبدنٌ يُبدنُ تديناً إذا أسنَّ، ويُقال للرجل المسنُّ: بدنٌ، ومنه قوله :

هل لشباب فاتٍ من مَطلبٍ أم ما بكاء البدن الأشيب^(٤)

(١) ينظر مادة - بدن - في: العين ٨ / ٥٢، والصحاح ٥ / ٢٠٧٧،

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة ٢١٩ / ١

(٣) نفسه ٢١٩ / ١

(٤) ديوان الأسود بن يعفر ٢١، وفي الديوان جاءت كلمة (البائس) بدل (البدن)، وينظر: تهذيب اللغة -

بدن - ١٤ / ١٤٤

....، والبدنة لا تكون إلا من الإبل خاصة، فأما الهدى فإنه يكون من الإبل والبقر والغنم^(١).

وقد نقل التّسفيّ - وهو من الأحناف - الخلاف بين الأحناف والمالكيّة في وقوع اسم البدنة على البقرة، فقال في (كتاب المناسك): 'لا خلاف بين الأمة أنّ الشاة لا يقع عليها اسم البدنة من الهدى، وإنما الخلاف في البقرة، فعندنا يقع عليها اسم البدنة، وعند مالك لا يقع عليها اسم البدنة، والصحيح ما قلنا، لأن معنى البدنة يجمعها، ولا يتناول الشاة لعدم هذا المعنى فيها'^(٢)، أمّا المطرزي - وهو حنفي أيضاً - فلم ينقل هذا الخلاف، بل ركز القول على الدلالة اللغوية للفظ، واستشهد بالأحاديث التي وردت فيها، فقال: 'البدنة في اللغة من الإبل خاصة ويقع على الذكر والأنثى، والجمع البدن، والقليل البدنات، وأمّا الحديث [أبي بدنان خميس]^(٣)، فالصواب الفتح، وهي في الشريعة للجنسين لقوله ﷺ [البدنة عن سبعة]^(٤)، وإنما سميت بدنة لضخامتها من بدن بدانة إذا ضخّم، ورجل بادن، وامرأة بادنة، وأمّا حديثه [إني قد بدنت]^(٥)، فالصواب عن الأموي بدنت، أي: كبرت وأسنت، لأن البدانة والسمن خلاف صفة اللهم إلا أن يُحمل على أن الحركة نُقلت عليه ثقلها على البادن، وإن صح ما روي أنه حمل الشحم في آخر عمره استغنى عن التأويل'^(٦).

(١) الزاهر ١١٤

(٢) طلبة الطلبة ٨٠

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢٩٤/٤، وفيه بلفظ [وقدم إلى النبي ٧ بدنان خميس أو ست، فطفقن يزدلفن أيتهن يبدأ بها، فلما وجبت جنوبها، قال كلمة خفيفة لم أفهمها، فسالت بعض من يليه، فقال: من شاء اقتطع]

(٤) صحيح مسلم ٩٥٥/٢

(٥) صحيح ابن خزيمة ٤٤/٣، ونص الحديث هو [إني قد بدنت فلا تبادروني بالركوع والسجود، فإنكم مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت، ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت]

(٦) المغرب ٦٢/٢

وأشارَ النَّووي إلى نقطة مهمَّة، هي حَمَل (البَدَنَة) على البعير في كل ما جاء في كتب الفقه، حينَ قالَ "أما البَدَنَة فحيثَ أُطلِقَتْ في كُتُبِ الحَدِيثِ والفِقْهِ فالمرادُ بها البعير ذكراً كانَ أو أنثى، وشرطها أن تكونَ في سِنِّ الأَضْحِيَّةِ وهي التي استكملتْ خمسَ سنين ودخلتْ في السَّادِسَةِ، هذا معناها في الكتب المذكورة، ولا تُطلَقُ في هذه الكُتُبِ على غير ما ذكرنا بلا خِلافٍ، وأما أهلُ اللُّغَةِ فقالَ كثيرون منهم أو أكثرهم: تُطلَقُ على النَّاقَةِ والبَقْرَةِ" (١)

وذكر أبو هلال العسكري في الفرق بين الهدي والبَدَنَة: "أنَّ البُدْنَ ما تَبَدَّنَ مِنَ الإِبِلِ، أي: تَسَمَّنَ، يقالُ: بدنتُ النَّاقَةَ، إذا سمَّتها، وبَدَنُ الرَّجُلُ سَمَنَ، ثمَّ كَثُرَ ذلكَ حتَّى سُمِّيَتِ الإِبِلُ بُدْنًا، مهزولة كائت أو سمينة، فالبَدَنَة اسمٌ يَخْتَصُّ به البعيرُ، إلا أنَّ البَقْرَةَ لما صارتْ في الشَّرِيعَةِ في حُكْمِ البَدَنَةِ قامتْ مقامها، وذلك أنَّ السَّيِّءَ ۞ قال [البَدَنَة عَنْ سَبْعَةٍ، والبَقْرَة عَنْ سَبْعَةٍ]، فصارتْ البَقْرَةُ في حُكْمِ البُدْنِ، ولذلك كانَ يُقَلَّدُ البَقْرَةَ كتقليدِ البَدَنَةِ في حالِ وقوعِ الإحرامِ بها لسابقها ولا يُقَلَّدُ غَيْرَها، والهُدْيُ يكونُ مِنَ الإِبِلِ والبَقْرِ والغَنَمِ، ولا تكونُ البَدَنَةُ مِنَ الغَنَمِ، والبَدَنَةُ لا يقتضي إهداؤها إلى مَوْضِعٍ، والهُدْيُ يقتضي إهداؤه إلى مَوْضِعٍ لقوله تعالى ﴿ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ [المائدة/ ٩٥]، فجَعَلَ بُلُوغَ الكَعْبَةِ مِنْ صِفَةِ الهُدْيِ، فَمَنْ قالَ (عَلَيَّ بَدَنَةٌ) جازَ له نَحْرُها بِغَيْرِ مَكَّةَ، وهو كقوله (عَلَيَّ جَزورٌ)، وَمَنْ قالَ: (عَلَيَّ هُدْيٌ) لم يَجُزْ أن يذْبَحْهُ إلا بِمَكَّةَ، وهذا قولُ جماعةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وبه قالَ أبو حنيفة ومحمدُ رَجِمَهُمُ اللهُ، وقالَ غيرُهُم: إذا قالَ (عَلَيَّ بَدَنَةٌ أو هُدْيٌ) فِيمَكَّةَ، وإذا قالَ (جَزورٌ) فحيثُ يَرَى، وهو قولُ أبي يوسف (٢).

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/٢١، وينظر: تحرير التنبيه ١٦٣

(٢) الفروق في اللغة ٣٠١-٣٠١

و مَرَجِعُ الخِلافِ - فيما نرى - هو أَخْذُ الأَخْفافِ وغيرِهِم دونَ المَالِكِيَّةِ بما وَرَدَ في الاستِعمال اللغوي، ويؤكدُهُ ما رويَ عن جابر أَنَّهُ قال: كُنَّا نَنحَرُ البَدَنَةَ عن سبعة، فقيلَ لَهُ: والبقرة ؟ قال: وهل هِيَ إِلا مِنَ البُدُنِ؟^(١).

أما المَالِكِيَّةُ فقد أَخَذوا بِالعُرْفِ والنِّيَّةِ في تحديدِ دلالةِ (البَدَنَةِ)، ومِمَّا يَعْبُدُ مَذْهَبَهُم ما قالَهُ ابن عباس - رحمه الله -، حينَ سُئِلَ عن رجلٍ ماتَ وأوصى بِبَدَنَةٍ، أَتَجزئُ عنه بَقَرَةٌ ؟ فقال: نعم، ثُمَّ قال: ومِمَّنْ صاحِبُكُمْ ؟ قيلَ لَهُ: مِن بَنِي رِباحٍ، فقال: ومتى أَقْتَنَتُ بَنو رِباحِ البَقَرَ إلى الإبلِ ؟ وَهَمَّ صاحِبُكُمْ، أَي: ذَهَبَ وَهَمُّهُ، فلمْ يجعلِ الفِتياءَ ما يَتملِهُ اللفظُ عنده ولكنه قصدَ بها إلى النية، لأنَّ الفِتياءَ إنما تقعُ على المشهورِ المتعالِمِ المعروفِ، وعلى قدرِ عِلْمِ الموصي وطَبَقَتِهِ في الناسِ ونَبِيَّتِهِ^(٢)، وأكثرُ الفُقَهَاءِ يَعْتَدُونَ في أَحْكامِهِم الفِقهِيَّةِ بِالعُرْفِ إذا اطَّرَدَ وهجرَ الوضِعُ اللُّغوي^(٣)، ومثل (البَدَنَةِ) أيضاً في تحديدِ العُرْفِ لدلالاتِها لفظية (الضَّعْف) - كما سيأتي - .

٢ - المباشرة :

المباشرةُ مِنَ البَشَرَةِ، والبَشَرَةُ: أعلى جِلْدِ الوَجْهِ والجَسَدِ مِنَ الإنسانِ، وبَشَرَةُ الأَرْضِ: ما ظَهَرَ مِن نَباتِها، وقد أَبْشَرَتِ الأَرْضُ، وما أَحْسَنَ بَشَرَتُها^(٤)، وقال ابن السَّكَيْتِ: والبَشَرُ: بَشَرُ الأَدِيمِ، وهو أَنْ يُؤَخَذَ باطِنُهُ بِشَفْرَةٍ، يُقالُ: بَشَرْتُ الأَدِيمَ أَبْشَرَهُ بَشَرًا، والبَشَرُ جَمْعُ بَشْرَةٍ، وهو ظاهِرُ الجِلْدِ^(٥)، ومباشرةُ المِراةِ: مُلامَسَتُها، وهو البَشَرُ إذا جَمَعْتَهُ، ومنه اشْتَقَّتْ مُباشرةُ الرُّجْلِ المِراةِ لِتَضامُّ أَبْشارِهِما^(٦)،

(١) صحيح مسلم ٢ / ٩٥٥، وينظر: البحر الرائق ٢ / ٢٦٥

(٢) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٢٣٤، ٤٧٢

(٣) اللفظ عند الفقهاء ١٦٤

(٤) ينظر مادة - بشر - في: العين ٦ / ٢٥٩، وتهذيب اللغة ١١ / ٣٥٨

(٥) إصلاح المطلق ٤١

(٦) الصحاح - بشر - ٢ / ٥٩٠

وقد جاء في التَّنْزِيلِ العَزِيزِ ﴿ وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى الْآيِلِ وَلَا تَبْشِرُوا بِهِ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة/ ١٨٧]، إلا أن أهل التفسير اختلفوا في معنى المباشرة، فقال بعضهم: معنى ذلك الجِماع دون غيره من معاني المباشرة، وقال غيرهم: إن المقصود بالمباشرة - هنا - هو ما دون الجِماع كاللمس والتقبيل^(١)، أما الفقهاء فقد تناولوا المسألة في باب (الاعتكاف)، وبنوا على الخلاف الوارد أحكاماً فقهية خاصة بالاعتكاف^(٢)، لذا وقف أصحاب المعجمات الفقهية عند دلالة (المباشرة) فقد ذكر المطرزي فيها ما نصه "البشرة ظاهر الجلد، ومنها مباشرة المرأة، ثم قيل: المباشرة، وهو أن تفعله بيديك"^(٣)، في حين نقل النووي ما أثير عن أئمة اللغة من أصل (المباشرة)، إذ قال: "قال أهل اللغة: البشرة: ظاهر جلد الإنسان، والأدمة بفتح الهمزة والدال: باطن الجلد، قالوا: وباشر الرجل المرأة من ذلك، لأنه يفضي ببشرته إلى بشرتها"^(٤)، ولخص الكلام في موضع آخر بقوله: "المباشرة: التقاء البشريين بغير جِماع بين رجل وامرأة، أو صبي ورجل"^(٥)، وكذا فعَلَ الفيومي^(٦).

أما ابن الحنبلي فقد أشار إلى الخلاف الوارد في تفسير (المباشرة) في الآية المذكورة، ناقلاً كلام الجوهرى (ت ٣٩٣هـ)، وابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) في ذلك، فقال: "المباشرة: قال الجوهرى: مباشرة المرأة ملامستها، وحكى الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي في (زاد المسير) في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَبْشِرُوا بِهِ ﴾ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة/ ١٨٧]

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢/٢٤٦، وتفسير الثعالبي ١/١٤٥، وفتح القدير ١/١٨٦.

(٢) يُنظر: المدونة الكبرى ١/٢٢٦ - ٢٢٧، ومختصر المزني ٦١، وبدائع الصنائع ٢/١١٥ - ١١٦،

وروضة الطالبين ٢/٢٥٨ - ٢٥٩، والمجموع ٦/٥٢٤ - ٥٢٦.

(٣) المغرب ١/٧٤.

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٢٧.

(٥) تحرير التنبيه ٣٥٤.

(٦) المصباح المنير ١٩.

قولتين: أحدهما: أنها المُجَامَعَة، وهو قول الأكثرين، والثاني: أنها ما دون الجِماعِ من اللَّمْسِ والقُبْلَة، قاله ابن دريد^(١).

وَمِمَّا ورد من (المباشرة) بمعنى الجِماعِ ما استشهد به أهل اللغة من قول الأفوه:

لَمَّا رَأَتْ سِرِّي تُعْيِرَ وَانْتَسَى مِنْ دُونِ نَهْمَةٍ بِشَرِّهَا حِينَ انْتَسَى^(٢)

ومَّا جاء في الحديث بمعنى الملامسة ما روي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: [كان النبي ﷺ يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ] ^(٣)، أراد بالمباشرة الملامسة، وأصله من لَمَسَ بَشْرَةَ الرَّجُلِ بَشْرَةَ الْمَرْأَةِ^(٤)، ومثله ما روي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: [لا يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِلَّا الْوَالِدُ الْوَالِدًا]^(٥)، وقد نُقِلَ عَنْ عطاء والشافعي وابن المنذر وغيرهم أن اللَّمْسَ والتَّقْبِيلَ إذا كانا لغير شهوة فهما جائزان، على هذا يحتمل ما حكى عن بعضهم من الإجماع على أن المعتكف لا يباشِرُ ولا يُقْبَلُ مقيداً بأن يكونا لِشَهْوَةٍ^(٦).

ويبدو ممَّا سبق أن المباشرة تدلُّ على الملامسة في غير التنزيل العزيز ما لم تكن هناك قرينة تحمّلها على غيرها، أمَّا في الكتاب العزيز، فالراجح لدى العلماء من المفسرين والفقهاء أنها تدلُّ على الجِماعِ، حتى نُقِلَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْمُبَاشَرَةِ فَهُوَ الْجِماعُ نَفْسُهُ^(٧)، وذكر الراغب الأصفهاني أن المباشرة: الإفضاء بالبشرتين، وكُنِيَ بِهَا عَنْ الْجِماعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾،

(١) المطلع ١٧٦، وينظر: جهرة اللغة - بشر - ٢٥٧/١، وزاد المسير في علم التفسير ١٧٥/١

(٢) ديوان الأفوه الأودي ٧ (ضمن الطرائف الأدبية)

(٣) صحيح البخاري ٢/٦٨٠، والتمهيد ٢٤/٢٦٥

(٤) النهاية ١٢٩/١

(٥) موارد الظمان ٤٨٢

(٦) فتح القدير ١/١٨٦، وتفسير القرطبي ٢/٣٣٢

(٧) تفسير الطبري ٢/٢٢٨

وقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ بَشِيرُهُمْ﴾ [البقرة/ ١٨٧] ^(١)، فالسياق القرآني يحدّد المفهوم من دلالة المباشرة في الآية المذكورة .

٣ - الضعف :

ضَعَفَ يَضْعِفُ ضِعْفًا وَضِعْفًا، وَالضُّعْفُ خِلَافُ الْقُوَّةِ، أَمَّا الضُّعْفُ فَاصْلُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمِثْلُ، وَضِعْفُ الشَّيْءِ: مِثْلُهُ، وَضِعْفَاهُ: مِثْلَاهُ، وَأَضْعَافُهُ: أَمْثَالُهُ ^(٢)، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبِ الْهَدَلِيِّ :

جَزَيْتُكَ ضِعْفَ الْوُدِّ لَمَّا اشْتَكَيْتِهِ وَمَا إِنْ جَزَاكَ الضُّعْفَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلِي ^(٣)

و التضعيف من قولهم: أضعفت الشيء إضعافاً، وضاعفته مضاعفةً، وضعفته تضيعيفاً، وهو إذا زاد على أصله فجعله مثليين أو أكثر، وضعت القوم أضعفهم ضعفاً، إذا كثرتهم فصار لك ولأصحابك الضعف عليهم ^(٤)، ومنه قول الحق ﷺ: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء/ ٧٥]، أي: أذقناك مثلي عذاب الحياة في الدنيا ومثلي عذاب الممات في الآخرة؛ قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما ^(٥)، وقال ﷺ: ﴿قَالَتْ أَخْرَبْنَهُمْ لِأَوْلِيهِمْ رَبَّنَا هَتُّوْا أَعْضُلُونَا فَكُنْتَهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ﴾ [الأعراف/ ٣٨]، قال الزجاج: عذاباً مضاعفاً؛ لأن الضعف في كلام العرب على ضربين: أحدهما المثل، والآخر: أن يكون في معنى تضيعيف الشيء ^(٦).

(١) مفردات ألفاظ القرآن - بشر - ١٢٥

(٢) ينظر مادة - ضعف - في: العين ١/ ٢٨١، والصحاح ٤/ ١٣٩٠، ولسان العرب ٨/ ١٠-٦٦٣

(٣) شرح أشعار الهدليين ١/ ٨٨

(٤) العين - ضعف - ١/ ٢٨١

(٥) تفسير القرطبي ١٠/ ٣٠١

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٣٣٧

ومنه قوله ﷺ: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَلْحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب / ٣٠]، قال أبو عبيدة: معناه يجعل الواحد ثلاثة، أي: تُعَذَّبُ ثلاثة أعذبة، قال: عليها أن تُعَذَّبَ مرّةً فإذا ضُوِّعِفَ ضِعْفَيْنِ صارَ العَذَابُ ثلاثةَ أعذبة^(١)، وقرأ أبو عمرو: (يُضَعَّفُ)^(٢)، وقال الأزهري: هذا الذي قاله أبو عبيدة هو ما يَسْتَعْمِلُهُ النَّاسُ فِي مَجَازِ كَلَامِهِمْ^(٣).

و قد وقفَ الفقهاءُ على دلالة (الضَّعْفِ) كثيراً في (باب الوصية)، حينَ يوصي أحدهم بضعفٍ ما يُصِيبُ ولده من مالِه لأحدٍ، أَيَحْمَلُ الضَّعْفُ على المثل أم على التضعيف ؟ وقد تناولَ الأزهريُّ هذه المسألة، وأكد أهمية العمل بالعرف الشائع المفهوم في باب الوصايا، ولا يُمكنُ الأخذ بالأصل اللغوي في معرفة قصدِ الموصي، فقال في بيان قول الشافعي (ولو قالَ رجلٌ: لفلان ضعفٌ ما يُصِيبُ ولدي، أعطيتُهُ مثله مرّتين، فإن قال: ضعفين، فإن كان نصيبه مائة أعطيته ثلاثمائة، فإكون قد أضعفتُ المائة التي نصيبه مرّةً ثم مرّةً)^(٤) ما نصّه: ذهبَ الشافعيُّ بمعنى الضَّعْفِ إلى التضعيف، وهذا هو المعروف عند الناس، والوصايا تُمضي على العرف وعلى ما ذهب إليه - في الأغلب - وهم الموصي، لا على ما يوجبه نصُّ اللُّغة^(٥)، ثم قال: وأما الضَّعْفُ من جهة اللُّغة فهو المثل فما فوقه إلى عشرة أمثاله وأكثر، وأدناه المثل، قال الله ﷻ ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَلْحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَعَّفَ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾، أراد - والله أعلم - : أنها تُعَذَّبُ مثلي ما يُعَذَّبُ به غيرها من نساء المسلمين، ألا تراءُ يقول ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ [الأحزاب / ٣١]، وكان أبو عبيدة من بين أهل

(١) مجاز القرآن ١٣٦/٢ - ١٣٧

(٢) كتاب السبعة في القراءات ١٨٥

(٣) تهذيب اللغة - ضعف - ٤٨٠/١

(٤) مختصر المزني ١٤٣

(٥) الزاهر ١٦٣

اللُّغَةُ ذَهَبَ فِي قَوْلِهِ ﷺ ﴿ يُضْعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ إِلَى أَنْ يَجْعَلَ الْوَاحِدَ ثَلَاثَةَ
 أَمْثَالِهِ، وَذَهَبَ فِي هَذَا إِلَى الْعُرْفِ كَمَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ فِي الْوَصَايَا إِلَيْهِ، وَالْحُكْمُ فِي الْوَصَايَا
 غَيْرُ الْحُكْمِ فِيمَا أَنْزَلَهُ ﷺ نَصًّا، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ التَّحَوِيُّ^(١) فِي قَوْلِهِ ﷺ ﴿ فَتَأْتِيهِمْ عَذَابًا
 ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ ﴾ [الأعراف / ٣٨] أَي: عَذَابًا مُّضَاعَفًا، لِأَنَّ الضُّعْفَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
 عَلَى ضَرْتَيْنِ: أَحَدِهِمَا: الْمِثْلُ، وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَى تَضْعِيفِ الشَّيْءِ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ
 جَلَّ نَوَاوُهُ ﴿ فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضُّعْفِ بِمَا عَمِلُوا ﴾ [سبا / ٣٧] أَي: جَزَاءُ التُّضْعِيفِ
 الَّذِي قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ [الأنعام / ١٦٠]، وَالضُّعْفُ
 عِنْدَ عَوَامِ النَّاسِ أَنَّهُ مِثْلَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا، فَأَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ فَالضُّعْفُ عِنْدَهُمْ فِي الْأَصْلِ الْمِثْلُ،
 فِإِذَا قِيلَ: ضَعَفْتُ الشَّيْءَ، وَضَاعَفْتُهُ، وَأَضْعَفْتُهُ، فَمَعْنَاهُ جَعَلَ الْوَاحِدَ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ
 مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ يُضْعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾ أَنَّهُ يَجْعَلُ الْوَاحِدَ ثَلَاثَةَ
 أَمْثَالِهِ غَيْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَهُوَ غَلَطٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

وَلَمْ يُوَافِقِ الطَّبْرِيُّ (ت ٣١٠هـ) عَلَى تَأْوِيلِ قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو (يُضْعَفُ)^(٣) بِمَا يُوَافِقُ
 مَا أوردَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي تَفْسِيرِ (ضِعْفَيْنِ)، إِذْ قَالَ: وَأَمَّا التَّأْوِيلُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو،
 فَتَأْوِيلٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ادَّعَاهُ غَيْرَهُ، وَغَيْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ مُعَمَّرُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَلَا
 يَجُوزُ خِلَافُ مَا جَاءَتْ بِهِ الْحُجَّةُ مُجْمَعَةً عَلَيْهِ بِتَأْوِيلِ لَا بُرْهَانَ لَهُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يَجِبُ
 التَّسْلِيمُ لَهُ^(٤).

وَأَمَّا الْمَطْرُزِيُّ فَقَدْ عَلَّقَ عَلَى مَا قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي كَلَامِ أَبِي عُبَيْدَةَ بِقَوْلِهِ: وَأَنْكَرَهُ
 الْأَزْهَرِيُّ، وَقَالَ: هَذَا الَّذِي يَسْتَعْمَلُهُ النَّاسُ فِي مَجَازِ كَلَامِهِمْ وَتَعَارُفِهِمْ، وَإِنَّمَا الَّذِي قَالَ
 حُذَاقُ التَّحَوِيِّينَ أَنَّهَا تَعَدَّبُ مِثْلِي عَذَابِ غَيْرِهَا لِأَنَّ الضُّعْفَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْمِثْلُ إِلَى مَا

(١) وَيَقْصِدُ الزُّجَاجَ.

(٢) الزَّاهِرُ ١٦٣

(٣) كِتَابُ السَّبِيْعَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ ١٨٥

(٤) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ١٢٢/٢١

زاد، وليست تلك الزيادة بمقصورة على مثلين، فيكون ما قاله أبو عبيدة صواباً، وبهذا عَلِمَ أَنْ مَا قَالَهُ الْفُقَهَاءُ عُرِفَ عَامِيًّا^(١)، وواضح من كلام الأزهري أنه لم يُنكر ما ذكره أبو عبيدة مطلقاً، بل أنكر ما يتعلق بتفسيره لقول الله ﷻ «يُضْعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ» نتيجة التفريق بين ما جاء في الوصية وما ورد فيه نص قرآني، وهذا ما لم يُشير إليه المطرزي، وقد نقل الفيومي ما ذكره الأزهري وغيره دون زيادة تُذكر، مؤكداً أن الوصية تحمل على العرف، لا على دقائق اللغة^(٢).

ويبدو مما سبق أهمية الأخذ بالعرف في فهم الوصية والوصول إلى قصد الموصي، وقد أدى هذا إلى وقوع الخلاف بين العلماء في تفسير دلالة (الضعف)، فإذا حصل تعارض في الوصايا بين أصل الاستعمال اللغوي للفظ ما وما تعارف عليه العامة من دلالتها، يؤخذ بالعرف دون غيره في تحديد دلالة اللفظة المقصودة، وهذا ما أكدته أصحاب المعجمات الفقهية.

٤ - القرء :

القرء أو القرء تُطلقُ على الطهر والحيض^(٣)، وهي من الكلمات التي كان لها معنى عام ثم تخصصت في بيئتين مختلفتين، فدلّت عند أهل الحجاز على الطهر، وعند أهل العراق على الحيض^(٤)، ويُقَالُ عن أبي عمرو بن العلاء (ت ١٥٩هـ) قوله: إنما القرء الوقت، فقد يجوز أن يكون وقتاً للطهر وقتاً للحيض، وأقرأت الرياح: هبت يوقتها، والقارئ الوقت، وقال مالك بن الحارث الهذلي:

كَرِهْتُ الْعَقْرَ عَقْرَ بَنِي شَلِيلٍ إِذَا هَبَّتْ لِقَارِئِهَا الرِّيحُ^(٥)

(١) المغرب ٩/٢

(٢) المصباح المنير ١٣٧

(٣) ينظر: الأضداد: لابن الأنباري ١٧٦، وأبي الطيب ٥٧١/٢، وإصلاح المنطق ٢٧٦

(٤) في اللهجات العربية ٢١٢، ومعجم لغات القبائل والأمصار ١/٢٤٤

(٥) شرح أشعار الهذليين ١/٢٣٩

....، أي: هَبَّتِ الرِّيحُ لِيُوقِتَهَا فِي الشِّتَاءِ^(١).

وَالْفَرْعُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي وَقَعَ خِلَافٌ وَاسِعٌ فِي تَحْدِيدِ دَلَالَتِهَا بَيْنَ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ مِنْ مُفَسِّرِينَ وَفُقَهَاءَ، لِذَا لَا نَسْتَعْرِبُ إِذَا مَا تَنَاوَلَهَا أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ فِي كِتَابِ (الطَّلَاقِ)، لِقَوْلِهِ ﷺ فِي آيَةِ الْعِدَّةِ ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [البقرة/ ٢٢٨]، فَقَدْ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ ﷺ وَمَنْ تَابَعَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَصُولِ إِلَى أَنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْمُعْتَمِدِينَ، خِلَافًا لِلْحَنْفِيَّةِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - الَّذِينَ مَنَعُوا ذَلِكَ^(٢).

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ الْمَالِكِيُّ فِي بَيَانِ لَفْظَةِ (الْأَقْرَاءِ) فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ [عِدَّةُ الْمُطَلَّغَةِ الْإِقْرَاءُ وَإِنْ تَبَاعَدَتْ] ^(٣): هَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ وَعُلَمَاءُ الْعِرَاقِ، فَقَالَ عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ: الْأَقْرَاءُ الْأَطْهَارُ، فَإِذَا دَخَلَتِ الْمُطَلَّغَةُ فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ حَلَّتْ، وَقَالَ عُلَمَاءُ الْعِرَاقِ: الْأَقْرَاءُ الْحَيْضُ، فَلَا تَحِلُّ الْمُطَلَّغَةُ بِدُخُولِهَا فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهَا^(٤)، وَأَيَّدَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: فَأَمَّا أَهْلُ الْعِرَاقِ فَلَمْ أَسْمَعْ لَهُمْ فِيهِ قَوْلَةً يَحْتَجُّونَ بِهَا، وَأَمَّا أَهْلُ الْمَدِينَةِ فَالْحُجَّةُ لَهُمْ فِيهِ بِالْأَثَارِ وَبِكَلَامِ الْعَرَبِ قَوِيَّةٌ بَيِّنَةٌ^(٥)، وَلَا يُمْكِنُ مَوَافَقَةُ ابْنِ حَبِيبٍ فِيهَا قَالَ، لِأَنَّ الْقَائِلِينَ بِدَلَالَةِ (الْحَيْضِ) قَدْ احْتَجَّوْا أَيْضًا بِمَا يُؤْخَذُ بِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، كَمَا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ ﷺ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ أَتْهَأُ [تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ إِقْرَائِهَا] ^(٦)، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ [طَّلَاقُ الْأُمَّةِ تَطْلِيقَتَانِ، وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ] ^(٧)، وَقَوْلِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - [أَمَرْتُ بِرَبْرَةٍ أَنْ تَعْتَدَّ بِثَلَاثِ حَيْضٍ] ^(٨).

(١) الأضداد: للأصمعي ٥، وابن السكيت ١٦٤

(٢) ينظر: تخریج الفروع على الأصول ٣١٣-٣١٤، وأثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ٢٣١-٢٣٢

(٣) موطأ مالك ٢ / ٥٧٨

(٤) تفسير غريب الموطأ ١ / ٤١٥

(٥) تفسير غريب الموطأ ١ / ٤١٧

(٦) سنن البيهقي الكبرى ١ / ٣٣١، وسنن أبي داود ١ / ٧٣

(٧) المستدرک على الصحيحین ٢ / ٢٠٥، وسنن أبي داود ٢ / ٢٥٧

(٨) سنن ابن ماجه ١ / ٦٧١

أما النَّسْفِيّ - وهو من الأحناف - فلم يرجح رأياً على آخر لقناعته بصلاحيّة الاسم لكل من (الحيض) و(الطَّهْر)، وأنَّ (القرء) في الأصل هو الوقت، وبعد أن ذكر أدلة الفريقين، لخص الخلاف في تفسير آية العِدَّة بقوله: حَمَلُهُ أَصْحَابُنَا - رَجِمَهُمُ اللَّهُ - على الحيض، والشافعيّ - رَجِمَهُ اللَّهُ - على الأطهار، مع صلاحيّة الاسم لكل واحدٍ مِنْهُمَا، لدلائل أخر مُرْجحة تُعرَفُ في بيان دلائل المسائل^(١)، ووافقه المطرزيّ في ما ذهب إليه^(٢).

وأرجع التّوويّ سبب الخلاف بين الصّحابة في بيان دلالة (القرء) إلى الاختلاف في اللغة، فقال: ومن هذا الاختلاف في اللغة وقع الخلاف في الإقراء بين الصّحابة وفقهاء الأئمّة، فعند عليّ وابن مسعود وأبي موسى الأشعريّ ومجاهد ومقاتل وفقهاء الكوفة أنّها الحيض، وعند زيد بن ثابت وابن عمّر وعائشة ومالك والشافعيّ وأهل المدينة أنّها الأطهار، وهذا الخلاف فيما ذكر منها في العِدَّة، فأما كونه حيضاً وطهراً، وأنّ اللفظ صالحٌ لهما جميعاً، فمِمَّا لا يَخْتَلَفُ فِيهِ أَحَدٌ^(٣)، وأنفرد التّوويّ بنقل رأي للزّجاج في أنّ أصلَ القرء هو الجَمْعُ، من (قرئت الماء في الحوض) إذا جمعتُهُ^(٤)، ولا نرى ضرورةً في هذا التفسير، لأنّ أغلب اللغويين والمفسرين والفقهاء قد نصّوا على دلالتيّ الطَّهْر والحيض، والمعنى العام الذي يجمعهما، وأنّوا بأدلة قويّة بيّنة تُثبت ما ذهبوا إليه .

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ١١٤

(٢) المغرب ٢ / ١٦٤ - ١٦٥

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢ / ٨٥، وذكر مذهبه في (تحرير النبيه ٢٩٤) قائلاً: فمذهبتنا ومذهب طائفة أنّهُ الطَّهْرُ

(٤) نفسه ٢ / ٢ / ٨٦، والنصّ في (معاني القرآن وإعراجه): والذي عندي أنّ القرء في اللغة الجَمْعُ، وأنّ قولهم: قرئت الماء في الحوض، من هذا، وإنّ كان أَلَزَمَ الماء: فهو جمعه، وقولك: قرأت القرآن، أي: لفظت به مجموعاً، والقرءُ يقرئ، أي: يأكل ما يجمع في بيته، فأما القرء إجتماعُ الدّم في البدن، وذلك إنّما يكون في الطَّهْر، وقد يكون اجتماعه في الرّجيم، وكلاهما حسن وليس بخارج عن مذاهب الفقهاء، بل هو تحقيقُ المذهبين، والمقرأة: الحوض الذي يقرأ فيه الماء، أي: يجمع، والمقرأ: الإناء الذي يقرأ فيه الضئيف [١ / ٣١٥]

وتناول ابنُ الحنبلي لفظَ (القرء) بشكْلِ عَرَضِيٍّ مُصَرِّحاً بِكَوْنِهِ مِنَ الْأَضْدَادِ^(١)،
خِلافاً لِلْفِيُومِيِّ الَّذِي لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ، بَلْ اِكْتَفَى بِالْقَوْلِ: قَالَ أُمِّمَةُ اللَّعْنَةُ: وَيُطَلَّقُ عَلَى
الطُّهْرِ وَالْحَيْضِ، وَحَكَاهُ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضاً، ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ إِنَّهُ لِلطُّهْرِ، وَذَلِكَ الْمَرَأَةُ الطَّاهِرَةُ،
كَأَنَّ الدَّمَ اجْتَمَعَ فِي بَدَنِهَا وَامْتَسَكَ، وَيُقَالُ إِنَّهُ لِلْحَيْضِ، وَيُقَالُ: أَقْرَأْتُ إِذَا حَاضَتْ،
وَأَقْرَأْتُ إِذَا طَهَّرْتُ، فَهِيَ مُقْرَأٌ^(٢).

ويبدو مما سَبَقَ أَنَّ لَفْظَةَ (القرء) أَصْلُهَا الْوَقْتُ، سِوَاهُ إِذَا كَانَتْ مُسْتَعْمَلَةً لِلْحَيْضِ أَمْ
لِلطُّهْرِ، وَلَا مَحْجَةَ لِمَنْ يَأْخُذُ بِدِلَالَةٍ دُونَ الْأُخْرَى، بَلِ الْأَوَّلَى أَنَّ تَجْمَعَ الضُّدَّيْنِ كَمَا فَعَلَ
الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، حِينَ قَالَ: وَلَيْسَ الْقَرَاءُ اسْمًا لِلطُّهْرِ مَجْرَدًا، وَلَا لِلْحَيْضِ مَجْرَدًا بِدِلَالَةٍ
أَنَّ الطَّاهِرَةَ الَّتِي لَمْ تَرَ أَثَرَ الدَّمِ لَا يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ قُرءٍ، وَكَذَا الْحَائِضُ الَّتِي اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُ
وَالنَّفْسَاءُ لَا يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ^(٣).

٥ - اللَّعَانُ :

اللَّعَانُ مِنَ اللَّعْنِ، وَاللَّعْنُ هُوَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ، يُقَالُ: لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَلْعَنُهُ لَعْنًا فَهُوَ
مَلْعُونٌ وَلَعِينٌ، وَيُقَالُ: رَجُلٌ لَعْنَةٌ بَفَتْحِ الْعَيْنِ، أَي: كَثِيرُ اللَّعْنِ، وَلَعْنَةٌ بِاسْكَانِهَا، أَي: يَلْعَنُهُ
النَّاسُ^(٤)، وَاللَّعَانُ مَصْدَرٌ لَاعِنٌ يُلَاعِنُ مُلَاعِنَةً، وَتَلَاعَنُوا: لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَاشْتِقَاقُ
مُلَاعِنَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ مِنْهُ فِي الْحُكْمِ، وَالْحَاكِمُ يُلَاعِنُ بَيْنَهُمَا ثُمَّ يُفَرِّقُ^(٥)، وَاللَّعَانُ فِي
الشَّرِيعَةِ: شَهَادَةٌ مُؤَكَّدَةٌ بِالْيَمِينِ الْمُقْرُونَةِ بِاللَّعْنِ، قَائِمَةٌ مَقَامَ حُدِّ الْقَذْفِ فِي حَقِّ الزَّوْجِ
وَمَقَامَ حُدِّ الزَّوْجَةِ فِي حَقِّ الزَّوْجَةِ^(٦)، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّعَانُ فِي التَّنْزِيلِ فِي قَوْلِهِ ﷻ ﴿وَالَّذِينَ

(١) المطلع ٣٣٤

(٢) المصباح المنير ١٩١

(٣) مفردات ألفاظ القرآن - قرا - ٦٦٨

(٤) ينظر: مادة - لعن - في: العين ١٤١/٢، والصحاح ٢١٩٦/٦، ولسان العرب ٢٩٢/١٢ - ٢٩٣

(٥) العين - لعن - ١٤١/٢

(٦) معجم لغة الفقهاء ٣٩١

يَرْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ
 إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٩﴾ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧٠﴾
 وَيَدْرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧١﴾
 وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٢﴾ [النور/ ٦ - ٩] .

اللَّعَانُ مأخوذٌ بما يجري بين الزوجين حين يرمي الزوج زوجته بالزنا، فتحصل
 بينهما الشهادات الأربعة، ويقول الزوج في الخامسة (لعنة الله علي إن كنت من
 الكاذبين)، أما الزوجة فتقول في الخامسة (غضب الله علي إن كان من الصادقين)،
 واللعنة والغضب يجلبان الإبعاد عن رحمة الله .

واختلف الفقهاء في اللعان، أ هو يمين أم شهادة ؟ فقال مالك والشافعي - رهما
 الله - هو يمين، ويصح من كل زوجين خريين كانا أو عبيدين، عدلين كانا أو فاسقين، أو
 أحدهما، وقال أبو حنيفة - رحمه الله - هو شهادة لا يصرح إلا بين زوجين يكونان من
 أهل الشهادة، وذلك أن يكونا خريين مسلمين، فأما العبدان والمحدودان في القذف فلا
 يجوز عنده لعانهما، وكذلك إذا كان أحدهما من أهل الشهادة والآخر ليس من أهلها،
 لأن اللعان عنده شهادة، وعن أحمد روايتان، أحدهما كمدب أبي حنيفة، والأخرى
 كمدب مالك والشافعي، وهي أظهر الروايتين^(١)، وقال الأزهري: معنى الشهادات
 الأيمان، وإنما قيل لهذا لعان لما عقب الأيمان من اللعنة والغضب إن كانا كاذبين، وأصل
 اللعن: الطرد والإبعاد، يقال: لعنته الله، أي: باعدته الله، وقال الشماخ :

ذعرت به القطا ونفيت عنه مقام الدثيب كالرجل اللعين^(٢)

أي: الطريد المبعث، والتعن الرجل إذا لعن نفسه من تلقاء نفسه، يقال: عليه لعنة الله
 إن كان كاذباً^(٣)، وقد أشار الثوري إلى هذا الخلاف بقوله: واختلف العلماء في اللعان،

(١) أنيس الفقهاء ١٦٣ - ١٦٤

(٢) ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني ٣٢١

ما هو ؟ فمذهبتنا المشهور الذي نص عليه الشافعي رضي الله تعالى عنه وجُمهور الأصحاب أن اللعان يمين، وقال أبو حنيفة شهادة، وقال القاضي حسين^(٢) في تعليقه: اختلفوا في اللعان، والأصح أنه يمين، وقيل: يمين أكدت بالشهادة، وقيل: يمين مشوبة بشهادة، وقيل: شهادة أكدت باليمين، وقال إمام الحرمين ما يجرمه العلماء في حقيقة اللعان أن أصحاب أبي حنيفة يقولون هو شهادة، وأصحابنا يقولون يمين والمُنصف من أصحابنا يقول فيه شوبُ اليمين والشهادة فأصدق شاهد على كونه يميناً أنه يصدرُ عمن هو في مقام الخصومة، وهو يُحاولُ تصديق نفسه ولا يجيءُ هذا في الشهادة، وفيه من أحكام الشهادة شيءٌ واحد، وهو أنه لو نكل عن اللعان ثم أرادَهُ كانَ له اللعان، كما لو لم يقم المدعي البيّنة، ثم أرادَ إقامتها، وليس هو كاليمين في هذا فإن من نكل عن اليمين ثم أرادها لم يكن له والله أعلم^(٣)، وقد تناول كل من المطرزي، وابن الحنبلي، والفيومي، والأموي^(٤) الأصل اللغوي لمصطلح اللعان، دون الوقوف على الخلاف الواقع في دلالة كما فعل الثوري .

وقد فصلَ الفقهاء القول في الخلاف الحاصل في دلالة (اللعان) أهي اليمين أم هي الشهادة ؟، والشهادة خبرٌ قاطع، تقولُ منه: شهد الرجلُ على كذا، وقولهم: اشهد بكذا، أي: اخلِف^(٥)، وأورد النسفي - وهو من الأحناف - ألفاظاً أخرى مُستعملٌ مرادفة في القسم، إذ قال: ولو قال أشهد، أو أقسم، أو قال: أخلِف، أو قال: أعزمُ كانَ يميناً عند أصحابنا - رحمهم الله - نوى به اليمين أو لا، قرنه باسم الله أو لا لأن الشهادة في اللغة

(١) الزاهر ٢٠٢

(٢) وهو أبو علي محمد بن حسين بن أحمد المرورودي، من فقهاء الشافعية، لقبَ بجبر الأمة، له (التعليقة الكبرى)، و(الفتاوى) وغير ذلك، مات بمرور الروذ بخراسان في المحرم سنة ٤٦٢ هـ. [سير أعلام النبلاء

١٨/٢٦٠-٢٦١، وكشف الظنون ١/٤٢٤، ٥١٨، والأعلام ٢/٢٥٤]

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٢٧-١٢٨، وينظر: تحرير التنبيه ٣٠٢

(٤) ينظر: المغرب ٢/٢٤٦، والمطلع ٣٤٧، والمصباح المنير ٢١٢، ولغات مختصر ابن الحاجب ٦٣

(٥) الصحاح - شهد - ٤٩٤/٢

إخباراً عما شوهد، وذلك يصلح لليمين، وقد جاء به الشرع^(١)، وذكر الراغب الأصفهاني في دلالة شهدت: يُقال على ضربين: أحدهما جار مجرى العلم، وبلقظه تُقام الشهادة، ويُقال: أشهد بكذا، ولا يرضى من الشاهد أن يقول: أعلم، بل يحتاج أن يقول: أشهد، والثاني: يجري مجرى القسم، فيقول: أشهد بالله أن زيدا مُنطلق، فيكون قسماً، ومنهم من يقول: إن قال: أشهد، ولم يقل: بالله يكون قسماً^(٢)، وقد احتج الفقهاء بحجج قوية وافترضوا افتراضات شتى بغية مناصرة مذهبهم، كالاستشهاد بالروايات المختلفة للأحاديث الثبوتية، وعدم إثبات الشهادة على الشهادة، أو موازنة شهادة النساء مع الرجال، أو بيان شهادة الأعمى، والأخرس، وحددوا شروط أهلية الشهادة وأهلية اللعان، ولا شك أن هاتين الأهليتين غير مطابقتين في شروطيهما^(٣)، لذا يبدو أن من قال بالشهادة (وهم الأحناف) قد أخذوا بتسمية الله ﷻ اللعان بالشهادة، أمّا غيرهم (وهم الجمهور) فقد أخذوا بدلالة اللفظة وبنوا عليها مذهبهم .

وفي المعجمات الفقهية ألفاظ ومصطلحات فقهية أخرى لم تُحدد دلالتها نتيجة لظهور خلافات فقهية فيها^(٤).

(١) طلبة الطلبة ١٤٣

(٢) مفردات ألفاظ القرآن - شهد - ٤٦٦

(٣) ينظر في معرفة تلك الحجج والافتراضات، من كتب الشافعية: (الأم) للإمام الشافعي ١٤٣/٥ - ١٤٤٤/٢٦، ومختصر المزني ٢٠٩، و(روضة الطالبين) للنووي ٣٠٩/٦، و(فتح الوهاب) لذكري الأنصاري ١٧٥/٢، ومن كتب الأحناف: كتاب (المبسوط) للسرخسي ٤١،٥٥٥/٧ - ٥٦، و(تحفة الفقهاء) للسمرقندي ٢١٧-٢١٨، و(البحر الرائق) لابن نجيم ١٨٨/٤ .

(٤) ينظر: الجدول رقم ٤ - في الملحق .

رفع
جهد الريحى البخارى
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

الظواهرُ اللغويَّةُ في المعجماتِ الفقهيةِ المتخصِّصةِ



- ١- الإبدالُ والقلبُ اللغويان.
- ٢- المثنياتُ والمثلثاتُ.
- ٣- الترادفُ والفروقُ اللغويَّةُ.
- ٤- المشتركُ اللفظي.
- ٥- الاشتقاقُ .
- ٦- الأضدادُ.
- ٧- المعرَّبُ.
- ٨- اللغاتُ (اللهجاتُ) .
- ٩- ظواهرُ لغويَّةُ أخرى .

رقع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لقد عالج أصحاب المعجمات الفقهية طائفة من الظواهر اللغوية، كونها مختصة بدراسة الألفاظ والمصطلحات الدائرة على السنن الفقهاء ومؤلفاتهم في فروع الفقه المختلفة، بغية بيان دلالاتها الشرعية وتحديدتها، مما استدعى من واضعيها الوقوف عند كثير من الظواهر اللغوية التي تخدم دلالة تلك الألفاظ والمصطلحات وبيانها .

وفيما يأتي نتناول أبرز الظواهر اللغوية الواردة في المعجمات الفقهية، عارضين جهود أصحابها، بعد أن مهّدنا لكل ظاهرة ببعض ما ذكره العلماء والدارسون في التنظير لها:

١- الإبدال والقلب اللغويان^(*):

يُعدُّ الإبدال والقلب مبحثان مهمّان من مباحث الاشتقاق^(١)، إذ عُدَّ من سنن العرب في كلامها، ويُقصدُ بالإبدال 'جعلُ شيءٍ مكانَ شيءٍ آخر'^(٢)، وفي الاصطلاح: 'جعلُ حرفٍ بدلَ حرفٍ آخرٍ من الكلمة الواحدة، وفي موضعه منها لعلاقة بين الحرفين'^(٣)، أو إبدال صوتٍ من كلمة بصوتٍ آخر، وكثيراً ما يقع بين الأصوات المتقاربة

(*) ذكرنا الإبدال والقلب معاً، لقرب الموضوعين من بعض، ولوجود ما يمانه في الإرث اللغوي، فقد وصلنا مؤلّف مستقلّ لابن السكيت باسم (القلب والإبدال)، فضلاً عن إدخال ابن فارس بينهما في (باب القول في اختلاف لغات العرب). [ينظر: الصاحبي ٤٩]

(١) حدث خلطٌ في تسمية الإبدال والقلب بالاشتقاقين الكبير والأكبر، فقد سمى بعض الباحثين الإبدال بالاشتقاق الكبير، أمثال عز الدين التنوخي في تحقيقه لكتاب (الإبدال) لأبي الطيب المتنبّي، وعبد الله أمين في كتابه (الاشتقاق) [ص ٢٣٣]، وسمّاه د. إبراهيم أنيس في كتابه (من أسرار اللغة) [ص ٦٨]، وسعيد الأفغاني في كتابه (في أصول النحو) [ص ١٢٣]، وعبد القادر المغربي في كتابه (الاشتقاق والتعريب) [ص ١٢] بالاشتقاق الأكبر، أمّا القلب فقد سمّاه ابن جني في (خصائصه) [ص ١٣٣/٢-١٣٤] بالاشتقاق الأكبر، في حين سمّاه د. محمد المبارك في كتابه (فقه اللغة وسر العربية) [ص ١٠٦] بالاشتقاق الكبير .

(٢) الصحاح - بدل - ٤/١٦٣٢، ولسان العرب - بدل - ١/٣٤٤

(٣) الاشتقاق لعبد الله أمين ٣٣٣

في الحيز والمُخْرَج، وبين المتباعدة أيضاً، والأوّل هو الأغلبُ حدوثاً^(١)، على اختلافٍ بين اللغويين في شرط قُرْبِ صَوْتِي المبدل والمُبدل مِنْهُ، فلا نرى هذا الشرط عند الخليل^(٢)، ولا عند ابن السكّيت^(٣)، خلافاً لابن جنّي الذي أخذ بهذا الشرط، وقال بأنّ القلب - البَدَل - في الحروف، إنّما هو فيما تقارب منها، وذلك: الدّال والطاء والثاء، والدال والطاء والثاء، والهاء والهمزة، والميم والنون، وغير ذلك ممّا تدانّت مَخارجُهُ^(٤).

وقد فسّر اللغويون قديماً وحديثاً ظاهرة الإبدال تفسيراتٍ عدّة^(٥)، ومن المحدثين مَنْ لخصّ العلاقات التي تُسوّغ الإبدال اللغوي بين الأصوات^(٦).

أمّا القلب فتمويلك الشّيء عن وجهه، وكلامٌ مقلوبٌ، وَقَلْبُهُ فَأُنْقَلَبَ، وَقَلْبُهُ فَتَقَلَّبَ، وَقَلْبَتْ فَلَانَا عَنْ وَجْهِهِ، أَي: صَرَفْتُهُ^(٧)، وهو في الاصطلاح: أَنْ تُجِدَ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ فَأَكْثَرُ تَمَاثُلًا فِي الْحُرُوفِ، وَاخْتِلَافًا فِي تَرْتِيبِهَا، يَتَقَدَّمُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ فِيهَا مَعَ الْإِتْحَادِ فِي الْمَعْنَى، أَوْ أَنْ تُعَمَدَ إِلَى كَلِمَةٍ فَتَشْتَقُّ مِنْهَا كَلِمَةً فَأَكْثَرُ بِتَقْدِيمِ بَعْضِ الْحُرُوفِ عَلَى بَعْضٍ بَدُونِ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ فِيهَا مَعَ الْإِتْحَادِ فِي الْمَعْنَى^(٨)، أو

(١) ينظر: الإبدال لأبي الطيب ٩/١، والتطور اللغوي التاريخي ١٠٢

(٢) فعلى سبيل المثال نجد أنّه قد نصّ على الإبدال في (جاسوا وحاسوا) وقيام الجيم مقام الحاء [الصاحبي ١٧٣]، وكلّ منهما من مخرَج، فالجيم شجرية مجهورة، والحاء حلقيّة مهموسة، في حين لا يدري الخليل في (الدعاق والزقاق)، أهي لغة أم لثغة؟ [العين ١/١٤٨].

(٣) روي عنه الإبدال في (محارف ومجارف) [القلب والإبدال ٢٩ - ٣٠]، والحاء والجيم متباعدين مخرَجاً وصفةً، فالحاء حلقيّة مهموسة رخوة، والجيم شجرية مجهورة رخوة.

(٤) سر صناعة الإعراب ١/١٧٩

(٥) ينظر: تفسير الكشاف للزمخشريّ دراسة لغوية ٨٨

(٦) ينظر: (الاشتقاق) لعبد الله أمين ٣٥٢ - ٣٥٣، ودراسات في فقه اللغة ٢١٦ - ٢١٧

(٧) العين - قلب - ١٧١/٥

(٨) الاشتقاق لعبد الله أمين ٣٧٣

هو تبدُّل صوتي لا يَقَعُ على الأصوات اللغوية، وإنما يَقَعُ على الكلمة بإبدال مواقع الأصوات أو الحروف فيها، مثل: يئسَ وأيسَ، وجذبَ وجبَدَ^(١).

ومعلومٌ أنَّ الخليلَ هو أوَّلُ مَنْ فَطَنَ إلى نظامِ التَّقْلِيَّاتِ، فقد أسَّسَ معْجَمَهُ على تَقْلِيْبِ حُرُوفِ التَّلَاثِيَّيْنِ^(٢)، وسارَ على هَدْيِهِ ابنُ دَرِيْدٍ^(٣)، وابنُ جَنِّي الذي أَوْلَعَ بِهِ، وتوسَّعَ فِيهِ، وهو عنده أنَّ تَأْخُذَ أَصْلًا مِنَ الْأَصُولِ التَّلَاثِيَّةِ، فَتَعْقِدُ عَلَيْهِ وَعَلَى تَقَالِيْبِهِ السَّنَّةَ مَعْنَى وَاحِدًا، تَجْتَمِعُ التَّرَاكِيْبُ السَّنَّةُ وَمَا يَنْصَرِفُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ تَبَاعَدَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْهُ، رُدُّهُ بِأَلْطَفِ الصَّنْعَةِ وَالتَّأْوِيلِ إِلَيْهِ، كَمَا يَفْعَلُ الْاِشْتِقَاقِيُّونَ ذَلِكَ فِي التَّرَكِيْبِ الْوَاحِدِ^(٤)، وَيَبْدُو أَنَّ الْقَلْبَ يَحْدُثُ فِي الْغَالِبِ دُونَ قَاعِدَةٍ مُحَدَّدَةٍ يَسِيرُ عَلَيْهَا، عِدَا رَغْبَةَ النَّاطِقِ إِلَى تَخْفِيفِ اللَّفْظِ، فَيُقَدِّمُ بَعْضَ أَصْوَاتِ الْكَلِمَةِ وَيؤَخِّرُ أُخْرَى، لِأَنَّهُ بِفِطْرَتِهِ يَمِيلُ إِلَى السَّهْوَلَةِ فِي الْكَلَامِ، وَالْقَلْبُ أَقْلٌ مِنَ الْإِبْدَالِ عِدَدًا وَأَنْدَرُ وَقَوْعًا وَأَقْلُ شَأْنًا^(٥).

وقد عَدَّ الْقُدَمَاءُ ظَاهِرَةَ الْقَلْبِ اللَّغْوِيَّ مِنْ قَبِيلِ اخْتِلَافِ اللَّهْجَاتِ^(٦)، فَقَدْ أَفْرَدَ ابْنُ دَرِيْدٍ لَهَا بَابًا بِعَنْوَانِ (بَابِ الْحُرُوفِ الَّتِي قُلِبَتْ وَزَعَمَ قَوْمٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا لُغَاتٌ)^(٧)، وَتَنَاوَلَهَا ابْنُ فَارَسٍ ضَمِنَ (بَابِ الْقَوْلِ فِي اخْتِلَافِ لُغَاتِ الْعَرَبِ)^(٨)، وَأَكْثَرَ مَا يَحْدُثُ الْقَلْبَ فِي الْكَلِمَاتِ التَّلَاثِيَّةِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا فَوْقَ التَّلَاثِيَّيْنِ، سِوَا مَا كَانَ ثَلَاثِيًّا مَزِيدًا، أَوْ رُبَاعِيًّا مَجْرَدًا أَوْ مَزِيدًا، أَوْ خُمَاسِيًّا جَرَى عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَرَبِ^(٩).

(١) فقه اللغة وخصائص العربية ٦٨

(٢) من أسرار اللغة ٦٦

(٣) جمهرة اللغة ٤٣١/٣ (باب الحروف التي قُلِبَتْ)

(٤) ومنها تقليات: (ك ل م)، و(ق و ل)، و(ج ب ر)، وغيرها [ينظر: الخصائص ١٣٥/٢ - ١٣٨]

(٥) ينظر: فقه اللغة وخصائص العربية ٦٨، والفلسفة اللغوية ٦٤

(٦) ينظر: المزهرة ٣٦٧/١ - ٣٧١

(٧) جمهرة اللغة ٤٣١/٣

(٨) الصاحبي ٤٩

(٩) ينظر: (الاشتقاق) لعبد الله أمين ٣٨٦ - ٣٨٨، ودراسات في فقه اللغة ٢٠٦

وتمَّةٌ خِلافٌ بين البصريين والكوفيين في مسائل القلب اللغوي، فقد اشترطَ البصريون كونَ الأصلِ أكثرَ شِوعاً في كُلِّ مَقْلُوبٍ، فأخرجوا بهذا ما كانَ من بابِ جَبَدٍ وجَدَبٍ من باب القلبِ لِتَصَرُّفِهِمَا تَصَرُّفاً واحداً، في حين ذهب الكوفيون إلى أن ما كانَ من بابِ جَبَدٍ وجَدَبٍ يُعَدُّ قَلْباً^(١).

وقد عني أصحابُ المعجماتِ الفقهية بالظاهرين، إلا أن مسائل القلبِ أقلُّ بكثيرٍ من مسائل الإبدال، وفيما يأتي نحاول عرض أمثلة للظاهرين لتقِّف عند معالجة أصحاب المعجمات لهما، فمن أمثلة الإبدال اللغوي نذكر :

١ - البُصاق، البُزاق :

البُصاق: ماء الفم إذا رُمِيَ بِهِ^(٢)، يُقالُ بَصَقَ بَصَقاً، وبُصِقتُ القمراً وبُصِقتُ: حجر أبيض مُتألِّج^(٣)، وقد ذكر اللغويون للبُصاق لغتين أُخريتين، هما: إبدال البُصَادِ سِيناً وإبدالها زايّاً^(٤)، وقال ابن فارس في بَصَقَ: الباء والصاد والقاف أصلٌ واحدٌ يشارك الباء والسين والقاف، والأمرُ بينهما قريبٌ: يُقالُ بَصَقَ بمعنى بَزَقَ وبَسَقَ؛ قال الخليل: وهو بالصاد أحسن، والاسم البُصاق.^(٥)

وقد تناولَ الفقهاء لفظة (البُصاق) في (صفة الصِّلاة وفروضها)، ومما جاء في الحديث: البُصاق في المسجدِ خطيئةٌ، وكفارتُها دَفْنُها^(٦)، وفي رواية أُخرى: ... ودَفْنُها حَسَنَةٌ^(٧)، ومُنْ ذكر لغاتها الوُقْشِيَّة، إذ قال في (التهجي عن البُصاق في القبلة) ما نُصِّه

(١) ظاهرة القلب المكاني في العريئة ٢٣ - ٣٢

(٢) فقه اللغة وسر العريئة ١٠٧، ومعجم لغة الفقهاء ١٠٧

(٣) تهذيب اللغة - بصق - ٣٨٥/٨

(٤) العين - بصق - ٦٩/٥ - بسق - ٨٥/٥ - بزق - ٩٣/٥، والصاحح - بزق، بسق، بصق -

١٤٥٠/٤

(٥) معجم مقاييس اللغة - بصق - ١١٨، ولم تُر الخليل قال بهذا فيما وقفنا عليه.

(٦) المُصنَّف في الأحاديث والآثار ١٤٣/٢، ومسند أبي عوانة ٣٣٧/١

(٧) المُصنَّف في الأحاديث والآثار ١٤٣/٢

: وَيُقَالُ: بُسَاقٌ، وَبُصَاقٌ، وَبُزَاقٌ، وَأَمَّا بَسَقَتِ النَّخْلَةَ: إِذَا ارْتَفَعَتْ، فَلَمْ يُحْك فِيهِ غَيْرُ السَّيْنِ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدِ قَالُوا: كُلُّ سَيْنٍ وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَافٌ جَازَ قَلْبُهَا صَادًا^(١)، وَقَدْ سَبَقَهُ فِيمَا قَالَ فِي (بَسَقَتِ النَّخْلَةَ) ابْنُ السَّكَيْتِ^(٢)، وَعَدَّ النُّوَيْ لُغَةً السَّيْنِ غَرِيبَةً^(٣)، وَأَمَّا ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ فَقَدْ أورد قَاعِدَةً فِي قَلْبِ السَّيْنِ صَادًا، فَقَالَ: الْبُصَاقُ: بِالصَّادِ وَالسَّيْنِ وَالزَّيِّ، حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ، هُوَ مَعْرُوفٌ، وَعِنْدَ بَنِي الْعَنْبَرِ: السَّيْنُ تَقَلَّبُ صَادًا بِأَطْرَافِهِ قَبْلَ الْخَاءِ وَالْغَيْنِ الْمَعْجَمَتَيْنِ وَالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْقَافِ، وَقَدْ نَظَّمْتُ ذَلِكَ فِي بَيِّنَتَيْنِ:

الْخَاءُ وَالْغَيْنُ ثُمَّ الْقَافُ وَالطَّاءُ

السَّيْنُ تَقَلَّبُ صَادًا عِنْدَ أَرْبَعَةٍ

كَالسُّطْلِ وَالصُّدْعِ، تُسَخِّرُ وَإِسْقَاءً^(٤)

إِلَى بَنِي الْعَنْبَرِ الْمَذْكُورِ نَسَبُهُ

وَقَدْ ذَكَرَ الزَّجَّاجُ - قَبْلَهُ - فِي إِبْدَالِ السَّيْنِ صَادًا أَنَّ: كُلُّ سَيْنٍ بَعْدَهَا طَاءٌ يَجُوزُ أَنْ تُقَلَّبَ صَادًا^(٥)، فِي حِينِ نَقْلِ الْأُمَوِيِّ رَأْيِ النَّوَيْ^(٦)، وَصَرَّحَ الْفَيْوُمِيُّ بِحُصُولِ الْإِبْدَالِ بَيْنَ الزَّيِّ وَالسَّيْنِ وَالصَّادِ^(٧).

وَمَا نَرَاهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ أَنَّ التَّقَارُبَ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ الثَّلَاثَةِ فِي الْمَخْرَجِ وَالصِّفَاتِ قَدْ أَدَّى إِلَى تَعَدُّدِ اللُّغَاتِ وَتَدَاخُلِهَا، لِأَنَّهَا أَصْوَاتٌ أَسْلِيَّةٌ، أَوْ أَسْنَانِيَّةٌ لَثْوِيَّةٌ وَتَوْصَفُ بِ(الاستمرارية)، نَخْرُجُ مِمَّا بَيْنَ الْأَسْنَانِ وَفَوَيْقَ الثَّنَائِيَا^(٨)، وَأَنَّ السَّيْنَ وَالزَّيَّ اخْتَانًا، وَيُفَرِّقُ

(١) التعليق ٢٣٤/١

(٢) إصلاح المنطق ١٨٤

(٣) تحرير التنبيه ٨٦، وقال في شرحه على صحيح مسلم [٣٨/٥]: 'بُصَاقٌ وَبُزَاقٌ لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، وَلُغَةٌ قَلِيلَةٌ بُسَاقٌ بِالسَّيْنِ، وَعَدَّهَا جَمَاعَةٌ غَلَطًا

(٤) المطلع ٨٧-٨٨

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٦٦/٥

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ١١٣

(٧) المصباح المنير ١٩

(٨) العين ٥٨/١، الكتاب ٤٣٣/٤، ودراسة الصوت اللغوي ٢٦٩ - ٢٧٠

بَيْنَهُمَا هَمْسَ الْأُولَى وَجَهْرَ الثَّانِيَةِ، وَأَنَّ السَّيْنَ وَالصَّادَ أَخْتَانٌ^(١)، وَيُفْرَقُ بَيْنَهُمَا تَرْفِيقَ الْأُولَى وَتَفْخِيمَ الثَّانِيَةِ^(٢)، وَقَدْ أَكَّدَ عُلَمَاءُ اللَّغَةِ عَلَى أَنَّ قَبِيلَةَ بَنِي الْعَنْبَرِ تَوَثَّرُ الصَّادَ عَلَى السَّيْنَ - وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ - إِذَا كَانَ بَعْدَ السَّيْنَ غَيْنٌ أَوْ خَاءٌ أَوْ قَافٌ أَوْ طَاءٌ، وَأَنَّ قَبِيلَةَ قَيْسِ تَشْمُ الصَّادَ زَايَاً، وَأَمَّا قَبَائِلُ عُدْرَةَ وَكَعْبَ فَيَبْدِلُونَهَا زَايَاً^(٣).

٢- الخازق، الخاسق :

الخَازِقُ مِنَ الخَزَقِ، وَالخَزَقُ: الطَّعْنُ، يُقَالُ: خَزَقَ السَّهْمُ يَخْزِقُ خَزْقاً وَخَزَوْقاً: إِذَا أَصَابَ الرَّمِيَةَ وَنَفَذَ فِيهَا، وَالخَازِقُ مِنَ السَّهَامِ: المُقْرَطِسُ^(٤)، أَمَّا الخَاسِقُ فَلُغَةٌ فِي الخَازِقِ، وَقَدْ أَجْمَعَ اللُّغَوِيُّونَ عَلَى أَنَّ الزَّايَ هُوَ الْأَصْلُ، وَيَقُولُ ابْنُ فَارَسٍ فِي (خَسَقِ): الخَاءُ وَالسَّيْنُ وَالقَافُ لَيْسَ أَصْلاً، لِأَنَّ السَّيْنَ فِيهِ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الزَّاءِ، وَإِنَّمَا يُغَيَّرُ اللَّفْظُ لِيُعْبَّرَ بِعَضُ الْمَعْنَى، فَالْخَازِقُ مِنَ السَّهَامِ: الَّذِي يَرْتَزُّ إِذَا أَصَابَ الْهَدَفَ، وَالخَاسِقُ: الَّذِي يَتَعَلَّقُ وَلَا يَرْتَزُّ^(٥)، وَمِمَّا جَاءَ فِي الْمَثَلِ: {إِنَّهُ لَأَنْفَذُ مِنْ خَازِقٍ}^(٦)، وَقَدْ وَرَدَتِ اللَّفْظَةُ فِي السَّنَةِ الشَّرِيفَةِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ^(٧)، وَمِنْهُ مَا رَوَى عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ [قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: كُلُّ مَا خَزَقَ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ]^(٨)، وَقَدْ تَنَاوَلَ الْفُقَهَاءُ بَيَانَ دَلَالَةِ (الخَزَقِ) فِي (بَابِ السَّبْقِ وَالرَّمِيِّ).

(١) دراسة الصوت اللغوي ٢٦٩ - ٢٧٠

(٢) نفسه ٢٦٩ - ٢٧٠

(٣) ينظر: الخصائص ٣٧٤/١، المزهري ٢٠٢/١ وما بعدها، واللهجات العربية في التراث ٤٤٣/٢ - ٤٥١

(٤) ينظر مادة - خزق - في: العين ١٤٨/٤، والصحاح ١٤٦٩/٤، ولسان العرب ٨٣/٤

(٥) معجم مقاييس اللغة - خسق - ٢٩٧

(٦) مجمع الأمثال ١/ ٣٥

(٧) النهاية ٢/٢٩

(٨) سنن الترمذي ٦٥/٤، وفيه بلفظ: [ما خزق فكل، وما أصاب بعرضه فلا تأكل] [

ولم يغفل أصحاب المعجمات الفقهية عن بيان دلالتها، والإبدال الواقع فيها، وفي هذا الباب يقول الأزهري: 'وأما صفة السهام التي ترمي بها فهي الخاسيق والخازق، وهما معاً المقرطس الذي إذا أصاب القرطاس أو الشن خزقه، أي: ثقبه، والخزق: الثقب' (١)، وأشار المطرزي بأن السين لغة، والراء تصحيف، بعد أن استشهد بحديثين (٢)، وبعد أن نقل ابن الحنبلي كلام الأزهري والجوهري أكد الأصل الذي ذكرناه لابن فارس، فقال: 'وقد فسّر الخوارق بغير ما فسّر به الخواسيق، فتعين أن يكون بالراء لئلا يلزم الاشتراك أو المجاز، وكلاهما على خلاف الأصل' (٣).

وقد سبق فيما أوردناه عن (البصاق)، و(البزاق) أن الزاي والسين أختان في المخرج والصنقات، إلا أن الزاي مجهور والسين مهموس .

٣- السلم، السلف :

السلم: السلف، ويقال: سلم في كذا وكذا وأسلف (٤)، والسلف القرص، يقال: أسلفته مالا، أي: أقرضته، والسلف: السلم، وهو في المعنيين معاً اسم من أسلفت، وكذلك السلم اسم من أسلمت (٥)، وعلى هذا اتفق أهل اللغة، وقد خص الفقهاء له باباً، وهو في الشرع: 'اسم لعقد يوجب الملك للبائع في الثمن عاجلاً، وللمشتري في الثمن آجلاً' (٦)، ومما جاء في الحديث قول نبينا الأكرم ﷺ: [من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم] (٧).

(١) الزاهر ٢٥٠

(٢) المغرب ١/٢٥٣

(٣) المطلع ٢٧٠

(٤) أدب الكاتب ٢٥٠، وإصلاح المنطق ٥٩

(٥) تهذيب اللغة - سلم - ٤٤٨/١٢ والصحاح - سلم - ١٩٥/٥، ولسان العرب - سلم - ٣٤٦/٦

(٦) التعريفات ١٦٠

(٧) مسند أبي عوانة ٣/٤١١، ولفظ الحديث كاملاً: [من سلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم إلى أجل معلوم]

وذكر الأزهري في (باب تعجيل الصدقة) أصل السلف بقوله: 'معنى نسلف واستسلف، أي: استقرض ليرد مثله عليه، وقد أسلفته، أي: أقرضته، والسلف: القرض، وأصله من قولهم: سلفت القوم، أي: تقدمتهم، ومنه قيل للقرن إذا تقدموا بموت ويخلفهم أولادهم سلف، وهو جمع سالف، كما يقال: خادم وخدم وحارس وحرس، والخلف جمع خالف، وأسلف وأسلم بمعنى واحد، واستسلاف النبي ﷺ البكر يدل على جواز السلم في الحيوان لأنه لا يجوز الاستقراض إلا فيما له مثل يضبط بالصفة^(١)، ونقل في (باب السلف) اتفاق أهل اللغة على كون (السلف)، و(السلم) بمعنى واحد، فقال: 'السلم والسلف واحد، يقال: سلم وأسلم، وسلف وأسلف بمعنى واحد، وهذا قول جميع أهل اللغة إلا أن السلف يكون قرضاً أيضاً'^(٢)، في حين ذكر الوقشي بأن السلف اسم مشترك يقع على السلم، يقال: أسلف في كذا وأسلف كما يقال: أسلم وسلم، والسلفة إما سلف^(٣)، وذكر المطرزي ما نصه: 'سلف في كذا، وأسلف، وأسلم: إذا قدم الثمن فيه، والسلف: السلم لقرض بلا منفعة أيضاً، يقال: أسلفه مالاً إذا أقرضه'^(٤)، ونقل كل من الثوري وابن الحنبلي^(٥)، والأموي^(٦) كلام الأزهري، إلا أن الثوري قد أضاف ما أورده إمام الحرمين من الدلالة الشرعية، فقال: 'وأما معناه وحده في الشرع، فقال إمام الحرمين فيه عبارتان للأصحاب، مشعرتان بمقصوده، أحدهما: أنه عقد علي موصوف في الدمة ببدل يعطى عاجلاً، والثانية: أنه عقد يفترق إلى بدل ما يستحق تسليمه

(١) الزاهر ٩١، وينظر: ١٢٩

(٢) نفسه ١٣١

(٣) التعليق ١٢٤/٢

(٤) المغرب ٤٠٨/١، وينظر: ٤١٢/١

(٥) المطلع ٢٤٥

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ١٣٧

عاجلاً في مقابلة ما لا يستحق تسليمه عاجلاً^(١)، واكتفى القيومي بقوله: السّلم في البيع مثل السّلف وزناً ومعنى، وأسلمت إليه بمعنى أسلفت أيضاً^(٢).

ومن يتأمل مخرج الصّوتين يرى تقاربهما في المخرج، لأنهما من الأصوات الشفوية، فالميم تخرج ما بين الشفتين نتيجة مرور الهواء بالتجويف الأنفي^(٣)، أمّا الفاء فصوت أسناني شفويّ يتّجّع عن طريق ملامسة الشفة السفلى للأسنان العليا بصورة تسمح بمرور الهواء مع حدوث احتكاك^(٤)، وهما من الأصوات الدلّقيّة التي تُعدّ من أسهل الأصوات لسرعة الطّلق بها^(٥)، وهما - أي الميم والفاء - وإن اختلفا في الجهر والهمس (فالميم صوت جهريّ والفاء صوت مهموس)، إلا أنّهما من الأصوات المستقلّة المنفتحة التي توسّطت بين الشدّة والرخاوة^(٦)، ولعلّ هذا التّقارب أدّى إلى الإبدال الواقع بين الصّوتين

٤ - التّسميت، التّسميت :

التّسميت من السّمت، والسّمت حُسن النّحو في مذهب الدين والفعل، ومنه: سمّت يسمت سمتاً، وإنه لحسن السّمت، والسّمت: الطّريق^(٧)، والتّسميت: ذكّر الله على الشّيء، وهو دعاؤك للعاطس إذا حمد الله، وقيل بالسين والشين^(٨)، ومنه ما جاء في الحديث [إذا عطس أحدكم فحمد الله، فسّمّوه، فإن لم يحمده، فلا تُسمّموه]^(٩)، وقد تكرر ذكرهما في أحاديث أخر^(١٠).

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/١٥٣، وينظر: تحرير التّبيه ٢٠٩

(٢) المصباح المنير ١٠٩

(٣) علم اللغة للسعران ١٨٤، ودراسة الصوت اللغوي ٢٦٩

(٤) علم اللغة للسعران ١٨٩ - ١٩٠، ودراسة الصوت اللغوي ٢٦٩

(٥) دراسات في فقه اللغة ٢٨٣

(٦) نفسه ٢٨٣

(٧) ينظر مادة -سمت- في: العين ٧/٢٤٠، وتهذيب اللغة ١٢/٣٨٩ ولسان العرب ٦/٣٥٤

(٨) العين - سمت - ٧/٢٤٠

(٩) صحيح مسلم ٤/٢٢٩٢

(١٠) ينظر: التّهاية ٢/٣٩٧

و الأزهرى هو أول من تناول الإبدال الواقع بين السين والشين من أصحاب المعجمات الفقهية، إذ ذكر في (باب صلاة الجمعة) مُعَلِّقاً على تسميت العاطس بقوله : ويجوز فيه السين والشين، وقد شَمَّئْتُهُ وَسَمَّئْتُهُ، وَالسَّيْنُ أَعْرَبُ، وَالشَّيْنُ قَدْ دَخَلَتْ عَلَى السَّيْنِ فِي حُرُوفٍ، يُقَالُ: أَثْبِئْتُهُ سَدْفَةً مِنَ اللَّيْلِ وَشَدْفَةً، وَسَنْ الْمَاءِ وَشْنُهُ؛ وَرُوسِمٌ وَرُوشِمٌ لِمَا يَرَسَمُ بِهِ، وَالتَّسْمِيتُ مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْقَصْدُ وَالِاسْتِقَامَةُ^(١)، وَنَقَلَ الْوَقْشِيُّ وَجُوهَا لِاسْتِقَاقِ التَّسْمِيتِ مَسْتَشْهِداً بِأَقْوَالِ جَمْعٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ دُونَ أَنْ يَرْجِعَ رَأْيَا أَوْ يَرُدَّ آخِرًا، فَقَالَ فِي (كِتَابِ الْاسْتِذَانِ): 'يُقَالُ: شَمَّئْتُ الْعَاطِسَ وَسَمَّئْتُهُ - بِالسَّيْنِ - يَكُونُ مَشْتَقًّا مِنَ السَّمْتِ، وَهُوَ الْوَقَارُ وَالْجَلَالَةُ، لِأَنَّهُ تَوْقِيرٌ لِلْعَاطِسِ وَإِكْرَامٌ لَهُ، وَمَنْ قَالَ: شَمَّئْتُهُ فَاسْتِقَاقُهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْإِبِلِ: إِذَا سَمَّيْتُ وَحَسَّنْتُ حَالَهَا، فَهُوَ رَاجِعٌ أَيْضاً إِلَى مَعْنَى الْإِجْلَالِ وَالْإِعْظَامِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَقِيلَ: التَّسْمِيتُ: إِبْعَادُ الشَّمَائَةِ، قَالَهُ ثَعْلَبٌ، وَقِيلَ: هُمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُبْدِلُ الشَّيْنَ مِنَ السَّيْنِ فَيَقُولُونَ رَجُلٌ جَعَسُوسٌ وَجَعَسُوشٌ لِلْحَقِيرِ، وَقَالَ الْفَارَسِيُّ: السَّيْنُ هِيَ الْأَصْلُ، وَالشَّيْنُ بَدَلٌ مِنْهَا، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: إِنَّ الْعَاطِسَ إِذَا عَطَسَ انْتَفَشَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَإِذَا دَعَا لَهُ فَكَأَنَّهُ أَعَادَهُ إِلَى سَمْتِهِ وَهَدِيهِ'^(٢)، وَكَذَا فَعَلَ التُّوَيِّ مَبِيناً نَاقِلاً الْقَوْلَ أَنَّ السَّيْنَ أَعْلَى اللَّغَتَيْنِ^(٣)، فِي حِينَ نَقَلَ كُلُّ مِنَ الْفِيُومِيِّ^(٤)، وَالْأُمَوِيِّ^(٥)، رَأْيَ أَبِي عُبَيْدٍ مِنْ أَنَّ لُغَةَ الشَّيْنِ أَعْلَى فِي كَلَامِهِمْ وَأَفْشَى^(٦).

و ما يعيننا - في هذا الموضع - هو الإبدال الحاصل بين السين والشين، فالسين تقارب الشين صفة، إذ هما صَوْتَانِ مَهْمُوسَانِ رَخْوَانِ، وَيُوصَفَانِ أَيْضاً بِالِاسْتِفَالِ وَالِانْفِتَاحِ^(٧)، إِلَّا أَنَّهُمَا لَا يَشْتَرِكَانِ فِي مَخْرَجٍ وَاحِدٍ، فَالسَّيْنُ صَوْتٌ أَسْنَانِيٌّ لثَوِيٌّ، يَخْرُجُ

(١) الزاهر ٧٢

(٢) التعليق ٢/٢٧٠

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ١٥٤/١/٢

(٤) المصباح ١٠٩

(٥) لغات مختصر ابن الحاجب ١١٦

(٦) غريب الحديث ١٨٤/٢

(٧) دراسات في فقه اللغة ٢٨١، ٢٨٢

بين الأسنان وفويق الثنايا^(١)، أما الشين فصوت غاري مخرجه ما بين الغار ومقدم
اللسان^(٢).

٥- الشوز، الشوص :

الشوز من الشز، والشز: المكان المرتفع، ويقال: شز الرجل ينشز وينشز كشرأ: إذا
ارتفع في المكان، وأنشزت الشيء: إذا رفعته عن مكانه^(٣)، ومنه ماجاء في التنزيل المبارك:
﴿ وَإِذَا قِيلَ أَنشُرُوا فَأَنشُرُوا ﴾ [المجادلة / ١١]، وقد استعير الشوز للمرأة، فقيل:
نشزت المرأة: إذا استعصت على بعليها، وكذلك نشز بعليها، أي: جفاها وضربها^(٤)،
وقيل: نشصت المرأة بالشين بدل السين، وهو الشوز والشوص، ومنه: نشصت ثنيتها، إذا
خرجت^(٥).

وقد تناول الفقهاء دلالة (الشوز) في أبواب (النكاح وعشرة النساء)، وتكرر ذكره
في الحديث^(٦)، وممن أشار إلى اللعتين الأزهرية، حين قال: والشوز: كراهة أحد
الزوجين معاشرته صاحبه، يقال: نشزت المرأة، ونشصت، ونشز الرجل ونشص، مأخوذ
من الشز، وهو ما ارتفع من الأرض^(٧)، خلافاً للمطرزي وابن الحنبلي^(٨) اللذين لم
يذكرا سوى لغة الزاي، ونقل المطرزي عن الزجاج قوله: الشوز يكون من الزوجين،

(١) العين ٥٨/١، وعلم اللغة (السعران) ١٩١-١٩٢، ودراسة الصوت اللغوي ٢٦٩ - ٢٧٠

(٢) العين ٥٨/١، وعلم اللغة (السعران) ١٩٣، ودراسة الصوت اللغوي ٢٧١

(٣) ينظر مادة - نشز - في: تهذيب اللغة ٣٠٥/١١، والصحاح ٨٩٩/٣، ولسان العرب ١٤٣/١٤

(٤) معجم مقاييس اللغة - نشز - ٩٩١

(٥) القلب والإبدال ٤٤

(٦) ينظر: سنن البيهقي الكبرى ٣٠٦/٧، ٣١٦، والنهاية ٥٤/٥ - ٥٥

(٧) الزاهر ٧٥

(٨) المطلع ٣٢٩

وهو كراهة كل واحدٍ منهما صاحبه^(١)، أما التَّوَرِيّ فقد أورد ما ذكرناه من كلام الأزهريّ، وما تُقِلّ عن ابن السكّيت في بيان اللُّغتين^(٢).

ولعلّ من المناسبِ توجيه الإبدال الحاصل بين الزاي والصاد توجيهاً صوتياً، فالْتَقَارُبُ بينهما في المخرَجِ والصفّاتِ واضحٌ غيرُ خافٍ، وقد سبق بيان مخرَجِ الصَّوْتَيْنِ وصفاتِهِما لدى ذكرنا للفظتَي (البُزاق) و(التَّشْميت)، فلا ضرورة لإعادتها في هذا الموضع، ومن يُمعِن النَّظْرَ في ما ورد في المعجّمات الفقهيّة من أمثلة في الإبدال اللغوي^(٣) يُمكنه القول بأنّ أغلب هذه الأمثلة تُفسّر تفسيرات صوتيّة، لأنّ أكثر الأصوات التي حدث فيها الإبدال تُقارِبُ بعضها بعضاً إمّا في المخرَجِ وإمّا في الصفّات، ويأتي الأزهريّ في مُقدّمة أصحاب المعجّمات الفقهيّة عنايةً بمسائل الإبدال اللغوي الواردة في مصنّفاتِهِم.

أما ما يتعلّق بظاهرة القلب اللغوي فإنّ أصحاب المعجّمات الفقهيّة قد ذكروا طائفةً من الألفاظ الفقهيّة وقد حدث فيها القلب، إلا أنّها قليلة جداً قياساً بما ذكروه من أمثلة الإبدال، وقد صرّح بعضهم بذلك، كما فعل التَّسْفِيّ في (كتاب الدَّعوى)، حين بيّن دلالة (القائِف)، فقال: والقائِفُ الذي يَعْرِفُ الآثارَ والشَّبه... والفِعْلُ منه: قافَهُ يَقوفُهُ قِياْفَةً، أي: اتَّبَعَ أثرَهُ، وهو مقلوبٌ قولِهِم: قفَاهُ يَقفوه قفواً^(٤)، وسبقهُ في ذلك ابن فارس، حين قال: القافُ والواو والفاء كلمةٌ، وهي من باب القلبِ وليست أصلًا، يقولون: هو يَقوفُ الأكرَ وَيَقْتافُهُ بمعنى يَقفُو^(٥).

ومن أمثلة القلب الواردة في المعجّمات الفقهيّة ما ذكره الوقشيّ في (كتاب الرِّضاعة)، بقوله: وَيُقَالُ: مَلَجَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمَلِجُهَا، وَلَمَجَهَا يَلْمِجُهَا - بالجيم -: إذا

(١) المغرب ٢/٣٩٣، وينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢/٤٧، والنص فيه: التَّشْوَرُ: كراهةُ أَحَدُهُمَا صاحِبُهُ

(٢) تحرير التنبيه ٢٨٧، وينظر: الصحاح - نشر - ٣/٨٩٩، والقلب والإبدال ٤٤

(٣) ينظر: الجدول رقم ٥ - في الملحق .

(٤) طَلِبَةُ الطَّلَبَةِ ٢٧٣، وينظر: تحرير التنبيه ٣٠٣

(٥) معجم مقاييس اللغة - قوف - ٨٣٩

رَضَعَهَا، ..^(١)، ولم يذكر المطرزي غير دلالة (الملج)، حين قال: «ملج الصبي أمه: رَضَعَهَا مَلَجًا، من باب طلب، وأملجته هي إملاجا: أرَضَعْتُهُ، ومنه [لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان]»^(٢)، وكذا فعل الفيومي^(٤)، ويُقصدُ بالإملاجة المرأة تُرضعُ الصبي مَصَّةً، أو مَصَّتَيْنِ، والمصُّ هو الملج^(٥)، وذكر الجوهري بأنَّ الملج يُقصدُ به تناولُ الكذي بأدنى الفم، والإملاج: الإرضاع^(٦)، واللمج هو الأكلُ بأطراف الفم، ولمج الشيء: طعمه^(٧)، وفي ذلك قال لبيد يصف عيرا:

يَلْمُجُ البَارِضَ لِمَا فِي التَّدِي مِنْ مَرَايِيعِ رِيَاضٍ وَرِجَلٍ^(٨)

وقد أشار الخليلُ إلى أنَّ تَقْلِيْبَاتِ (جلم، جمل، لجم، لمج، مجل، ملج) مستعملاتٌ كُلُّهَا^(٩)، ولكن يبدو أنَّ التكلُّفَ في إيجاد الرابطة الدلالية التي تجمع هذه التقلبات منعاً في بيان ذلك، إلا أنَّ دلالة التَدْوُقِ قد جمعت ما ذكره الوقشي من هذه التقلبات .

ومنها ما أورده الأزهري في (باب الضحايا) لدى تعليقه على كلام الشافعي - رَحِمَهُ اللهُ - في (ما يُحْرَمُ مِنْ جِهَةِ مَا لَا تَأْكُلُ الْعَرَبُ)^(١٠)، فقال: «فأما اللُحَكَاءُ: فهي دويبةٌ كأنَّها سَمَكَةٌ تكونُ في الرَّمْلِ، إذا رآها الإنسانُ غاصتُ في الرَّمْلِ، وتغيَّبَ فيه، والعربُ تُسمِّيها (بَنَاتُ الثَّقَا) لسكونها بينَيانِ الرمالِ، وتُشبَّهُ أناملُ الجوارِي بها لِلينِها، ومنه قولُ ذي الرِّمَّةِ :

(١) التعليق ٦٤/٢

(٢) صحيح مسلم ١٠٧٥ / ٢، وفيه بلفظ: [لا تُحْرَمُ الإملاجةُ والإملاجتان]

(٣) المغرب ٢ / ٢٧٢

(٤) المصباح المنير ٢٢١

(٥) غريب الحديث ٦٢ / ٣

(٦) الصحاح - ملج - ٣٤٢ / ١

(٧) معجم مقاييس اللغة - لمج - ٩٠٣

(٨) ديوان لبيد ١٨٩

(٩) العين - باب الجيم واللام والميم - ١٣٨ / ٦

(١٠) الأم ٢٧١ / ٢

بَنَاتُ النَّحْفَى نَحْفَى مِرَاراً وَنُظْهَرُ^(١)

.....

قال أبو منصور: وَسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ يُسَمُّونَهَا الْحِكَاةَ، وَاللُّحْكَةَ، وَالْحُلْكَةَ، وَلِغَةِ الشَّافِعِيِّ - رَجِمَهُ اللَّهُ - اللَّحْكَاءَ، وَكَانَتْهَا لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ^(٢)، وَنَقَلَ الْمُطَّرِزِيُّ مَا نَصَّهُ: 'اللُّحْكَةُ وَالْحُلْكَةُ: دَوِيَّةٌ تُشْبِهُ الْعِظَايَةَ، وَرُبَّمَا قَالُوا اللَّحْكِي'^(٣)، وَذَكَرَ الْفَيْوُمِيُّ لُغَةَ ثَالِثَةَ، وَقَالَ: 'الْحُلْكَةُ وَزَانُ رُطْبَةٍ: ضَرْبٌ مِنَ الْعِظَاءِ، وَهِيَ دَوِيَّةٌ كَانَتْهَا سَمَكَةٌ زُرْقَاءُ تَغُوصُ فِي الرَّمْلِ كَمَا يَغُوصُ طَيْرُ الْمَاءِ فِي الْمَاءِ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهَا (بَنَاتُ النَّقَا) لِسُكْنَانِهَا نُقْيَانُ الرَّمْلِ، وَتُشْبِهُ بِهَا بَنَاتُ الْجَوَارِيِّ لِئِنَّهَا، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ، هَذِهِ، وَهِيَ لُغَةُ الْحِجَازِ، وَالثَّانِيَةُ حَلْكَاءُ وَزَانُ حَمْرَاءَ، وَالثَّلَاثَةُ كَانَتْهَا مَقْلُوبَةٌ مِنَ الْأُولَى لِحْكَةٍ مِثْلَ رُطْبَةٍ أَيْضاً^(٤)، وَأكَّدَ ابْنُ قُتَيْبَةَ لُغَةَ (الْحُلْكَاءِ)^(٥)، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (اللُّحْكَةَ) مَقْلُوبَةٌ مِنْ (الْحُلْكَةَ) الْجَوْهَرِيِّ^(٦).

ويبدو مما سبق أن الفيومي قد نقل كلام الأزهري دون الإشارة إليه، ولغة الشافعي هي (اللُّحْكَاء) كما ذكرها الأزهري، لا كما يقوله الفيومي من أنها (الحُلْكَةُ)، إذ لا إشارة فيما بين أيدينا من مؤلفات الشافعي إلى لغة (الحُلْكَةُ)، وَمَنْ يَتَأَمَّلُ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَالْأَزْهَرِيِّ يَرَى وَقُوعَ قَلْبِ آخَرٍ فِي (اللُّحْكَاءِ) وَ(الْحُلْكَاءِ)، وَقَدْ أَشَارَ الْأَزْهَرِيُّ إِلَيْهِ فِي (تَهْلِيذِهِ) دُونَ كِتَابِهِ (الزَّاهِرِ)، إِذْ قَالَ: 'وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: الدَّابَّةُ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ تُشْبِهُ السَّمَكَةَ الْبَيْضَاءَ، كَانَتْهَا شَحْمَةٌ مُشْرِبَةٌ حُمْرَةً فَإِذَا أَحْسَسَتْ بِإِنْسَانٍ دَارَتْ فِي مَكَانِهَا وَغَابَتْ، وَيُقَالُ لَهَا: بَنَاتُ النَّقَا، وَيُشْبِهُ بِهَا بَنَاتُ الْعِذَارَى، وَتُسَمَّى الْحُلْكَةُ وَاللُّحْكَةُ، وَرُبَّمَا قَالُوا لَهَا اللَّحْكَاءَ، وَيُقَالُ لَهَا الْحُلْكَاءَ'^(٧).

(١) ديوان شعر ذي الرمة ٢٢٦، والبيت: خَرَّاعِيبٌ أُمْلُودٌ كَأَنَّ بَنَاتِهَا بَنَاتُ النَّحْفَى نَحْفَى مِرَاراً وَنُظْهَرُ

(٢) الزاهر ٢٤٩

(٣) المغرب ٢/٢٤٣

(٤) المصباح ٥٧

(٥) أدب الكاتب ٣٦٦

(٦) الصحاح - لحك - ١٦٠٦/٤

(٧) تهذيب اللغة - لحك - ١٠١ / ٤

ويبدو مما دُكرَ من أمثلة أن أصحاب المعجمات الفقهية لم يشترطوا فيها أن يكون الأصل أكثر شيوعاً كما ذهب إليه البصريون، لذا فهم مع الكوفيين في عدّ ما كان مثل جَبَدَ وَجَدَبَ قلباً^(١)، وفي المعجمات الفقهية ألفاظ أخرى حدث فيها القلب اللغوي، مثل: (الأرْغَلَ - الأغرل)^(٢)، و(الأوباش - الأوشاب)^(٣)، و(جَبَدَ - جَدَبَ)^(٤)، و(الخفّاش - الخُشّاف)^(٥)، و(الغزوّ - الوغزُ)^(٦)، و(الوكع - الكوع)^(٧).

٢- المثنيّات والمثلثات:

لا يمكن لدارس المعجمات الفقهية غضّ الطرف عن ظاهرة المثنيّات والمثلثات، لأنّها من الظواهر اللغوية البارزة التي حظيت بعناية اللغويين، ولا سيّما حين تعلم تعلّقها بضبط الألفاظ وما تؤول إليه من تغيير في دلالاتها، فنعرف حينئذٍ التأثير الكبير الذي تحدّثه الصّوائت في تغيير دلالة الصيغ.

والمقصود بالمثنيّات هو إيراد كلمتين مُتَّفِقَتَيْن بترتيب الحروف مُخْتَلِفَتَيْن في حركة حروفها، ويترتب على ذلك اختلاف المعنى بينهما^(٨)، وممن تناول المثنيّات من قدامى اللغويين ابن قتيبة، إذ تناولها ضمن (باب الحرفين اللذين يتقاربان في اللفظ وفي المعنى ويلتبسان، فربّما وضع الناس أحدهما موضع الآخر)^(٩)، ويبدو أن مصطلح (المثنيّات) لم يكن مُستعملاً لدى القدماء وإن تناولوا موضوعها^(١٠).

(١) ظاهرة القلب المكاني في العربية ٢٨ - ٢٩

(٢) ينظر: الزاهر ٢٣٣، وتحرير التنبيه ٣٢٦

(٣) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ١٨٩/٢/٢

(٤) ينظر: التعليق ١/٤٨٠٢/٢٧٨، ٣٨٩، والمغرب ١/١٢٩، وتحرير التنبيه ٩٠، والمصباح المنير ٣٤

(٥) ينظر: المطلع ٣٨، والمصباح ٦٥

(٦) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٥٩/٢/٢

(٧) ينظر: المغرب ٢/٣٦٨، والمصباح ٢٥٧

(٨) منهج الراغب في كتابه مفردات ألفاظ القرآن ١٣٦، وفقه اللغة العربية ٤٣٧

(٩) أدب الكاتب ٢٣٨

(١٠) فقه اللغة العربية ٤٣٧

أما المثلثات فهي: ثلاث كلمات متَّفِقة في حروفها مع اختلاف حركة فاءاتها^(١)، وقد عرف القدماء مصطلح (المثلث) خلافًا لما قيل في المثنيات، بدليل وجود مؤلفات جليلة بعنوان (المثلث) لعلماء أعلام أمثال: قطرب (ت ٢٠٦هـ)، والقزّاز (ت ٤١٢هـ)، وابن السيد البطليوسي (ت ٥٢١هـ)، والفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، وغيرهم^(٢)، وقد اختلف منهج هؤلاء في تناولهم للألفاظ المثلثة، فالحركات - مثلاً - مقتصرة عند قطرب على فاء الفعل الثلاثي المجرد، في حين جعلها ابن السيد شاملة لعين الفعل أيضاً، فضلاً عن تأكيد ابن السيد أن المعنى في المثلث قد يرد متفقاً حيناً، ومختلفاً حيناً آخر، خلافاً لقطرب الذي قصر المثلثات على المعنى المختلف^(٣).

وقد اعتمد أصحاب المعجمات الفقهية على كتاب (المثلث) لابن السيد وكتاب (إكمال الإعلام بمثلث الكلام) لابن مالك (ت ٦٧٢هـ) أكثر من غيرهما من كتب (المثلث)، إذ صرحوا باسم مؤلفيهما في مواضع كثيرة^(٤)، ونحاول - فيما يأتي - تناول أمثلة من المثنيات والمثلثات الواردة في لغة الفقهاء، مبينين معالجة أصحاب المعجمات الفقهية لها.

فمن أمثلة المثنيات :

١ - البراز - البراز :

البراز: الفضا من الأرض، البعيد الواسع، يقال: تبرز فلان، أي: خرج إلى البراز، وقيل: تبرز في التّعوط كناية عنه، أي: خرج إلى براز من الأرض، وبرز فلان يبرز

(١) منهج الراغب في كتابه ١٣٧

(٢) ينظر فيما ألفت في (المثلث) كتاب: المثلث لابن السيد البطليوسي / ١ - ٤٩ - ٦٢، وسَمَى الفيرز

آبادي كتابه بـ(الدّر المبيحة في العرّ المثلثة)

(٣) ينظر: المثلث - مقدمة المحقق / ١، ٤٧، ٢٩٨

(٤) ينظر على سبيل المثال لا الحصر: المطلع / ١٦، ٦٠، ٦٢، ١٠٣، ١٢٢، ١٣٧، والمصباح / ١٢٦، ٢٢١

- بالتخفيف -، أي: ظهرَ بعد الخفاء^(١)، والبرازُ مِنَ البرز، والبَاءُ والرَّاءُ والزَّاي أصلٌ واحدٌ، وهو ظهور الشيءِ وُبدوهُ، قياسٌ لا يُخْلَفُ^(٢)، ومِمَّا جاءَ في الحديثِ [كانَ إذا أرادَ البرازَ أبعدَ]^(٣)، وقيل في شرحه: البرازُ بالفتح اسمٌ للفضاءِ الواسعِ، فكُنوا به عن قضاءِ الغائطِ، كما كنوا عنه بالخلاءِ، لأنهم كانوا يتبرَّزون في الأمكنة الخالية من الناس^(٤).

وقال المطرزي: البراز الصُّحراء البارزة، وكفي به عن التَّجو كما بالغائطِ، وقيل: تبرَّزَ كتغوطَ، وامرأةٌ برزةٌ: عفيفةٌ تبرز للرجال وتتحدَّث إليهم، وهي كهلةٌ قد أسنت فخرجت عن حدِّ المحجوبات، ومنها ما في وكالة التجريد إذا كانت برزة^(٥)، وقد أكد الثَّوويُّ لفظَةَ (البراز) بالكسر في قوله ﷺ: [اتَّقوا المَلَاعنَ الثَّلَاثَ: البرازَ في المَواردِ والظِّلَّ وقارعةَ الطريقِ]^(٦)، فقال: وذكر بعضُ مَنْ صَنَّفَ ألفاظَ المهذبِ من الفضلاءِ أنَّه البرازُ، بكسر الباءِ، قال: ولا تُقَلِّ بفتحها، لأنَّ البرازَ بالكسر كناية عن نُفْلِ الغِذاءِ، وهو المراد، وهذا الذي ذكره هذا القائل هو الظاهر أو الصَّواب، وقال الجوهريُّ وغيره من أهلِ اللُّغة: البرازُ بكسر الباءِ نُفْلُ الغِذاءِ، وهو الغَائِطُ، وأكثر الرواةِ عليه^(٧).

ونقل ابن الحنبلي في (باب ما يلزم الإمام والجيش) ما يخالف رأي الجوهري حين قال: البرازُ: بالكسر والمبارزةُ مصدرُ بارزٍ برازاً ومبارزةٌ: إذا برزَ لخصمٍ من العَدُوِّ،

(١) العين - برز - ٣٦٤/٧

(٢) معجم مقاييس اللغة - برز - ١٠٤

(٣) سنن أبي داود ١/١، وفيه بلفظ: [عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحدًا]

(٤) النهاية ١/١١٨

(٥) المغرب ١/٦٩

(٦) سنن ابن ماجه ١/١١٩

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/٢٥، وينظر: الصحاح - برز - ٣/٨٦٤

والبراز بالفتح اسمٌ للفضاء الواسع^(١)، وذكر بعده الفيومي أن البراز بالفتح، والكسر لغة قليلة: الفضاء الواسع الخالي من الشجر، وقيل: البراز: الصحراء البارزة، ثم كنى به عن النجو...^(٢).

ومن يتأمل كلام الفيومي يرى أنه قد حسم الخلاف بقوله (و الكسر لغة قليلة)، وأن اللغتين تذلان على الظهور - كما قال ابن فارس -، فالذي يبارز خصمه يظهر له، ومن أراد التغوط لا بد من ظهوره في أرض فضاء.

٢ - الحُمولة - الحُمولة :

الحُمولة أو الحُمولة من الحمل، والحمل أصلٌ واحد يدلُّ على إقلال الشيء^(٣)، وجاء في التَّنزيل المبارك ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حُمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ ﴾ [الأنعام/ ١٤٢]، وقد تناولتهما أغلب أصحاب المعجمات الفقهية في بابي (الأقضية والإجازات)، لكثرة دورانها على السن الفقهاء، والمقصود بالحُمولة الأحمال، والحُمولة إنما تعني الإبل التي تُحمل عليها الأحمال^(٤)، وما ورد في الحديث قوله ﷺ في تحريم الحُمرة الأهلية: [كان حُمولة الناس]^(٥)، بفتح الحاء، أي: الذي يحمل متاعهم^(٦).

وما تناولته أصحاب المعجمات ما جاء في تعليق الأزهرى على قول الإمام الشافعي - رحمه الله - (كبراء الدواب جائز للمحامل والزوامل)^(٧)، فقال: والحُمولة، والحُمول: الأحمال، واجدها حملٌ، ويُقال أيضاً للهوادج حُمول، كان فيها نساء أو لم يكن، وأما

(١) المطلع ٢١٥

(٢) المصباح ١٧

(٣) معجم مقاييس اللغة - حمل - ٢٦٤

(٤) المصباح - حمل - ١٦٧٨ / ٣، ولسان العرب - حمل - ٣٣٤ / ٣

(٥) صحيح البخاري ٤ / ١٥٤٥، وصحيح مسلم ٣ / ١٥٣٩

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣ / ٩٣

(٧) كتاب الأم ٤ / ٣٦

الْحَمُولَةُ - بفتح الحاء - فهي الإبل العظام الأجسام التي يحمل عليها^(١)، وذكر الوقشي في بيان غريب ما روي عن مالك رضي الله عنه [...أو بالأبعية من الحمولة]^(٢)، أن الحمولة - بفتح الحاء -: الإبل التي تُطيق الحمل على ظهورها، قال الله ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾، والفَرَشُ: الصغار التي لا تُطيق، يُقال: جاءت الحمولة على الحمولة^(٣)، وقال النسفي في (كتاب الاجارات) ما نصه: الحمولة بفتح الحاء: الإبل والحمر، تُحمل عليها الأثقال، كانت عليها الأحمال أو لم تكن، والحمولة أيضاً الإبل بأثقالها، والحمولة بضم الحاء: الأحمال بأعيانها^(٤)، وقد ذكر المطرزي^(٥)، والثووي^(٦)، وابن الحنبلي^(٧) المسألة نفسها.

أما الفيومي فقد ذكر دلالة (الحمولة) بالفتح دون الضم، حين قال: والحمولة بالفتح: البعير يُحمل عليه، وقد يستعمل في الفرس والبغل والحمار، وقد تُطلق الحمولة على جماعة الإبل^(٨)، وهكذا اختصت الفتحة بما يُحمل عليه الأحمال، واختصت الضمة بالأحمال نفسها، وقريب منه ما يُقال في (الطهور) و(الوضوء) و(السحور)، لأن الضم فيها يختص بالفعل، والفتح بما يتطهر به، أو يتوضأ به، أو يتسحر به^(٩).

-
- (١) الزاهر ١٥١، وينظر: (باب الأفضية) ٢٦٤ .
(٢) موطأ مالك ٦٥٢/٢، وقبلة [ولا بأس أن يتناع البعير العجيب بالبعيرين أو بالأبعية من الحمولة من ماشية الإبل]
(٣) التعليق ١٢٥/٢
(٤) طلبة الطلبة ٢٥٨
(٥) المغرب ٢٢٦/١
(٦) تحرير التنبيه ٢٤٢
(٧) المطلع ٢٦٦
(٨) المصباح ٥٩
(٩) ينظر: الزاهر ٢١، والتعليق ٥٥/١، والمغرب ٢٩، ٣٥٩/٢، وتحرير ٣٨، والمطلع ٦، ١٩، والمصباح ١٤٤، ٢٥٤

٣ - الرَّيْع - الرَّيْع :

الرَّيْعُ مصدر راعٍ عليه: ألقى، يرِيْعُ رَيْعاً، إذا رَجَعَ^(١)، وقال ابن فارس: الرءاء واليباء والعين أصلان، أحدهما الارتفاع والعلو، والآخر الرجوع^(٢)، وقيل في (الرَّيْع) بالكسر: الصَّومَعَةُ، وْبُرْجُ الحَمَامِ، والثَّلُّ العالِي^(٣)، والرَّيْعُ: فَضْلُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى أَصْلِهِ، وهو الزيادة والثَّماء، يُقالُ: أرض مَرِيعة - بفتح الميم -، أي: مُخصِبة^(٤).

وقد بيّن التَّسْفِيّ دلالتِي (الرَّيْع) حين قال: وإذا أخرجتِ الأرضُ المَرهونَةَ رَيْعاً، أي: غلَّةً، وأصلُهُ الثَّماءُ والزيادةُ، والفِعْلُ من حدَّ ضرب، وهذا بفتح الرءاء، فأما الرَّيْعُ بكسر الرءاء فهو المكانُ المُرْتَفِعُ والجَبَلُ والطَّرِيقُ^(٥)، وأعاد المطرزيّ كلامَ التَّسْفِيّ - وهما من الأحناف -، فقال: الرَّيْعُ: الزيادةُ، يُقال: هذا طَعَامٌ كثيرُ الرَّيْعِ، وقولُهُ (إذا أخرجتِ الأرضُ المَرهونَةَ ريعاً)، أي: غلَّةً، لأنها زيادَةٌ^(٦)، وأما الفيومي فقد نقل كلاماً للأزهري في بيان دلالة (الرَّيْع)، إذ قال: الرَّيْعُ: الزيادةُ والثَّماءُ، وراعتِ الحنطةُ وغيرها رَيْعاً من باب باع: إذا زكّتْ ونمّتْ، وأرضٌ مَرِيعةٌ بفتح الميم: خصبةٌ، قال الأزهري: الرَّيْعُ فضلُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى أَصْلِهِ، نحو رَيْعِ الدَّقِيقِ وهو فَضْلُهُ على كَيْلِ البُرِّ، والرَّيْعُ بالكسر: الطَّرِيقُ، وقيل: الجَبَلُ، وقيل: المكانُ المُرْتَفِعُ^(٧).

(١) إصلاح المنطق ٧ - ٨

(٢) معجم مقاييس اللغة - ريع - ٤١٣

(٣) القاموس المحيط - ريع - ٩٧٢/٢

(٤) العين - ريع - ٢٤٣/٢، ولسان العرب - ريع - ٣٩٠ / ٥

(٥) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٢٩٩

(٦) المغرب / ١ ٣٥٧

(٧) المصباح المنير ٧٩، والنص في التهذيب: وقال الليث: الرَّيْعُ: فضلُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى أَصْلِهِ، نحو رَيْعِ الدَّقِيقِ، وهو فَضْلُهُ على كَيْلِ البُرِّ، وريع البَدْرُ: فضل ما يخرج من الثُّزْلِ على أصل البَدْرِ. ورَيْعِ الدرغ فضول كُمَيَّها على أطراف الأنامل. قال: ورَيْعانُ كُلِّ شَيْءٍ أَفضله وأوله، ورَيْعانُ المطرِ أوله. قال والرَّيْعُ: السبيلُ سُلِّكْ أو لم يسلك {تهذيب اللغة - راع - ١٨٠ / ٣}

ويُلحظ فيما نقله الفيومي أن الأزهرى قد بينَ دلالة (الربيع) في (التّهذيب) دون أن يتناولَه في (الزاهر)، وكان الأوّلَى به أن يبيّنَه في (الزاهر) أيضاً، لكونه من الألفاظ التي تتردّد كثيراً على ألسنة الفقهاء في أبواب الفقه كالرهن والوقف وغيرهما، ولا سيّما في فروع الفقه الشافعي.

٤ - العَرَض - العَرَض :

استعمل الفقهاء (العَرَض) بسكون الراء، و(العَرَض) بفتحها في أبواب زكاة العروض والتجارة والصّدقات، و العَرَضُ: متاع الدُّنيا، كما في التّنزيل: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُعْفَرُ لَنَا﴾ [الأعراف: ١٦٩]، وقيل في تفسيره: العَرَضُ "متاع الدُّنيا بفتح الراء، وبإسكانها ما كان من المال سوى الدرهم والدنانير"^(١)، ومنه ما جاء في قول المصطفى ﷺ [إنّ الدُّنيا عَرَضٌ حاضرٌ يأكل منها البرّ والفاجر]^(٢).

وقد انتبه أصحاب المعجمات لما تُحدثه الصّوائت القصيرة من تغيير دلالي في الصيغ اللغوية، وآية ذلك ما أورده الأزهرى في (باب صدقة الورق) معلقاً على كلام الشافعي - رحمه الله تعالى - (ولا يشبه أن يملك مائتي درهم سنّة أشهرٍ يشترى بها عَرَضاً للتجارة)^(٣)، فقال: العَرَضُ بتسكين الراء من صنوف الأموال ما كان من غير الذهب والفضة اللذين هما ثمن كلِّ عرض، وبهما تُقوّم الأشياء المتلفة، يُقال: اشتريتُ من فلان عبداً بمائة، وعرضتُ له من حقّه ثوباً، أي: أعطيتُه إياه عَرَضاً بَدَل ثمن العبد، وأمّا العَرَضُ - محرّك الراء - فهو جميع مال الدنيا، ويدخل فيه الذهب والفضة وسائر

(١) تفسير القرطبي ٧ / ٣١١

(٢) سنن البيهقي الكبرى ٣ / ٢١٦، والحديث بالكامل: [عن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيها الناس إنّما الدُّنيا عَرَضٌ حاضرٌ، يأكل منها البرّ والفاجر، والآخرة وعدّ صادقٌ، يحكمُ فيها ملكٌ عادلٌ، يُحق فيها الحقّ ويبطل الباطل].

(٣) كتاب الأم ٢ / ٤٤

العروض التي واحدها عَرَضٌ^(١)، وذكر المطرزي أن العَرَضَ خلافُ الطَّوْلِ...،
والعَرَضُ أيضاً خلافُ التَّقْدِ...، والعَرَضُ بفتحين حُطَامُ الدُّنْيَا، ومنه الدُّنْيَا عرض
حاضر، وهو في اصطلاح المتكلمين ما لا بقاء له^(٢)، وقال النووي في (باب زكاة
العروض): العَرَضُ بفتح العين وإسكان الراء، قال أهل اللُّغَةِ: هو جميع صنوف الأموال
غير الذهب والفضة، وأما العَرَضُ بفتح الراء فهو جميع متاع الدُّنْيَا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ
وغيرِهِمَا، وله معانٍ أُخَرُ^(٣).

ووقف ابن الحنبلي عند لفظة (العروض) في (باب زكاة العروض)، فنقل رأي غير
واحد فيها، وقال: العَرُوضُ: جَمْعُ عَرَضٍ يسكون الراء، قال أبو زيد: هو ما عدا العين،
وقال الأصمعي: ما كان من مال غير نقد، وقال أبو عبيد: ما عدا العقار، والحيوان،
والكيل، والموزون، والتفسير الأول هو المراد هنا، وأما العَرَضُ بفتح الراء فهو كثرة المال
والتناع، وسُمِّيَ عَرَضاً لِأَنَّهُ عَارِضٌ يعرض وقتاً، ثُمَّ يَزُولُ وَيُفْنَى، نقله عياض في مشاركته
بمعناه^(٤)، وقريبٌ منه ما نقله الفيومي^(٥)، والأموي^(٦)، إلا أن الفيومي قد استطرد في بيان
ما ذكره الفقهاء وغيرهم بما يدخل ضمن مادة (عرض)، وعلة ذلك - فيما يبدو -
اختلاف مناهجهم في تناول المادة اللغوية.

وقد خالف الفيومي بذلك غيره كالمطرزي - ممن التزموا بالترتيب الألفبائي من
أصحاب المعجمات الفقهية -، ربّما لكونه متأخراً عنه، ومريداً لمعجمه أن يلبّي حاجة
أهل الفقه وغيرهم.

(١) الزاهر ٩٧

(٢) المغرب ٥٣ / ٢

(٣) تحرير التنبيه ١٣٢

(٤) المطلع ١٣٦، وينظر: مشارق الأنوار ٧٣ / ٢

(٥) المصباح المنير ١٥٣

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ٤٧ أ

٥ - الـورق - الـورق :

الورق: ورق الشجر والشوك، ورق الشجرة توريقاً، وأورقت إيراًفاً: إذا أخرجت ورقها، وشجرة رريقة: كثيرة الوراق^(١)، والورق: الدّم الذي يسقط من الجراح علقاً قطعاً^(٢)، والورق أيضاً: المال من دراهم وإيل وغير ذلك^(٣)، وجاء في سورة الكهف فأبعثوا ﴿أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة فلينظر أيها أزكى طعاماً فليأتكم برزق منه وليتلطف ولا يشعركم أحداً﴾ [الكهف: ١٩]، قال الفراء: وقوله ﴿بورقكم﴾ قرأها عاصم والأعمش بالتخفيف، وهو الوراق، ومن العرب من يقول الوراق، كما يقال كبد وكبد، وكبد، وكلمة وكلمة وكلمة^(٤)، وقال ابن فارس: الواو والراء والقاف أصلان: يدل أحدهما على خير ومال، وأصله ورق الشجر، والآخر على لون من الألوان^(٥)، ففي الأول يقول العجاج:

إياك أدعو، فتقبل ملقي فاغفر خطاياي، وتمر وريقي^(٦)

ويروى: (ورقي)، يعني: الفضة^(٧).

وقد بين الوقشي في (كتاب المكاتب) الفرق بين (الورق) بكسر الراء، و(الورق) بفتحها، فقال: الوراق - بكسر الراء -: المال من الدراهم، فإن كان من الحيوان فهو ورق - بفتح الراء -^(٨)، وذكر المطرزي دلالة ثانية لـ(الورق) غير ما أوردها الوقشي، حين

(١) العين - ورق - ٢٠٩/٥، وتهذيب اللغة - ورق - ٢٨٨/٩

(٢) تهذيب اللغة - ورق - ٢٨٨/٩

(٣) الصحاح - ورق - ١٥٦٥/٤

(٤) معاني القرآن ٢/ ١٣٧، وينظر: كتاب السبعة في القراءات ٣٨٩

(٥) معجم مقاييس اللغة - ورق - ١٠٥١

(٦) ديوان العجاج ١١٨

(٧) المنجد لكراع التمل ٣٤٨

(٨) التعليق على الموطأ ٢/ ٦٨، وفي موضع آخر {٢٠٨/٢}: الوراق - بكسر الراء -: المال من الدراهم، فإن كان من حيوان كالإبل والبقر والغنم فهو ورق - بفتح الراء -

قال : الْوَرَقُ - بفتحين - جمعُ وَرَقَةٍ: جلودٌ رقاق يكتب فيها، ومنها وَرَقُ الْمُصْحَفِ، وهو مستعارٌ من ورق الشَّجَرِ وَالْوَرِقِ - بكسر الرَّاءِ -: الْمَضْرُوبِ مِنَ الْفِضَّةِ، وكذا الرُّقَّةُ، وَجَمَعُهَا رِقُونَ^(١)، واستشهد ابن الحنبلِي بكلام الجوهري في أن المقصود بـ(الْوَرِقِ) هو الدَّرَاهِمُ الْمَضْرُوبَةُ^(٢)، في حين ذكر كُلُّ مِنَ الْفَيْهومي^(٣) وَالْأُمويِّ اللغاتِ الْوارِدَةَ في (الْوَرِقِ)، ومثالُ ذلك ما قالَهُ الْأُمويُّ: الْوَرِقُ بفتح الواو وكسر الرَّاءِ ككَتِفِ، وبإسكان الرَّاءِ مع فتح الواو وضمِّها وكسْرِها، ويفتَحُ الواو والرَّاءُ كَجَبَلِ، جَمَعُهَا أوراق ووراق، قالَ الْأَكثَرُونَ من أهل اللغة هو مختصٌ بِالْدَّرَاهِمِ الْمَضْرُوبَةِ، وقالَ جَمَاعَةٌ: تُطْلَقُ على كُلِّ الْفِضَّةِ وإن لَمْ تَكُنْ مَضْرُوبَةً، يُقالُ: رَجُلٌ وَرَاقٌ، أي: كثير الدَّرَاهِمِ^(٤).

و يُلحَظُ على كَلامِ الرِّقْشِيِّ عَدَمُ الدَّقَّةِ، لأنَّهُ إن أراد حصر (الْوَرِقِ) على المالِ مِنْ الحيوانِ فقد خالفَ ما نقله أئمةُ اللغة قبلَهُ كالأزهري والجوهري، وإن أراد به الدلالةَ على المالِ مِنَ الحيوانِ وغيره فهذا كلامٌ لا إشكالَ فيه لأنَّهُ موافقٌ لما ذكره أهلُ اللغة . وهناك مجموعةٌ أخرى من المثلثاتِ التي أشارَ إليها أصحابُ المعجماتِ الفِقهيةِ^(٥).

أما المثلثاتُ فقد حظيتْ بِعنايةِ أصحابِ المعجماتِ الفِقهيةِ بنوعِها (المُتَّفِقَةُ في الدلالةِ والمُخْتَلِفَةُ فيها)، ولكنها كانتْ أقلُّ وروداً في معجماتهم موازنةً بِالْمُتَّسِياتِ، وقد لوحِظَ على نوعي المثلثاتِ أنَّ المثلثاتِ المُتَّفِقَةَ في الدلالةِ أكثرُ وروداً من النوعِ الثاني، وفيما يأتي أمثلةٌ لِنوعي المثلثاتِ :

(١) المغرب ٢/ ٣٥٠

(٢) المطلع ٢٠٨

(٣) المصباح المنير ٢٥١

(٤) لغات مختصر ابن الحاجب ٧٨ ب

(٥) ينظر: الجدول رقم ٦ - ٦ في الملحق .

أ - أمثلة المثلثات المتفقة في الدلالة :

١ - الألوّة - الإلوة - الألوّة :

الألوّة: اليمين، مصدر آلَى، يُقال: آلَى يُؤلي إيلاءً^(١)، وقد ذكرها ابن السّيد في باب المثلث المعاني^(٢)، وهي في الشّرع: الحلف على ترك المرأة^(٣)، واختصّها لها الفقهاء باباً عرّف بباب (الإيلاء)، ولّه أحكامٌ تخصّه، فلا يسمى إيلاءً دونها.

وقد تناول أصحاب المعجمات الفقهية لفظة (الألوّة)، وأشاروا إلى كونها من المثلثات وأنّ الهمزة فيها تأتي مفتوحةً ومكسورةً ومضمومةً، قال الأزهري: والإيلاء مصدرٌ آلَى يؤلي: إذا حَلَفَ، وهي الأليّة والألوّة والألوّة والإلوّة....، ويُقال: اتلَى وتألَى: إذا حلف، قال الله ﷻ ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ ﴾ [النور/ ٢٢]، وقال النبي ﷺ [مَنْ يَتَالَ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُهُ]^(٤)، فأتلى: افتعل من الأليّة، وتألَى تفعل منها^(٥)، ومثله ما قال التّووي حين قال: الإيلاء: بالمدّ هو الحلف، وهو مصدرٌ يُقال: آلَى بالمدّ يولي إيلاءً، وتألَى واتلَى، أي: حَلَفَ، والإليّة بكسر اللام وتشديد الياء، والألوّة والألوّة والإلوّة بفتح الهمزة وضمها وكسرها واللام ساكنة فيهنّ: اليمين^(٦)، وزاد ابن الحنّبلي الدلالة الشّرعيّة بقوله: والألوّة شرعاً: حلف الزوج القادر

(١) الصحاح - ١١ - ٦ - ٢٢٧١

(٢) المثلث ١/٣٠٣

(٣) المغني ٧/٤١٤

(٤) مسند شهاب ١/٢١٩ - ٢٢٠، وتمامه [مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ، رَفَعَهُ اللَّهُ، فَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَغِيرٌ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ عَظِيمٌ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ ﷻ فَهُوَ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ صَغِيرٌ، وَفِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ وَحَتَّى لَوْ أَهَوَى عَلَيْهِمْ مِنْ كَلْبٍ أَوْ خَنْزِيرٍ، مَنْ يَتَالَ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُهُ، وَمَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ يَعْفُ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ عَلَى الرَّزِيَّةِ يَعْوِضْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَكْظُمْ يَأْجِرْهُ اللَّهُ]

(٥) الزاهر ٢٠٠

(٦) تحرير التنبيه ٢٩٧

على الوطاء بالله تعالى أو صفةٍ من صفاته على تركٍ وطاء زوجته في قبلها مدةً زائدةً على أربعة أشهر^(١).

٢- السَّقَط - السَّقَط - السَّقَط :

أشار أصحابُ المعجماتِ الفقهيةِ إلى أنَّ في السَّقَطِ ثلاثَ لغاتٍ، بفتح السين وكسرها وضمها، ويُقصدُ به ما سَقَطَ من ذكرٍ أو أنثى قبلَ تمامه^(٢)، وأصلُ السين والقاف والطاء دالٌّ على الوقوع، وهو مطرٌ - كما قال ابن فارس -^(٣)، وقد تكررَ ذكرُ (السَّقَط) في الحديث^(٤)، ومنه ما جاء في قول النبي ﷺ: يُحْشَرُ ما بينَ السَّقَطِ إلى الشيخِ الفاني مُرداً مُرداً مكحلين أولى أفانين^(٥)

وقد جعلَ المطرزي استبانةَ الخلقِ شرطاً في عدِّه سَقَطاً، فقال: ويُقال: أسقطتُ الشيءَ فسقطَ، وأسقطتِ الحاملُ من غير ذكر المفعول: إذا أَلْقَتْ سَقَطاً، وهو بالحركات الثلاث: الولدُ يسقطُ من بطنِ أمه ميتاً، وهو مُسْتَبِينُ الخلقِ، وإلا فليسَ بسَقَطٍ^(٦)، واكتفى النووي في (باب صلاة الميت) بقوله: السَّقَطُ بكسر السين وضمها وفتحها ثلاث لغات مشهورات، وأسقطتِ المرأةُ^(٧)، وقد نقل ابن الحنبلي كلام ابن السكيت والجوهري في دلالة (السَّقَط)، مصرحاً باسميهما^(٨)، أما الفيومي فقد بينَ مسائلَ ضروريةً تتعلَّقُ بدلالة

(١) المطلع ٣٤٣

(٢) العين - سقط - ٧٥ / ٥، والصحاح - سقط - ١١٣٢ / ٣، والقاموس المحيط - سقط - ٩٠٥ / ١

(٣) معجم مقاييس اللغة - سقط - ٤٦٣

(٤) النهاية ٢ / ٣٧٨

(٥) المعجم الكبير ٢٠ / ٢٨٠، وفيه بلفظ [يُحْشَرُ ما بين السَّقَطِ إلى الشيخِ الفاني يوم القيامة في خلق آدم، وقلب أيوب، وحسن يوسف، مرداً مكحلين، قلنا يا نبي الله فكيف بالكافرا، قال: يعظم للنار حتى يصير غلظ جلده أربعين ذراعاً، وقریضة الناب من أسنانه مثل أحدياً

(٦) المغرب ١ / ٤١٢

(٧) تحرير التبيين ١١١

(٨) المطلع ١١٦، وينظر: إصلاح المنطق ٨٥

(السَّقَطُ)، ولم يُشِرْ إليها سابقوه، فقال: والسَّقَطُ: الولدُ ذكراً كان أو أنثى يسقط قبل تمامه، وهو مُستبين الخلق، يُقال: سَقَطَ الولدُ مِنْ بطن أمه سَقُوطاً، فهو ساقِطٌ بالكسر، والتثليثُ لغةٌ، ولا يُقال: وَقَعَ، وأسقطتِ الحاملُ بالآلف: أَلَقَتِ سَقَطاً، قال بعضهم: وأماتتِ العَرَبُ ذَكَرَ المَفْعولِ فلا يكادون يقولون: أسقطتِ سَقَطاً، ولا يُقال: أسقطَ الولدُ بالبناء للمفعول، وسَقَطَ النارُ: ما يسقط من الزئبد، وسَقَطَ الرَّمْلُ حيثُ يَنْتَهي إليه الطَّرَفُ، بالوجه الثلاثة فيهما، وقولُ الفقهاء: سَقَطَ الفَرَضُ، معناه: سَقَطَ طلبُهُ والأمرُ بِهِ^(١)، في حين لم يتناول الأمويُّ دلالتها إلا في إشارةٍ عابرةٍ^(٢).

وما أوردَهُ أصحابُ المعجماتِ موافقٌ لِمَا ذَكَرَهُ ابنُ السَّيِّدِ مِنْ عَدَدِ (السَّقَطِ) مِنَ المثلثاتِ المُتَّفِقَةِ في دلاليتها^(٣).

٣- السَّم - السَّم - السَّم :

السَّمُ مصدرٌ في معنى الفاعل^(٤)، والسَّمُّ والسَّمُّ والسَّمُّ: كُلُّ ما يَقْتُلُ إذا شُرِبَ أو أُكِلَ^(٥)، وإِما سَمِّيَ بِذلك لِأَنَّهُ يَرْسُبُ في الجِسمِ وَيُدْخِلُهُ، خِلافَ غَيْرِهِ مِمَّا يُذاقُ^(٦)،، وَعَدَّها ابنُ السَّيِّدِ مِنَ المثلثاتِ المُتَّفِقَةِ تارَةً، والمُخْتَلِفةُ تارَةً أُخرى^(٧)، وتناولها الفقهاءُ في أبوابِ فِقهيةٍ عِدَّةٍ، ففي (بابِ الأَطِعمَةِ) يقولُ النَّووي: السَّمُّ: بفتحِ السِّينِ وَضَمِّها وَكسْرِها، والفتحُ هو أَفصحُ، وَجمَعَهُ سِمامٌ وَسُمومٌ^(٨)، وَذَكَرَ كُلُّ مَنْ ابنِ

(١) المصباح المنير ١٠٦

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٣٦ ب

(٣) المثلث ٢/٤٠٣

(٤) مفردات ألفاظ القرآن - سَم - ٤٢٤

(٥) معجم لغة الفقهاء ٢٤٩

(٦) معجم مقاييس اللغة - سَم - ٤٥٤

(٧) المثلث ٢/٤٠٣، ٤١٤

(٨) تحرير التبيين ١٩٣، وينظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢ / ١٥٥

الحنبلي^(١)، والأموي^(٢)، اللغات الثلاثة دون تحديد لأفصحهن، وعُني الفيومي بلغات (السّم) أكثر من غيره، إذ قال: السّم: ما يقتل بالفتح في الأكثر، وجمعه سُوم، مثل فلس وقلوس، وسمام أيضاً، مثل سَهَم وسِهَام، والضّمُّ لُغَةٌ لأهل العالية، والكسْرُ لُغَةٌ لبني ثميم، وسَمَمْتُ الطَّعَامَ سَمًّا من باب قَتَلَ: جَعَلْتُ فِيهِ السَّمَّ^(٣).

يُتَّضَحُّ مما ورد أن الفيومي قد أسند لغتين إلى القبائل التي تُسْتَعْمَلُهَا، أما الفتح فيبدو أنه لغة عامة، لذا قيدها بقوله (في الأكثر)، وعدّها النوي - قبله - أفصح تلك اللغات، وهذا ما لم نره عند غيره من أصحاب المعجمات الفقهية، وقد أحسن أصحاب المعجمات حين خالفوا ابن السّيد في عدم ذكر الدلالات المختلفة للغات الثلاثة فعُدَّ بهذا ضمنّ المثلثات المتَّفِقَة، لأنّ ابن السّيد نفسه قد ذكرها ضمن التّوَعِين المذكورين - كما سبق -، فضلاً عن عدم بيانه لدلالة الكسْر.

ب - أمثلة المثلثات المختلفة في الدلالة :

١ - الرُّقُّ - الرُّقَّ - الرُّقُ :

الرُّقُّ بفتح الرّاء: الصّحيفة البيضاء، والرُّقُّ: ما يُكْتَبُ فيه، وهو جلد رقيق، ومنه قوله ﷺ ﴿ فِي رَقٍّ مَّنشُورٍ ﴾ [الطور/٣]، والرُّقُّ بالكسْر: الملكُ والعُبوديّة، وجاء في الحديث: [يُودَى المَكَاتِبُ بِقَدَرٍ ما رَقَّ منه دِيَّةُ العَبْدِ، وبَقَدَرٍ ما أَدَى دِيَّةَ الحرِّ]^(٤)، والرُّقُّ بضمّ الرّاء: الماء الرقيق في البحر، أو في الوادي لا غُزْرَ لَهُ^(٥)، وقد تكرر ذكر الرُّقِّ والرقيق في الحديث^(٦).

(١) المطلع ٣٥٨

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٣٧ب

(٣) المصباح المنير ١١٠

(٤) المستدرک علی الصحیحین ٢/٢٣٧، وفيه بلفظ: [يُودَى المَكَاتِبُ بِقَدَرٍ ما عتق منه بحساب الحر، وما

رق فيحساب العبد]

(٥) ينظر مادّة - رقق - في: العين ٥/٢٤، والصّحاح ٤/١٤٨٣، والقاموس المحيط ٢/١١٧٨

(٦) التّهایة ٢/٢٥١

ومن أصحاب المعجمات مَنْ تناولَ دلالةً واحدةً مِنْ دلالات (الرَّق)، أو الدلالات الثلاثة كلها، فقد بيّن الثنوي دلالة الفتح في (باب السُّلَم)، فقال: «الرَّق: الذي يكتب فيه مفتوح الراء، قال المبرد: هو ما رقق من الجلود؛ ليكتب فيه»^(١)، في حين أشار المطرزي إلى أصل الرَّق، فقال: «إنَّ أصل الرَّق من الرِّقَّة التي بمعنى الضَّعيف، ومنه [إنَّ أبا بكر رَجُلٌ رقيق]»^(٢)، أي: ضعيف القلب، وكذا قوله: فلما سمع ذكر النبي ﷺ رَقَّ، أي: رَقَّ قلبه واستشعرَ الخشيَّةَ، والرَّقُّ بالفتح: الصَّحيفةُ البيضاء، وقيل: الجِلْدُ الذي يكتب فيه»^(٣)، أمَّا الفيومي فقد ذكر الدلالات الثلاثة، فقال: «الرَّقُّ بالفتح: الجِلْدُ يُكْتَبُ فيه، والكسرُ لغةٌ قليلةٌ فيه، وقرأ بها بعضهم في قوله تعالى في ﴿رَقِيٌّ مِّنْشُورٍ﴾»^(٤)، والرَّقُّ بالفتح: ذكر السلاحف، والجمْعُ رقوق، مثل فلس وفلوس، والرَّقُّ بالكسر: العبوديَّة، وهو مصدرُ رَقَّ الشَّخص يرقُّ من باب ضرب فهو رقيق»^(٥).

٢ - العُسل - الغُسل - العُسل :

العُسلُ مصدرٌ عَسَلْتُ الشَّيْءَ غَسَلًا بِالْفَتْحِ: اسْتَلْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَأَزَلْتُ دَرَكَهُ، وَالْإِسْمُ الْعُسلُ بِالضَّمِّ مِنَ الْإِغْتِسَالِ، يُقَالُ: غَسَلْتُ وَغَسَلْتُ، وَالْعُسلُ: الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ، وَالغُسلُ: مَا يُغْتَسَلُ بِهِ الرَّأْسُ مِنْ خَطَمِيٍّ وَغَيْرِهِ»^(٦)، وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ: الْغَيْنُ وَالسَّيْنُ وَاللَّامُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَطْهِيرِ الشَّيْءِ وَتَنْقِيئِهِ»^(٧)، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَالْعُسلُ - بِالضَّمِّ -: الْإِغْتِسَالُ، وَالْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ»^(٨).

(١) تحرير التنبيه ٢١٢

(٢) صحيح البخاري ٢٤٠ / ١، وصحيح مسلم ٣١٣ / ١

(٣) المغرب ٣٤٢ / ١

(٤) تفسير البحر المحيط ١٤٦ / ٨

(٥) المصباح المنير ٩٠

(٦) ينظر: إصلاح المنطق ١١، والصحاح - غسل - ١٤٨٣ / ٥، ومفردات ألفاظ القرآن - غسل - ٦٠٧

(٧) معجم مقاييس اللغة - غسل - ٧٨٧

(٨) إكمال الأعلام بمكثت الكلام ٤٦٧ / ٢

وقد تناول الفقهاء مُكثرتَ (العَسَل) في (باب العَسَل)، فلا يخلو أيّ كتابٍ فقهيٍّ من باب يضم العَسَل وأسبابه وصفته، ففيما يتعلّق به (العَمَل في غَسَل الجَنَابَةِ) يقول الواقشي: 'والعَسَلُ: المصدرُ، وهو فعلُ الغاسِلِ، والعَسَلُ بضمّ العين: اسمُ الماء الذي يُغَسَلُ به، والغَسَلُ - بكسرها - اسمُ الشّيء الذي يُغَسَلُ به مِنَ الدَّرَنِ من طَفَلٍ وصابون، وغيرهما، وكثيرٌ مِنَ الفقهاءِ والعامةِ يقولون: غَسَلٌ، ويريدون فعلَ الغاسِلِ، ولا أعرفُ أحداً من أهل اللغةِ قاله، والعَسَلُ: تكون بتدليك، ويغيرُ نَدْلُك، يُقالُ: غَسَلْنَا السَّمَاءَ، وَغَسَلَ المَطَرُ الأَرْضَ، وَغَسَلَهُ العَرَقُ^(١)، واستشهدَ المَطْرُزِيُّ بحديثينِ شَرِيفَيْنِ في هذا الباب، فقال: 'غَسَلُ الشّيءِ: إزالةُ الوَسَخِ ونحوه عنه بإجراء الماء عليه، والغَسَلُ بالضمّ: اسمٌ مِنَ الاغتسالِ، وهو غَسَلٌ تامُّ الجَسَدِ، واسمٌ للماء الذي يُغْتَسَلُ به أيضاً، ومنه: فسكَبْتُ لَهُ غَسَلاً، وفي حديثِ ميمونة [فَوَضَعْتُ غَسَلاً لِلنَّبِيِّ ﷺ] ^(٢)، وفي حديثِ زيد بن حارثة: [أَقْسَمَ لَا يَمَسُّ رَأْسَهُ غَسَلٌ] ^(٣)، والغَسَلُ بالكسر: ما يُغَسَلُ بِهِ الرّأْسُ مِنَ خَطَمِيٍّ ونحوه كطِينَةِ الرّأْسِ^(٤)، وكذا فَعَلَ التَّوويُّ، حينَ قالَ عَن شَيْخِهِ ابنِ مالِكٍ أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ اللَّعْتَيْنِ غيرَ مُرْجِحٍ إحداهما مع شِدَّةِ مَعْرِفَتِهِ وتحقيقه وتمكُّنه، وإطلاعيهِ وتدقيقه، ثُمَّ سَأَلْتُهُ - أي: التَّووي - عنه أيضاً، فقال: إذا أريدَ بِهِ الاغتسالُ فالمرادُ ضَمُّهُ ويجوزُ فَتْحُهُ، كقولنا: غَسَلُ الجَنَابَةِ، وَمَنْ فَتَحَهُ أرادَ غَسَلَ يَدَيْهِ غَسَلاً^(٥)، ونقلَ ابنُ

(١) التعليق على الموطأ ١/٨٨

(٢) صحيح البخاري ١/١٠٦، وهو مروى عن ابن عباس قال: قالت ميمونة: [وضعتُ للنبِيِّ ٧ غَسَلاً فسترتهُ بِتَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فغَسَلَهُمَا] حديث الوضوء .

(٣) مسند أبي عوانة ٤/٣٦٣، وفي الحديث أيضاً [..... فلما قدم زيد بن حارثة نذر أن لا يمس رأسه غَسَلٌ من جنابةٍ حتّى يغزو فزاره، فلما استل من جراحه، بعثه رسول الله ٧ في جيش إلى بني فزاره فلقبهم بوادي القرى.....] [.....]

(٤) المغرب ٢/١٠٣

(٥) تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٩، وينظر: تحرير الثبني ٤٣

الحنبلي في (باب العسل) كلام الجوهري وغيره^(١) دون تعقيب من قبله، وقد فعل الأموي الأمر نفسه^(٢).

فـ(العسل) إذن من المثلثات التي حاول أصحاب المعجمات الفقهية بيان دلالاتها المختلفة، وهناك تشابه كبير بين ما نقله ابن الحنبلي والأموي، لذا لا يُستبعد أن يكون الثاني قد نقل عن الأول ما ذكره، دون الإشارة إليه، ومن يدرس المعجمات الفقهية يجد أمثلة أخرى من المثلثات اللغوية^(٣).

٣- الترادف والفروق اللغوية :

تعد ظاهرة الترادف من الظواهر اللغوية الشائعة في اللغة العربية، لما فيها من الأسماء والصفات والأفعال المترادفة ما يندر وجودها في اللغات الأخرى^(٤)، وقد دلت لفظة (الترادف) في اللغة على التتابع، قال الجوهري: الرَدْفُ: المرئد، وهو الذي يركب خلف الركاب، وأردفتهُ أنا: إذا أركبته معك... وكلُّ شيء تبع شيئاً فهو ردفه^(٥)، وعرفت في الاصطلاح بأنها تعني الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد^(٦)، وهي عند المحققين تطابق المكونات الأولية لكلمتين أو أكثر^(٧).

ولعل أقدم من أشار إلى فكرة الترادف هو سيبويه، حين قال في تقسيماته للألفاظ: اعلم أن من كلامهم اختلاف اللفظتين لاختلاف المعنيين نحو جلس وذهب، واختلاف

(١) المطلع ٢٦

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٥٢ ب

(٣) ينظر الجدول رقم ٧- في الملحق .

(٤) فقه اللغة، د. علي عبد الواحد وفي ١٦٨

(٥) الصحاح - ردف - ٤ / ١٣٦٣

(٦) الزهير/١/ ٣١٦

(٧) المعنى والترجمة ٦٣

اللَّفْظَتَيْنِ والمعنى واحدٌ، نحو: ذَهَبَ وَأُطْلِقَ^(١)، ثُمَّ تناوَلَ ظاهرة الترادف - بعده - جَمَعُ من العُلَمَاءِ، فأفردوا لها رَسَائِلَ وَكُتُباً مَسْتَقْلَةً، أو درسوها ضمن أبوابٍ في مؤلَّفَاتِهِمْ^(٢)، وأنقَسَمَ العُلَمَاءُ أزاءها بين مُثَبِّتٍ لها ومُنكِرٍ، وَمَنْ حاولَ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا^(٣)، ولا بُدَّ من القولِ أنَّ التَّرادفَ خِلافُ الأصلِ، فإذا دار اللَّفْظُ بين كَوْنِهِ مُترادِفاً أو مُتبايناً، فَحَمَلَهُ على المُتباينِ أُولَى^(٤)، لأنَّ المفروض أن يكونَ لِكُلِّ معنى لَفْظٌ يُبايِنُهُ.

وقد أقرَّ أصحابُ المعجماتِ الفقهيةِ المَدْرُوسَةِ جميعُهُم بوجودَ الترادفِ في اللُّغةِ، حتَّى صرَّحَ بعضُهُم بذلك، كالطَّرْزِيَّ حينَ بيَّنَ أصلَ لفظِ (الظَّهور) بقوله: وأصلُ الظَّهورِ خِلافُ الخِفاءِ، وقد يُعْبَرُ بِهِ عن الخُروجِ والبُرُوزِ، لأنَّهُ يَرَدُّفُ ذلك^(٥)، وذكر ابنُ الحنْبَلِيَّ في (باب ما يَلْزَمُ الإمامَ والجَيْشَ) مرادفاتِ (الرَّايَةِ) فقال: وأما الرَّايَاتُ فَجَمَعُ رايَةً، قال الجوهريُّ وغيرُهُ: الرَّايَةُ: العَلَمُ، وقيلَ: الرَّايَةُ: اللِّواءُ، فيكونُ على هَذَا مُترادِفاً^(٦)، وكان أكثرُ صِراحةً وبياناً في (باب العُصْبِ) حينَ قال: والفاسِدُ عِنْدنا مُرادِفٌ لِلباطِلِ، فَهُما اسمانِ لِمَسْمُومٍ واحدٍ^(٧).

١- مُرادِفاتُ الترابِ:

الترابُ معروفٌ، وهي لفظَةٌ كَثيرةٌ الورودِ في التَّنْزِيلِ المُبارَكِ، والسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ، وعلى ألسنةِ الفُقهاءِ في بابِ التَّيْمُمِ وغيرِهِ، وجمعُ التُّرابِ أَثْرِيَةٌ وتَرَبانٌ، والتُّرابُ: الأَرْضُ نَفْسُها^(٨)، و منه ما جاء في حديثِ المُصْطَفَى ﷺ [إذا رَأَيْتُمُ المَدْحِجِينَ فَاحْجُوا فِي وُجُوهِهِمْ]

(١) الكتاب ٢٤ / ١

(٢) ينظر في معرفة مَنْ أَلْفَ في التَّرادفِ: التَّرادفِ في القرآنِ الكَرِيمِ بين النُّظَرِيَّةِ والتَّطْبِيقِ ١٧ - ٢٧

(٣) ينظر: التَّرادفِ في اللُّغةِ ١٩٨ - ٢٠١، والتَّرادفِ في القرآنِ الكَرِيمِ بين النُّظَرِيَّةِ والتَّطْبِيقِ ٣٧ - ٧١

(٤) البحرُ المَحيطُ في أصولِ الفِقه ٢ / ١٨٠، والمزهر ١ / ٣١٩

(٥) المغرب ٢ / ٣٧

(٦) المَطْلَعُ ٢١٤

(٧) نَفْسُهُ ٢٧٦

(٨) الصَّحاحُ - تَرَبٌ - ٩٠ / ١

المدّاحين التُّرابِ] ^(١)، ويُراد به الردّ والخيبة، كما قيلَ للطالب المرذودِ والخائب: لم يَحْصُلْ في كَفِّهِ غير التُّرابِ ^(٢)، وقَوْلُهُ ﷺ [لِلْعَاهِرِ الْأَثَلُ] ^(٣)، أي: التُّرابُ، وقد ذكر لها أصحابُ المعجَماتِ لغاتٍ كثيرة ^(٤)، واستعملتِ العربُ أسماءَ أخرى دالةً على التُّرابِ ^(٥)

فقد نقلَ الثَّووي عن النُّحاسِ خمسَ عَشْرَةَ لغةً للفظِ، وقال: التُّرابُ معروفٌ، وذكر أبو جعفر النحاس في كتابِهِ (صناعة الكتاب) في التُّرابِ خمسَ عَشْرَةَ لغةً، فقال: يُقالُ تِرابٌ، وتُورَبٌ على مثالِ جعفر، وتُورابٌ، وتُيرَبٌ بفتح أولهما، والإثْلِبُ، والأثْلَبُ، الأوَّلُ بكسر الهمزة واللام، والثاني بفتحهما، والثاء مثلثةٌ فيهما، ومنه قولهم: بفيه الأثْلَبُ، وهو الكَثْكَثُ بفتح الكافين، وبالثاء المثلثة المَكْرَرَةُ، والكِثْكَثُ بكسر الكافين، والدَّفْعِمُ بكسر الدال والعين، والدَّفْعَاءُ بفتح الدال والمد، والرَّغَامُ بفتح الراء والغين المعجمة، ومنه: أرغم الله تعالى أنْفَهُ، أي: الصَّعْقَةَ بالرَّغَامِ، وهو البراء مقصور، مفتوح الباء الموحدة كالعصا، والكِلْخِمُ بكسر الكاف واللام وإسكان الميم بينهما، والخاء المعجمة وإسكان اللام بينهما، والكِمْخُ بكسر الكاف واللام وإسكان الميم بينهما، والخاء أيضاً معجمة، والعثِيرُ بكسر العين المهملة وإسكان التاء المثلثة، وبعدها مثناةٌ من تحت مفتوحة ^(٦)، ولم يذكر المطرزي - قبله - في مادة (ترب) شيئاً من مرادفات (التُّرابِ)، إلا أنه قال في مادة (كثكث) ما نصُّهُ: الكِثْكَثُ بالفتح والكسر: فُتات الحِجَارَةِ والتُّرابِ، ويقال في الدعاء بالخيبة: بفيه الكَثْكَثُ، كما يُقالُ: بفيه البرى ^(٧)، وكرّر الأمويّ كلامَ الثَّوويّ دون تعقيب ^(٨).

(١) صحيح مسلم ٢٢٩٧ / ٤

(٢) النهاية ١٨٤ / ١

(٣) المصنّف في الأحاديث والآثار ٥١ / ٤، ومسند الشاميين ١ / ٢٣٥

(٤) ينظر: لسان العرب - ترب - ٢٢ / ٢، والقاموس المحيط - ترب - ١ / ١٣٢

(٥) مجالسُ ثعلب ١ / ١٢٦

(٦) تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢ / ٤٠، وينظر: تحرير التنبيه ٤٨

(٧) المغرب ٢ / ٢٠٨

(٨) لغات مختصر ابن الحاجب ١٥ ب

و يُلحَظُ على ما نقلَهُ أصحابُ المعجماتِ الفقهيةِ مِيلُهُم إلى القَوْلِ بالترادُفِ، وإنْ كانت الألفاظُ المترادفةُ في لغاتٍ عدَّة، ليوافقوا ابنَ جنِّي في ذلك، فهو يقولُ: وكُلُّما كَثُرَت الألفاظُ على المعنى الواحدِ، كانَ ذلكَ أولى بأنْ تُكونَ لغاتٌ لِجَماعاتٍ، اجتمَعَت لِإنسانٍ واحدٍ، مِنْ هَنا، وَمِنْ هَنا^(١)، على خِلافِ مَنْ أنكر وقوعَ الترادُفِ، لدهابِهِم - أي: المُنكرين - إلى اشتراطِ أنْ يكونَ الترادُفُ وإِقِعاً في لغةٍ واحدةٍ، كابنِ دروستَوِيه، حينَ يقولُ: و لَيْسَ يَجِيءُ شَيْءٌ مِنْ هَذا البابِ إلا على لُغَتَيْنِ مُتبايِنَتَيْنِ^(٢)، ولا يَخْفَى على المتأملِ في ما ذَكَرَ من أسماءِ الترابِ ما لتداخلِ اللهجاتِ مِنْ أثرٍ كبيرٍ في نشأةِ الترادُفِ، وقد أشبَعَ القُدَماءُ والمُحدثونَ موضوعَ (أسبابِ نشأةِ الترادُفِ) بياناً وتوضيحاً بما يُعنى عَن إعادته هَنا^(٣).

٢- مُرادفاتُ المَجنونِ :

المَجنونُ مِنْ قولِهِم: جُنَّ الرَّجُلُ جُنوناً، وأجَنَّهُ اللهُ فهو مَجنونٌ^(٤)، قال ابنُ فارس في مادَّة (جَن) : الجِيمُ والنونُ أصلٌ واحدٌ، وهو السُّتْرُ والتَّسْتُرُ^(٥)، يُقالُ: جَنَّهُ الليلُ: إذا سَتَرَهُ، وأجَنَّهُ: إذا جعلَ له ما يَجِنُّه، كقولِكَ: قَبْرُهُ وأقْبَرُهُ، وجَنَّ عَلَيْهِ كذا: إذا سَتَرَ عَلَيْهِ^(٦)، ويُقصدُ بالمَجنونِ: مَنْ لَمْ يَسْتَقِمْ كَلامُهُ وأفعالُهُ^(٧)، وقد تناولَ الفقهاءُ لفظَةَ (المَجنونِ) وما ترادفُها من الألفاظِ في أبوابِ فقهيةٍ متعدِّدةٍ كـ(صِفَةِ العُسلِ، والحَجَرِ، والديَّاتِ، وغيرها)، لسقوطِ معظمِ الأحكامِ الفقهيةِ أو تخفيفِها على مَنْ يُتصِفُ بصِفَةِ

(١) الخصائص ١ / ٣٧٤

(٢) المزهَر ١ / ٣٠٣

(٣) ينظر: المزهَر ١/٣١٩، وفصول في فقه العربية ٣١٦ - ٣٢٢، والترادف في اللغة ١٥٢ وما بعدها،

والترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق ٧٨ - ٨٨

(٤) الصحاح - جنن - ٥/٢٠٩٣

(٥) معجم مقاييس اللغة - جنن - ١٨٤

(٦) مفردات ألفاظ القرآن - جن - ٢٠٣

(٧) التعريفات ١٩٠

(الجنون)، وفي ذلك جاء قول رسولنا الأكرم ﷺ [رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيْقَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ]^(١).

وقد نقلَ التَّووي عن الأزهرِي مُرَادِفَات (المَجْنُونِ)، فقال: قَالَ الأزهرِي فِي بَاب (عَن)، قَالَ عمرو بن أبي عمرو عن أبيه: يُقَالُ لِلْمَجْنُونِ مَعْنُونٌ وَمَصْرُوعٌ وَمَخْفُوعٌ وَمَعْتَوَةٌ وَمَمْتَوَةٌ وَمُمَّتَةٌ، إِذَا كَانَ مَجْنُونًا، وَزَادَ فِي بَابِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ: وَمَمْسُوسٌ^(٢)، وَكَرَّرَ ذَلِكَ فِي (بَابِ صِفَةِ الْعُسَلِ) فَقَالَ: الْمَجْنُونُ: الَّذِي أَلْمَتَ بِهِ الْجِنُّ، سَمُوا بِذَلِكَ لِاسْتِتَارِهِمْ، يُقَالُ: مَجْنُونٌ، وَمَعْنُونٌ، وَمَهْزُوعٌ، وَمَخْنُوعٌ، وَمَعْتَوَةٌ، وَمَحْتَوَةٌ، وَمُمَّتَةٌ، وَمَمْسُوسٌ^(٣)، وَيُلَاحَظُ فِيمَا نَقَلَهُ النَّوويُّ عَنِ الأزهرِي إِقْرَارَ الْأَخِيرِ بِوُجُودِ التَّرَادُفِ فِي مُعْجَمِهِ اللَّغَوِيِّ دُونَ الْفَقْهِيِّ، وَلَمْ نَرَ فِي بَيَانِهِ لِأَلْفَاظِ فَهْمِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ سِوَى قَوْلِهِ فِي (بَابِ التُّكَاخِ): وَ الْمَعْتَوَةُ: الَّذِي لَا تَمَيِّزَ لَهُ وَلَا عَقْلَ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَجْنُونِ^(٤).

ونقل الأموي كلام التَّووي فِي (تَحْرِيرِ التَّنْبِيهِ) بِلَفْظِهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ أَوْ تَعْلِيْقٍ^(٥)، وَهَذَا مَا يُلَحَظُ كَثِيرًا عَلَى الْأَمويِّ، فَهُوَ أَكْثَرُ مَنْ نَقَلَ عَنِ سَابِقِيهِ دُونَ عَزْوِ الْكَلَامِ إِلَى قَائِلِيهِ، وَهَذَا مَا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ .

٣- مُرَادِفَات الْحَيْضِ :

الْحَيْضُ فِي اللَّغَةِ السَّيْلَانِ، يُقَالُ: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ تَحِيضُ حَيْضًا، وَمَحِيضًا، وَمَحَاضًا، فَهِيَ حَائِضٌ وَحَائِضَةٌ مِنْ حَوَائِضٍ وَحَيْضٍ، أَي: سَالَتْ دَمُهَا^(٦)، وَفِي الشَّرْعِ الدَّمُ الْخَارِجُ

(١) صحيح ابن حبان ١ / ٣٥٥، وفيه بلفظ: [رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ

الغلام حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيْقَ]

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١ / ٥٦، وينظر: تهذيب اللغة - جنن - ١ / ١١٣ - هرع - ١ / ١٤٠

(٣) تحرير التنبيه ٤٧

(٤) الزاهر ١٨٣

(٥) لغات مختصر ابن الحاجب ١٦٥

(٦) لسان العرب - حيض - ٣ / ٤١٩، والقاموس المحيط - حيض - ١ / ٨٦٨

من الرَّحِيمِ عَلَى وَصْفٍ مَخْصُوصٍ فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ^(١)، يَقُولُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ (الْحَيْضِ) وَمَا تَصْرَفَ مِنْهُ، مِنْ اسْمٍ، وَفِعْلٍ، وَمَصْنَدٍ، وَمَوْضِعٍ، وَزَمَانٍ، وَهَيْئَةٍ، فِي الْحَدِيثِ، يُقَالُ: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ تَحِيضًا وَمَحِيضًا، فَهِيَ حَائِضٌ، وَحَائِضَةٌ^(٢)، فَلَا يَجْلُو أَيُّ كِتَابٍ فَقْهِيٍّ مِنْ بَابِ الْحَيْضِ، لِذَا تَنَاوَلَهُ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ بِاهْتِمَامٍ بَالِغٍ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ الضَّرُورِيَّةِ لِكُلِّ مُسْلِمَةٍ .

وقد أكد الأزهرى الدالتين اللغوية والشريعة للحيض، حين قال: الحيض: دمٌ يرخيهِ رَجْمُ الْمَرْأَةِ بَعْدَ بَلُوغِهَا فِي أَوْقَاتٍ مُعْتَادَةٍ وَأَصْلُهُ مِنْ حَاضَ السَّيْلُ وَفَاضَ: إِذَا سَالَ^(٣)، وَكَذَا فَعَلَ الْمَطْرُزِيُّ^(٤)، أَمَّا التَّوْبِيُّ فَقَدْ عَرَضَ لِلدَّلَالَةِ الْحَيْضِ بِقَوْلِهِ: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ وَتَحِيضَتْ، وَدَرَسَتْ، وَعَرَكَتْ، وَطَمِثَتْ، تَحِيضٌ حَيْضًا، وَمَحِيضًا، وَمَحَاضًا: إِذَا سَالَ دَمُهَا فِي أَوَانِهِ^(٥)، وَذَكَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ خَمْسَةَ أَسْمَاءٍ لِلْحَيْضِ نَقْلًا عَنِ الْمَاوَرِدِيِّ، فَقَالَ: قَالَ صَاحِبُ الْحَاوِيِّ: وَلِلْحَيْضِ خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ أُخْرَى الطَّمِثُ، وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ طَامِثٌ، وَالْعِرَاكُ، وَيُقَالُ: امْرَأَةٌ عَارِكٌ، وَنِسْوَةٌ عَوَارِكٌ، وَالضَّحْجُكُ، وَامْرَأَةٌ ضَاحِكٌ، وَنِسْوَةٌ ضَوَاحِكٌ، وَالْإِكْبَارُ، وَالْمَرْأَةُ مَكْبَرٌ، وَالْإِعْصَارُ، وَالْمَرْأَةُ الْمَعْصَرُ، وَأَنْشَدَ فِي كِلِ هَذَا أُبَيَاتًا أَوْضَحَتْهَا فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ^(٦)، وَذَكَرَ لِلْحَيْضِ فِي (تَحْرِيرِهِ) سِتَّةَ أَسْمَاءٍ، فَقَالَ: الْحَيْضُ: أَصْلُهُ السَّيْلَانُ، وَهُوَ دَمٌ يُرْخِيهِ رَجْمُ الْمَرْأَةِ بَعْدَ بَلُوغِهَا فِي أَوْقَاتٍ مُعْتَادَةٍ..... وَحَاضَتِ حَيْضًا وَمَحِيضًا وَمَحَاضًا..... وَدَرَسَتْ، وَعَرَكَتْ، وَطَمِثَتْ، وَكَفِيسَتْ، وَأَعْصَرَتْ، وَأَكْبَرَتْ،

(١) مفردات ألفاظ القرآن - حيض - ٢٦٥، وينظر: مجالس ثعلب ٢ / ٤٢٧، وتحفة الفقهاء ١ / ٣٣

(٢) النهاية ١ / ٤٦٨

(٣) الزاهر ٤٣

(٤) المغرب ١ / ٢٣٦

(٥) تهذيب السماء واللغات ٢ / ١ / ٧٦

(٦) نفسه ٢ / ١ / ٧٨، وينظر: الحاوي الكبير ١ / ٤٦٣ - ٤٦٥، والمجموع شرح المهذب ٢ / ٣٥١

وَضَحِكْتَ^(١)، ولا نَسْتَبِعِدْ نَقْلُهُ عن الماوردي كما صرَّحَ بذلك في (التَّهْدِيبِ)، وقد عرفنا أن (التَّهْدِيبِ) سَبَقَ (تَحْرِيرَ التَّنْبِيهِ) في التَّأْلِيفِ^(٢).

وتناول كلُّ من ابن الحنبلي والفيومي مصطلح (الحَيْضِ) دون ذكر لِمَا يرادُفُهُ من ألفاظ، فقد اسْتَشْهَدَ ابن الحنبلي بكلام الجوهري والزَّمْخَشَرِيِّ في (باب الحَيْضِ)، فقال: .. وأصله السَّيْلَانُ، قال الجوهري: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ تُحِيضُ حَيْضًا، وَمَحِيضًا، فَهِيَ حَائِضٌ وَحَائِضَةٌ أَيْضًا، ذكره ابن الأثير وغيره، واستحْيِضَتِ الْمَرْأَةُ: اسْتَمَرَّ بِهَا الدَّمُّ بَعْدَ أَيَّامِهَا، فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ، وَتَحْيِضَتُ، أَي: قَعَدَتْ أَيَّامَ حَيْضِهَا عَنِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ (أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ): وَمِنَ الْمَجَازِ حَاضَتِ السَّنْمَرَةُ: إِذَا خَرَجَ مِنْهَا شَبَهَ الدَّمِّ^(٣)، وَاهْتَمَّ الْفِيوْمِيُّ بِالْأَوْجِهَةِ التَّصْرِيفِيَّةِ لـ (حَيْضِ) وَاللُّغَاتِ الْوَارِدَةَ فِيهَا^(٤).

٤- مُرَادِفَاتُ الصَّدَاقِ:

الصَّدَاقُ مِنَ الصَّدَقِ، وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَيْءٌ صَدَقَ، أَي: صُلِبَ، وَالصَّدَقُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ فِي الشَّيْءِ قَوْلًا وَغَيْرَهُ^(٥)، وَاشْتَهَرَ فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ بِـ (مَهْرِ الْمَرْأَةِ)^(٦)، وَهُوَ اسْمٌ لِمَا يُسَمَّى لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْمَالِ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ^(٧).

وقد عَنَى أصحاب المعجمات الفقهية بلغاته وما له من ألفاظٍ مُترادِفةٍ، فقد قال الوقشي في (ما جاء في الصَّدَاقِ وَالْحَبَاءِ): فِي الصَّدَاقِ خَمْسُ لُغَاتٍ، صَدَاقٌ، وَصَدَاقٌ بِفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا، وَصَدُقَّةٌ، وَصَدُقَّةٌ، وَصَدُقَّةٌ، لِأَنَّ بِهِ يَكْمُلُ النِّكَاحُ وَيَنْعَقِدُ، وَمِنْهُ

(١) تحرير التنبيه ٥١ - ٥٢

(٢) ينظر: ص ٢٢ من هذه الرسالة

(٣) المطلع ٤٠، وينظر: أساس البلاغة ١٤٩

(٤) المصباح المنير ٦١

(٥) معجم مقاييس اللغة ٥٦٥

(٦) الصحاح - صدق - ٤ / ١٥٠٦، القاموس المحيط - صدق - ١١٩٤

(٧) معجم لغة الفقهاء ٢٧٢

الصَّدْقُ فِي الْحَدِيثِ، لِأَنَّ الصَّادِقَ عَلَى ثَبَاتٍ مِنْ أَمْرِهِ بِخِلَافِ الْكَاذِبِ^(١)، وَأُورِدَ التَّوْوِيَّ سِتَّةَ أَسْمَاءٍ لِلْفِظَةِ (الصَّادِقِ)، فَضْلاً عَنْ ذِكْرِ لُغَاتِهَا، فَقَالَ: الصَّادِقُ: اسْمٌ لِمَا تَسْتَحِقُّهُ الْمَرْأَةُ يَعْقِدُ النِّكَاحَ، قِيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الصَّدْقِ بَفَتْحِ الصَّادِ وَإِسْكَانِ الدَّالِ، وَهُوَ الشَّيْءُ الشَّدِيدُ الصَّلْبِ، فَكَأَنَّهُ أَشَدُّ الْأَعْرَاضِ لُزُوماً مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ لَا يَنْفَكُ عَنِ النِّكَاحِ، وَلَا يُسْتَبَاحُ بُضْعُ الْمُنْكَوْحَةِ إِلَّا بِهِ، وَفِيهِ لُغَاتٌ: صَدَاقٌ وَصِدَاقٌ، بَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا، وَصَدَقَةٌ بَفَتْحِ الدَّالِ، وَصَدَقَةٌ بِضَمِّهَا، وَلَهُ سِتَّةُ أَسْمَاءٍ أُخْرَى: الْمَهْرُ، وَالْفَرِيضَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْأَجْرُ، وَالْعَلِيقَةُ، وَالْعَقْرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢)، وَأَضَافَ إِلَيْهَا ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ اسْمًا أُخْرَى، وَنَظَّمَهَا فِي بَيْتٍ شِعْرِيٍّ، فَقَالَ فِي (كِتَابِ الصَّادِقِ) بَأَنَّ: فِيهِ خَمْسَ لُغَاتٍ، صَدَقًا بَفَتْحِ الصَّادِ، وَصِدَاقًا بِكَسْرِهَا، وَصَدَقَةً بَفَتْحِ الصَّادِ وَضَمِّ الدَّالِ، وَصَدَقَةً وَصَدَقَةً بِسُكُونِ الدَّالِ مَعَ ضَمِّ الصَّادِ وَفَتْحِهَا، حَكَى الْأَخِيرَةَ ابْنُ السَّيِّدِ بِشَرْحِهِ، وَهُوَ الْعَوْضُ الْمُسَمَّى فِي عَقْدِ النِّكَاحِ وَمَا قَامَ مَقَامَهُ، وَلَهُ ثَمَانِيَةُ أَسْمَاءٍ: الصَّادِقُ، وَالْمَهْرُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالْفَرِيضَةُ، وَالْأَجْرُ، وَالْعَقْرُ، وَالْحَبَاءُ، وَالْعَلَائِقُ، وَقَدْ نَظَّمْتُهَا فِي بَيْتٍ هُوَ:

صَدَاقٌ، وَمَهْرٌ، لِحِلَّةٍ، وَفَرِيضَةٌ حَبَاءٌ، وَأَجْرٌ ثُمَّ عَقْرٌ، عَلَائِقُ^(٣)

، وَيَبْدُو أَنَّ الْأُمَوِيَّ قَدْ أَخَذَ كَلَامَ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ دُونَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ، لَكِنَّهُ تَصَرَّفَ فِي عِبَارَاتِهِ قَلِيلاً^(٤).

وَوَاضِحٌ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ التَّوْوِيَّ قَدْ عُنِيَ بِمَسْأَلَةِ (التَّرَادُفِ) أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، إِذْ حَاوَلَ بَيَانَهَا فِي كِتَابِيهِ إِثْمَامًا لِلْفَائِدَةِ .

(١) التعلیق علی المرطاً ٢ / ٦ - ٧

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٧٤، وينظر: تحرير التبيين ٢٨٤

(٣) المطلع ٣٢٧

(٤) لغات مختصر ابن الحاجب ٤١ ب

٥- مرادفات الأغلّف:

الأغلّف من الغلّف، والغلّف: 'تُدلُّ عَلَى غِشَاوَةٍ وَغَشِيَانِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ، يُقَالُ: غِلَافُ السَّيْفِ وَالسُّكَيْنِ' (١)، أمّا الأقلّف فمن القلّف، والقلّف أصلٌ صحيحٌ يدلُّ عَلَى كَسْطِ شَيْءٍ عَنِ شَيْءٍ (٢)، وقد عدَّ الخليلُ اللَّفْظَيْنِ مُتْرَادِفَتَيْنِ بِقَوْلِهِ الْأَغْلَفُ: الْأَقْلَفُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ: كَأَمَّا غُشِيٌّ غِلَافًا فَلَا يَعِي شَيْئًا (٣)، وأورد علماء الفقه ألفاظاً أخرى مترادفةً لهما، فلا نستغرب من أصحاب المعجمات الفقهية حين يذكرون هذه الألفاظ في أبواب متفرقة من مصنفاتهم.

و مثاله ما جاء في (باب الحدود) من قول الأزهري: 'والأغلّف، والأغرّم، والأغرل، والأرغل: الأقلّف الذي لم يُخْتَن، والجميع: غلّف، وعُرْم، وغرل، ورغل، وقلّف' (٤)، واكتفى الطّريزيّ ببيان دلالة (الأغلّف) و(الأقلّف)، فقال: 'الغلّف والقلّف: الجليدة التي يقطعها الخائن من غلاف رأس الذكر، ومن ذلك: الأغلّف والأقلّف: للذي لم يُخْتَن' (٥)، وأضاف الرّمخسريّ (الأنصر) إليها (٦)، في حين ذكر الثّوويّ في (باب ما يجب به القصاص من الجنايات) مرادفات الأزهري دون أن يضيف لفظاً أخرى (٧)، أمّا ابن الحنبلي فلم يزد في (باب صلاة الجماعة) على قوله و الأقلّف: الذي لم يُخْتَن (٨) شيئاً، وقريب منه ما ذكره في بيان لدلالاتي (الأغلّف) و(الأقلّف)، إذ قال في الأولى: 'الغرلة مثل القلّف وزناً ومعنى، وغرل غرلاً من باب نعب: إذا لم يُخْتَن، فهو أغرل،

(١) معجم مقاييس اللغة - غلف - ٧٧٤

(٢) نفسه - قلف - ٨٣١

(٣) العين - غلف - ٤١٩ / ٤

(٤) الزاهر ٢٣٣

(٥) المغرب ١٠٨ / ٢

(٦) الفائق ٤٣٨ / ٣

(٧) تحرير التنبية ٣٢٦

(٨) المطلع ٩٩

والأئسي غرلاء، والجمعُ غرلٌ من بابِ أَحْمَرٌ^(١)، وقالَ في الثانيةِ والغُلْفَةُ بالضمِّ هي العُرَّةُ والغُلْفَةُ، وغِلْفَ غُلْفًا من بابِ نَعِبَ: إذا لم يُحْسَن، فهو أغْلَف، والأئسي غُلْفاء، والجمعُ غُلْفٌ من بابِ أَحْمَرٌ^(٢).

وهكذا يبدو أن الأزهريَّ قد عُنِيَ بِتَرادُفِ هذه الألفاظ أكثر من غيره، وأتَّسَمَ موقفُ البقيَّةِ بين ناقلِ لِكَلَامِ الأزهريِّ، ومُكتَفٍ ببيان دلالة اللفظة دون ذكر للألفاظ التي تُرادفُها في الدلالة، وفي المُلحقِ جدولٌ بالألفاظ المترادفة أو القريبة بعضها من بعض في الدلالة^(٣).

وفضلاً عمَّا ذُكِرَ من عناية أصحاب المعجمات الفقهيَّة بدلالات المصطلحات الفقهيَّة، فقد عنوا أيضاً بالفروق اللغويَّة الدقيقة بين الألفاظ، وهذا ما تُثبِتُهُ المادَّة اللغويَّة الموجودة في مُعجماتهم، ولعلَّ من الضروري الوقوف عند هذه الظاهرة لِتَتَأَكَّدَ مِنْ اتِّخَاذِ أصحاب المعجمات الفقهيَّة مذهباً وسطاً بين المثبتين لظاهرة الترادف والمنكرين لها .

- الفروق اللغويَّة:

لقد عُنِيَ العلماءُ قديماً بمسألة الفروق اللغويَّة بين الألفاظ، وصنَّفوا فيها أبواباً وكتباً، راجعين باللغة والألفاظ إلى ما كانت عليه من دلالات قديميَّة، وما حدث فيها من تغيير دلالي وصوتي نتيجة لاستعمال النَّاسِ لألفاظ كثيرة بمعنى واحد، دون ملاحظة التباين الموجود بينها إهمالاً لها أو جهلاً بها.

ومَنْ أَلْفَ في الفروق اللغوية ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، إذ أفرد لها في كتابه (أدب الكاتب) باباً خاصاً سَمَّاهُ (بابُ ما يَضَعُهُ النَّاسُ في غيرِ موضِعِهِ)^(٤)، وألْفَ فيها - بَعْدَهُ - أبو هلال العسْكَريِّ (ت ٣٩٥هـ) كتاباً في ثلاثين باباً، وسَمَّاهُ (الفروق في اللُّغة)، وهو

(١) المصباح المنير ١٦٩

(٢) نفسه ١٧١

(٣) ينظر الجدول رقم - ٨ - في المُلحق .

(٤) أدب الكاتب ١٧

- بحق - أشهر ما أُلّف في الفروق، وقد سَوَّغَ صاحِبُهُ لتأليفه بقوله: ما رأيتُ نوعاً من العلوم وفناً من الآداب، إلا وقد صنّف فيه كُتُبٌ تجمَعُ أطرافَهُ وتنظّمُ أصنافَهُ، إلا الكلام في الفرق بين معانٍ تقاربتْ حتّى أشكل الفرق بينها نحو العِلْمُ والمعرفة، والفِطْنة والدِّكاء، والإرادة والمشيئة^(١)، وهو أكثر كُتُبِ الفروق اعتماداً من لدن أصحاب المعجمات^(٢)، وكذا تناولَ الشَّريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) الفروق اللُغويّة في كتابه (التعريفات)، وصنّف أبو البقاء الكفوي معجماً فيها، وسَمَّاهُ بِ(الكليات)^(٣).

وقد انتبَه أصحابُ المعجماتِ الفِقهية للفروق الدلالية الدقيقة بين الألفاظ الفِقهية، ونذكر منها ما جاء في الفرق بين (السَّهْو، والنَّسيان)، قال الوَقْشي في شرحه لما رواه الإمام مالك رضي الله عنه [مَنْ أَخَّرَ صَلَاتَهُ نَاسِياً أَوْ سَاهِياً]^(٤)، ما نصّه: فقد فرّق قومٌ بين السَّهْو والنَّسيان، وعلى هذا بنى مالكُ كَلامَهُ، فقالوا: النَّسيان عَدَمُ الذِّكْرِ، والسَّهْوُ: العَلْطُ والعَفْلَةُ، وذهب قومٌ إلى أنّهما سَوَاءٌ، والقولُ الأوَّلُ أظهرٌ...^(٥)، وأكَّد ابنُ الحنْبَلِي التَّفريقَ بينهما في (باب سجود السَّهْو)، ناقلاً كلامَ صاحب (المشارك)، فقال: السَّهْوُ في الصَّلَاة: النَّسيانُ فيها، وقيل: هو العَفْلَةُ، وقيل: النَّسيانُ: عَدَمُ ذِكْرِ ما قد كانَ

(١) الفروق في اللغة ٩

(٢) فقد صرَّحَ الأموي باسم العسكري وكتابه في أكثر من عشرين موضعاً في مؤلفه، ينظر مثلاً: ١٨، ١٦ ب، ١٣٣-ب، ١٥٥، ٧٥ ب، ... وغيرها.

(٣) ينظر فيما أُلّف في الفروق: الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم ٩٦ - ١١٤

(٤) موطأ مالك ١/١٢، وفيه: وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنّه كان يقول: إنّ المصلّي ليُصَلِّي، وما فائتُه وقتها، ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله، قال يحيى: قال مالك: من أدرك الوقت، وهو في سفر فأخَّرَ الصَّلَاةَ ساهياً، أو ناسياً حتّى قَدِمَ على أهله أنّه كان قدم على أهله، وهو في الوقت، فليصل صلاة المقيم، وإن كان قد قدم، وقد ذهب الوقت فليصل صلاة المسافر، لأنّه إنّما يقضي مثل الذي كان عليه

(٥) التعليق على الموطأ ١/٣٥

مذكوراً، والسَّهْوُ: ذَهولٌ وغفلةٌ عمَّا كانَ مذكوراً وعمَّا لم يَكُنْ^(١)، وأشار الفيومي إلى الفرق بينهما دون تعقيبٍ على ذلك، فذكر سَهَا عن الشيءِ يسهو سهواً: غفلَ، وفرَّقوا بين السَّاهي والنَّاسي، بأنَّ النَّاسي إذا ذكَّرْتَهُ تَذَكَّرَ، والسَّاهي بخلافه، والسَّهْوَةُ: الغفلةُ^(٢).

وقد أحسنَ الوقشيُّ بقوله: (القولُ الأوَّلُ أظهرُ)، لأنَّ السَّهْوَ إمَّا تعني الغفلةَ، وأنَّ النُّسيانَ خلافُ الذِّكْر والحِفْظ^(٣)، ومَنْ يتأمل دلالتيهما لا يخفى عليه تلك الخيوط الدقيقة من الفروق الدلالية بينهما، وهذا ما نلَّمسُهُ عند أبي هلال العسكريِّ، حين ذكر أكثر من فارق دلالي بين (النُّسيان والسَّهْو): فقال: (أنَّ النُّسيان إمَّا يكون عمَّا كان، والسَّهْو يكون عمَّا لم يَكُنْ، تقولُ: نسيْتُ ما عرفتهُ، ولا يُقالُ: سهوتُ عمَّا عرفتهُ، وإمَّا تقولُ: سهوتُ عن السجود في الصَّلَاة، فتجعلُ السَّهْو بدلاً عن السَّجود الذي لم يَكُنْ، والسَّهْو والمسهو عنه يتعاقبان، وفرقٌ آخر: أنَّ الإنسان إمَّا ينسى ما كانَ ذاكرًا له، والسَّهْو يكون عن ذكرٍ وعن غير ذكرٍ، لأنَّه خفاء المعنى بما يُمتنع به إدراكه، وفرقٌ آخر: وهو أنَّ الشيء الواحد محالٌ أن يسهى عنه في وقتٍ، ولا يسهى عنه في وقتٍ آخر، وإمَّا يسهى في وقتٍ آخر عن مثله، ويجوز أن يُنسى الشيء الواحد في وقتٍ ويذكره في وقتٍ آخر^(٤).

ومن الأمثلة أيضاً ما جاء في الفرق بين دالتي (الكفالة) و(الحوالة)، فالكفالة في الشرع: عبارة عن ضمِّ ذمَّة الكفيل إلى ذمَّة الأصيل في المطالبة بالحق^(٥)، أما الحوالة فهي نقل الدين من ذمَّة المحيل إلى ذمَّة المحال عليه^(٦)، وقد ربط النسفي الداليتين حين قال: الحوالة مأخوذة من التحويل، وهو الثقل من مكانٍ إلى مكانٍ، فهو نقلُ الدين من ذمَّة إلى

(١) المطلع ٩٠، وينظر: مشارق الأنوار ٢٢٩/٢، والنص فيه: والسَّهْو في الصَّلَاة، قيل: هو بمعنى النسيان، وقيل: بمعنى الغفلة

(٢) المصباح المنير ١١١

(٣) الصحاح - سها - ٢٣٨٧/٦ - نسي - ٢٥٠٨/٦

(٤) الفروق في اللغة ٩٠

(٥) معجم لغة الفقهاء ٣٨٢

(٦) نفسه ١٨٧

ذِمَّةٌ، فيقتضي فراغُ الأولى وثبوته في الثانية، وليست الكفالة كذلك، فإنها ضمُّ ذِمَّةٍ، فيقتضي بقاء الدين في الذِمَّة الأولى لِيَسْتَحَقَّ معنى الضمِّ، وعلى حقيقة اللفظ خرج جوابُ أصحابنا فيهما أنَّ الحوالة مبرئةٌ، والكفالة غير مبرئة على ما عُرف^(١)، وأضاف المطرزي: وإنما سُمِّيَ هذا العقد حوالةً لأنَّ فيه نقل المطالبة، أو نقل الدين من ذِمَّة إلى ذِمَّة، بخلاف الكفالة فإنَّ فيها ضمُّ ذِمَّة إلى ذِمَّة^(٢)، وذكر الثووي في (باب الحوالة): الحوالة: بفتح الحاء، وهي نقلُ الحقِّ من ذِمَّة إلى ذِمَّة، مُسْتَقَّة من التحويل^(٣)، وبين كل من ابن الحنبلي^(٤) والفيومي^(٥) دلالة اللفظتين دون أن يُقارنا بينهما .

وقد يُرجعون الفرق بين الألفاظ إلى العام والخاص في الاستعمال، كما جاء في الفرق بين (الحمل) و(الوقر) و(الوسق)، فقد قال المطرزي: «إِنَّمَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا لِأَنَّ الْحَمْلَ عَامٌ، وَالْوَقْرَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي حَمْلِ الْبَغْلِ أَوْ الْحَمَارِ، كَالْوَسْقِ فِي حَمْلِ الْبَعِيرِ»^(٦)، وقيل في الفرق بين (الوقر) و(الحمل) أنَّ (الوقر) بالكسر: الحمل الثقيل أو عام، وأكثر ما يُسْتَعْمَلُ فِي حَمْلِ الْحَمَارِ وَالْبَغْلِ، و(الوسق) في حمل الجمل^(٧)، ومنه أيضاً ما أورده الثووي من فرق بين (الحس) و(الجلس)، حين عُلِّقَ عَلَى عِبَارَةِ (المهذب) في (باب الآنية): «وَيُقْبَلُ خَبْرُ الْأَعْمَى - يَعْنِي: فِي تَنْجِيسِ الْمَاءِ - لِأَنَّ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْعِلْمِ بِهِ، بِالْحَسِّ وَالْخَبْرِ»^(٨)، فقال هكذا ضَبَطَنَاهُ بِالْحَاءِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَكَذَلِكَ وَجَدْنَاهُ فِي نُسْخِ قَوْلَيْتِ أَوْ قُرَيْتِ عَلَى الْمُصَنَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَيْسَ هُوَ بِالْجِيمِ، لِأَنَّ الْحَسَّ بِالْحَاءِ أَعَمُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٢٨٥ - ٢٨٦

(٢) المغرب ١ / ٢٣٥

(٣) تحرير الشبهة ٢٢٧

(٤) المطلع ٢٠٣، ٢٤٩

(٥) المصباح ٦١

(٦) المغرب ٢ / ٣٦٥

(٧) فرائد اللغة في الفروق ٥٩

(٨) المهذب ١ / ٩

أَعْلَمُ^(١)، وقال ابن فارس في أصل (جس): الجسيم والسَّيْنُ أصلٌ واحد، وهو تعرّف الشيء بِمَسِّ لطيف^(٢)، وقيلَ في (الجس): أن أصله من العرق، وتعرّف نبضه للحكم على صحته وسقمه^(٣)، وهذا ما يؤيد القولُ بكون (الجس) أخصّ من (الحس).

وقد نرى خلافاً بين أصحاب المعجمات في تحديد الفرق بين الألفاظ بشكلٍ دقيق، كما حدث في التفرقة بين دلالتَي (الحذف) و(الحذف)، فقد ذكر الأزهريّ في (باب المناسك) وَحَصَى الحذف الصغار، مثل النوى يُرمى بها بين أصبغين، وقد نهى النبي ﷺ عن الحذف، وقال: [لا يقتل صيداً ولا ينكى عدواً]^(٤)، وأمّا الحذف بالحاء فهو بالعصا^(٥)، في حين قال الوقشيّ في (رمي الجمار): الحذف: الرمي بالحجارة، والحذف: الرمي بالعصا^(٦).

ويبدو أن الوقشيّ قد وهم في ما ذكر، لمخالفته أئمة اللغة، أمثال الخليل والأزهري والجوهرى وغيرهم، قال الخليل: الحذف: رميك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وتحذف بها، أي: ترمي، والمخدفة من خشب ترمي بها بين إبهامك والسبابة^(٧)، ولم تَرَ غير الوقشيّ من ذهب إلى رأيه، ولا يُستبعدُ أن يرجع السهو إلى النسخ ممن نسخوا كتاب الوقشيّ

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١/٢ / ٦٤، وقد فصل القول في عمومية (الحس) في (المجموع)، فقال: قولُ المصنّف: يقبل في ذلك قول الأعمى لأن له طريقاً إلى العلم بالحس والخبر، الحس بالحاء يعني: يدركه بإحدى الحواس الخمس، وأمّا الخبر فهو السَّماع من ثقةٍ واحد أو = جماعة، واعلم أن أصحابنا وغيرهم من الفقهاء يطلقون لفظ العلم واليقين والمعرفة ويريدون به الاعتقاد القوي، سواء أ كان علماً حقيقياً أو ظناً، وهذا نحو ما قدمناه في استعمالهم لفظ الشك، والله أعلم {ص ٢٣٦/١}.

(٢) معجم مقاييس اللغة - جس - ١٨١

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف ٢٤٣ - ٢٤٤

(٤) صحيح البخاري ٥/٢٢٩٧، وفيه من عبد الله بن مغفل المزني قال ثم نهى ﷺ عن الحذف، وقال:

[إنّه لا يقتل الصيّد، ولا ينكا العدو، وإنّه يفتق العين، ويكسبر السن]

(٥) الزاهر ١١١

(٦) التعليق ١/٣٩٨

(٧) العين - حذف - ٤/٢٤٥

ونكتفي بالأمثلة المذكورة، وفي الملحق أمثلة أخرى للفروق اللغوية الواردة في المعجمات الفقهية^(١).

٤- المشترك اللفظي :

الاشتراك من الظواهر اللغوية التي عرفتُها العربية، شأنها في ذلك شأن الكثير من اللغات، وقد تناولها القدماء في مصنفاتهم تحت مسميات عدة كـأنفاق اللفظ واختلاف المعنى^(٢)، والوجوه والنظائر^(٣)، إلا أن ابن فارس هو أول من استعمل مصطلح (الاشتراك)، إذ أطلقها على اللفظة التي تحتمل معنيين أو أكثر^(٤)، ويُعرف الاشتراك بأنه اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر، دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة^(٥).

وقد حدث خلاف كبير بين القدماء في وقوع الاشتراك وعدمه، حتى ذهب بعضهم إلى وجوب وقوعه في اللغة، بحجة أن المعاني غير متناهية، وأن الألفاظ محدودة ومتناهية^(٦)، وقد أقر المحدثون بوقوعه، وتناولوا أسبابه كالاستعمال المجازي، واللهجات والتطور اللغوي، وغيرها من الأسباب^(٧).

(١) ينظر: الجدول رقم ٩- في الملحق .

(٢) ينظر: الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق ٢٣ - ٢٨، وذكر فيه المؤلف أسماء القدماء من جامعي الألفاظ المشتركة ومؤلفاتهم .

(٣) الوجوه: هو اللفظ المشترك الذي يُستعمل في عدة معانٍ، والنظائر: هي الألفاظ المتواطئة أو المترادفة [البرهان في علوم القرآن / ١ / ١٠٢]

(٤) الصّاحبي ٢٦٩

(٥) المّزهر / ١ / ٢٩٢

(٦) المصنّدر نفسه / ١ / ٢٩٣

(٧) ينظر في معرفة الأسباب: فصول في فقه العربية ٣٢٦ - ٣٣٤، وفقه اللغة العربية ١٤٥ - ١٤٩، والاشتراك اللفظي في القرآن الكريم ٣٤ - ٣٥، ٤٤ - ٥٠

ولم يُخالف أصحابُ المعجَماتِ الفِقهية رأْيَ القائلين بوقوع الاشتراك في اللَّغَة من القدماء، فقد صرَّحَ الوقشي (ت ٤٨٩هـ) بالمصطلح لدى بيانه دلالة (الحمل) و(البكر) و(السَّلام)^(١)، وذكر ابنُ الحنبلي (ت ٧٠٩هـ) في لفظة (الأل) أنَّها لفظةٌ تُطلقُ بالاشتراك اللفظي على ثلاثة معانٍ، أحدها: الجُنْد والأتباع، ... والثاني: النَّفس، ... والثالث: أهل البيتِ خاصَّةً، وآله: أتباعُه على دينه، وقيل: بنو هاشم، وبنو المطلب، وهو اختيار الشافعي، وقيل: آلهُ أهلهُ، ولو قالَ في السَّهْد (على أهلِ مُحَمَّد) أجزأَ عَلى أحدِ الوجهين^(٢)، وقد شكَّلَ الاشتراكُ في اللَّفْظِ سبباً من أسباب الاختلاف بين الفقهاء - الصَّحابةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ - في كثيرٍ من الأحكام إذ اختلفوا في مُرادِ الشَّارِعِ من ذلك اللَّفْظِ^(٣).

وسنذكر فيما يأتي أمثلةً من المُشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ الواردة في المعجَماتِ الفِقهية لنستطيعَ منها موقِفَ أصحابِها، والأمثلةُ هي:

١ - البَعْلُ :

البَعْلُ: الزَّوْجُ، يُقالُ: بَعَلٌ يَبْعُلُ بَعْلاً وَيُبعولَةٌ، فهو بَعْلٌ مُسْتَبْعِلٌ، وامرأةٌ مُسْتَبْعَلَةٌ: إذا كانت تُحظَى عند زَوجِها^(٤)، وفي التَّنْزِيلِ ﴿قَالَتْ يَنْوِلَتْنِي آءِ الدُّ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ بَيْتَ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود / ٧٢]، والبَعَالُ: الجِماعُ ومُلاعبةُ الرَّجُلِ أهْلَهُ كالنَّباعِلِ والمُبَاعِلةِ، وباعَلتُ: اتَّخَذتُ بَعْلاً^(٥)، وجاء في الحديث في أيامِ التَّشْرِيقِ أنَّها [أيامُ أَكْلِ وَشُرْبِ وَيَعَالِ]^(٦)، والبَعْلُ أرضٌ مُرْتَفِعةٌ لا يُصِيبُها مَطَرٌ إلا مرَّةً في السَّنَةِ،

(١) ينظر: التعليق على الموطأ (الحمل) ٣٢٢٨/١، (البكر) ٤٣ / ٢، (السَّلام) ٣٦٧ / ٢

(٢) المطلع ٣، وينظر: الأم ٨٨ / ٢

(٣) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ٧١

(٤) العين - بعل - ١ / ١٤٩، والصحاح - بعل - ٤ / ١٦٣٥

(٥) القاموس المحيط - بعل - ٢ / ١٢٨٠

(٦) المصنف في الأحاديث والآثار ٣ / ٣٩٤

والبَعْلُ: الذَّكَرُ مِنَ النَّخْلِ، وَالبَعْلُ مِنَ النَّخْلِ: مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ مِنْ غَيْرِ سَقْيِ سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا^(١)، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ:

هُنَالِكَ لَا أَبَالِي نَخْلٌ سَقِي وَلَا بَعْلٌ وَإِنْ عَظِمَ الْإِثْمُ^(٢)

، وَالبَعْلُ صَنَمٌ كَانَ لِقَوْمِ إِيَّاسَ عليه السلام^(٣)، وَبَعْلُ الشَّيْءِ: رُبُّهُ وَمَالِكُهُ، وَفِي قَوْلِ الْمِصْطَفَى عليه السلام مِنْ عِلَامَاتِ السَّاعَةِ [إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا]^(٤)، وَالبَعْلُ: الضُّجْرُ وَالدَّهْشَةُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: البَعْلُ جِنْسٌ مِنَ الحَيْرَةِ وَالدَّهْشِ، يُقَالُ: بَعَلَ الرَّجُلُ: إِذَا دَهَشَ، وَلَعَلَ مِنْ هَذَا قَوْلُهُمْ: امْرَأَةٌ بَعْلَةٌ، إِذَا كَانَتْ لَا تُحْسِنُ لُبْسَ الثِّيَابِ^(٥).

وَقَدْ تَنَاوَلَ الْفُقَهَاءُ لَفْظَةَ (البَعْلُ) فِي (بَابِ الْمَسَاقَاةِ)، فَذَكَرَ ابْنُ حَبِيبٍ لَدَى وَقُوفِهِ عِنْدَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ عليه السلام [فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعِيُونُ وَالبَعْلُ العُشْرُ...]^(٦)، دَلَالَةً وَاحِدَةً لـ (البَعْلُ) دُونَ غَيْرِهَا، فَقَالَ: البَعْلُ: مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ تَرَى مِنَ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ سَقْيِ سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا، فَإِذَا سَقَتُهُ السَّمَاءُ فَهُوَ عَذِي، وَفِي البَعْلِ قَالَ النَّابِغَةُ - فِي صِفَةِ النَّخْلِ -:

مِنَ الْوَارِدَاتِ الْمَاءَ بِالْقَاعِ تُسَقِّي بِأَذْنَابِهَا قَبْلَ اسْتِثْقَاءِ الحَنَاجِرِ^{(٧) (٨)}

(١) العين - بعل - ١ / ١٥٠، والصحاح - بعل - ٤ / ١٦٣٥

(٢) ديوان عبد الله بن رواحة ١٥١

(٣) العين - بعل - ١ / ١٥٠، لسان العرب - بعل - ١ / ٤٤٩

(٤) صحيح مسلم ١ / ٣٩، وفي رواية أخرى [إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رُبُّهَا] {الموضع نفسه}

(٥) معجم مقاييس اللغة - بعل - ١٢٣

(٦) موطأ مالك ١ / ٢٧٠، وتماهه [فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعِيُونُ وَالبَعْلُ العُشْرُ، وَفِيمَا سَقِيَ بِالنُّضْحِ يَصْنَفُ

العُشْرُ]

(٧) ديوان النابغة الذبياني ٦٧، وعجز البيت في الديوان: بأعجازها، قَبْلَ اسْتِثْقَاءِ الحَنَاجِرِ

(٨) تفسير غريب الموطأ ١ / ٣٠٧ - ٣١٠

واستشهد أيضاً بيت ابن رواحة المذكور سابقاً، وأضاف المطرزي دلالاتي الزوج والملاعبة، مستشهداً بحديثي (أيام الشريق) و(ما سقى بعلاً)^(١)، واكتفى ابن الحنبل بنقل كلام الجوهري لفظاً، فقال: البعل: ما شرب بعروفه من غير سقي ولا سماء^(٢).

أما الفيومي فكان أكثرهم بياناً للاشتراك الواقع في هذه اللفظة، لأنه أورد أكثر من دلالة من دلالات (البعل)، دون أن يصرح بذلك، فقال: البعل: الزوج، يقال: بعل يبعل من باب قتل بعولة: إذا تزوج، والمرأة بعل بعل أيضاً، وقد يقال: فيها بعلة بالهاء، كما يقال: زوجة تحميماً للتانيث، والجمع البعولة، قال تعالى ﴿... وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدْهِنَّ...﴾ [البقرة / ٢٢٨]، والبعل: التخل يشرب بعروفه فيستغني عن السقي، وقال أبو عمرو: البعل والعذي بالكسر واحد، وهو ما سقته السماء، وقال الأصمعي: البعل ما يشرب بعروفه من غير سقي ولا سماء، والعذي ما سقته السماء، والبعل: السيد، والبعل: المالك، وباعل الرجل امرأته مباعلة وبعلالاً من باب قاتل: لاعبها^(٣).

يتضح مما سلف أن الفيومي قد عني بدلالات اللفظة أكثر من غيره، وذلك - فيما يبدو - لسببين، أولهما: اعتماده الترتيب الألفبائي في سرد المفردات اللغوية، وهذا يؤمن له المجال في ذكر ما استعمله الفقهاء من دلالات اللفظة الواحدة وبيانها، خلافاً لمن التزم بالترتيب المبوب، لأنه مقيدٌ بالدلالة التي تخدم الباب الفقهي المتناول لديه.

وثانيهما: تأخره عن غيره، ممن انتهجوا الترتيب الألفبائي في معجماتهم، سواء أكانت تلك المعجمات فقهية - كمعجمي المطرزي والنووي -، أم لغوية - ك(الصحاح) للجوهري، و(أساس البلاغة) للزمخشري -، أو غيرهما.

(١) المغرب ١ / ٨١، وقد سبق تخريج الحديثين.

(٢) الصحاح - بعل - ٤ / ١٦٣٥، والمطلع ٤٠٣.

(٣) المصباح المنير ٢٢.

٢ - الحُلُون :

الحُلُون بضم الحاء فَسكون مِنْ حَلَوْتُ فَلاناً على كذا مالا، فانا أَخْلُوهُ حَلَوًّا وَحُلُوناً: إِذا وَهَبْتَ لَهُ شَيْئاً على شَيْءٍ يَفْعَلُهُ لَكَ غيرَ الأجرَةِ^(١)، وَحُلُون الكاهِن: وهو ما يعطاه وَيُجْعَل على كَهائِتِهِ^(٢)، وقد نهى عنه النبي الأكرم ﷺ^(٣)، واشتقاقه من الحلاوة^(٤)، والحُلُون: ما يُعابُ عَلَيْهِ المرء من أَخْذِهِ لِمَهْرِ ابْنَتِهِ لِنَفْسِهِ، والحُلُون: الرِّشْوَةُ^(٥)، وقال العسكري في الفرق بين (الحُلُون) و(الرِّشْوَةُ): أنَّ الحُلُونَ تُعني أَجر الكاهِن، وتُعني أيضاً ما يأخُذُهُ الرَّجُلُ من مهر ابنته، والرِّشْوَةُ: ما يُعْطى لِلحاكِمِ، وتُسَمَّىها العرب الأتاوَةَ^(٦).

ويُنَّ ابن حبيب دلالة (الحُلُون) في الحديث الصَّحِيح الذي رواه الإمام مالك أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ [نَهى عَنْ تَمَنِ الكَلْبِ وَمَهْرِ البَغِي وَحُلُونِ الكاهِن] ^(٧)، فقال: الحُلُون في كَلامِ العَرَب: الرِّشْوَةُ على الشَّيْءِ، نَقولُ مِنْهُ: حَلَوْتُ الرَّجُلَ حُلُوناً: إِذا رَشَوْتُهُ شَيْئاً، قال أوسُ بن حَجَرِ التَّميمي - وهو يَدْمُ رَجُلًا - :

كَانِي حَلَوْتُ الشُّعْرَ يَوْمَ مَدْحَتِهِ صَفَا صَخْرَةً صَمَاءَ يُبْسَأُ يَلالِها^{(٨)(٩)}

(١) العين - حلو - ٢٩٥/٣، والصحاح - حلا - ٦/٢٣١٨

(٢) معجم مقاييس اللغة - حلو - ٢٥٩

(٣) المصنَّفُ في الأحاديث والآثار ٥/ ٤٢، وفيه: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن

أبي بكر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ [نهى عن حلوان الكاهن]

(٤) الفائق ١/ ٣٠٤، والنهاية ١/ ٤٣٥

(٥) لسان العرب - حلا - ٣/ ٣١٠

(٦) الفروق في اللغة ١٦٦

(٧) موطأ مالك ٢/ ٦٥٦، وينظر: صحيح البخاري ٢/ ٧٧٩، وصحيح مسلم ٣/ ١١٩٨

(٨) ديوان أوس بن حَجَر ١٠٠

(٩) تفسير غريب الموطأ ١/ ٣٩٩ - ٤٠٠

وذكر الوُقْشِيَّ الوجوه التي تُدَلُّ عليها (الحُلوان)، حين قال: الحُلوان: مُشْتَقٌّ مِنْ الحَلَاوَةِ، وهو يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ العَرَبِ عَلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ: أَحَدُهَا: أُجْرَ الكَاهِنِ عَلَى كَهَانَتِهِ، والثَّانِي: الرِّشْوَةُ التي يرشَى بها الإنسان، كَاهِنًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، والثَّالِثُ: أَنَّ الحُلوانَ العَطِيَّةُ، رِشْوَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ رِشْوَةٍ، وَيُقَالُ: حَلَوْتُ الرَّجُلَ أَخْلَوْتُ حُلوانًا، والرَّابِعُ: أَنَّ الحُلوانَ: مَا يَأْخُذُهُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ، قَالَتْ امْرَأَةٌ تَمْدَحُ زَوْجَهَا:

لا يَأْخُذُ الحُلوانَ مِنْ بَنَاتِنَا^(١)

، ونقل النَّوَوِيُّ كَلَامَ الخَطَّابِيِّ وأبي عُبَيْدٍ فِي أَنَّ اللَّفْظَةَ تُدَلُّ عَلَى أُجْرَةِ الكَاهِنِ وَمَهْرِ البِنْتِ^(٢)، وَهِيَ عِنْدَ الفِئُومِيِّ بِمَعْنَى العَطَاءِ، وَهِيَ اسْمٌ مِنْ حَلَوْتُهُ أَخْلَوْتُ، وَنُهِيَ عَنِ حُلوانِ الكَاهِنِ، وَالْحُلوانُ أَيْضًا أَنَّ يَأْخُذُ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ شَيْئًا، وَكَانَتْ العَرَبُ تُعَيِّرُ مَنْ يَفْعَلُهُ، وَحُلوانُ المَرْأَةِ: مَهْرُهَا، وَحُلوان: بَلَدٌ مَشْهُورٌ مِنْ سَوَادِ العِراقِ^(٣).

ويبدو من كَلَامِ الفِئُومِيِّ أَنَّ تَطَوُّرًا دَلَالِيًّا قَدْ حَدَثَ فِي لَفْظَةِ (الحُلوان)، لِأَنَّهَا اسْتُعْمِلَتْ أَوَّلَ الأَمْرِ لِمَا يَأْخُذُهُ الكَهَّانُ مِنْ أُجْرٍ عَلَى كَهَانَتِهِمْ، ثُمَّ تَوَسَّعُوا فِيهَا حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ عَطِيَّةٍ حُلوان.

٣ - الجار:

الجَارُ: مَنْ يُجَاوِرُكَ، قَوْلُ: جَاوَرْتُهُ مُجَاوَرَةً وَجِوَارًا وَجِوَارًا، وَالكَسْرُ أَفْصَحُ^(٤)، وَجَاءَ فِي المَثَلِ: [بَعْتُ جَارِي وَلَمْ أْبِعْ دَارِي]^(٥)، وَامْرَأَةُ الرَّجُلِ: جَارَتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الأَعْشى:

(١) التعليق على الموطأ ٢ / ١٣١

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢ / ٦٩، وينظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١ / ٥١ - ٥٢، وغريب الحديث للخطابي ١ / ٢٤٩، ٢ / ٤٧٤

(٣) المصباح المنير ٥٧، وينظر: معجم البلدان ١ / ٣١٣

(٤) الصحاح - جور - ٢ / ٦١٨

(٥) كتاب جمهرة الأمثال ١ / ٢١٩، وفيه: يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ يَتْرُكُ دَارَهُ لِسُوءِ مَعَامَلَةِ جَارِهِ، وَفِي الأَثَرِ: الجَارُ قَبْلَ الدَّارِ، وَالرُّفِيقُ قَبْلَ الطَّرِيقِ

أَيَا جَارَتِي أَيُّنِي فإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ^(١)

والجارُ: الذي أجزته من أن يُظلمَ، والمجيرُ، والمستجيرُ، ومنه قوله ﷺ: « وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ » [المؤمنون/ ٨٨]، والجارُ: الشريكُ في التجارة، وفرجُ المرأة، وما قُرِبَ من المنازلِ، والمقاسمُ، والحليفُ، والناصرُ، وجمعه جيرانٌ وجيرةٌ وأجوارٌ^(٢).

وقد تناول الأزهريُّ لفظة (الجار) في (باب الشفعة) لَدَى بَيَانِهِ قَوْلِ الْمُصْطَفَى ﷺ [الجارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ]^(٣)، نَاقِلًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ دَلَالَاتِ اللَّفْظَةِ، فَقَالَ إِنَّ: الجارَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ، فَالجارُ: الَّذِي يَجَاوِرُكَ بَيْتَ بَيْتٍ، قَالَ: وَالجارُ النَّفِيحُ، وَهُوَ الْغَرِيبُ، وَالجارُ: الشَّرِيكُ فِي الْعَقَارِ الْمُقَاسَمِ، وَالجارُ: الشَّرِيكُ فِي التَّسَبُّبِ بَعِيدًا كَانَ أَوْ قَرِيبًا، وَالجارُ: الْخَفِيرُ، وَالجارُ: الْحَلِيفُ، وَالجارُ: النَّاصِرُ، وَالجارُ: الشَّرِيكُ فِي التَّجَارَةِ فَوْضَى كَانَتْ أَوْ عَنَانًا، وَالجارُ: امْرَأَةُ الرَّجُلِ، يُقَالُ: هِيَ جَارٌ، بغيرِ هاءٍ، وَالجارُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ، وَالجارَةُ الطَّيِّبَةُ، وَالجارُ: مَا قُرِبَ مِنَ الْمَنَازِلِ مِنَ السَّاحِلِ^(٤)، وَعَلَّقَ بَعْدَهَا بِالْقَوْلِ: فَاحْتِمَالِ اسْمِ الْجَارِ لِهَذِهِ الْمَعْنَى يَوْجِبُ الْاسْتِدْلَالَ بِدِلَالَةٍ تَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي يَذْهَبُ إِلَيْهِ الْخَصْمُ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ الْمُفَسَّرَةُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْجارِ الشَّرِيكِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ [إِنَّمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ الشَّفْعَةَ فِيمَا لَمْ يُقْسَمِ]^(٥) مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ^(٦).

(١) ديوان الأعشى الكبير ١١٧

(٢) ينظر مادة - جور - في: الصحاح ٦١٨/٢، ولسان العرب ٤١٤/٢ - ٤١٥، والقاموس المحيط ٥٢٤ /١

(٣) صحيح البخاري ٧٨٧/٢، وسنن البيهقي الكبرى ١٠٥ / ٦، وفي رواية أخرى [بصقوه]. {صحيح البخاري ٢٥٦٠ / ٦}

(٤) الزاهر ١٤٦

(٥) صحيح البخاري ٧٨٧/٢، وسنن ابن ماجه ٨٣٥ / ٢

(٦) الزاهر ١٤٦

وذكر التَّوويُّ في لفظه (الجَار) ما نُصِّهُ : الجَارُ: المُجاوِرُ، يُقالُ: جَاوَرْتُهُ مُجَاوِرَةً
وَجُوراً بِكسر الجيم وضمها، وتجاوَرُوا واجْتَسَرُوا^(١)، أمَّا الفَيَّومَى فقد نقلَ تَعليقُ
الأزهريِّ بعد عَرَضِهِ لوجوه اللَّفْظَةِ^(٢)، وهذا ما يُوَكِّدُ انتِبَاهَ الأزهريِّ لمسألة (القَرِينة)،
لأنَّها تُحدِّدُ الوجهَ المُرادَ مِنَ اللَّفْظَةِ حينَ استعمَالِها في التَّركيبِ، لأنَّ القَرِينةَ إمَّا أنْ تُسَدِّدَ
على حالِ كُلِّ واحدٍ مِنَ مُسَمَّياتِ اللَّفْظِ إلغَاءً أو اعتباراً، أو على حالِ بعضهم إلغَاءً أو
اعتباراً، وإما على حالِ الكلِّ من حيث هو كلُّ إلغَاءً أو اعتباراً..... فتكونُ القَرِينةُ الدالةُ
عليه إلغَاءً أو اعتباراً دالَّةً على حالِ بعضٍ ما انْتَدَرَجَ تَحْتَ تلكَ اللَّفْظَةِ^(٣)، فدَلَّتِ القَرِينةُ
على أنَّ المُرادَ بـ(الجَار) في الحديثِ الشَّرِيفِ هوَ الجَارُ الذي يكونُ شريكاً دونَ الجَارِ الذي
لا يكونُ بشريكٍ^(٤)، وهذا موافقٌ لما ذهبَ إليه أبو عبيد قَبْلَهُ^(٥).

٤ - العَيْنُ :

العَيْنُ: حاسَّةُ الرُّؤْيَةِ، والعَيْنُ: أن تُصِيبَ الإنسانُ بعَيْنٍ، والعَيْنُ: المَالُ العَتِيدُ الحَاضِرُ،
والعَيْنُ: الذي تَبَعْتُهُ لِتَجَسُّسِ الحَبْرِ، وتُسَمِّيهِ العَرَبُ ذا العَيْنَيْنِ، والعَيْنُ: عَيْنُ الرُّكْبَةِ،
والعَيْنُ: التي يَخْرُجُ مِنْهَا المَاءُ، والعَيْنُ: الدَّنَانِيرُ، والعَيْنُ مَطَرٌ أَيامٌ لا يَقلعُ، والعَيْنُ: ما عن
يمينِ القِبلةِ قِبلةِ العِراقِ، يُقالُ: نَشأتِ السَّمَاءُ من قِبَلِ العَيْنِ، ويُقالُ: في المِيزانِ عَيْنٌ: إذا
رَجَحْتَ إحدى كَفْتَيْهِ على الأخرى، والعَيْنُ: عَيْنُ الشَّمْسِ، والعَيْنُ أَهْلُ الدَّارِ، وتُجْمَعُ
العَيْنُ على أُعْيُنٍ وَعُيُونٍ وَأَعْيَانٍ^(٦)، قال ابنُ فارسٍ: العَيْنُ والياءُ والنونُ أَصْلٌ واحِدٌ
صحيحٌ، يَدُلُّ على عَضْوِهِ يَبْصُرُ وَيُنظَرُ، ثُمَّ يَشْتَقُّ مِنْهُ، والأصْلُ في جَمِيعِهِ ما ذَكَرْنَا^(٧).

(١) تحرير التنبيه ٢٢٦

(٢) المصباح المنير ٤٤

(٣) المحصول في علم الأصول ٣٨٧/١، وينظر: التصور اللغوي عند الأصوليين ٩٥ - ٩٦

(٤) صحيح ابن حبان ١١ / ٥٨٣

(٥) غريب الحديث ٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦

(٦) العين - عين - ٢ / ٢٥٤، والصحاح - عين - ٦ / ٢١٧٠

(٧) معجم مقاييس اللغة - عين - ٦٩٩

والعَيْنُ من الألفاظ التي تردَّت كثيراً على ألسُن الفقهاء في أبواب فقهية عديدة، كـ (الاستسقاء، والزكاة، اليُوع، والجهاد، والصدّاق) وغيرها، وأوّل مَنْ تناولها هو الوقشي، إذ ذكر في (كتاب الاستسقاء) ما نصّه: (وَالْعَيْنُ): ناحية القِبْلَة، تقولُ العَرَبُ: مُطِرْنَا بِالْعَيْنِ، وَمِنَ الْعَيْنِ، إِذَا كَانَ السَّحَابُ نَاشِئاً مِنْ نَاحِيَةِ الْقِبْلَةِ، وَقِيلَ: بَلَ الْعَيْنُ مَاءً عَنِ يَمِينِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ^(١)، وذكر في بيان قول النبي ﷺ [لَمَّا الصَّدَقَةُ فِي الْحَرْثِ وَالْعَيْنِ وَالْمَاشِيَةِ] ^(٢)، أن المقصود بـ (العَيْن) هو: المَالُ النَّاصِ مِنْ الدَّهَبِ وَالوَرَقِ، وَعَيْنُ كُلِّ شَيْءٍ: خِيَارُهُ وَأَفْضَلُهُ^(٣).

وقال الأزهري في شرح قول الشافعي - رحمه الله - (و كلُّ مُتْبَاعِي عَيْنٍ فِي سَلْفٍ إِلَى أَجَلٍ أَوْ دَيْنٍ، أَوْ عَيْنٍ، أَوْ غَيْرِهِ)^(٤): وَقَوْلُهُ (أَوْ عَيْنٍ)، أَي: كَانَ تَبَاعُغُهُمَا السَّلْعَةَ بِنَقْدٍ حَاضِرٍ، يُقَالُ: اشْتَرَيْتُ أَحَدَ هَذَيْنِ الْعَبْدَيْنِ بِالذَّيْنِ وَالْآخَرَ بِالْعَيْنِ، أَي: اشْتَرَيْتُ أَحَدَهُمَا بِمَالٍ مُؤَجَّلٍ وَالْآخَرَ بِالنَّقْدِ الْحَاضِرِ، وَالْعَيْنُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ الدَّنَانِيرُ الْخَاصَّةُ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ عَيْنٌ كَثِيرٌ، أَي: دَنَانِيرٌ كَثِيرَةٌ، وَالوَرَقُ الدَّرَاهِمُ خَاصَّةً، وَالْعَيْنُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ سِوَى الْوَجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ فَسَرْنَا، فَالْعَيْنُ: الْإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ، يُقَالُ: عَنَيْتُهُ أَعَيْنْتُهُ عَيْنًا إِذَا أَصَبْتُهُ بِالْعَيْنِ، وَالْعَيْنُ الَّتِي يُبْصَرُ بِهَا النَّاطِرُ، وَالْعَيْنُ: الرِّيْثَةُ، وَهِيَ الطَّلِيْعَةُ، وَعَيْنُ الْمَالِ خِيَارُهُ، وَعَيْنُ الشَّيْءِ نَفْسُهُ، يُقَالُ: لَا أَقْبَلُ إِلَّا دِرْهَمِي بَعِيْنِهِ، وَإِلَّا مَالِي بَعِيْنِهِ، وَالْعَيْنُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا الْمَاءُ، وَالْعَيْنُ مَطَرٌ أَيَّامٌ لَا يَقْلَعُ، وَالْعَيْنُ: مَا عَنِ يَمِينِ قِبْلَةِ الْعِرَاقِ، وَيُقَالُ: فِي الْمِيزَانِ عَيْنٌ، إِذَا رَجَحْتَ إِحْدَى كَفْتَيْهِ عَلَى الْآخَرَى، وَالْعَيْنُ: عَيْنُ الشَّمْسِ فِي السَّمَاءِ^(٥).

(١) التعليق ٢٣١ / ١ - ٢٣٣

(٢) سوطاً مالك / ١ / ٢٤٥

(٣) نفسه / ١ / ٢٧٣

(٤) كتاب الأم / ٣ / ٤

(٥) الزاهر ١٢٠

وذكر المطرزي طائفة من معاني (العَيْن) ^(١) ، في حين نقل التَّووي ما جمعه شيخه جمال الدين ابن مالك من دلالات (العَيْن) ^(٢) ، ونقل ابن الخنبلي في (كتاب الجهاد) عن صاحب (الوجوه والنظائر) ^(٣) ما تدلُّ عليه (العَيْن) ^(٤) من معان، وقال في (كتاب الصداق) : العَيْنُ: لَفْظٌ فِي نَحْوِ عَشْرِينَ فَسْمِي، وَالْمُرَادُ - هُنَا - الْمَالُ الْحَاضِرُ ^(٥).

و اختصرَ الأمويُّ الدَّلالاتِ الواردةَ لِلفظةِ (العَيْن) في أبوابِ الفقه بقوله: العَيْنُ المذكورُ في بابِ الزكاةِ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالْمَذْكُورُ فِي بَابِ الذَّبَائِحِ فِي قَوْلِهِ - يَقْصُدُ قَوْلَ ابنِ الحَاجِبِ - [أَوْ تَطْرَفُ بَعِينِهَا] ^(٦) فَالْأَلْفَاءُ الرَّؤْيِيَّةُ، وَهِيَ الْحَدَقَةُ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَالْجَمْعُ: أَعْيُنٌ، وَعُيُونٌ، وَتَصْغِيرُهَا عُيَيْنَةٌ، وَأَمَّا الْمَذْكُورُ فِي بَابِ الْجِهَادِ، فِي قَوْلِهِ (وَيَجُوزُ قَتْلُ العَيْنِ) فَالْجاسوسُ وَنَحْوُهُ ^(٧)، وَقَدْ صَرَّحَ الفَيُّومِيُّ بِكَوْنِ (العَيْنِ) مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَشْتَرَكَةِ، فَقَالَ: 'العَيْنُ: تَقَعُ بِالِاشْتِرَاكِ عَلَى أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ، فَمِنْهَا: الْبَاصِرَةُ، وَعَيْنُ الْمَاءِ، وَعَيْنُ الشَّمْسِ، وَالْعَيْنُ الْجَارِيَةُ، وَالْعَيْنُ الطَّلِيعةُ، وَعَيْنُ الشَّيْءِ نَفْسُهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: أَخَذْتُ مَالِي بَعِينِهِ،

(١) المغرب ٩٣ / ٢ - ٩٥

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٥٣ / ٢ / ٢

(٣) نقل ابن الخنبلي عن صاحب (الوجوه والنظائر) في خمسة مواضع { ينظر: الصَّفحات ٦٣، ٢١٤، ٢٥٢، ٢٨٩، ٤١٥ }، وَلَا يُعْرَفُ - عَلَى وَجْهِ الدَّقَّةِ - مَنْ هُوَ الْمُقْصُودُ بِهِ، أ هُوَ هَارُونَ بْنُ مُوسَى الْأَعْمُورِ (ت ١٧٠هـ)، أَمْ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَسِينِ الدَّامِغَانِيِّ (ت ٤٨٧هـ) ؟ وَذَلِكَ لِأَسْبَابِ: الْأَوَّلِ: أَنَّهُمَا يَسْبِقَانِ عَصْرَ ابْنِ الخَنْبَلِيِّ بِقُرُونٍ. الثَّانِي: لِهَما مُؤَلَّفَانِ بِالْعَنْوَانِ نَفْسِهِ. الثَّالِثُ: عَدَمُ تَوَافُرِ آيَةِ إِشَارَةٍ فِي كِتَابِ (المَطْلَعِ) تُبَيِّنُ اسْتِعْمَالَ ابْنِ الخَنْبَلِيِّ لِكِتَابِ أَحَدِهِمَا. [ينظر: مؤلفات اللغويين في الوجوه والنظائر، من كتاب (الوجوه والنظائر في القرآن الكريم) لسلي محمد العَوَّاد، ص ٣١ - ٣٥]

(٤) المطلع ٢١٤

(٥) نفسه ٣٢٦

(٦) لَسْنَا وَائْتَيْنِ مِنْ صِحَّةِ كِتَابَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، لِأَنَّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْ غَطْرُوطَةٍ غَيْرِ مُحَقِّقَةٍ .

(٧) لغات مختصر ابن الحاجب ٥١ ب

والمعنى: أَخَذْتُ عَيْنَ مَالِي، وَالْعَيْنُ مَا ضُرِبَ مِنَ الدَّنَانِيرِ، وَقَدْ يُقَالُ لغيرِ الْمُضْرُوبِ عَيْنٌ أَيْضاً^(١).

وواضحٌ مما سَبَقَ، أَنَّ (العَيْنَ) مِنَ الألفاظِ المشتركة التي حرص أصحاب المعجمات الفقهية على بيان دلالتها، إذ تجاوزوا الدلالة الخاصة بالسِّيَاق الذي وردت فيه إلى ذكر الدلالات الأخرى التي استعملها العرب في كلامهم .

٥ - المَوْلَى :

المولى مِنَ الوَلَى، والوَلَى: القُرْبُ والدَّنْوُ، يُقَالُ: تَبَاعَدَ بَعْدَ وُلِي، أَي: قُرِبَ^(٢)، وفي الحديث: [كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ]^(٣)، قال ابن فارس: وَمِنْ البَابِ المَوْلَى: المُعْتَقُ، المُعْتَقُ، والصَّاحِبُ، والحَلِيفُ، وابن العَمِّ، والتَّاصِرُ، والجَارُ؛ كُلُّ هؤَلاءِ مِنَ الوَلَى، وهو القُرْبُ^(٤)، والمولى هو الوَلَى، يقول اللهُ ﷻ ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ [محمد/ ١١]، وقيل إنها تعني أَيْضاً: المَالِكُ، والعَبْدُ، والتَّزِيلُ، والشَّرِيكُ، وابنُ الأَخْتِ، والوَلَى، والرَّبُّ، والمُنْعَمُ، والمُنْعَمُ عَلَيْهِ، والمُجِيبُ، والتَّابِعُ، والصَّهْرُ^(٥).

وتردَّدت لفظة (المَوْلَى) ودلالاتها على ألسنة الفقهاء كثيراً، في أبواب (الوصية، والولاء، والوقف)، لذا نراها مِنَ الألفاظ التي أَخَذت عِنَاية أصحاب المعجمات الفقهية بيان دلالاتها في السِّيَاق الذي وردت فيه، ففي (باب الوصية) يعلِّقُ الأزهرِيُّ على قولِ المَوْصِي: (تَلَّثَى لِمَوَالِيٍّ) ما نُصَّهُ: والمَوَالِي تَجْمَعُ فِرْقاً مُخْتَلِفِينَ، يُقَالُ لِلْمُعْتِقِ مَوْلَى، ولِلْمُعْتَقِ مَوْلَى، ولِلْحَلِيفِ مَوْلَى، وَعَصَبَةُ الرَّجُلِ مَوَالِيهِ، واحِدُهُمْ مَوْلَى، قال اللهُ ﷻ

(١) المصباح المنير ١٦٧

(٢) الصَّحاح - ولي - ٢٥٢٨/٦

(٣) صحيح البخاري ٥ / ٢٠٥٦، وصحيح مسلم ٣ / ١٥٩٩

(٤) معجم مقاييس اللغة - ولي - ١٠٦٤ - ١٠٦٥

(٥) القاموس المحيط - ولي - ١٧٦٠ / ٢ - ١٧٦١

﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي ﴾ [مريم/ ٥]، يُرِيدُ عُسْبَتَهُ، وَمَوْلَى الْمَوَالِيَةِ: الَّذِي يَسْلَمُ عَلَى يَدَيْكَ، وَمَوْلَى النُّعْمَةِ: عَتِيقُكَ، وَإِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ الْمُوصَى مَوَالِيَهُ مِنْ هَوَالَاءِ الْأَصْنَافِ كُلِّهِمْ، فَالْعُرْفُ أَنْ يُدْفَعَ إِلَى مَوَالِيهِ عِتَاقَةٌ دُونَ بَنِي عَمِّهِ وَمَوْلَى مَوَالِيَتِهِ وَخَلِيفِهِ وَمُعْتِقِهِ^(١).

وهذه إِنْفِائَةٌ أُخْرَى لَطِيفَةٌ مِنَ الْأَزْهَرِيِّ إِلَى الْأَخْذِ بِالْقَرِينَةِ فِي تَحْدِيدِ دَلَالَةِ الْمَشْتَرَكِ، فَالْعُرْفُ - فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - هُوَ الَّذِي يُحَدِّدُ الدَّلَالََةَ الْخَفِيَّةَ وَرَاءَ اللَّفْظَةِ مَا لَمْ تُكُنْ هُنَاكَ قَرِينَةً لَفْظِيَّةً تُوَكِّدُ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِ الْمُوصِي .

وذكر النَّسْفِيُّ فِي (كِتَابِ الْوَلَاءِ) أَنَّ الْوَلَاءَ مُصَدَّرُ الْمَوْلَى، وَهُوَ اسْمٌ لِابْنِ الْعَمِّ، وَالْمَوْلَى، وَاللِّخْلَيْفِ، وَالنَّاصِرِ، وَالْمُعْتِقِ وَالْمُعْتَقِ^(٢) فِي حِينِ اسْتَدْلَاقِ الْمَطَّرِزِيِّ بِآيَاتِ وَأَحَادِيثِ شَرِيفَةٍ عَلَى وَجْهِ اللَّفْظَةِ، وَقَالَ: إِنَّ الْمَوْلَى عَلَى وَجْهِ: ابْنِ الْعَمِّ، وَالْعَصْبَةِ كُلِّهَا، وَمِنْهُ ﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ ﴾ [مريم/ ٥]، وَالرَّبِّ، وَالْمَالِكِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَمُ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ ﴾ [الأنعام/ ٦٢]، وَفِي مَعْنَاهُ: الْمَوْلَى، وَمِنْهُ: [أَيَّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا]^(٣)، وَيُرْوَى (وَلِيَّهَا)، وَالنَّاصِرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ [محمَّد/ ١١]، وَالخَلِيفِ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْمَوَالِيَةِ، قَالَ: مَوَالِي حَلْفٌ لَا مَوَالِي قَرَابَةٍ، وَالْمُعْتِقُ، وَهُوَ مَوْلَى النُّعْمَةِ، وَالْمُعْتَقُ فِي قَوْلِهِ ﷻ [مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ]^(٤)، يَعْنِي: مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ فِي حَرَمَةِ الصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَفْعَلٌ مِنَ الْوَلِيِّ بِمَعْنَى الْقُرْبِ^(٥).

(١) الزاهر ١٦٦

(٢) طلبة الطلبة ١٣٩

(٣) سنن البيهقي الكبرى ٧/ ١٠٥، والرواية الأخرى: [أَيَّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيَّهَا فَبَكَحَهَا بِاطَّلٍ،

لَا يَبْكَاحُ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّ] { ١١١/٧ }

(٤) صحيح البخاري ٦/ ٢٤٨٤

(٥) المغرب ٢/ ٣٧١

ونقل الثَّوويُّ عن ابن الجزري سِتَّةَ عَشَرَ مَعْنَى للفظِ (المَوْلَى)، وهى: الرَّبُّ، والمالِكُ، والسَّيِّدُ، والمُنْعَمُ، والمُعْتَقُ، والنَّاصِرُ، والمُحِبُّ، والتَّائِبُ، والجَارُ، وابنُ العَمِّ، والحَلِيفُ، والعَقِيدُ، والصَّهْرُ، والعَبْدُ، والمُنْعَمُ عَلَيْهِ والمُعْتَقُ، قال - أي: ابن الجزري -: وأكثُرُها قد جَاءَتْ في الحَدِيثِ فيضاً كُلِّ واحدٍ مِنْها إلى ما يَقْتَضِيهِ الحَدِيثُ الواردُ فِيهِ، وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا أو قامَ بِهِ فَهُوَ مَوْلَاهُ وَوَلِيُّهُ، وقد تَخْتَلَفَ مَصَادِرُ هَذِهِ الأَسْمَاءِ....^(١) ، وفي كلامِهِ إشارةٌ واضِحَةٌ إلى السِّياقِ الَّذِي يُحَدِّدُ الدَّلالةَ الخاصَّةَ باللفظةِ في الموضعِ الَّذِي تُرَدُّ فِيهِ .

ولم يتناول الثَّوويُّ اللفظةَ في (تحرير التَّنبيه) إلا بِشَكْلِ سَريعٍ، إذ قال في (باب الوقف) (المَوْلَى) من أَعلى: المُنْعَمُ بِالْعِتْقِ، و(المَوْلَى) من أسْفَل: المُنْعَمُ عَلَيْهِ بِالْعِتْقِ^(٢)، أما ابن الحَنْبَلِيُّ فَقَدْ نَقَلَ عن صاحِبِ (الوجوه والنظائر)^(٣) ، وغيره أربَعَةَ عَشَرَ مَعْنَى^(٤) مِمَّا ذَكَرْنَا من قَبْلُ.

أما الفِيوميُّ فَذَكَرَ أَنَّ (المَوْلَى) هُوَ ابنُ العَمِّ، والمَوْلَى العَصْبَةُ، والمولى النَّاصِرُ، والمَوْلَى الحَلِيفُ، وهو الَّذِي يُقالُ لَهُ مَوْلَى المُوَالاةِ، والمَوْلَى المَعْتِقُ، وهو مَوْلَى النُّعْمَةِ، والمَوْلَى العَتِيقُ، وَهُم مَوَالِي بَنِي هاشمٍ، أي: عَتَقَاؤُهُمْ^(٥)، وقد نَقَلَ الأُمويُّ كلامَ ابنِ الحَنْبَلِيِّ دونَ أنْ يَشِيرَ إلى ذلكِ، فَيَتَوَهَّمُ القارئُ أَنَّهُ نَقَلَ عَن (صاحبِ الوجوه والنظائر) كَلَامَهُ^(٦)، و يَمَكِّنُ القَوْلَ - في ضَوءِ ما سَبَقَ - إنَّ (المَوْلَى) من الألفاظِ التي تَعَدَّدَتْ دلالَتُها، لذا تناولها الفقهاء في أبوابِ فِقْهِيَّةِ شَيْئِي، محاولِينَ تَحديدَ الدَّلالةِ التي تفسِّرُ الغايةَ

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١٩٦/٢/٢، والنصُّ بلفظه في (النهاية) ٥/ ٢٢٧

(٢) ٢٦٢

(٣) ينظر: ما ذكرناه من نقل ابن الحنبلي عن صاحب (الوجوه والنظائر) في لفظة (العين) .

(٤) المطلع ٢٨٩

(٥) المصباح المنير ٢٥٨

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ٧٢ ب

من المسألة الفقهية بما تتوافر من قرائن تُعين على ذلك، ولا يُغفل لجوء أغلب أصحاب المعجمات الفقهية إلى التّقل عن السابقين - بشكل مباشر أو غير مباشر - في إيراد الدلالات المتعدّدة للفظّة (المولّى) .

ويبدو من دراسة المعجمات الفقهية أنّ الفقهاء عرّضوا لألفاظ ومصطلحات كثيرة تعدّدت دلالاتها^(١) .

٥- الاشتقاق :

إنّ الاشتقاق من الوسائل المهمّة في تنمية اللغة، وهو افتعال من الشقّ بمعنى الاقتطاع، من انشقت العصا: إذا تفرقت أجزاؤها، فإنّ معنى المادة الواحدة تتوزّع على ألفاظ كثيرة، مقطّعة منها، أو من شققت الثوب والخشبة، فيكون كلُّ جزءٍ منها مناسباً لصاحبه في المادة والصورة^(٢)، ويُقصدُ به في الاصطلاح أخذُ صيغةٍ من أخرى مع اتفاهما معنى ومادةً أصلية وهيتة تركيب لها، ليذلّ بالثانية على معنى الأصل، بزيادة مفيدة لأجلها اختلفا حروفاً أو هيتة، كضاربٍ من ضربٍ وحذرٍ من حذر^(٣)، وقد تناول القُدّماء من أئمة اللغة موضوع الاشتقاق، وصنّفوا فيه المؤلّفات القيّمة، أمثال الخليل والأصمعي (ت ٢٢٤هـ)، والمبرد (ت ٢٨٥هـ)، وابن السّراج (ت ٣١٦هـ)، وابن دريد (ت ٣٢١هـ) وغيرهم^(٤)، وذهب العلماء في جواز الاشتقاق مذاهب ثلاثة، إلى مجوّز للاشتقاق مطلقاً، ومنكرٍ له مطلقاً، وجامعٍ لهما، ومعناه: أنّ في الكلام مُشتقاً وغير مُشتقّ، وهو رأي الجمهور من علماء اللغة^(٥) .

(١) يُنظر: الجدول رقم -١٠- في الملحق .

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي ٧١/٢

(٣) المزهر ٢٧٤/١

(٤) نفسه ٢٧٨/١

(٥) نفسه ٢٧٦/١

وهناك علاقة متينة بين الاشتقاق وبين القياس، لأن القياس يشكّل الجانب النظري والاشتقاق هو التطبيق^(١)، وقد انشعب الاشتقاق لدى أهل اللغة إلى أربع شعب، وهي: الاشتقاق الأصغر أو العام، والكبير أو ما يسمّى بالقلب، والاشتقاق الأكبر أو ما اصطلح عليه بالإبدال، والكبار أو ما سُمّي بالثحت^(٢)، وما يهْمُنَا في هذا الموضوع هو النوع الأول من الاشتقاق، أي: ما يعرف بالاشتقاق الأصغر أو العام.

وقد نال الاشتقاق عناية أصحاب المعجمات الفقهية، إذ عبّروا عنه بعبارات مختلفة، دون أن يلتزموا بلفظة معينة، فتراهم يستعملون ألفاظاً مثل: (واللفظ مشتق من ..)، أو (وهي مشتقة من ...)، أو (مأخوذ من ..)، أو (أصله من ..)، أو (واشتقاقها من ..)، وغيرها من العبارات، ومن يتابع ما أورده هؤلاء عن اشتقاق الألفاظ والمصطلحات الفقهية، تستوقفه مثل هذه العبارات، ويبدو أنّهم قد استوعبوا شروط الاشتقاق بدقة، ومثال ذلك ما أورده الأزهرى في بيان رده على من يذهب في أن (المال) إنما سُمّي مالا لأنه يميل القلوب، فقال: قلت: وهذه مناسبة في المعنى وإلا فليس مشتقاً من ذلك، فإن عين المال واول، والإمالة من الميل ياء، ومن شروط الاشتقاق الاتفاق في الحروف الأصلية^(٣)، ومثله ما ذكره ابن الحنبلي من أن (الضمان) مشتق من التضمن وليس من الضم، إذ قال: والصواب الأول، لأن (لام) الكلمة في الضم (ميم)، وفي الضمان (نون)، وشروط صحة الاشتقاق كون حروف الأصل موجودة في الفرع^(٤)، وكذا فعل الفيومي حين رد على القائلين بأن (المزاج) مأخوذ من زحّت الشيء عن موضعه، فقال: وفيه ضعف، لأن باب مزح غير باب زوح، والشيء لا يشتق مما يُغايَرُه في أصوله^(٥)، وفيما يأتي نستعرض أمثلة من الاشتقاق الوارد في المعجمات الفقهية، وهي:

(١) عوامل تنمية اللغة العربية ٧٨

(٢) ينظر: الوجيز في فقه اللغة ٤٢١ وما بعدها، ودراسات في فقه اللغة ١٧٣ - ٢٢٤٢

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ١٤٧/٢/٢

(٤) المطلع على أبواب المقنع ٢٤٨

(٥) المصباح المنير ٢١٨

١- الإجارة :

الأجر: الجزاء على العمل، والإجارة: من أجز يأجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل^(١)، والأجر: الثواب، يقال: أجره الله يأجره ويأجره أجراً، وكذلك أجره الله إيجاراً^(٢)، والإجارة باب في الفقه مشهور، وقد بين اشتقاقها أغلب أصحاب المعجمات .

وقد أكد الأزهرى دلالة الأجر بقوله: والأجر أصله الثواب، وسمى الله ﷻ المهر أجراً، فقال: ﴿ فَكَاتَبُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ [النساء / ٢٤]، ... يقال: أجزت فلاناً من عمله كذا وكذا، أي: أثبتته منه^(٣)، في حين بين النسفي دلالة المؤاجرة في (كتاب الإجازات)، وقال: المؤاجرة: تملك منافع مقدرة بمال، والاستيجار: تملك ذلك، وقد أجرته الدار شهراً بكذا، واستأجرها هو متي بكذا، وأجرته إجارة من حد دخل، أي: جعلت له أجراً، ويقال في الدعاء: أجرَكَ اللهُ عَلَى مصيبتِكَ بغير مد^(٤)، وبعد أن نقل المطرزي عن جمع من العلماء كلامهم، قال: الإجارة: تملك المنافع بعوض، وفي اللغة اسم للأجرة، وهي كراء الأجير، وقد أجره: أعطاه أجرته من بابي ضرب وطلب فهو أجرٌ وذلك مأجور^(٥).

أما ابن الحنبلي فقد صرح باشتقاق (الإجارة) حين قال: الإجارة بكسر الهمزة: مصدر أجره يأجره أجراً وإجارة فهو مأجور، هذا المشهور، وحكي عن الأخفش والمبرد أجره بالمد فهو مؤجر، فأما اسم الأجرة نفسها فإجارة بكسر الهمزة وضمها وفتحها، حكى الثلاثة ابن سيده في المحكم، وقال المصنف - رحمه الله - في (المعني): واشتقاق

(١) العين - اجر - ١٧٣/٦

(٢) الصحاح - اجر - ٥٧٦ / ٢

(٣) الزاهر ١٥٠

(٤) طلبه الطلبة ٢٥٣

(٥) المغرب ٢٨/١

الإِجَارَةُ مِنَ الْأَجْرِ، وَهُوَ الْعَوَظُ^(١)، وَمِنْهُ سُمِّيَ الثَّوَابُ أَجْرًا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَوِّضُ الْعَبْدَ عَلَى طَاعَتِهِ وَيَصْبِرُهُ عَلَى مَصِيبَتِهِ، وَيُقَالُ: أَجْرَتِ الْأَجِيرَ وَأَجْرَتُهُ بِالْقَصْرِ وَالْمَدِّ: أُعْطِيَتْهُ أَجْرَتُهُ، وَكَذَا أَجْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَأَجْرُهُ إِذَا أَثَابَهُ^(٢)، وَنَقَلَ الْفَيَّومِيُّ مَا نَقَلَهُ الْمَطَّرِزِيُّ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ وَالزَّمَّخْشَرِيِّ وَغَيْرِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: وَيُسْتَعْمَلُ الْأَجْرُ بِمَعْنَى الْإِجَارَةِ وَمَعْنَى الْأَجْرَةِ، وَجَمْعُهُ أَجُورٌ، مِثْلُ فِلْسٍ وَفَلُوسٍ، وَأُعْطِيَتْهُ إِجَارَتُهُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، أَي: أَجْرَتُهُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَجَارَتُهُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ لِأَنَّهَا هِيَ الْعَمَالَةُ فَتَضَمُّهَا كَمَا تَضَمُّهُ^(٣).

وَيُلْحَظُ مِمَّا سَبَقَ مِثْلُ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمَصْدَرَ هُوَ أَصْلُ الْمُشْتَقَّاتِ، وَهُوَ رَأْيُ الْبَصْرِيِّينَ، فِي حِينِ ذَهَبِ الْكُوفِيِّينَ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْفِعْلَ أَصْلُ الْمُشْتَقَّاتِ^(٤)، وَهَذَا مَا لَا يَرْضَاهُ الْمُحَدِّثُونَ، لِأَنَّ قِيَامَ الْأَشْتِقَاقِ عَلَى مُجَرَّدِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ، وَاشْتِرَاكِهَا فِي شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، خَيْرٌ مِنْ افْتِرَاضِهَا عَلَى أَصْلِ وَفَرْعٍ^(٥)، مِمَّا آدَى بِبَعْضِهِمْ إِلَى الْقَوْلِ إِنَّ أَصْلَ الْمُشْتَقَّاتِ الْمَعْرُوفَةِ هُوَ الْمَادَّةُ اللَّغَوِيَّةُ، فَلَا الْفِعْلَ أَصْلُ الْمُشْتَقَّاتِ، وَلَا الْمَصْدَرَ كَمَا يَرَى الْبَصْرِيُّونَ^(٦).

٢ - الاستِجْمَارُ :

تناولَ الفقهاء مصطلح (الاستنجاء) في (أبواب الطهارة)، حين وقفوا عند قوله ﷺ [إِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْقِرْ]^(٧)، وَيُقْصَدُ بِهِ الْاسْتِنْجَاءُ بِالْأَحْجَارِ^(٨)، وَالْجِمَارُ: جَمْعُ جَمْرَةٍ،

(١) الغني ٥ / ٢٥٠

(٢) المطلع ٢٦٣ - ٢٦٤

(٣) المصباح المنير ٢

(٤) الإنصاف في مسائل الخلاف ١ / ٢٣٥

(٥) الصنغ الإفرادية العربية: نشأتها وتطورها ١٦٤

(٦) اللغة العربية معناها ومبناها ١٦٨ - ١٦٩

(٧) صحيح ابن حبان ٤ / ٢٨٤، وسنن الترمذي ١ / ٤٠، وتامم الحديث: [إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتِثْوِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْقِرْ]

(٨) العين - جر - ١ / ١٢١، ومعجم لغة الفقهاء ٥٩

وهي الحصاة، مثل حصى الخذف، صغار^(١)، وقال ابن قتيبة: أي: تمسح بوثر من الحجارة، والحجارة الصغار يقال لها الجمار، وبه سُميت جمار مكة^(٢).

و من تناول اشتقاق (الاستجمار) من أصحاب المعجمات الفقهية ابن حبيب المالكي، إذ قال: إنما اشتق الاستجمار بالمجمر من الجمر الذي يطرح عليه العود أو غيره من البخور، واشتق الاستجمار من الغائط من الجمرات، واحدها: جمرة، وهي الحجارة المدورة التي يستنجى بها التي تُشبه [...]^(٣)، أو فوقها قليلاً، فلذلك كان ابن عمر يتأولها في الوجهين جميعاً؛ لاستعمال الكلمة في هذا وهذا^(٤)، وقد صرح الأزهرى باشتقاق (الاستجمار) في الحديث السابق، فقال: الاستجمار: الاستنجاء بالحجارة، مأخوذ من الجمار، وهي الحجارة^(٥)، في حين ذكر المطرزي أن المقصود بالاستجمار هو استعمال الجمرات، والجمار، وهي الصغار من الأحجار جمع جمرة، وبها سموا المواضع التي تُرمى جماراً وجمرات لما بينهما من الملابس، وقيل لتجمع ما هنالك من الحصى من تجمر القوم إذا تجمعوا، وجمر شعرة: جمعه على قفاه^(٦)، وفرق النووي بين دلالة (الاستجمار) من جهة، ودلالة (الاستطابة) و(الاستنجاء) من جهة أخرى، فقال: الاستطابة والاستنجاء والاستجمار: إزالة النجس، فالاستطابة والاستنجاء يكونان بالماء والحجر، والاستجمار لا يكون إلا بالأحجار، مأخوذ من الجمار، وهي الأحجار الصغار^(٧).

(١) تهذيب اللغة - حذف - ٤/ ٤٦٨ والمُتجد لكرّاع ١٦٩

(٢) غريب الحديث ١١١/ ١٦٠

(٣) يعلّق محقق الكتاب في هذا الموضع: كلمة غير واضحة في الأصل

(٤) تفسير غريب الموطأ ١/ ١٨٩

(٥) الزاهر ٢٨

(٦) المغرب ١/ ١٥٦ - ١٥٧

(٧) تحرير التنبيه ٤١

و هكذا يُرى فيما نقله الفقهاء أن أصل الاستجمار من (الجِمار)، وهي الحصاة الصغيرة لغرض الاستنجاء، وهذا موافق لما أثار عن علماء اللغة، أما ما ذكره ابن حبيب من القول بأن الاستجمار من الجِمر الذي يُطرح عليه العودُ أو البخور، فهو رأيٌ غريب لم ترَ أحداً من أئمة اللغة كالحليل وغيره يأخذ به .

٣ - المَخَابِرَةُ :

المخابرة في عُرف الشرع هي: "المزارة على الثلث والرّبع وأقلّ من ذلك وأكثر، يُقال: خابرتُ بالأرضِ"^(١)، وقد ذكر أهل اللغة في اشتقاقها وجوهاً كثيرة، وجعل الجوهريُّ المخابرة والمزارة بمعنى واحد^(٢)، خلافاً لرأي الجمهور الذين ذهبوا إلى الفرق بينهما^(٣).

وقد ذكر غير واحدٍ من أصحاب المعجمات الفقهيّة وجوه الاشتقاق في (المخابرة)، وفي مقدمتهم ابن حبيب المالكي، إذ بيّن دلالة (المخابرة) بقوله والمخابرة: أن يكرى الأرضَ بالنصفِ أو الثلثِ أو الرّبعِ أو أقلّ من ذلك أو أكثر مما يدفَعُ منها، وأما نفس الكلمة فمشتقة من الخبر، والخبر: حرثُ الأرضِ وعملها، ومن ذلك يُسمّى الأكأرُ خبيراً؛ لأنه يُخابِرُ الأرضَ"^(٤)، وقال النسفيُّ في (كتاب المزارة): "وسُميتِ المزارةُ مخابرةً مُشتقةً من خبيرٍ لأنّ النبيّ ﷺ فعلَ ذلك مع أهل خبير، وقيل: سُميت بها من الخبير، وهو الأكأر، وقيل: هي من الخبرة بضمّ الخاء، وهي النصبُ وفيها بياثه، والخبراء: الأرضُ اللينة، وكذلك الخبارُ والخبير: النبات، ويجوزُ أن يُجعلَ اشتقاقها من هذين أيضاً"^(٥)، ونقلَ المطرزيُّ الآراءَ نفسها^(٦)، أما النوويُّ فهو أكثرهم ذكراً وتفصيلاً لما ورد

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ١/١٩٦، وينظر: المهذب ١/٢٧٥

(٢) الصحاح - خبر - ٢/٦٤١

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٢/١/٨٧

(٤) تفسير غريب الموطأ ١/٣٧٧

(٥) طلبه الطلبة ٣٠٥

(٦) المغرب ١/٢٤٢

في دلالة (المخابرة) واشتقاقها^(١)، في حين اكتفى الفيومي بقوله: وخبرت الأرض شققها للزراعة، فأنا خبير، ومنه المخابرة، وهي المزارعة على بعض ما يخرج من الأرض^(٢).

والأرجح في هذه الآراء - فيما يبدو - هو اشتقاق (المخابرة) من الخبر أو الخبير بمعنى الأكار، لأنه يشكل الرأي الذي أجمعت المصادر على ذكرها أولاً، وأنه أقرب دلالة من اصطلاح الفقهاء، أما الآراء الأخرى فجائز قبولها لوجود ما يسوغ ذكرها لدى أهل اللغة، وهي في معظمها تعليقات للتسمية، لأنها تعليقات حديثة، وقد سبقتها التسمية دون شك.

٤ - الدجال :

الدجال من الدجل، وهو: تمويه الشيء، وسُمي الكذاب دجالاً، والدجل: شدة طلي الجرب بالقطران، ويقال: دجل البعير: طلاه به، أو عم جسمه بالهناء، ودجلت السيف مؤهته وطليته بماء الذهب^(٣)، وقال ابن فارس: الدال والجيم واللام أصل واحد منقاس، يدك على التغطية والستر^(٤)، ودجل الرجل وسرج، وهو دجال: كذب، وهو من ذلك لأن الكذب تغطية^(٥)، وقد تكرر ذكر الدجال في الحديث، ومن قوله ~~لا تقوم~~ [لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون، قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله] ^(٦)، أي: مموهون^(٧).

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١/٢/ ٨٧ - ٨٨

(٢) المصباح المنير ٦٢

(٣) ينظر مادة - دجل - في: تهذيب اللغة ١٠/٦٥٣، ولسان العرب ٤/ ٢٩٣ - ٢٩٤، والقاموس المحيط

١٣١٩/٢

(٤) معجم مقاييس اللغة - دجل - ٣٥٧

(٥) لسان العرب - دجل - ٤/ ٢٩٤

(٦) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٣٩

(٧) النهاية ٢/ ١٠٢

وقد ذكر الوقشي وجوهاً لبيان اشتقاق الدَجَال، إذ قال: 'والدَجَالُ: الكذابُ، المَمُوءُ، المُخسِنُ للباطلِ، ويُقالُ لِمَا يُذْهَبُ بِهِ السِّوْفُ أو يُفَضُّضُ دَجَالٌ، وبِهِ سُمِّيَ الدَجَالُ؛ كَأَنَّهُ يَمُوءُ الباطِلَ وَيُحَسِّنُهُ حَتَّى يُظَنُّ أَنَّهُ الحَقُّ، ويُقالُ: دَجَلَ يَدْجُلُ، واشتقاقُهُ مِنْ دَجَلَتُ الشَّيْءَ إِذَا سَرَّهْهُ وَغَطَّيْتَهُ، قال ابن دُرَيْدٍ^(١): وَمِنْهُ سُمِّيَتْ دِجْلَةُ كَأَنَّهَا حِينَ فَاضَتْ عَلَى الأَرْضِ سَرَّتْ مَكَانَهَا مِنْهَا، وَقِيلَ: هُوَ مِنْ دَجَلَتْ فِي الأَرْضِ: إِذَا ضَرَبَتْ فِيهَا وَطَبَّقَتْهَا، وَقِيلَ: هُوَ مِنْ دَجَلْتُ البَعِيرَ: إِذَا طَلَيْتَهُ بِالقَطِرانِ، كَأَنَّهُ يُنْفِرُ النَّاسَ بِشَرِّهِ'^(٢)، وذكر التَّوويُّ أَنَّ الدَجَالَ هُوَ الكَذابُ، سُمِّيَ دِجَالاً لِتمويهه، والدَجْلُ: التَّمويهُ والتَّغْطِيَةُ، يُقالُ: دَجَلَ فلانٌ: إِذا مَوَّهَ، ودَجَلَ الحَقُّ: غَطاه بِباطلِهِ، وحكوه عن ثعلب أَنَّ الدَجَالَ الكَذابُ، وكُلُّ كَذابٍ دَجالٌ، والذي حكاه ابنُ فارسِ عَنْهُ أَنَّ الدَجَلَ التَّمويهُ، وَجَمَعَهُ دِجالونٌ^(٣)، وأعادَ ابنُ الحنْبليِّ ما ذكره سابقوه دونَ إِضافةٍ أو تعليقٍ^(٤)، وكذا فعل الفيومي^(٥).

ومن يتأمل ما ذكره أصحابُ المعجماتِ الفقهيةِ يجدُ إشارتهم إلى الأصولِ الحسبيةِ لِلْفَلْظَةِ (الدَجال)، وهذا ما تناوله المحدثون حين ذهبوا إلى القولِ بأنَّ اللغاتِ سارت في أطوارها مِنَ الإِشارةِ إلى العبارةِ، وَمِنَ التَّجْسيدِ إلى التَّجريدِ^(٦)، ومثلُ (الدَجال) أيضاً ما جاء في (كتابِ الهِبةِ) من قولِ النَّسفيِّ في بيانِ أصلِ (الوَخْر) في قولِ المصطفى ﷺ [الهديةُ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ]^(٧)، إذ ذكر أَنَّ وَخَرَ الصَّدْرِ تُعني حَقْدُهُ... وأصلُهُ مِنَ الوَحْرَةِ التي هي دويبةٌ حمراءُ تُلزِقُ بالأرضِ، وفارسيتها زغام كرم، شُبَّهَ الحِقْدُ المِتمكِنُ في الصَّدْرِ

(١) جمهرة اللغة - دجل - ٦٨/٢

(٢) التعليق على الموطأ ١/٢٢٥، وينظر: ٢/٣٣٨

(٣) تحرير التَّنبية ٢٩٨

(٤) المطلع ٨٤

(٥) المصباح المنير ٧٢

(٦) المباحث اللغوية في العراق ١٣، وينظر: كلام العرب ٤٢

(٧) سنن الترمذي ٤/٤٤١

بها^(١)، وذكر المطرزي في بيان لفظة (الدعارة)، ما نصه: 'الداعر: الخبيث المفسد، ومصدره الدعارة، وهي من قولهم: عود داعر، أي: كثير الدخان'^(٢)، فالشيء الحسي - وهما الدويبة والدخان هنا - أسبق في الوجود من الأمر المعنوي المتمثل - هنا - بالحدق والخبائة .

٥ - المقارضة :

المقارضة أو القراض من القرض، والقاف والراء والضاد أصل صحيح، وهو يدل على القطع^(٣)، ويُقال في الرجلين: هما يتقارضان الثناء في الخير والشر، أي: يتجازيان، والقمرنان يتقارضان النظر، إذا نظر كل واحد منهما إلى صاحبه شزراً^(٤)، هذا أصله في اللغة، وفي الشرع أن يدفع رجل إلى رجل مالاً يتجر به، يكون الربح بينهما على ما يتفقان عليه، وتكون الوضعية على رأس المال^(٥)، أو دفع جائز التصرف إلى مثله دراهم أو دنانير ليتجر فيها بجزء معلوم من الربح^(٦).

وقد أشار الأزهرى في (باب القراض) إلى اشتقاق اللفظة بقوله: 'وأصل القراض مشتق من القرض، وهو القطع، وذلك أن صاحب المال قطع للعامل فيه قطعة من ماله، وقطع له من الربح فيه شيئاً معلوماً، والقرض الذي يدفعه المقرض إلى الرجل الذي يستقرضه مأخوذ من هذا لأن المقرض يجعله مقروضاً من ماله للمستقرض، أي: يجعله مقطوعاً، وخصت شركة المضاربة بالقراض لأن لكل واحد منهما في الربح شيئاً مقروضاً، أي: مقطوعاً لا يتعداه، وقرض الفارقة: قطعها الثوب'^(٧)، وعلل تسمية القراض

(١) طلبة الطلبة ٢٢١، وينظر: الزاهر ٢٠٥

(٢) المغرب ١/ ٢٨٨، وينظر: طلبة الطلبة ٢٩٠، والمصباح المنير ٧٤

(٣) معجم مقاييس اللغة - قرض - ٨٥٠

(٤) لسان العرب - قرض - ١١ / ١١٢

(٥) غريب الحديث لابن قتيبة ٣ / ٦٧٠

(٦) التوقيف على مهمات التعاريف ٥٧٧

(٧) الزاهر ١٤٨

بالمُضارَبَةِ، فقال: «وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الشَّرْكَةُ مُضَارَبَةً لِأَنَّ الْعَامِلَ يَضْرِبُ الْمَالَ الَّذِي أَخَذَهُ مِنْ صَاحِبِهِ فِي الْأَرْضِ، يَتَّجِرُ فِيهِ، يُقَالُ: ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ إِذَا سَافَرَ، فَأَهْلُ الْحِجَازِ يَسْمُونَهَا قِرَاضًا، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْمُونَهَا مُضَارَبَةً، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِمَا مَا أَعْلَمْتُكَ^(١)، وَذَكَرَ الْوَقْشِيُّ فِي اسْتِثْقَاءِ الْقِرَاضِ رَأْيَيْنِ، فَقَالَ: «الْقِرَاضُ: مُشْتَقٌّ مِنْ قَرَضْتُ، أَي: قَطَعْتُ، وَمِنْ قَارَضْتُهُ بِمَا فَعَلَ، أَي: كَافَأْتُهُ؛ لِأَنَّهُمَا يَقْتَسِمَانِ الرَّيْحَ، فَيَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِطْعَةٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُمَا يَتَكَافَأَانِ فِي الْمَالِ، وَسُمِّيَ هَذَا الْفِعْلُ مُقَارَضَةً وَقِرَاضًا؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ يَتَعَارِضَانِ فِي الْمَالِ، أَي: يَتَكَافَأَانِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّرْكَةِ^(٢)».

وكذا نقل الثَّوْرِيُّ الرَّايَيْنِ، فقال: «الْقِرَاضُ وَالْمُقَارَضَةُ بِمَعْنَى، سُمِّيَتْ مُضَارَبَةً لِأَنَّ كِلًّا وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَضْرِبُ فِي الرَّيْحِ بِسَهْمٍ، وَقِيلَ: لِمَا فِيهِ مِنَ الضَّرْبِ بِالْمَالِ وَالتَّقْلِيلِ، وَاسْتِثْقَاءِ الْقِرَاضِ مِنَ الْقِرَاضِ، وَهُوَ الْقَطْعُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَرَضَ الْفَارُ السُّوبَ، أَي: قَطَعَهُ، وَمِنِ الْمُقَارِضِ لِأَنَّهُ يَقْطَعُ فُسْمِيَّ قَرَضًا لِأَنَّ الْمَالِكَ يَقْطَعُ قِطْعَةً مِنْ مَالِهِ فَيُدْفَعُهَا إِلَى الْعَامِلِ يَتَّجِرُ فِيهَا، أَوْ لِأَنَّهُ قَطَعَ مِنَ الرَّيْحِ قِطْعَةً، وَقِيلَ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُقَارَضَةِ، وَهِيَ الْمُسَاوَاةُ^(٣)، وَيَبْدُو أَنَّ الثَّوْرِيَّ قَدْ نَقَلَ كَلَامَ الْأَزْهَرِيِّ فِيمَا لَهُ عِلَاقَةٌ بِالرَّايِ الْأَوَّلِ، أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا مِنَ الْمُقَارَضَةِ فَقَدْ نَقَلَهَا ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ - بَعْدَهُ - فِي (كِتَابِ الشَّرْكَةِ)، فَقَالَ: «وَفِي اسْتِثْقَائِهَا - أَي: الْمُقَارَضَةِ - قَوْلَانِ، أَحَدُهُمَا: مِنَ الْقِرَاضِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْمَالِ اقْتَطَعَ مِنْ مَالِهِ قِطْعَةً وَسَلَّمَهَا إِلَى الْعَامِلِ، وَاقْتَطَعَ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الرَّيْحِ، وَالثَّانِي: مِنَ الْمُقَارَضَةِ الْمُوَازَنَةِ، يُقَالُ: تَقَارَضَ الشَّاعِرَانِ: إِذَا وَازَنَ كُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبِيَهُ، وَهَاهُنَا مِنَ الْعَامِلِ الْعَمَلُ، وَمِنَ الْآخِرِ الْمَالُ، فَتَوَازَنَا^(٤)».

وَلَا يَخْفَى - تَمَّا سَبَقَ - أَنَّ مَا أوردَهُ أَصْحَابُ الْمَعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ فِي اسْتِثْقَاءِ (الْمُقَارَضَةِ) لَهُ وَجْهٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ الثَّانِي - فِيمَا يَبْدُو - أَقْرَبُ إِلَى تَعْلِيلِ

(١) نَفْسُهُ ١٤٩

(٢) التَّعْلِيلُ عَلَى الْمَوْطَأِ ١٥٥ / ٢

(٣) تَهْدِيبُ الْأَسْمَاءِ اللَّغَاتِ ١٨٢ / ١ / ٢

(٤) الْمَطْلَعُ ٢٦١

التسمية لا إلى وَجْهِ من وجوه الاشتقاق، وقد أُولع أهل التفسير بمِثْلِ هذه التعليلات، وقد يُفسَّرُ هذا عدم ذكر الأزهرى للرأى الثانى القائل بأنَّ المُقارَظَةَ بمعنى المُساواة والكافؤ .

ولم تُقف جهود أصحاب المُعْجَمات عند تعليل الألفاظ الفقهية المُشْتَقَّة فَحَسْب، بل تعدتْ إلى الأسماء الواردة فى الكتب الفقهية، ففي تسمية نبيِّنا الأكرم ﷺ محمداً، يقول ابن الحنبلى: سُمِّيَ محمداً لكثرة خصاله المحمودة، وهو عَلِمَ منقولاً من التَّحْمِيلِ، مُشْتَقٌّ من الحميد اسمُ الله تعالى، وقد أشار إليه حسان بن ثابت ﷺ بقوله:

وَشَقُّ لَه مِنْ اسْمِهِ لِيُجْلِسَهُ فَدُو الْعَرْشِ مَحْمُوداً وَهَذَا مُحَمَّدٌ^(١)(٢)

وهذا موافقٌ لما ذكره ابن دريد، فقد قال أنه مُشْتَقٌّ من الحَمْد، وهو مُفْعَلٌ، (مُفْعَلٌ) صِفَةٌ تُلْزَمُ مَنْ كَثُرَ مِنْهُ فِعْلُ ذَلِكَ الشَّيْءِ^(٣).

وقد لا يقفون عند رأى واحد بل ينقلون الخِلافَ فى أصل اللفظة كما هو واردٌ فى بيان دلالة (الشيطان)^(٤)، و(المسيح)^(٥)، و(اليهود)^(٦).

وقد ذهب أصحاب المُعْجَمات إلى أن أسماء الزَّمان من أيام وشهور مُشْتَقَّة، ومثاله ما نقله النَّوَوِيّ من أقوال فى (باب الدِّيَّات)، ومنها تَعْظِيمُهُمْ إِيَّاهُ، يُقال: رَجَبْتُهُ بِالشَّدِيدِ، وَرَجَبْتُهُ بِكَسْرِ الجِيمِ والتَّخْفِيفِ: إِذَا عَظَّمْتَهُ، وقيل: أَنَّهُ سُمِّيَ رَجَباً لَأَنَّهُ فى وَسَطِ السَّنَةِ، لَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الرَّوَّاجِبِ، وقيل: لِتَرْكِ الْقِتَالِ فِيهِ مِنَ الرَّجْبِ وهو القَطْعُ، قال الجوهري:

(١) ديوان حسان بن ثابت ٣٠٦/١، والبيت فى الديوان: شَقُّ لَه مِنْ اسْمِهِ كَيْ يُجْلِسَهُ فَدُو الْعَرْشِ مَحْمُوداً وهذا محمداً

(٢) المطلع ٣

(٣) الاشتقاق ٨

(٤) ينظر: تحرير التنبيه ٧٤، والمطلع ٧٢

(٥) ينظر: التعليق ١/٢٤٣، ٢/٣٣٧، وتحرير التنبيه ٢٩٨ - ٢٩٩، والمطلع ٨٣، والمصباح المنير ٢١٨

(٦) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٨٣، والمصباح ٢٤٦

وإنما قيلَ رَجَبٌ مُضَرٌ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَشَدَّ تَعْظِيمًا لَهُ^(١)، وذكر ابن الحنبلي في (باب صَوْمِ التَّطَوُّعِ) مِنْ اسْتِثْقاقِ شَهْرِ رَجَبٍ أَنَّهُ: مُصْرُوفٌ، الشَّهْرُ الْفَرْدُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَسُمِّيَ رَجَبًا مِنَ التَّرْجِيبِ، وَهُوَ التَّعْظِيمُ، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَعْظُمُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يَسْتَحِلُّونَ فِيهِ الْقِتَالَ، وَيُقَالُ لَهُ (رَجَبٌ مُضَرٌ)، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَشَدَّ تَعْظِيمًا لَهُ^(٢).

أما الفيومي فقد علَّلَ اشتقاق أسماء الشهور بموافقة وضعيها للأزمنة التي ظهرت فيها هذه الأسماء، فقال: وَيُحْكَى أَنَّ الْعَرَبَ حِينَ وَضَعَتِ الشُّهُورَ، وَافَقَ الْوَضْعُ الْأَزْمِنَةَ، فَاسْتَقْبَلَتْ لِلشُّهُورِ مَعَانَ مِنْ تِلْكَ الْأَزْمِنَةِ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَعْمَلُوهَا فِي الْأَهْلَةِ وَإِنْ لَمْ تَوَافِقْ ذَلِكَ الزَّمَانَ، فَقَالُوا رَمَضَانَ لِمَا أَرْمَضَتِ الْأَرْضُ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ،.... وَرَجَبَ لِمَا رَجَبُوا الشَّجَرَ^(٣)، وَالتَّرْجِيبُ فِي الشَّجَرِ هُوَ أَنْ تَدْعَمَ الشَّجَرَةَ إِذَا كَثُرَ حَمْلُهَا لئَلَّا تَنْكَسِرَ أَغْصَانُهَا، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ^(٤)، وَقَدْ نَقَلَ الْأُمَوِيُّ كَلَامَ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ دُونَ أَنْ يَشِيرَ إِلَيْهِ^(٥).

ويبدو - مما ذُكِرَ - أَنَّ الْقَوْلَ بِاسْتِثْقاقِ رَجَبٍ مِنَ التَّرْجِيبِ بِمَعْنَى التَّعْظِيمِ هُوَ الْأَوْلَى، لِكُونِهِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، أَمَّا أَنْ يُعْلَلَ تَسْمِيَتُهُ بِكَوْنِهِ فِي وَسَطِ السَّنَةِ، وَأَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنْ الرِّوَايَةِ الَّتِي تَعْنِي مَفَاصِلَ أَصُولِ الْأَصَابِعِ الَّتِي تَلِي الْأَنَامِلَ^(٦)، فَقَوْلٌ مُسْتَبَعْدٌ، لِأَنَّ شَعْبَانَ أَيْضاً مِنَ الشُّهُورِ الَّتِي تَتَوَسَّطُ السَّنَةَ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ مُسْتَقٌّ مِنَ الرَّجْبِ بِمَعْنَى الْقَطْعِ هُوَ الْأَقْرَبُ دَلَالَةً فِي تَعْلِيلِ تَسْمِيَةِ شَهْرِ رَجَبٍ لِقَطْعِ الْقِتَالِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ مِمَّا يَبْدُلُ عَلَى تَكْرِيمِ وَتَعْظِيمِ لِهَذَا الشَّهْرِ .

(١) تحرير التبيين ٣٣٠

(٢) المطلع ١٥٤

(٣) الصباح المنير ٤٢

(٤) الصحاح - رجب - ١/١٣٣

(٥) لغات مختصر ابن الحاجب ١٣١

(٦) لسان العرب - رجب - ٥/١٤٠

وكذا فعل أصحاب المعجمات الفقهية حين بينوا اشتقاق أسماء الشهور الأخرى،
 كـ(ذي القعدة)^(١)، و(رمضان)^(٢)، و(شعبان)^(٣)، و(شوال)^(٤)، وقد يعتمدون في تسمية
 الأيام على تعليقات هي أقرب من تسويغ التسمية منها لبيان الاشتقاق، كما جاء في
 تسمية (يوم الثروية)^(٥)، و(يوم عرفة)^(٦)، و(يوم الأضحى)^(٧)، و(يوم الجمعة)^(٨).

ولم يختلف الأمر في معالجتهم لأسماء الأماكن عن أسماء الزمان، فقد ذكر النسفي
 في (كتاب المناسك) تعليلاً لتسمية (بئر زمزم)، فقال: «وبئر زمزم سُميت بذلك لأن
 هاجر رضي الله عنها زممتها بوضع الأحجار حولها، أي: سدتها، وقيل: لأن جبريل عليه
 صاح عندها بصوت كالزمزومة، وهي صوت لا يتبين حروفه»^(٩)، وأضاف الثوي رأين
 آخرين زيادة على ما ذكره النسفي، أولهما: أنها سُميت زمزم لكثرة مائها، يُقال: ماء
 زمزم ورمزوم ورمزأم، إذا كان كثيراً^(١٠)، والثاني: من يرى أن الاسم غير مشتق^(١١)، ولم

(١) ينظر: المصباح المنير ٤٢، ولغات مختصر ابن الحاجب ٥٨ ب

(٢) ينظر: التعليق ٣٠٤/١، وطلبة الطلبة ٥٣، وتهذيب الأسماء ١٢٦/١/٢، وتحرير التنبيه ١٤٢،

والمصباح المنير ٤٢، ولغات مختصر ابن الحاجب ٣٢ ب، وينظر أيضاً: منهج النسفي في الكشف عن

دلالة الألفاظ ٨٩ - ٩٠

(٣) ينظر: تحرير التنبيه ١٤٣، والمصباح المنير ٤٢، ولغات مختصر ابن الحاجب ٣٩ ب

(٤) ينظر: تحرير التنبيه ١٥٥، والمصباح المنير ٤٢، ١٢٥، ولغات مختصر ابن الحاجب ٤٠ ب

(٥) ينظر: طلبة الطلبة ٧٠، والمغرب ٣٥٠، والمطلع ١٩٤

(٦) ينظر: التعليق ٣٦٧/١، وطلبة الطلبة ٧١، والمطلع ٣٠

(٧) ينظر: المغرب ٥/٢، وتحرير التنبيه ١٨٢، ٩٩

(٨) ينظر: تحرير التنبيه ٩٤، والمطلع ١٠٦، والمصباح المنير ٤٢

(٩) طلبة الطلبة ٧٧، وينظر: ٩٥ - ٩٦

(١٠) تهذيب الأسماء واللغات ٣٨/١/٢

(١١) نفسه ٣٨/١/٢

يعلّق الثّوويّ على هذه الأقوال، وقد أهمل ابن الحنبلي القولَ بعدم الاشتقاق^(١)، في حين نقل الأموي ما ذكره الثّوويّ من آراء من غير أن يُشيرَ إليه^(٢).

ويمكنا القول بأنّ كلّ ما قيل من آراء^(٣) لا يمكن ردّها لكونها تعليقات، وقد ذكر لها أئمة اللغة وجوهاً في الاستعمال اللغوي، مثل أن يُقال: زمّزَمَ الرَّعْدُ، إذا صَوَّتَ، وكذا زمّزَمَ الأسدُ، وتزمّزمتِ الإبلُ: هدرت، ويُقال: ماءٌ زمّزَمٌ، وزمّزَمٌ، وزمّزَمٌ، وزمّزَمٌ، وإذا كان بين المَلْحِ والعَدْبِ، وغيرها من الوجوه^(٤)، أمّا القولُ بعدم الاشتقاق فلا يُعتدُّ به لآئته غير مُستندٍ إلى أحدٍ بعينه، واكتفى فيه الثّوويّ بقوله (قيل)، فلا تُجانب الصّواب - إن شاء الله - إن قلنا: لم يأخذ أحدٌ من العلماء بهذا الرأي .

ومن أسماء الأماكن الأخرى التي وقف عندها أصحابُ المعجمات الفقهية، وعلّلوا لتسميتها: (دجلة)^(٥)، و(مزدلفة)^(٦)، و(الكعبة)^(٧)، و(مكة)^(٨)، و(منى)^(٩)، وتجدد الإشارة إلى أنّ أصحاب المعجمات الفقهية جميعهم قد عنوا ببيان أسماء الأماكن، إلا أنّ المطرزيّ قد انفرد من بينهم بوضع (فصلٍ بأسماء المواضع) بعد كلّ حرفٍ، وهذا ممّا يُحمّدُ عليه الإمامُ المطرزيّ .

(١) المطلع ٢٠٠

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ١٣٥

(٣) وقد ذكر البكريّ في معجمه معظم هذه الآراء [ينظر: معجم ما استُعجم ٢ / ٧٠٠ - ٧٠١] .

(٤) ينظر مادّة - زمم - في: العين ٧ / ٣٥٤، والصحاح ٥ / ١٩٤٥، ولسان العرب ٦ / ٨٥ - ٨٦

(٥) ينظر: المغرب ١ / ٢٨٢، وتهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٠٨ / ١

(٦) ينظر: الزاهر ١١٣، والمغرب ١ / ٣٦٧، وتحرير التنبيه ١٧٦، والمصباح المنير ٩٧، وينظر أيضاً: جهود

النوويّ اللغوية في شرح صحيح مسلم ١٢٦ - ١٢٧

(٧) ينظر: تحرير التنبيه ٦٩، والمطلع ٦٧، والمصباح ٢٠٤، ولغات مختصر ابن الحاجب ٦١ ب

(٨) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٥٦، وتحرير التنبيه ١٥٣، والمطلع ١٨٦

(٩) ينظر: الزاهر ٣٠، وتحرير التنبيه ١٧٥، والمصباح المنير ٢٢٣

وهناك مجموعة أخرى من الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي عُنيَ باشتقاقها أصحابُ المعجمات الفقهية، إما بالتصريح بأصلها الذي اشتق منها، أو مُكتفين بذكر وجوها في الاستعمال اللغوي^(١)، ولعلَّ فيما أوردناه توضيح زهيد لجهود أصحاب المعجمات الفقهية في الاشتقاق .

٦- الأضداد :

الأضدادُ مصطلحٌ أطلقه اللغويون على الألفاظ التي لها معنيان مُتضادان، تبينُ جانباً من جوانب إثراء اللغة العربية واتساعها، وأصله من الضدِّ، والُضدُّ مثلُ الشيء، والُضدُّ بخلافه^(٢)، وقد عرفه أبو الطيب اللغوي بأنه : جَمْعُ ضِدٍّ، وضدُّ كلِّ شيءٍ ما نأفاه، نحو: البياض والسواد، والسَّخاء والبخل، والشَّجاعة والجُبْن، وليسَ كلُّ ما خالفَ الشيءَ ضِدًّا له، ألا ترى أن القوة والجهل مختلفان، وليسا ضدَّين، وإنما ضدُّ القوة الضعْفُ، وضدُّ الجهل العِلْمُ، فالاختلاف أعمُّ من التُّضاد، إذ كان كلُّ مُتضادَّين مُختلفين، وليسَ كلُّ مُختلفين ضِدَّين^(٣).

وانقسمَ العُلَماءُ إزاء ظاهرة الأضداد إلى قسمين: منهم من أنكرها، لذهابه إلى تأويل المعنيين وإرجاعهما إلى أصلٍ واحد كعثمَلب (ت ٢٩١هـ)، وابن دروستويه (ت ٣٤٧هـ)، والآمدِي (ت ٣٧٠هـ)^(٤)، ومنهم من أثبتَّها، وهم الجمهور، ومنهم: ابن الأنباري (ت ٣٢٧هـ)، وابن فارس (ت ٣٩٥هـ)، وابن سيده (ت ٤٥٨هـ)^(٥).

(١) ينظر: الجدول رقم - ١١ - في الملحق .

(٢) إصلاح المنطق ٢٨

(٣) الأضداد في كلام العرب ١/١

(٤) ينظر: شرح أدب الكاتب ١٧٧، وابن دروستويه ٩٠، والموازنة ١/١٧٣ على التتابع .

(٥) ينظر: الأضداد لابن الأنباري ٢، والصاحي ٩٧، والمخصَّص ١٣ / ٢٥٨ على التتابع .

وقد عُنيَ بالفاظ الأضداد جمع من اللغويين وجمعوها في مصنفاتٍ مستقلة، كقطرب (ت ٢٠٦هـ)، والأصمعي (ت ٢١٦هـ)، وابن السكيت (ت ٢٤٤هـ)^(١)، وغيرهم .

أما موقف أصحاب المعجمات الفقهية فقد تمثّل في إثباتهم هذه الظاهرة، وذلك بالتصريح بوقوعها في عدّة مواضع من مصنفاتهم، فنقلوا أقوال العلماء في وقوعها، ولعلّ هذا الموقف ينبى عن حسّ دقيق وإلمام واسع باللغة، فهناك نصوص كثيرة في اللغة تشير إلى وقوع ظاهرة الأضداد، ولكن دون المبالغة والإسراف فيها .

وقد اخترنا أمثلة من الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي وقعت فيها الأضداد لتلمّس من خلالها موقف أصحاب المعجمات الفقهية منها، والألفاظ هي (البيع - الشراء، والساقب، والشقّف، والغريم، والوديعة)، وهي مرتبة حسب الترتيب الهجائي ليجدورها الثلاثية.

١ - البيع - الشراء :

البيع والشراء كلاهما من الأضداد^(٢)، فالبيع ضد الشراء، والبيع هو الشراء أيضاً، والابتياغ: الاشتراء^(٣)، وقد ذكرناهما معاً لتلازمهما، فالبتائع شار، والشاري بائع، وفي ذلك يقول الرّاعب: 'البيع: إعطاء المئمن وأخذ الثمن، والشراء: إعطاء الثمن وأخذ المئمن، ويقال للبيع: الشراء، وللشراء: البيع، وذلك بحسب ما يتصور من الثمن والمئمن'^(٤)، ولا يخلو أيّ كتاب فقهيّ من الإشارة إليهما ضمن أبواب (البيع) .

(١) ينظر: التضاد في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق ١٥ - ٢٢

(٢) ينظر: الأضداد للأصمعي ٥١، والأضداد لابن السكيت ٢٠٤

(٣) ينظر مادّي - بيع - و - شرى - في: الصحاح ٣ / ١١٨٩، ٦ / ٢٣٩١، ولسان العرب

١٠٤ - ١٠٣ / ٧، ٥٥٧ - ٥٥٦ / ١

(٤) مفردات ألفاظ القرآن - بيع - ١٥٥

وقد تناولَهُمَا ابن حبيب المالكي بالشرح والبيان حين وقف عند قول المصطفى ﷺ [لا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ]^(١)، فقال: إنما هو: لا يشتري بعضكم على شراء بعض، لأنَّ العرب تقول: بَعْتُ الشيءَ، في معنى: اشترَيْتُهُ، وشَرَيْتُ الشيءَ، في معنى: بَعْتُهُ، يقول الله ﷻ في كتابه ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ [البقرة/ ١٠٢]، يعني: ما باعوه به أَنْفُسَهُمْ، وقال ﷻ في سورة يوسف ﴿ وَشَرَوْهُ بِمَنْزِلٍ يُخَسِّمُ ﴾ [يوسف: ٢٠]، هذا في شَرَيْتُ بمعنى بَعْتُ، وأما بَعْتُ في معنى اشترَيْتُ، فإنَّ طرفه بن العبد قال:

وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُبِعْ لَهُ بَتَاءً وَلَمْ تُضْرَبْ لَهُ وَقْتٌ مَوْعِدٍ^(٢)

فقوله (مَنْ لَمْ يُبِعْ لَهُ بَتَاءً) يعني: لم تُشْتَرِ له زادا، وقال الخطيئة أيضا في معنى ذلك:

وَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ وَبَعَتْ لِلذَّبْيَانِ الْعَلَاءَ بِمَالِكَا^(٣)

فقوله (وباعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ بِخُشَارَةٍ) فهذا معنى البيع بعينه، و(بَعَتْ لِلذَّبْيَانِ الْعَلَاءَ بِمَالِكَا)، يقول: اشترَيْتُ لقومك الشَّرَفَ بمالك^(٤).

واستشهد الأزهريّ بمجديشٍ آخر، فقال: العرب تقول: بَعْتُ ما مَلَكَتُهُ مِنْ غَيْرِي فَزَالَ مِلْكَي عَنْهُ، وتقول: بَعْتُ بمعنى اشترَيْتُ، ويُقالُ لِكُلِّ مِنْهُمَا بَائِعٌ، وَبَيْعٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ [البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا]^(٥) ^(٦)، وقال في (الشراء) وكذلك شَرَيْتُ يَكُونُ مَعْتَبِرِينَ مُضَادِّينَ، وَإِنَّمَا أُجِيزَ ذَلِكَ لِأَنَّ التُّمَّنَّ وَالتُّمَّنَّ كِلَاهُمَا مَبِيعٌ إِذَا تَبَاعَ بِهِمَا

(١) كتاب الموطأ ٢ / ٦٨٣، وصحيح البخاري ٢ / ٧٥٥

(٢) ديوان طرفه بن العبد ٤٨

(٣) ديوان الخطيئة ١٢٢، وعجزه في الديوان: ... وَبَعْتُ لِلذَّبْيَانِ الْعَلَاءَ بِمَالِكِ

(٤) تفسير غريب الموطأ ١ / ٣٩٣ - ٣٩٤

(٥) صحيح مسلم ٣ / ١١٦٤، وكما الحديث [البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنَّ صَدَقًا وَبَيْنًا بَوْرِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَبَا وَكُنَّا مُحِجَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا]

(٦) الزاهر ١١٧

المُتَبَايعَانِ، قَالَ اللهُ ﷻ ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَائِيَّتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِلَيَّ فَاتَّقُونَ ﴾ [البقرة/ ٤١] فَجَعَلَ الثَّمَنَ مُشْتَرَى كَسَائِرِ السَّلْعِ ^(١)، وَأَشَدُّ الْوَقْشِيِّ بَيْتًا لِلتَّايِغَةِ زِيَادَةً عَلَى مَا ذَكَرَهُ سَابِقُوهُ، حِينَ قَالَ: الْعَرَبُ يَقُولُونَ: بَعْتُ بِمَعْنَى اشْتَرَيْتُ، قَالَ النَّابِغَةُ :

وَقَارَفْتُ وَهِيَ لَمْ تُجْرَبْ وَبَاعَ لَهَا مِنْ الْفَصَافِصِ بِالْثَمِيِّ سَفْسِيرٌ ^(٢) (٣).

وَأَتَى التَّنْسِفِيُّ بِعِبَارَةٍ أَوْضَحَ فِي بَيَانِ ضِدِّيَّةِ (الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ) دُونَ أَنْ يَصْرَحَ بِلَفْظِ (الْأَضْدَادِ)، فَقَالَ: الْبَيْعُ: تَمْلِيكَ مَالٍ بِمَالٍ، وَلِذَا يَقَعُ عَلَى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، يُقَالُ: بَاعَ دَارَهُ: إِذَا مَلَكَهَا غَيْرُهُ بِثَمَنٍ، وَبَاعَ دَارَ فُلَانٍ بِكَذَا، أَي: اشْتَرَاهَا بِهِ، ...، وَكَذَلِكَ الشِّرَاءُ هُوَ تَمْلِيكَ مَالٍ بِمَالٍ، وَيَقَعُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَهُوَ يَنْبِئُ عَنِ الْمَمَائِلَةِ فَإِنَّ الشَّرْوَى هُوَ الْمَثَلُ وَمِبَادِلَةُ الْمَالِ بِالْمَالِ هُوَ كَذَلِكَ، وَالِابْتِيَاغُ وَالِاشْتِرَاءُ كَذَلِكَ فِي الْأَصْلِ يَصْلُحُ لهُمَا ^(٤).

وَجَعَلَ الْمَطْرِزِيُّ رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ [لَا يَبْتَاعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ] ^(٥)، دَلِيلًا عَلَى أَنَّ (الْبَيْعَ) فِي قَوْلِ الْمُصْطَفِيِّ ﷺ [لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ] بِمَعْنَى: لَا تُشْتَرِ، بَعْدَ أَنْ صَرَّحَ بِكَوْنِ (الْبَيْعِ) مِنَ الْأَضْدَادِ ^(٦)، وَذَكَرَ الثَّوَوِيُّ الْخِلَافَ بَيْنَ اللَّغَوِيِّينَ وَالْأُصُولِيِّينَ فِي مِصْطَلَحِ (الْأَضْدَادِ)، فَقَالَ فِي مَعْرُضِ كَلَامِهِ عَنِ (الشِّرَاءِ): وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ عَلَى اصْطِلَاحِ اللَّغَوِيِّينَ، وَمِنَ الْمُشْتَرَكِ عَلَى اصْطِلَاحِ الْأُصُولِيِّينَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي نَفْسَهُ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ [البقرة/ ٢٠٧]، وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ [يوسف/ ٢٠] ^(٧)، وَعَدَّ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ (الْبَيْعَ) مِنَ الْأَضْدَادِ دُونَ التَّنْصِيحِ

(١) نفسه ١١٨

(٢) ديوان النابغة ١٥٧

(٣) التعليق ١٥٣/٢ - ١٥٤، وينظر: ١٣٩/٢، ١٤٣، ١٧٢

(٤) طلبة الطلبة ٢٢٦

(٥) صحيح البخاري ٧٥٨/٢، وتأم الحديث بلفظ [لا يبتاع المرء على بيع أخيه ولا تتاجسوا ولا يبيع حاضر لباد]

حاضر لباد]

(٦) المغرب ٩٦/١، وينظر: ٤٤٢/١

(٧) تحرير التبيين ١٣٣، وينظر: ١٩٦

بذلك، وقد ردَّ على مَنْ يقولُ من الفقهاء بأنَّ البَيْعَ مُسْتَقٌّ مِنَ البَاعِ، لأنَّ كُلَّ واحدٍ مِنَ المتعاقدين يَمُدُّ باعَهُ للأخذ والإعطاء^(١)، وصرَّحَ الفيوميُّ بكونِ (البَيْعِ والشُّرَاءِ) مِنَ الأضدادِ، ونقلَ رأيَ المِطْرُزِيِّ في روايةِ البُخَارِيِّ دونَ ذكرِ اسمه، ثمَّ قالَ «وَالأَصْلُ فِي البَيْعِ مبادلةُ مالٍ بِمالٍ لِقَوْلِهِمْ: بَيْعٌ رابِحٌ، وَبَيْعٌ خاسِرٌ، وَذلكَ حَقِيقَةٌ فِي وَصْفِ الأعيانِ، لَكِنَّهُ أَطْلَقَ عَلَى العَقْدِ مَجازاً لَأَنَّهُ سَبَبُ التَّمْلِيكِ وَالتَّمْلُكِ»^(٢)، في حينِ اكتفى الأُمويُّ بنقلِ آراءِ ابنِ قتيبةِ والجوهريِّ وغيرهما دونَ أنْ يُضِيفَ شيئاً يُذَكِّرُ^(٣).

ويبدو مما سبق أنَّ الفقهاء وافقوا اللغويين في عَدِّ (البَيْعِ) و(الشُّرَاءِ) مِنَ الأضدادِ، وهما مِنَ الألفاظِ القليلةِ التي أشارَ إليها أصحابُ المُعْجَماتِ الفقهيةِ دونَ استثناءٍ، وَذلكَ نتيجةً لتداولها بِشكْلِ واسعٍ على ألسنةِ الفقهاءِ ومُنَاقشاتِهِمْ، ولمْ يَنْكُرْ أَحَدٌ تَضادَهُما، لثبوتِ ذلكِ في منظومِ كلامِ العربِ ومثوره، وَمما يُفسِّرُ نشأةَ التَّضادِ فِيهِما اختِلافُ القِبايلِ في دلالتِهِما، لأنَّ القَدَماءَ أشاروا إلى أنَّ البَيْعَ يَدُلُّ عَلَى الشُّرَاءِ في تَمِيمِ وَرَبِيعَةَ خَاصَّةً^(٤).

٢- السَّاقِبُ :

السَّاقِبُ مِنَ السَّقْبِ، وَالسَّقْبُ بِالسَّيْنِ وَالصَّادِ، فِي الأَصْلِ: القَرِيبُ، يُقَالُ: سَقِبْتُ دَارَهُ، بِالكَسْرِ، أَي قَرَّبْتُ، وَأَسَقِبْتُهَا أَنَا، أَي: قَرَّبْتُهَا^(٥)، وَالسَّقْبُ: وَكَلْدُ النَّاقَةِ، وَالسَّقْبُ: الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^(٦)، وَالسَّاقِبُ وَالصَّاقِبُ: القَرِيبُ وَالبَعِيدُ ضِدًّا^(٧)، وَقَدْ تَناءَلَ الفُقهاءُ

(١) المِطْرُزِيُّ ٢٢٧

(٢) المِصْبَاحُ المُنِيرُ ٢٧، وَيَنْظُرُ: ١١٨

(٣) لُغَاتُ مَخْتَصِرِ ابْنِ الحَاجِبِ ١١٤، ١٣٩

(٤) يَنْظُرُ: النَوادِرُ فِي اللُّغَةِ ٢١١ - ٢١٢

(٥) يَنْظُرُ مَادَّةُ - سَقِبَ - فِي: العَيْنِ ٨٤/٥، وَالصَّحاحُ ١٤٨/١، وَلسانُ العَرَبِ ٢٩٢/٦

(٦) نَفْسُهَا

(٧) مَعْجَمُ مَقاييسِ اللُّغَةِ - سَقِبَ - ٤٦٣، وَالقَامُوسُ المَحيطُ - سَقِبَ - ١٧٨/١، وَالْمِزْهَرُ

٣١١/١، وَيَنْظُرُ: الأضدادُ للأصمعيِّ ٥٩، والأضدادُ للصَّعْمانِيِّ ٢٣٣

دلالة (السَّقْب) في (باب الشُّفْعَة)، حين ذكروا قولَ المصطَفَى ﷺ [الجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ]^(١) ، وقال ابن فارس : السَّاقِبُ: القَرِيبُ، وقال قومٌ: السَّاقِبُ القَرِيبُ والبَعِيدُ، فأما القريب فمشهور، وأما البعيد فاحتجوا فيه بقول القائل :

تُرَكَّتْ أَبَاكَ بِأَرْضِ الحِجَازِ وَرُخِتَ إِلَى بَلَدِ سَاقِبٍ^(٢)

وتناول الأزهريّ دلالة (السَّقْب)، إذ قال : وأما السَّقْبُ أو الصَّقْبُ فهو القُرْبُ، يُقالُ: فلانٌ جارٍ مُسَاقِبي ومُصَاقِبي، أي: عَمودٌ بَيْتُهُ بِحِذاءِ عَمودِ بَيْتِي، والصَّقوبُ: العَمَدُ التي تَعَمِدُ بِهَا بيوتُ الأعرابِ، واحِدُها صَقْبٌ^(٣)، ويبدو مِنْ كَلامِهِ أَنَّ (السَّقْب) تعني القُرْبَ دونَ الدلالةِ المضادَّةِ، وأَنَّهُ لا يَقولُ بِتَضادِها، وشَبِيهٌ مِنْ موقِفِهِ ما أورَدَهُ المَطَّرِزيّ حينَ ذَكَرَ حَدِيثَيْنِ في ذلك، ثُمَّ رَجَّحَ حَمَلَ دلالَتِها على القُرْبِ، فقال : السَّقْبُ: القُرْبُ، والصَّادُ لُغَةٌ، وهما مصدرُ سَقَيْتُ الدَّارَ وصَقَيْتُ، والصَّاقِبُ: القَرِيبُ، ومنه حديثُ عليٍّ ﷺ [حَمَلَهُ على أَصقَبِ القَرِيبَيْنِ]^(٤)، ومعنى الحديث [الجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ]، أي: أَنَّ الجَارَ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ إذا كان جارا مُلاصِقًا، والباءُ مِنْ صِلَةٍ (أَحَقُّ) لا للتسبيبِ، وأريدَ بِالسَّقْبِ السَّاقِبِ على معنى ذُو السَّقْبِ، أو تسميةً بالمصدرِ، أو وصفَ به، ومنه قولهم: داري سَقْبٌ مِنْ دارِهِ، أي: قَرِيبَةٌ، ويُروى في حديثِ عمرو بنِ الشريدِ أَنَّهُ ﷺ لما قال ذلك، قيل: وما سَقْبُهُ ؟ قال: شُفْعَتُهُ، وهذا يَشْهَدُ لِصِحَّةِ ما ذَكَرْتُ^(٥).

(١) صحيح البخاري ٧٨٧/٢

(٢) معجم مقاييس اللغة - سقب - ٤٦٣، وأما البيت فَمِنَ الأبياتِ المَجهولَةِ التي لا يُعْرَفُ قائلُها .

(٣) الزاهر ١٤٦

(٤) المصنّف ١٠ / ٣٥، وجاءَ فيه: " وقال علي: أَيّما قتيل وجد بفلاة من الأرض فديته من بيت المال لكيلا

يُبطَل دَمٌ في الإسلام، وأيّما قتيل وجد بينَ قَرِيبَيْنِ فهو على أسنهما، يعني: أقربهما

(٥) المغرب ١ / ٤٠١

وخالَفَ النَّسْفِيَّ الْأَزْهَرِيَّ فِي التَّصْرِيحِ بِكَوْنِ السَّاقِبِ مِنَ الْأَضْدَادِ، بَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ بِمَحْدِثِ [الْجَارُ ...]، فَضْلاً عَنِ الْبَيْتِ الشَّعْرِيِّ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ فَارَسٍ^(١)، مِمَّا يُرْجَحُ الْقَوْلَ بِتَقْلِيهِ عَنَّهُ دُونَ غَيْرِهِ، لِأَنَّهُ هُوَ الْوَحِيدُ - مِمَّنْ سَبَقُوا النَّسْفِيَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ - الَّذِي أوردَ هَذَا الْبَيْتَ فِي سِيَاقِ التَّصْرِيحِ بِتَضَادِّ السَّاقِبِ، وَكَذَا الْأَمْرَ بِالنُّسْبَةِ لِلْفِيوْمِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ اسْتَدَّ الرَّأْيَ إِلَى ابْنِ فَارَسٍ، حِينَ قَالَ: سَقِبَ سَقْباً مِنْ بَابِ تَعِبَ: قُرْبٌ، فَهُوَ سَاقِبٌ وَسَقِيبٌ، وَالْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْيِهِ، أَي: بِقُرْبِيهِ، وَالْبَاءُ فِي (بِسَقْيِهِ) مِنْ صِلَةِ أَحَقُّ، وَفُسِّرَ بِالشُّفْعَةِ، قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: وَذَكَرَ نَاسٌ أَنَّ السَّاقِبَ يَكُونُ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ^(٢).

وَمَا تَرَاهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هُوَ اسْتِبْعَادُ كَوْنِ (السَّاقِبِ) مِنَ التَّضَادِّ، لَعَدَمِ وِرْوَدِ مَا يُسْتَدُّ الْقَوْلَ بِتَضَادِّهَا، إِذْ لَا تُؤَكِّدُهَا أُدْلَةٌ مُقْنِعَةٌ، لَا مِنَ الْمُنْتَوِرِ وَلَا مِنَ الْمَنْظُومِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، أَمَّا الْبَيْتُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ ابْنُ فَارَسٍ فَلَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ لِكَوْنِهِ مِنَ الْآيَاتِ الْمَجْهُولَةِ الَّتِي لَمْ يُذَكَّرْ قَائِلُهَا، حَتَّى أَنْ التَّمَأُّلَ فِي كَلَامِ ابْنِ فَارَسٍ يَسْتَشْعِرُ عَدَمَ وَثُوقِهِ مِمَّا قِيلَ، وَذَلِكَ بِنِسْبَتِهِ الْقَوْلَ إِلَى أَنَاسٍ مَجْهُولِينَ.

٣- الشَّفْءُ:

الشَّفْءُ - بِكسْرِ الشَّيْنِ وَفَتْحِهَا، وَالْكَسْرِ أَشْهَرُ - الزِّيَادَةُ وَالرِّيْحُ، وَالشَّفْءُ التَّقْصَانُ^(٣)، فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ^(٤)، يُقَالُ: لِهَذَا عَلَى هَذَا شَفْءٌ، أَي: زِيَادَةٌ، وَأَشْفَفْتُ بَعْضَ وَكَدَرْتُ عَلَى بَعْضٍ، أَي: فَضَّلْتُ^(٥)، وَيُقَالُ شَفَّ الدَّرْهَمُ يَشْفُ: إِذَا زَادَ وَإِذَا تَقَصَّ، وَشَفَفْتُ فِي السَّلْعَةِ: رِيحْتُ، وَقَدْ شَفَفْتُ عَلَيْهِ تَشْفِءُ، إِذَا زِدْتَ عَلَيْهِ^(٦)، قَالَ جَرِيرٌ:

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٢٤٥

(٢) الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ ١٠٦

(٣) يَنْظُرُ مَادَّةَ - شَفَفَ - فِي: الْعَيْنِ ٦/٢٢١، الصَّحَاحُ ٤/١٣٨٢، لِسَانُ الْعَرَبِ ٧/١٥٣

(٤) يَنْظُرُ: كِتَابُ الْأَضْدَادِ: لِلْأَصْمَعِيِّ ٣٨ - ٣٩، وَابْنُ السَّكَيْتِ ١٩٢، وَأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ ١٤٠، وَابْنُ

الْأَنْبَارِيِّ ١٦٦، وَالصَّنْعَانِيُّ ٢٢٤

(٥) مَعْجَمُ مَقَائِيسِ اللَّغَةِ - شَفَفَ - ٤٩٧

(٦) لِسَانُ الْعَرَبِ - شَفَفَ - ٧/١٥٣

كأثوا كمشتركين لما بايعوا خسرُوا، وشَفَّ عليهم

و(الشَّفَّ) لفظة كثيرة الاستعمال لدى الفقهاء لورودها في أحاديث صحيحة في أبواب (البيع والصرف)، لذا لم يغفل عن بيانها أصحاب المعجمات الفقهية، فقد بين الوقشي دلالتها، حين وقف عند قول المصطفى ﷺ [ولا تشفوا بعضها على بعض]^(١)، فقال: شَفَّ الشيء على الشيء: إذا زاد، وأشَفَّت الشيء على الشيء: إذا فضلته عليه، ولهذا على هذا شَفَّوفٌ؛ أي: مزيةً وفضلٌ، ويُقال للربح في السلعة شِفٌّ - بكسر الشين -، وقد شَفَّ في سلعته شَفًّا - بفتح الشين -: إذا ربح فيها، وقد يُستعمل الشَّفُّ بمعنى الثَّقْصان، وهو الأضداد^(٢)، وتناول النسفي لفظة (الشَّفَّ) في كتاب (الصرف) في عبارة وجيزة، فقال: الشَّفُّ بالكسر الفضل، والشَّفُّ الثَّقْصان، وهو من الأضداد، والشَّفُّ الربح، وهو الفضل^(٣)، ولم يصرح المطرزي بكون (الشَّفَّ) بمعنى الزيادة والفضل، واستشهد على ذلك بالحديث الذي ذكرناه سابقاً^(٤)، أما التَّووي فقد نقل عن ابن السكيت رأيه فقال: الشَّفَّ بكسرها الفضل والربح، تقول منه شَفَّ يشفُّ شِفًّا بكسرها في المضارع والمصدر، قال ابن السكيت: والشَّفُّ أيضاً الثَّقْصان، وهو من الأضداد^(٥)، في حين كان الفيومي أوضح موقفاً من سابقه في كون (الشَّفَّ) من الأضداد، إذ ذكر أنها تُستعمل للدلالة على الزيادة والثَّقْصان^(٦).

(١) شرح ديوان جرير ١/ ٣٤٣

(٢) موطأ مالك ٢/ ٦٣٢، وصحيح مسلم ٣/ ١٢٠٨، وتام الحديث [لا تبيعوا الذهب بالذهب، إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا منها غائباً بناجز]

(٣) الثعلبي على الموطأ ٢/ ١١٩

(٤) طلبة الطلبة ٢٤٣

(٥) المغرب ١/ ٤٤٨

(٦) تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٦٤، وينظر: إصلاح المنطق ١١

(٧) المصباح المنير ١٢١

وَمَنْ يَتَأَمَّلُ الشُّوَاهِدَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللُّغَوِيُّونَ عَنِ دَلَالَتِي (الشَّفَفِ) الْمُتَضَادِّينِ، يَتَجَلَّى لَهُ بوضوح أن دلالة (الشَّفَفِ) على الزيادة والفضل والريح أكثر استعمالاً من دلالتها على النقص، وربما يفسر هذا ما لمسناه من تحفظ بعض أصحاب المعجمات الفقهية تجاه هذه اللفظة، كالمطرزي والثوري.

٤- الغريم :

الغريم من العرم، والعرم الدين، يقال: عرِمَ يَعْرِمُ عَرَمًا وَعَرَامَةً، وَأَعْرَمْتُهُ وَعَرَمْتُهُ^(١)، ومنه الغريم: للذي عليه الدين، ومن له الدين^(٢)، وفي ذلك يقول ابن فارس الغين والراء والميم أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على مُلَازِمَةٍ وَمَلَازِئَةٍ، من ذلك الغريم، سُمِّيَ غَرِيماً للزومه وإلحاحه^(٣)، فهي إذن من الأضداد^(٤)، لأنها تدلُّ على المطلوب بالدين والطالب له، ففي معنى الطالب للدين يقول زهير :

تُطَالِبُنَا خِيَالَاتٌ لِسَلْمَى كَمَا يُتَطَّلَعُ، الدِّينَ، الْعَرِيمُ^(٥)

وقد بين الأزهري ما ذكرناه من تضاد دلالتِي (الغريم)، فقال : يُقَالُ لِلَّذِي عَلَيْهِ دَيْنٌ غَرِيمٌ، وللذي له الدين غريم^(٦)، وأكد النووي الدلائل بقوله : الغريم: هو الذي عليه الدين وغيره من الحقوق، ويُطَلَقُ فِي اللَّغَةِ أَيْضاً عَلَى صَاحِبِ الْحَقِّ، وَالْعَرَامَةُ وَالْعَرْمُ وَالْمَعْرَمُ: مَا وَجِبَ أَدَاؤُهُ وَقَدْ عَرِمَ الرَّجُلُ وَأَعْرَمْتُهُ وَعَرَمْتُهُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَرَامِ ؛ وَهُوَ الدَّائِمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان/ ٦٥] فَسُمِّيَ الْعَرِيمُ غَرِيماً

(١) لسان العرب - غرم - ٥٩ / ١٠

(٢) الصحاح - غرم - ١٩٩٦ / ٥

(٣) معجم مقاييس اللغة - غرم - ٧٨٥

(٤) ينظر: كُتُبُ الْأَضْدَادِ لِلْأَصْمَعِيِّ ٢٤، وَأَبِي حَاتِمٍ ١٠٢، وَابْنِ السَّكَيْتِ ١٧٩، وَالصَّغَانِي ٢٤٠

(٥) شرح شعر زهير بن أبي سلمى ١٥٣

(٦) الزاهر ١٣٦

لِمُلَازِمَتِهِ الدِّينَ ودوامه^(١)، وكذا فَعَلَ الفَيُوسِيَّ بقوله: غَرَمْتُ الدِّيَةَ والدِّينَ وغير ذلك أَعْرَمَ، مِنْ بَابِ تَعَبَ أَذْيْتُهُ غَرَمًا وَمَعْرَمًا وَغَرَامَةً، وَيَتَعَدَّى بِالتَّضْعِيفِ، فَيُقَالُ: غَرَمْتُهُ وَأَعْرَمْتُهُ بِالْأَلِفِ جَعَلْتُهُ غَارِمًا وَغَرِمَ فِي تِجَارَتِهِ مِثْلَ خَسِرَ خِلَافَ رَيْحَ، وَأَعْرِمَ بِالشَّيْءِ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ: أَوْلَعَ بِهِ فَهُوَ مُعْرَمٌ، وَالغَرِيمُ: الْمَدِينُ وَصَاحِبُ الدِّينِ أَيْضًا وَهُوَ الْخِصْمُ، مَاخُودٌ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَصِيرُ بِالْحَاجِجِ عَلَى خِصْمِهِ مُلَازِمًا، وَالْجَمْعُ الْغَرَمَاءُ، مِثْلَ كَرِيمٍ وَكُرْمَاءٍ^(٢)، وَأَشَارَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ إِلَى لَفْظَةِ (الغَرِيمِ) فِي مَوَاضِعَ عَدَّةٍ^(٣)، نَاقِلًا كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ وَغَيْرِهِ، فَضْلًا عَنِ اسْتِشْهَادِهِ بِشِعْرِ كَثِيرٍ:

قَضَى كُلُّ ذِي دَيْنٍ فَوْقِي غَرِيمَهُ وَعِزَّةٌ مَمْطُولٌ مَعْنَى غَرِيمِهَا^(٤)

وواضحٌ مِمَّا ذُكِرَ أَنَّ لَفْظَةَ (الغَرِيمِ) وَإِنْ لَمْ يَتَنَاوَلْهَا أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ جَمِيعُهُمْ، إِلَّا أَنَّهَا مِمَّا اتَّفَقَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْفُقُهَاءُ عَلَى تَضَادِّهَا.

٥- الودیعة :

الْوَدِيعَةُ هِيَ أَمَانَةٌ تُرِكَتْ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ قَصْدًا^(٥)، وَإِذَا قِيلَ: أَوْدَعْتُ فُلَانًا فُلَانًا شَيْئًا، فَمَعْنَاهُ: تَحْوِيلُ الْوَدِيعَةِ إِلَى غَيْرِهِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: يُقَالُ: أَوْدَعْتُهُ مَالًا، أَي: دَفَعْتُ إِلَيْهِ، يَكُونُ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، وَأَوْدَعْتُهُ أَيْضًا: إِذَا دَفَعْتَ إِلَيْكَ مَالًا لِيَكُونَ وَدِيعَةً عِنْدَكَ فَقَبِلْتَهَا^(٦)، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ^(٧).

(١) تحرير التنبيه ٢١٨

(٢) المصباح المنير ١٦٩ - ١٧٠

(٣) المطلع ١٠١، ١٤٠، ٢٥٤

(٤) ديوان كثير عزة ١٤٣

(٥) التعريفات ٣٢٥

(٦) العين - ودع - ٢ / ٢٢٤، والصحاح - ودع - ٣ / ١٢٩٦

(٧) ينظر: كتب الأضداد: للأصمعي ٥٧، وابن السكيت ٢٠٨، والصنعتاني ٢٤٧

إلا أن الأزهري لم يوافق سابقيه - غير أبي حاتم - فيما ذهبوا إليه، حين ذكر في (باب الوديعَة) ما نصّه: 'يُقَالُ: أَوْدَعْتُ الرَّجُلَ وَدِيعَةً: إِذَا أَقْرَرْتُهَا فِي يَدِهِ عَلَى سَبِيلِ الْأَمَانَةِ، وَسَمِيَتْ وَدِيعَةً - بِالْهَاءِ - لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهَا إِلَى الْأَمَانَةِ، يُقَالُ: وَدَعَ الشَّيْءَ يَدْعُ إِذَا سَكَنَ وَاسْتَقَرَّ، وَوَدَعَ الرَّجُلُ يَدْعُ إِذَا صَارَ إِلَى الدَّعَةِ وَالسَّكُونِ، وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَوْدَعْتُ الرَّجُلَ مَالاً: إِذَا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، وَأَوْدَعْتُهُ: قَبِلْتُ وَدِيعَتَهُ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَالْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْدَعْتُ الرَّجُلَ إِذَا اسْتَوْدَعْتُهُ وَدِيعَةً يَحْفَظُهَا لَكَ، وَأَمَّا أَوْدَعْتُهُ: قَبِلْتُ وَدِيعَتَهُ، فَلَيْسَتْ بِمَعْرُوفَةٍ، وَأَنْشَدَنِي الْمَنْذَرِيُّ أَنْ نَعَلْبَا أَنْشَدَهُ:

وَعَضُّ زَمَانٍ يَا بَنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدْعُ
مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجْلَفًا^{(١)(٢)}

و موقفه هذا قريبٌ من موقفِ أبي حاتم - قبله - حين قال في الفعل (أودع): 'ويُقَالُ: أَوْدَعْتُهُ مَالاً: وَضَعْتُ عِنْدَهُ، وَأَوْدَعْتُهُ: قَبِلْتُ وَدِيعَتَهُ، وَلَا أَعْرِفُهُ'^(٣)، وَنَقَلَ السَّنْفِيُّ عَنِ الْفَارَابِيِّ رَأْيَهُ فِي كَوْنِهَا مِنَ الْأَضْدَادِ، فَقَالَ فِي كِتَابِ (الْوَدِيعَةِ): 'الْوَدِيعَةُ: الْمَالُ الْمَتْرُوكُ عِنْدَ إِنْسَانٍ يَحْفَظُهُ، فَعِيْلَةٌ مِنَ الْوَدْعِ وَهُوَ التَّرْكُ، وَالْإِيْدَاعُ وَالِاسْتِيْدَاعُ بِمَعْنَى، وَيُقَالُ: أَوْدَعَهُ، أَي: قَبِلَ وَدِيعَتَهُ، قَالَ ذَلِكَ فِي دِيْوَانِ الْأَدَبِ، وَقَالَ: هَذَا الْحَرْفُ مِنَ الْأَضْدَادِ'^(٤)، وَفِي (دِيْوَانِ الْأَدَبِ): 'أَوْدَعَهُ مَالَهُ، وَأَوْدَعَهُ، أَي: قَبِلَ وَدِيعَتَهُ، وَهَذَا الْحَرْفُ مِنَ الْأَضْدَادِ'^(٥).

و ذكر المطرزي المعنيين المتضادين دون التصريح بكونها من الأضداد، فقال: 'الموادعة: المصالحة، لأنها متاركة، والوديعَة لأنها شيء يترك عند الأمين، يُقَالُ: أَوْدَعْتُ زَيْدًا مَالاً وَاسْتَوْدَعْتُهُ إِيَّاهُ: إِذَا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ عِنْدَهُ، فَأَنَا مَوْدِعٌ وَمَسْتَوْدِعٌ بِالْكَسْرِ، وَزَيْدٌ

(١) شرح ديوان الفرزدق ٥٥٦/٢، وعجز البيت في الديوان: من المال إلا مسحتاً أو مجرفاً

(٢) الزاهر ١٦٧

(٣) الأضداد ١٤٨

(٤) طلبية الطلبة ٢٠٢

(٥) ٢٦٨ / ٣

مودعٌ ومستودعٌ بالفتح، والمالٌ مودعٌ ومستودعٌ أيضاً، أي: ودیعة^(١)، واكتفى الثووي بنقل رأي الأزهری وكأنه ذهبَ مذهبَه^(٢)، خلافاً لابن الحنبلي والفيومي اللذين صرحا بأن الفعل (أودع) من الأضداد^(٣).

ويبدو أن اللفظة لا تُستبعد أن تكون من الأضداد، خلافاً لمن ذهب إلى استبعادها^(٤)، لأن أغلب العلماء قالوا بتضادها، أمثال: الأصمعي وابن السكيت والفارابي، وغيرهم، ولم يُنكر أحدٌ تضادها صراحةً، مما يرجح القول بكون (الودیعة) من الفعل (أودع)، المستعمل لدالتين متضادتين، هما وضع الشيء أمانةً عند غيره، وقبوله منه، وفي الجدول الخاص بظاهرة الأضداد مجموعة أخرى من الألفاظ التي تناولها الفقهاء في مؤلفاتهم^(٥).

٧- المَعْرَبُ :

تأثرت اللغة العربيّة بلغاتٍ أخرى، ولا سيما المجاورة لها، كما أثرت هي في غيرها بفضل الدين الإسلامي، وقد طوّعت مجموعة من الألفاظ الأعجمية وعربت في ظاهرة لغوية، عُرفت فيما بعد بـ (المعرب) أو (التعريب)، أو ما اصطُححَ عليها المحدثون بـ (الاقتراض)^(٦)، والتعريب: هو أن يجعل اللفظ عربياً بالتصريف فيه وتغييره عن مناهجه وإجرائه على أوجه الإعراب^(٧)، أمّا الألفاظ التي لا تُخضع لقوانينها وإنما تبقى

(١) المغرب ٢ / ٣٤٦

(٢) تحرير التنبية ٢٣١

(٣) المطلع ٢٧٩، والمصباح ٢٥٠

(٤) يقول صاحب (منهج النسفي في الكشف عن دلالة الألفاظ...) في ص ١٠٢ والذي يبدو استبعاد هذه اللفظة من الأضداد، لأن الأصل عدم التضاد، كما أن أكثر من عالم لغوي نفى أن تكون اللفظة من هذا الضرب.

(٥) ينظر الجدول رقم ١٢- في الملحق.

(٦) من أسرار اللغة ١٢٤

(٧) الكشاف ١ / ٥٠٧

عَلَى هَيْئَتِهَا، فَهِيَ تُسَمَّى بِ(الألفاظ الأعجمية)^(١)، ولم يُفَرِّقَ السيوطي بينهما حينَ عرَّفَ العربَ بقوله: هُوَ مَا اسْتَعْمَلْتُهُ الْعَرَبُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَوْضُوعَةِ لِمَعَانٍ فِي غَيْرِ لُغَتِهَا^(٢).

وانقسم العلماء من لغويين وفقهاء إزاء وقوع العرب في كتاب الله ﷻ إلى مُجيزٍ ومانعٍ، ومُتخِلٍ بينهما سبيلاً، كأبي عبيد الذي حاول التوفيق بينهما، فقال: وكلاهما مُصيبٌ إن شاء الله، وذلك أن هذه الحروف بغير لسان العرب في الأصل، فقال أولئك على الأصل تُسمَّى لَفْظَتْ بِهِ الْعَرَبُ بِأَلْسِنَتِهَا فَعَرَبْتُهُ فَصَارَ عَرَبِيًّا بَتَعْرِيبِهَا إِيَّاهُ، فَهِيَ عَرَبِيَّةٌ فِي هَذِهِ الْحَالِ عَجْمِيَّةُ الْأَصْلِ^(٣)، وشهرة هذا الخلاف تُعني عن تناوله - هنا - في هذا الموضوع.

أما موقف أصحاب المعجمات الفقهية فقد اتَّسَمَتْ بالتوفيق بين الرأيين، فلم يَعْمَلُوا عن الألفاظ المعربة وقتَ بيانهم للألفاظ الفقهية الواردة في فروع الفقه المختلف، وقد ساعدتهم في ذلك إلام الكثيرين منهم باللغات الأخرى لا سيما اللغة الفارسية، التي استعان بها اللغويون والفقهاء أكثر من غيرها، وخيرُ مثال على ذلك ما فعله النَّسْفِيُّ في كتابه (طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ فِي الْأَصْطِلَاحَاتِ الْفَقْهِيَّةِ)، إذ أكثر من الإشارة إلى ما يقابل العربية من الألفاظ الفارسية حتى لا تكاد تخلو صفحة أو صفحتان من ذلك^(٤)، ولم نرَ عنده ولا عند غيره ما يشير إلى تفريقهم بين مصطلحي (العرب) و(الأعجمي)، يُسْتثنى من ذلك قولُ الفيومي حينَ فسَّرَ الْعَرَبَ بقوله: وَالاسْمُ الْعَرَبُ الَّذِي تَلَقَّنَتْهُ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ نَكْرَةً، لِحُو (إبريسم) ثُمَّ مَا أَمَكْنَ حَمَلُهُ عَلَى نَظِيرِهِ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ حَمَلُوهُ عَلَيْهِ، وَرَبَّمَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى نَظِيرِهِ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا تَلَقَّوهُ، وَرَبَّمَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاشْتَقَوْا مِنْهُ، وَإِنْ تَلَقَّوهُ عِلْمًا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ، وَقِيلَ فِيهِ أَعْجَمِيٌّ، مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ^(٥).

(١) كلام العرب ٧١

(٢) المزهر ١ / ٢١١

(٣) غريب الحديث ٤ / ٢٤٢ - ٢٤٣، وينظر: تفسير الكشاف للزخشري دراسة لغوية ١٠١ - ١٠٢

(٤) منهج النَّسْفِيِّ فِي الْكَشْفِ عَنِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ ١٠٧

(٥) المصباح المنير ١٥٢، وينظر في (ظاهرة التعريب) عند الفيومي: الفيومي ومعجمه المصباح المنير

١٠٧ - ١٠٩، والمسائل اللغوية والصرفية في المصباح المنير للفيومي ٢٢١ - ٢٢٦

وَمَنْ يُمَعِّنُ النَّظْرَ فِي الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ يَجِدُ مَجْمُوعَةً كَبِيرَةً مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَعْرَبَةِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْفُقَهَاءُ فِي مَوْفَاتِهِمْ، وَسِنْحَاوُلٍ فِيْمَا يَأْتِي بِيَانِ مَوْقِفِ أَصْحَابِ الْمَعْجَمَاتِ مِنْ ظَاهِرَةِ التَّعْرِيْبِ خِلَالِ الْأَمْثَلَةِ الْآتِيَةِ :

الْجُزَافُ :

الْجُزْفُ: أَخَذَ الشَّيْءَ، وَمَجَازَفَةٌ، وَجِزَافٌ، فَارْسِيٌّ مَعْرَبٌ^(١)، وَالْجُزَافُ وَالْجِزَافُ وَالْجُزَافَةُ وَالْجِزَافَةُ: بَيْعُ الشَّيْءِ وَاشْتِرَاؤُهُ بِلاَ وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ^(٢)، وَقِيلَ: الْمَجَازَفَةُ: الْحَدْسُ فِي الْبَيْعِ وَالشُّرَاءِ، مُعْرَبٌ كُزَافٌ^(٣).

وقد تناول الفقهاء لفظة (الجزاف) في أبواب (الربا والبيع) وغيرهما، ونقل أصحاب المعجمات عن الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، وابن سيده (ت ٤٥٨هـ) كونها دخيلة عن العربية، لأنها فارسية معربة عن كزاف، إلا أن المطرزي لم يصرح بذلك، ولكنه ألمح إليها لكونها خارجة عن القياس، فقال بعد أن نقل عن كتاب العين أن الجزاف في البيع والشراء، وهو بالحدس بلا كيل ولا وزن، قال: والقياس الكسر يعني إذا بُني على الفعل^(٤).

ونقل الثووي عن سابقيه ما نصه: الجزاف: بيع الشيء واشتراؤه بلا كيل ولا وزن، وهو يرجع إلى المساهلة، قاله في المحكم، قال: وهو دخيل، وقال الجوهري: هو فارسي معرب، وذكره الجوهري بكسر الجيم، وجدته كذا مضبوطاً في نسخة معتمدة، وكذلك نص عليه غير واحد من الأئمة، منهم صاحب مطالع الأنوار، وذكره صاحب المحكم بكسر الجيم وفتحها، قال: وهو الجزافة أيضاً، قال الجوهري: أخذته مجازفة

(١) الصحاح - جزف - ١٣٣٧/٤

(٢) لسان العرب - جزف - ٢٧٥/٢ - ٢٧٦

(٣) القاموس المحيط - جزف - ١٠٦٣/٢

(٤) المغرب ١/ ١٤٥

وجزافاً، ورأيتُه مَضْبوطاً في نُسخةٍ مُعتمدة من تهذيب اللُغة للأزهري، عليها خَطُّ الأزهري، قال: يُقال: جزافٌ وجُزافٌ، ضَبَطَ الأوَّلُ بالكسْرِ والثاني بالضمِّ، فَحَصَلَ ثلاثُ لغاتٍ، كسر الجيم وفتحها وضمُّها، والله تعالى أعلم^(١)، وكذا فعل ابنُ الحنبلي^(٢)، والفيومي^(٣)، والأموي^(٤).

ويبدو مما نقله النووي وغيره أنَّهم لم يُفرِّقوا بين الدُّخيل والمُعَرَّب لتقليلهم عن أصحاب المعجمات ما أسموه بالدُّخيل دون تعقيب، بل يُمكن القول بأنَّ أصحاب المعجمات الفقهيَّة آثروا مصطلح (الأعجمي) على مصطلح (الدخيل)، وقد يكون ذلك لكثرة دَوْران الأوَّل في القرآن الكريم والحديث الشريف، فمما ذكره ابن حبيب في تفسير لفظة الأعجم، ما جاء في شرح الحديث الذي رواه الإمام مالك ﷺ [جَرَحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ]^(٥)، فقال: ... وَالْأَعْجَمُ: الْبَهِيمَةُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَنِ الْكَلَامِ فَهُوَ أَعْجَمٌ وَمُسْتَعْجَمٌ وَمُعْجِمٌ، وَمِنْ هَذَا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَاسْتَعْجَمَتْ عَلَيْهِ قِرَاءَتُهُ فَلْيَنْتُمْ]^(٦)، يعني: إِذَا اعْتَقَلَ لِسَانُهُ مِنَ النَّعَاسِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِرَاءَةِ، وَمِنْهُ أَيْضاً حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [صَلَاةُ اللَّيْلِ جَهْرًا، وَصَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءَ]^(٧)، يقول: لَا يُسْمَعُ فِيهَا قِرَاءَةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرَّمَّةِ :

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٥١/١/٢، وينظر: تحرير التنبية ٢١٥، وتهذيب اللُغة - جزف -

٦٢٥/١٠

(٢) المطلع ٢٤٠

(٣) المصباح المنير ٣٨

(٤) لغات مختصر ابن الحاجب ١٩ ب

(٥) موطأ مالك ٢ / ٨٦٩

(٦) صحيح البخاري ٦٧/١، وفيه برواية: [إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَعْفِرُ فَيُسَبِّ نَفْسَهُ]

(٧) المصنَّف في الأحاديث والآثار ١ / ٣٢٠

أحبُّ المكانَ القفرَ من أجلِ أبي
به أنعنى باسمها غير مُعجم^(١)
فالمُعجمُ: المُجمَعُ الذي لا يُبينُ كَلامَهُ^(٢).

الدِّيَاجُ :

الدِّيَاجُ أو الدِّيَاجُ من الدِّيَجِ، والدِّيَجُ: التَّفشُ والتَّزِينُ، وأصلُهُ فارسيٌّ مُعَرَّبٌ، يُقالُ: دَبَّجَ الأرضَ المَطْرُ يَدَبِّجُها دَبْجاً، أي: رَوَّضَها، وقيلَ: الدِّيَاجُ أصنُوبٌ من الدِّيَاجِ، ودِيابِجَةُ الوَجْه: حُسْنُهُ وماوَةٌ، ودِيابِجَةُ الشَّعرِ: أوَّلُ فَصِيدَةٍ يَقولُها الشَّاعِرُ^(٣)، والدِّيَاجَتانِ: الحَدَّانِ^(٤)، وذكر ابنُ جنِّي (الدِّيَاجُ) في باب (ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب) وجعل دخول الألف واللام علامةً على ذلك^(٥)، ويُجمَعُ الدِّيَاجُ على الدِّيَاجِجِ والدَّبَّاجِجِ بالياء والباء^(٦)، والدِّيَاجُ الثُّوبُ الذي سَداهُ ولحمتُه من الحريرِ^(٧)، وجاءَ في قولِ المصطَفى ﷺ [لا تلبسوا الحريرَ ولا الدِّيَاجِ، ولا تشرُّبوا في آنية الذهبِ والفضَّةِ ..]^(٨)، قالَ ابنُ حَجَرٍ في شرح الحديث: قَوْلُهُ (ولا دِيابِجاً) هو مِن عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ، لأنَّ الدِّيَاجِ نَوْعٌ من الحريرِ، وهو بكسر المَهْمَلَةِ، وحكي فَتْحُها، وقال أبو عُبَيْدَةَ: الفَتْحُ مولدٌ، أي: ليسَ يَعرَبِي^(٩).

وعُنِيَ أصحابُ المُعْجَماتِ الفِقهِيَّةِ ببيانِ دلالةِ (الدِّيَاجِ) وصرَّحوا بكونِها فارسيَّةً مُعَرَّبَةً، فقد قالَ المَطْرُزِيُّ: "الدِّيَاجُ: الثُّوبُ الذي سَداهُ ولحمتُه إِبْرِسْمٌ، وعندَهُم اسمٌ

(١) ديوان شعر ذي الرمة ٦٢٨

(٢) تفسير غريب الموطأ / ١ - ٤٥٠ - ٤٥١

(٣) العين - ديج - ٨٨/٦، ولسان العرب - ديج - ٢٧٨/٤

(٤) الصحاح - ديج - ١ / ٣١٢، ومعجم مقاييس اللغة - ديج - ٣٥٤

(٥) الخصائص / ١ - ٣٥٧

(٦) النهاية / ٢ - ٩٧

(٧) معجم لغة الفقهاء ٢١٢

(٨) صحيح البخاري / ٥ - ٢٠٦٩، وصحيح مسلم / ٣ - ١٦٣٨

(٩) فتح الباري / ٦ - ٥٧٦

للمنقش، والجمع دبابيج، وعن الثعبي أنه كان له طيلسانٌ مُدْبِجٌ، أي: أطرافه مزينةٌ بالدَّبِجِ، وفي الحديث: [نَهَى أَنْ يُدْبِجَ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ] (١)، وهو أن يُطَاطِعَ رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ أَخْفَضَ مِنْ ظَهْرِهِ، وقيل: تَدْبِجُ الحِمَارُ، أَنْ يركبَ وهو يَشْتَكِي ظَهْرَهُ من دبر فِيرْخِي قَوَائِمَهُ وَيُطَاطِعُ ظَهْرَهُ، وقد صَحَّ بالدَّالِ غيرَ معجَمة، والدَّالُ خطأ عن أَبِي عبيدٍ والأزهري (٢).

وذكر النَّوويُّ في (باب ما يُكْرَهُ لِبَسِّهِ ..) الدَّبِجَ: يَكْسِرُ الدَّالَ وَفَتْحُهَا عَجْمِيٌّ مُعْرَبٌ، جَمَعُهُ دَبَابِجٌ وَدَبَابِجٌ (٣)، وأشار الفَيَّومي إلى التعميم الدَّلالي الحاصِل في اللفظة، حين قال: الدَّبِجُ ثوبٌ سَدَاهُ وَلَحْمُهُ إِبْرِيْسَمٌ، وَيُقَالُ: هُوَ مُعْرَبٌ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتَفْتَتِ العَرَبُ مِنْهُ، فَقَالُوا: دَبِجُ الغَيْثِ الأَرْضَ دَبَجًا، من باب ضَرْبٍ، إِذَا سَقَاهَا فَانْبَتَتْ أَزْهَارًا مُخْتَلَفَةً، لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ اسْمٌ لِلْمَنْقَشِ، وَاخْتَلَفَ فِي البَاءِ، فَقِيلَ زَائِدَةٌ، وَوَزْنُهُ فِعْعَالٌ، وَلِهَذَا يُجْمَعُ بِالبَاءِ فَيُقَالُ دَبَابِجٌ، وَقِيلَ هِيَ أَصْلٌ، وَالأَصْلُ دَبَّاجٌ بِالتَّضْعِيفِ فَأَبْدِلَ مِنْ أَحَدِ المُضْعَفَيْنِ حَرْفَ العِلَّةِ، وَلِهَذَا يُرَدُّ فِي الجَمْعِ إِلَى أَصْلِهِ، فَيُقَالُ: دَبَابِجٌ بِيَاءٍ مُوَحَّدَةٍ بَعْدَ الدَّالِ، وَالدَّبَابِجَتَانِ: الحَدَّانِ (٤).

(١) الفائق ١ / ٢٠٧ - ٤٠٨، وفي بلفظ: [نَهَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُدْبِجَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ كَمَا يُدْبِجُ الحِمَارَ، هُوَ أَنْ يَطَاطِعَ الرَّاعِجَ رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ أَخْفَضَ مِنْ ظَهْرِهِ]، ولم يُشير = أي مصدر - فيما بين أيدينا - إلى (يُدْبِجُ) بالناء والجيم، وهذا - فيما نرى - من تصحيقات المطرزي. { ينظر: تصحيقات المحدثين ٢٣٢ }

(٢) المغرب ١ / ٢٨٠، وينظر: غريب الحديث لأبي حنيد ٢ / ٢٧٤، وفي [تهذيب اللغة - دَبِج - ٤ / ٤٣١]: دَبِجٌ: قال اللَّيْثُ: الدَّبِجُ: أصوب من الدَّبِجِ، وكذلك قال أبو حنيد في الدَّبِجِ والديوان، وقال أبو الهيثم: الدَّبِجُ كان في الأصل: الدَّبَّاجُ فقلبت إحدَى الباءين ياء، وكذلك: الدَّبِنَارُ، أصله: الدَّبَّارُ، وكذلك قِرَاطُ، أصله: قِرَاطُ، ولذلك جُمع الدَّبِجُ دَبَابِجٌ، ومثله: دَبَوَانٌ جُمع دَوَابِينٌ.

(٣) تحرير التنبيه ٩٤

(٤) المصباح المنير ٧٢

ولعلَّ من المناسب الوقوف عند كلام الفيومي (ثمَّ كثرَ حتَّى اشتقَّت العَرَب منه)، وهذا كلامٌ ينبئُ عن فهمٍ دقيقٍ لقضيَّة العَرَب والاشتقاق، وردُّ جَميلٍ لِمَن يحاول العُثورَ على اشتقاقٍ عربيٍّ في اللفظة المعرَّبة لجعلها عربيَّة، لأنَّ الكَلِمَة المعرَّبة تُصَبِّحُ عربيَّةً باستعمالِ العَرَب إياها على مناهجهم في لغتهم^(١)، ومتى استعملتَ لفظه في غيرِ لغتها، وأصبحتَ مفهومة لدى المتكلمين بها، تُصبحُ ملكاً لهذه اللغة، وهذا موافقٌ لسبب اللغات في الاقتراض من غيرها نتيجة التأثير والتأثر فيما بينها، وخيرُ مثالٍ على ما قيل، ورود أمثالها في القرآن الكريم.

٣- الزُّنْدِيق :

الزُّنْدِيقُ لفظٌ اتفقَ العلماءُ من لغويين وفُقهاء على فارسيَّة أصلها، إلا أنَّهم اختلفوا في دلالتها، فمنهم من ذهب إلى أنَّ أصلها (زُنْدَه كرد)، و(زُنْدَه) تُعني الحياة، و(كرد) تعني العمل، والدلالة مجتمعة، أي: القائل بدوام الدهر^(٢)، وقال غيرُهُم أنَّها في الأصل تُعربُ (زُن دين)، أي: دين المرأة^(٣)، ويُقَالُ عَنْ تَعَلُّبِ قَوْلِهِ: "رَجُلٌ زُنْدِيقِيٌّ وَزُنْدِيقِيٌّ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْبُحْلِ"^(٤)، وقال الجوهري: "الزُّنْدِيق من التَّنْوِيَّة، وهو مُعَرَّبٌ، والجَمْعُ الزُّنَادِيقَةُ، والهَاءُ عَوَاضٌ مِنَ الْيَاءِ الْمَحذُوفَةِ، وَأَصْلُهُ الزُّنَادِيقِيٌّ، وَقَدْ تَزُنْدَقَ، وَالاسْمُ الزُّنْدِيقَةُ"^(٥)، والزُّنْدِيقِيٌّ فِي الشَّرْعِ هُوَ مَنْ لَا يَدِينُ يَدِينٍ"^(٦) أَوْ مَنْ يُبْطِنُ الْكُفْرَ وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ"^(٧).

(١) فصول في فقه العربية ٣٦١، وينظر: تفسير الكشاف للزمخشري دراسة لغوية ١٠٥ - ١٠٧

(٢) المعرَّب من الكلام الأعجمي ٢١٥، لسان العرب - زندق - ٦ / ٩١

(٣) القاموس المحيط - زندق - ٢ / ١١٨٤

(٤) المعرَّب من الكلام الأعجمي ٢١٥

(٥) الصحاح - زندق - ٤ / ١٤٨٩

(٦) معجم لغة الفقهاء ٢٣٤

(٧) نفسه ٢٣٤

و نقل المطرزي آراء اللغويين في بيان أصلها، وقال في مادة (زندق) ما نصه قال الليث: الزنديق معروف، وزندقته أنه لا يؤمن بالآخرة ورحماني الخالق، وعن ثعلب: ليس زنديق ولا فرزين من كلام العرب، قال: ومعناه على ما يقوله العامة مُلجِدٌ ودُهري، وعن ابن دُرَيْد: أنه فارسي مُعرب، وأصله (زنده) أي: يقول بدوام بقاء الدهر...، وأُعرِبَتِ الكَلِمَةُ، فقيل زنديق^(١)، ويعد أن ذكر ابن الحنبلي بعض الأقوال، نقل عن صاحب (المغني) قوله: والزنديق هو الذي يُظهِرُ الإسلامَ ويُخْفِي الكُفْرَ، كان يُسَمَّى مُنَافِقًا، وَيُسَمَّى اليَوْمَ زنديقًا^(٢)، ولكلامه هذا أهميته في تفسير المُشْتَرَك اللُّغْطِي وما يَحْدُثُ من تَطَوُّرٍ دلاليٍّ في دلالة الألفاظ، فقد أُطْلِقَ (الزنديق) في عصر ابن الحنبلي على مَنْ كان معروفًا بـ(المنافق) بعد مجيء الإسلام.

أما الفيومي فقد صرح برأيه بعد أن أورد الخلاف حول دلالة (الزنديق)، فقال: والمشهور على السنة الناس أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر، والعرب تُعَبِّرُ عَنْ هذا بقولهم مُلجِدٌ، أي: طاعن في الأديان، وقال في البارع: زنديق وزنادقة وزناديق، وليس ذلك من كلام العرب في الأصل، وفي التهذيب: وزندقته الزنديق أنه لا يؤمن بالآخرة ولا بوحدانية الخالق^(٣)، وكلام الفيومي هو الموافق لما ذهب إليه أغلب العلماء، بخلاف ما انفرد به ثعلب من أن الرجل الزنديق معناه الشديد البخل، فضلاً عن افتقاره لما يُثَبِّتُ ذلك من الكلام الموثوق المأخوذ به.

٤- السَّفْتَجَة :

السَّفْتَجَة - بفتح السين والتاء، بينهما فاء ساكنة - في الأصل لفظة فارسية، وهي تعريب (سَفْتَه)، ويُفصِّدُ بها شيء محكم، أو مُجَوِّف^(٤)، وهي تُعْنِي: دَفَعُ شَخْصٍ مَالَهُ

(١) المغرب / ١ / ٣٦٩، وينظر: العين - زندق - ٥ / ٢٥٥، والمحكم - زندق - ٦ / ٣٨٣

(٢) المطلع ٣٧٨، وينظر: المغني / ٦ / ٢٤٨

(٣) المصباح المنير ٩٨، وينظر: البارع في اللغة ٥٥٧

(٤) أنيس الفقهاء ٢٢٥

في بَلَدٍ لِشَخْصٍ آخَرَ لِيَقْبِضَهُ مِنْ وَكَيْلِهِ فِي بَلَدٍ آخَرَ، ذُرْعًا لِحَطَرِ الطَّرِيقِ وَمُؤَنَةَ الْحَمْلِ^(١)، وقد اسْتَقْوَا مِنْهَا، فقالوا: ما أَشَدُّ سَفْجَ هذه الرِّيحِ، أي: شِدَّةُ هُبُوبِهَا^(٢)، وذكرها الفُفْهَاءُ في باب (القَرَضِ) و(الشَّرْكَةِ)، وَلَمْ يَغْفَلَ عَنْهَا مَنْ عُنِيَ بِالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ، وَقَدْ تَمَثَّلَ عِنَايَةُ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ بِهَا فِي بَيَانِ أَصْلِهَا وَذَكَرَ دَلَالَتَهَا، قَالَ الْمَطْرُزِيُّ فِي مَادَّةِ (سَفْتَجِ): السَّفْتَجَةُ بَضْمُ السَّيْنِ وَفَتْحُ التَّاءِ، وَاحِدَةُ السَّفَاتِجِ، وَتَفْسِيرُهَا عِنْدَهُمْ - أَي: الْفُقْهَاءِ - مَعْرُوفٌ^(٣)، وَعَلَّقَ النَّوَوِيُّ عَلَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي بَابِ (القَرَضِ): (وَلَا يَجُوزُ قَرَضٌ جَرًّا مَنفَعَةً، مِثْلُ ... أَنْ يَكْتُبَ لَهُ بِهَا سَفْتَجَةً يَرِبِحُ فِيهَا خَطَرَ الطَّرِيقِ)^(٤)، بِقَوْلِهِ هِيَ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالتَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ بَيْنَهُمَا، وَبِالْجِيمِ، وَهُوَ كِتَابٌ يَكْتُبُهُ الْمُسْتَقْرَضُ لِلْمَقْرَضِ إِلَى نَائِبِهِ بِبَلَدٍ آخَرَ لِيُعْطِيَهُ مَا أَقْرَضَهُ، وَهِيَ لَفْظَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ^(٥)، أَمَا ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ فَقَدْ نَقَلَ مَا أوردَهُ النَّوَوِيُّ بِلَفْظِهِ دُونَ إِضَافَةِ أَوْ تَعْقِيبِ^(٦)، وَكَذَا فَعَلَهُ الْفَيَّومِيُّ مَعَ تَصْرُفٍ بَسِيطٍ فِي أَلْفَاظِهِ^(٧).

وواضح من كلام النَّوَوِيِّ أَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ (المَعْرَبِ) و(الأَعْجَمِيِّ) مِنَ الْأَلْفَاظِ، وَهَذَا مَا سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

٥- الشُّطْرُجُ:

الشُّطْرُجُ: لَعْبَةٌ مَعْرُوفَةٌ^(٨)، وَلَفْظُهُ فَارْسِيٌّ مَعْرَبٌ، وَبَعْضُهُمْ يَكْسِرُ شَيْئَهُ لِيَكُونَ عَلَى مِثَالِ مِنْ أَمِثَلَةِ الْعَرَبِ، كـ(جِرْدَحَل) لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ أَصْلُ (فَعْلَلٌ) بِفَتْحِ

(١) معجم لغة الفقهاء ٢٤٥

(٢) القاموس المحيط - سفتج - ٣٠١ / ١

(٣) المغرب ١ / ٣٩٧

(٤) المجموع شرح المهذب ١٣ / ١٧٠

(٥) تهذيب الأسماء واللغات ١٤٩ / ١ / ٢

(٦) المطلع ٢٦٠

(٧) المصباح ١٠٦

(٨) وهي لعبة تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعاً، تَمَثَّلُ دَوْلَتَيْنِ مُتَحَارِبَتَيْنِ بَانَتَيْنِ وَثَلَاثَتَيْنِ قِطْعَةً، تَمَثَّلُ الْمَلِكِينَ وَالْوَزِيرِينَ، وَالْحَيَالَ، وَالْقِلَاعَ وَالْفَيْلَةَ وَالْجُنُودَ [معجم لغة الفقهاء ٢٦٣]

الفاء^(١)، وذكر الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) أن السين لغة فيه، وأنه من الشطارة أو من الشطير^(٢)، وقد وقع خلاف بين الفقهاء في جواز اللعب بالشطرنج^(٣)، إلا أن السلف أنكروا ذلك أشد الإنكار، فقد روي عن أنس بن مالك ؓ قوله {اللاعب بالشطرنج كالآكل لحمة الخنزير، والتاظر إلى من يلعب بالشطرنج كالغامس يده في دم الخنزير} ^(٤)، وسئل ابن عمر ؓ عن الشطرنج، فقال: {هي شر من الثرد} ^(٥)، وغيرهما مما أثر عن الصحابة الكرام، والتابعين وغيرهم من السلف الصالح^(٦).

وقد أورد النووي في (كتاب الشهادات) كلام الجواليقي من أن الشطرنج فارسي معرب، وهو بالشين المعجمة، مفتوحة ومكسورة^(٧)، واعتمد ابن الحنبلي على كلام الجواليقي نفسه حين بين دلالة الشطرنج في (باب شروط من يقبل شهادته)^(٨)، وقد سمع محمد بن سيرين يقول: {لو ردت شهادة من يلعب بالشطرنج كان لذلك أهلاً} ^(٩)، ولم يخالف الفيومي سابقه في نقلهما كلام الجواليقي، إلا أنه جمع مادته من كتابين له، ولكنه لم يصرح إلا باسم كتاب واحد، فقال: والشطرنج معرب بالفتح، وقيل بالكسر،

(١) المعرب من الكلام الأعجمي ٢٥٧، ولسان العرب - شطرنج - ١١٨ / ٧

(٢) القاموس المحيط - فصل الشين - ٣٠٣ / ١

(٣) جاء في شرح النووي على صحيح مسلم: وأما الشطرنج، فمذهبتنا أنه مكروه ليس بحرام، وهو مروى عن جماعة من التابعين، وقال مالك وأحمد: حرام، قال مالك: هو شر من الثرد وأهل عن الخير، وقاسوه على الثرد وأصحابنا يمتعون القياس [١٥ / ١٥]

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب ٣ / ٤٧٠

(٥) شعب الإيمان ٥ / ٢٤١، ومعلوم أن الثرد حرام لدى جمهور العلماء. [ينظر: (باب الاختلاف في اللعب بالشطرنج) في سنن البيهقي الكبرى ١٠ / ٢١١ - ٢١٢، وشرح النووي على صحيح مسلم ١٥ / ١٥]

(٦) ينظر لمزيد من أمثلة إنكار السلف: شعب الإيمان ١٥ / ٢٤١ - ٢٤٣، والورع لابن حنبل ١ / ٩٢

(٧) تحرير التثنية ٣٦٦

(٨) المطلع ٤٠٩

(٩) شعب الإيمان ٥ / ٢٤٣

وهو المختار، قال ابن الجواليقي في كتاب (ما تلحن فيه العامة): وبما يكسر والعامة تفتحه أو تضمه، وهو الشطرنج بكسر الشين، قالوا: وإنما كُسر ليكون نظير الأوزان العربية، مثل جرد دخل، إذ ليس في الأبنية العربية فعلل بالفتح حتى يُحمل عليه^(١)، وواضح أن الشق الثاني من كلامه مأخوذ من كتاب (المعرب) دون أن يذكره، وكذا فعل الأموي^(٢).

يتضح مما ذكر أن أصحاب المعجمات الفقهية قد أقرّوا بوجود المعرب، ولكنهم استعملوا مصطلحي (الأعجمي) و(المعرب) بمعنى واحد، وقد يؤخذ عليهم جميعاً ما اعتمدوا عليه من النقل لكلام الآخرين لا سيما الجواليقي دون تعقيب أو رد أو إضافة رأي، وقد اكتفينا بالأمثلة المذكورة، وفي المعجمات مادة غنية تؤيد ما أوردناه عن موقف أصحابها من ظاهرة التعريب^(٣).

٨- اللغات (اللهجات)^(*):

لا شك أن لاختلاف اللهجات أهمية بالغة في الدرس اللغوي، لكونه من العوامل المؤثرة الرئيسة التي تؤثر في تغيير دلالة الألفاظ وتحديدتها، وأن اللغات كلها حجة، وفي ذلك يقول ابن جني: ليس لك أن ترد إحدى اللغتين بصاحبيتها لأنها ليست أحق بذلك من رسلتها، لكن غاية ما لك في ذلك أن تتخير إحداهما، فتقويها على أختها، وتعتقد أن أقوى القياسين أقبل لها وأشد أنسابها، فأمّا رد إحداهما بالأخرى فلا^(٤).

(١) المصباح المنير ١١٩

(٢) لغات مختصر ابن الحاجب ٣٩ ب

(٣) ينظر الجدول رقم - ١٣ - في الملحق.

(*) جاءت مصطلحات (اللغة، اللسان، اللهجة) في معجمات اللغة بمعنى واحد، ويتضح من استعمال القدماء لها، أنها الفاظ مترادفة، وقد كثر استعمالهم لمصطلح (اللغة)، ثم (اللسان)، أمّا مصطلح (اللهجة) فقد أهملوه في الاستعمال، وقد توقّف غير واحد من المحدثين عند هذه المصطلحات، فلا ضرورة - فيما نعتقد - من تكرارها. [ينظر: في اللهجات العربية ١٦ - ٢٤، ولهجة تميم وأثرها في

العربية الموحدة ٢٩ - ٣١]

(٤) الخصائص ١٠ / ٢

فلا غرابة إذن حين نرى عناية القدماء بلغات القبائل واختلافها، أمثال أبي عبيد (ت ٢٢٤هـ)، وابن جنبي (ت ٣٩٢هـ)، وابن سيده (ت ٤٥٨هـ)، والسيوطي (ت ٩١١هـ)^(١)، وغيرهم، ولم يغفل عن دراستها المحدثون أيضاً^(٢)، فقد عرفوا اللغة أو اللهجة بأنها مجموعة من الصفات اللغوية تنتمي إلى بيئة خاصة، ويشترك في هذه الصفات جميع أفراد هذه البيئة، وبيئة اللهجة هي جزء من بيئة أوسع وأشمل تضم عدّة لهجات^(٣)، تتفاوت فيما بينها في درجات الفصاحة، وتكون مختلفة عن بعضها في الأصوات والبنية والتراكيب والدلالة، إلا أنها حين اشتراكها في بعض الخصائص أو معظمها تجتمع لتشكّل لغة من اللغات المعروفة.

وقد عُني أصحاب المعجمات الفقهية باختلاف اللغات ومستوى فصاحتها، فاستعملوا مقاييس الجودة والشهرة والكثرة والضعف والرداءة في موازنة لغة بأخرى وإصدار أحكام تقويمية عليها، فضلاً عن عزوهم لطائفة غير قليلة منها إلى بيئاتها^(٤)، وقد وقف كل من المطرزي والقيومي عند دلالة (اللهجة)، فقال المطرزي: 'اللهجة بالتحريك والسكون: اللسان، وقيل: طرفه، وعن الأزهرى: يُقال: فلان فصيح اللهجة، وهي لغته التي جبّل عليها واعتادها'^(٥).

(١) فقد ألف أبو عبيد كتاباً في (لغات القبائل الواردة في القرآن الكريم)، وخصّص كل من ابن جنبي والسيوطي مباحث لها فيما ألفا. [ينظر: الخصائص ١٠/٢ - ١٧، الزهر ٢٠٢ - ٢١١]، ويُراجع: اللهجات العربية القديمة ٢٩ - ٣١

(٢) ومن كثيرهم: (في اللهجات العربية) للدكتور إبراهيم أنيس، و(اللهجات العربية في التراث) للدكتور أحمد علم الدين الجندي، و(دراسة اللهجات العربية القديمة) للدكتور داود سلوم، و(معجم لغات القبائل والأمصار) للدكتور داود سلوم والدكتور جميل سعيد، وغيرها من الكتب.

(٣) في اللهجات العربية ١٦

(٤) أشار صاحب (منهج السنفي في الكشف عن دلالة الألفاظ) إلى أن السنفي لم يعزّ أية لغة إلى بيئتها [١١٥]، وهذا كلام غير دقيق، لأن السنفي قد صرح بأن الجرين هو المرئد بلغة أهل نجد. [طلبة الطلبة ١٦٢]

(٥) المغرب ٢/٢٥٣، وينظر: تهذيب اللغة - لهج - ٥٥/٦، والمصباح المنير ٢١٣

والدَّارِسُ لِلْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ يُلْحِظُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ ذَكَرَ أَصْحَابِهَا لِللُّغَاتِ الْوَارِدَةِ فِي اللَّفْظَةِ الْفِقْهِيَّةِ وَاحِدَةً حَتَّى بَلَغَتْ عَشْرًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، مَعْتَمِدِينَ فِي عَرْضِهَا عَلَى مَصَادِرَ لُغَوِيَّةٍ كَثِيرَةٍ، وَقَدْ يَتَعَلَّلُونَ لِتَرْجِيحِهِمْ لُغَةً عَلَى الْأُخْرَى، وَقَدْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَالْأَمْثَلَةُ الْمُخْتَارَةُ كَفِيْلَةٌ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - بَيَانُ جُهْدِ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ فِي تَنَاوُلِ اللَّغَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَلْفَاظِ وَالْمِصْطَلَحَاتِ، وَالْأَمْثَلَةُ هِيَ:

المربد :

المربدُ: مَوْضِعُ الثَّمْرِ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ إِذَا صُرِمَ، وَالمربدُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تُحْبَسُ فِيهِ الْإِبِلُ، وَالمربدُ: مُتَسَعٌ بِالْبَصْرَةِ كَانَ مَوْضِعَ الْعَرَبِ وَمَتَّحِدْتُهُمْ، وَكَذَلِكَ مَرِيدُ الْمَدِينَةِ^(١)، وَالمربدُ: شَبَّهَ حَجْرَةً فِي كُلِّ دَارٍ مِمَّا يَلِي الْمَرَاقِقَ بِمَنْزِلَةِ الدَّارِ الْمُسْتَدِيرَةِ^(٢)، وَمِمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ [إِنْ مَسَّجِدَهُ ٧ كَانَ مَرِيدًا لِتَيْمِيمٍ ...]^(٣)، وَذَكَرَ ابْنُ فَارَسٍ أَصْلَيْنِ لِلرَّاءِ وَالْبَاءِ وَالذَّالِ، أَحَدَهُمَا الْإِقَامَةُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ رَبْدٍ، أَي: أَقَامَ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَبْدُهُ، إِذَا حَبَسَهُ، وَالمربدُ: مَوْضِعُ الْإِبِلِ^(٤)، وَمِنْهُ قَوْلُ سُؤَيْدِ بْنِ كُرَاعٍ:

عَوَاصِيِي إِلَّا مَا جَعَلْتُ وَرَاءَهَا عَصَا مَرِيدٍ تُعْشَى نُحُورًا وَأَذْرُعًا^(٥)

وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: وَمَوْضِعُ الثَّمْرِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ إِذَا صُرِمَ الْمَرِيدُ، وَيُسَمَّى الْجَرِيرُ أَيْضًا^(٦)، وَذَكَرَ أَبُو عَمِيدٍ أَنَّ الْمَرِيدَ: مِثْلُ الْجَرِيرِ وَالْبَيْدَرِ لِلْحَنْطَةِ، وَالْمَرِيدُ بِلُغَةِ أَهْلِ

(١) ينظر مادة - ريد - في: العين ٨ / ٣١، والصحاح ٢ / ٤٧١-٤٧٢، ولسان العرب ٥ / ١٠٦ - ١٠٧

(٢) العين - ريد - ٨ / ٣١

(٣) صحيح البخاري ٣ / ١٤٢١، وجاء في [الفائق ٢ / ٢٣]: " إِنْ مَسَّجِدَهُ ٧ كَانَ مَرِيدًا لِتَيْمِيمٍ فِي حَجْرٍ مَعَاذِ بَنِ عَفْرَاءٍ، فَاشْتَرَاهُ مِنْهُمَا مَعُودُ بَنِ عَفْرَاءٍ، فَجَعَلَهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَبَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ٧ مَسْجِدًا، رِيدُ الْمَرِيدِ الْمَكَانَ الَّذِي تُرِيدُ بِهِ الْإِبِلُ، أَي: تَحْبَسُ

(٤) معجم مقاييس اللغة - ريد - ٤١٦

(٥) الشعر والشعراء ٢ / ٦٣٥

(٦) أدب الكاتب ٨١

الحِجَاز، والجَرِينُ لَهُمْ أَيْضاً، وَالْأَنْدَلُ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَالْبَيْدَرُ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ^(١)، وَعَنْ
الْجَوْهَرِيِّ: أَنَّ الْجَرِينَ فِي لُغَةِ أَهْلِ نَجْدٍ^(٢).

وَقَدْ عُنِيَ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ بِاخْتِلَافِ لُغَاتِ الْأَمْصَارِ فِي تِسْمِيَةِ الْمَرْبَدِ،
فَنَقَلَ ابْنُ حَبِيبٍ الْمَالِكِيُّ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ دُونَ أَنْ يُصْرِحَ بِاسْمِهِ^(٣)، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي (بَابِ
زَكَاةِ الثَّمَارِ وَالْحَبُوبِ) أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الثَّمَرُ، إِذَا صُرِمَ وَثُرِرَ وَثُرِكَ حَتَّى يَتِمَّ
جَفَافُهُ، يُسَمَّى بِالْمَرْبَدِ لَدَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَيُسَمَّى بِالْفِدَاءِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ^(٤)، وَقِيلَ: أَنَّهَا
تُسَمَّى بِالْجَوْخَانِ لَدَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ^(٥)، أَمَّا الْوَقْشِيُّ فَقَدْ نَسَبَ (الْجَرِينَ) لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَذَكَرَ
أَنْ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَهُ الْمِسْطَحَ^(٦)، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّسْفِيُّ مِنْ تِسْمِيَاتِ الْمَرْبَدِ سِوَى
الْجَرِينِ وَقَدْ عَزَاهَا إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ^(٧)، خِلَافًا لِلْمَطْرُزِيِّ الَّذِي لَمْ يَعْزُهَا إِلَى قَائِلِيهَا^(٨)،
وَكَتَبَنِي ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ بِنَقْلِ مَا ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ مِنْ لُغَاتِ الْمَرْبَدِ دُونَ إِضَافَةٍ^(٩)، فِي حِينٍ وَقَفَّ
الْأَمْوِيُّ عِنْدَ لَفْظَةِ (الْجَرِينِ)، وَقَالَ فِي لُغَاتِهَا أَنَّ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ يُسَمُّونَهُ الْفِدَاءَ مَمْدُودًا،
وَأَهْلَ الْبَصْرَةِ يُسَمُّونَهُ الْمَرْبَدَ^(١٠).

وَالْمُتَأَمَّلُ فِيهَا أَوْرَدَهُ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ مِنْ لُغَاتِ الْأَمْصَارِ فِي دَلَالَةِ (الْمَرْبَدِ)
أَوْ (الْجَرِينِ) يَتَّضِحُ لَهُ مَا لِاخْتِلَافِ اللَّهْجَاتِ مِنْ أَثَرٍ كَبِيرٍ فِي تَفْسِيرِ ظَاهِرَةِ التَّرَادُفِ، وَأَنَّ

(١) غريب الحديث ٢٤٧/١

(٢) الصحاح - ريد - ٢/٤٧٢

(٣) تفسير غريب الموطأ ١/٤٢٦

(٤) الزاهر ٩٤

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد ١/٢٨٧

(٦) التعليق على الموطأ ١/١٠١

(٧) طلبة الطلبة ١٦٢

(٨) المغرب ١/١٤١، ٣١٥

(٩) المطلع ١٣٢

(١٠) لغات مختصر ابن الحاجب ١٩ ب

اختلاف اللهجات لا يقتصر على الخلاف في بنية الألفاظ من حركات أو حروف، بل يتسع ليضم الاختلاف في المفردة فتظهر حينئذ الألفاظ مرادفة تدل على مسمى واحد، على خلاف بين العلماء في كون الألفاظ المرادفة في لغة واحدة أو غير ذلك^(١).

٢- الرشوة :

الرشوة من الرشاء، والرشاء هو الخبل، وقيل: الرشوة مأخوذة من رشا الفرخ: إذا مد رأسه إلى أمه لتزقه، والرشو: فعل الرشوة، يقال: رشا يرشوه رشواً، والرشوة الاسم^(٢)، وقال ابن فارس: الرء والشين والحرف المعتل أصل يدل على سبب أو تسبب لشيء برفق وملاينة، فالرشاء: الخبل الممدود^(٣)، وجاء في الحديث: [لعن الله الرأشي والرئشي والرئش]^(٤)، والرأشي: من يعطي الذي يعينه على الباطل، والرئشي: الآخذ، والرئش: الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا ويستقص لهذا^(٥)، ونقل ابن السكيت عن أبي عبيدة قوله: رشوة ورشاً، ورشوة ورشاً، وقوم يكسرون أولها، فيقولون: رشوة فإذا جمعوها ضموا أولها، فقالوا: رشاً، فيجعلونها لغتين، وقوم يضمون أولها، فإذا جمعوها كسروا أولها، فقالوا: رشاً مكسوراً^(٦)، وذكر ابن قتيبة الرشوة من باب ما جاء على فعلة وفعله^(٧)، وأورد أغلب الفقهاء باباً خاصاً بالرشوة في مصنفاتهم، وهو في الشرع: ما يعطى من المال لإبطال حق وإحقاق باطل^(٨).

(١) ينظر: ظاهرة (الترادف والفروق اللغوية) ص ١٥٢ من هذه الرسالة .

(٢) ينظر مادة - رشو- في: العين ٦/ ٢٨١، والصحاح ٦/ ٢٨١، ولسان العرب ٥/ ٢٢٣

(٣) معجم مقاييس اللغة - رشي - ٣٨٤

(٤) مجمع الزوائد ٤/ ١٩٨

(٥) النهاية ٢/ ٢٢٦

(٦) إصلاح المنطق ١١٦

(٧) أدب الكاتب ٤٣٤، وينظر: إصلاح المنطق ١١٥

(٨) معجم لغة الفقهاء ٢٢٣

وقد عُنيَ أصحاب المعجمات الفقهية ببيان دلالة (الرَّشْوَة) وذكر لغاتها، وفي هذا ذكر الوَقْشِي: يُقال: رَشْوَةٌ ورَشْوَةٌ، وهي مُشْتَقَّةٌ مِنَ الرَّشَاءِ، وهو حَبْلُ البِشْرِ، وذلك أنَّ الرَّاشِيَّ يَتَوَصَّلُ بِهَا إلى ما يُرِيدُهُ مِنَ المُرْتَشِي، كما يَتَوَصَّلُ بِالرِّشَاءِ إلى المَاءِ^(١)، وأورد السَّنْفِي لُغَةَ الفَتْح أيضاً حين وقف عند لفظه (الرَّشْوَة) في (كتاب المَزَارَعَة)، فقال: الرَّشْوَة بِكسْرِ الرَّاءِ، والضَّمُّ لُغَةٌ فِيهِ، وَيُقَالُ: بِالْفَتْحِ أيضاً، وهو مصدر الفِعْلَةِ لِلْمَرَّةِ^(٢)، وأورد التَّوويُّ فِي (كتاب الأَقْضِيَة) عن ابن السَّكَيْتِ ما نَصَّهُ: فِي الرَّشْوَة أَرْبَعُ لُغَاتٍ، حكاها ابنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ: رَشْوَةٌ، ورِشَاءٌ بِكسْرِ الرَّاءِ فِي المَفْرَدِ والجَمْعِ، ورَشْوَةٌ ورِشَاءٌ بِالضَّمِّ فِيهِمَا، ورِشْوَةٌ بِالْكَسْرِ، ورِشَاءٌ بِالضَّمِّ، وَعَكْسِيهِمَا، ورَشْوَةٌ بِالْفَتْحِ، وقد رِشَأَ يَرِشُوهُ رِشْواً، وأَرِشَى: أَخَذَ رِشْواً، واسْتَرِشَى: طَلَبَهَا^(٣)، وصرَّحَ ابنُ الحَنْبَلِيِّ فِي (باب حُكْم الأَرْضِيْنَ المَعْنومَةِ) أنَّ الرَّشْوَة مِنَ المَثَلاتِ بِتثليثِ رائها^(٤)، ولم يُشيرِ الفَيْومِيُّ سِوَى إلى لُغَتِي كسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا، فقال: الرَّشْوَة: بِالْكَسْرِ ما يُعْطِيهِ الشَّخْصُ الحاكِمَ وَغَيْرَهُ لِيَحْكُمَ لَهُ، أو يَحْمِلُهُ على ما يُرِيدُ، وَجَمْعُها رِشَاءٌ، مِثْلُ سِذْرَةٍ وَسِذْرٍ، والضَّمُّ لُغَةٌ، وَجَمْعُها رِشْاءٌ بِالضَّمِّ أيضاً، ورِشْواً رِشْواً من بابِ قَتَلَ: أُعْطِيَتْهُ رِشْواً فَارْتَشَى، أَي: أَخَذَ، وأصلُهُ: رِشَأَ الفَرْخَ إِذا مَدَّ رَأْسَهُ إلى أُمِّهِ لِيَتَرَقَّه^(٥).

ويُتَّضَحُ بما دُكِرَ أَنَّ (الرَّشْوَة) مِنَ المَثَلاتِ إِذا رُوِيَ مُفْرَدُها، وهذا ما أَكَدَهُ ابنُ السَّيِّدِ البَطْلَيْوسِي^(٦)، وابنُ مالِك^(٧)، أَمَّا مَنْ نَظَرَ إلى مَفْرَدِها وَجَمَعِها معاً فَحِينَئِذٍ تُضَافُ لُغَةٌ

(١) التعلیق علی الموطأ ٢/ ١٣٢

(٢) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٣٠٨

(٣) تَحْرِيرُ الشَّيْءِ ٣٥٨، وَيَنْظُرُ: تَهْدِيبُ الأَسْماءِ وَاللُّغَاتِ ٢/ ١/ ٢١١

(٤) المَطْلَعُ ٢١٨، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ [٣٩٩]: الرَّشْوَة بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِها وَكسْرِها: ما يَأْخُذُهُ المَرشُو

لِيَسِيلَ مَعَ الرَّاشِي

(٥) المَصْبَاحُ المَنْبَرُ ٨٧

(٦) المَطْلَعُ ٢/ ٢٩

(٧) إِكْمالُ الأَعْلَامِ بِتثليثِ الكَلَامِ ١/ ٢٥١

أخرى، كما بينها ابن السكيت، واكتفى أصحاب المعجمات الفقهية بالإشارة إلى لغات
(الرشوة) دون ترجيح أو إضافة أو تعقيب .

٣- المرفق :

المرفق من الرفق، والرفق لين الجانب ولطافة الفعل، يُقال: رَفَقَ بِالْأَمْرِ وَلَهُ وَعَلَيْهِ
يَرْفُقُ، وَرَفُقَ يَرْفُقُ رِفْقًا: لَطْفًا^(١)، وجاء في الحديث [إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ
كُلِّهِ]^(٢)، وذكر ابن فارس أنَّ الرِّاءَ والفاءَ والقافَ يَدُلُّ عَلَى مَوَافَقَةٍ وَمُقَارَبَةٍ بِلا عُنْفٍ،
وَاشْتَقُّ مِنْهُ كُلُّ شَيْءٍ يَدْعُو إِلَى رَاحَةٍ وَمَوَافَقَةٍ، وَالمِرْفَقُ مِرْفَقُ الْإِنْسَانِ لِأَنَّهُ يَسْتَرِيحُ فِي
الْإِكْتَاءِ عَلَيْهِ^(٣)، لِأَنَّهُ مُوَصَّلُ الذَّرَاعِ بِالْعَضُدِ^(٤)، وَيُقَالُ: نَاقَةٌ رَفِقاءٌ، وَجَمَلٌ أَرْفَقٌ، أَي:
بَيْنُ الرِّفْقِ^(٥)، وَقَدْ تَنَاوَلَ الْفُقَهَاءُ لَفْظَةَ (المِرْفَقِ) فِي أَبْوَابِ (الطَّهَارَةِ وَسُنَّةِ الوُضُوءِ) .

وَعُنِيَ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ بِدَلَالَتِهَا وَبَيَانِ لُغَاتِهَا، فَقَدْ عَلَّقَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
لَفْظَةِ (المِرْفَقِ) فِي قَوْلِهِ ﷺ «.. فَأَعْسَلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى المِرْفَاقِ...»
[المائدة/٦]، فَقَالَ: المِرْفَاقُ: وَاحِدُهَا مِرْفَقٌ، وَيُقَالُ: مِرْفَقٌ، لُغْتَانُ^(٦)، وَعَنْ الْوَقْشِيِّ:
يُقَالُ: مِرْفَقٌ وَمِرْفَقٌ لُغْتَانُ، وَقَرَأَ الْقُرَّاءُ: ﴿مِرْفَقًا﴾ وَ﴿مِرْفَقًا﴾ [الكهف/١٦]، وَتَجُوزُ
اللُّغْتَانُ فِي مِرْفَقِ الْإِنْسَانِ^(٧)، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: المِرْفَقُ: كُلُّ مَا ارْتَفَقَ بِهِ الْإِنْسَانُ
وَكَانَتْ فِيهِ مَنَفَعَةٌ، وَيُقَالُ: مِرْفَقٌ وَمِرْفَقٌ، وَقُرِيَءَ بِهِمَا ﴿مِرْفَقًا﴾^(٨)، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّنْسِفِيُّ

(١) العين - رفق - ١٤٩/٥، ولسان العرب - رفق - ٢٧٣/٥

(٢) صحيح البخاري ٦/٢٥٣٩

(٣) معجم مقاييس اللغة - رفق - ٣٩٣

(٤) لسان العرب - رفق - ٢٧٤/٥

(٥) الصحاح - رفق - ١٤٨٢/٤

(٦) الزاهر ٢٥

(٧) التعليق ٢/١٦٢

(٨) نفسه ٢/٢٠٥

والتَّوويِّ والفَيوميِّ سوى لُغَتَيْنِ، وهُما فَتْحُ الميمِ وكسْرُ الفاءِ وعكسُهُ^(١)، في حين أضافَ ابنُ الخنيليِّ لُغَةَ فَتْحِ الميمِ والفاءِ على اللُّغَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ^(٢).

ويُلحِظُ على ما ذكره الأزهرِيُّ والوقشيُّ استِشهادُهُما بالقِراءاتِ القرآنيَّةِ، وهذا موافقٌ لما أوردهُ عُلَماءُ القِراءاتِ في قوله تعالى ﴿ وَهَيَّئِ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾^(٣)، فكأنَّ الذين فَتَحُوا الميمِ وكسَرُوا الفاءِ أرادوا أن يفرقوا بين المَرْفُقِ من الأمرِ وبين المِرْفُقِ من الإنسان^(٤)، وأما لُغَةُ الفَتْحِ في الميمِ والفاءِ فَمَعْنَاهَا: رَفَقًا إِلَّا أَنهالِمِ تُقْرَأُ بِهَا^(٥)؛ وهكذا رَبَطَ أصحابُ المُعْجَماتِ الفقهيةِ بين القِراءاتِ واللَّهجاتِ، لإدراكِهِم العِلاقةَ الوثيقةَ بَيْنَهُمَا، تلكَ العِلاقةَ التي أسَهَمَتْ بِشَكْلِ كَبِيرٍ في فَهْمِ طَبِيعَةِ اللُّغَةِ ومَراحِلِ نشوئِها وتطوُّرِها.

٤- الزُّنَا :

الزُّنَا مصطلحٌ معروفٌ لدى الفقهاء، ويُقصدُ بِهِ : الوَطْءُ في قُبُلِ خالٍ عن ملكٍ وشبهةٍ^(٦)، يُقالُ: زَنَى يَزْنِي زِنًا وَزِنَاءً، وأجمعُ أهلُ اللُّغَةِ على أَنَّهُ يمدُّ ويقصرُ، ونَسَبَ الجَوْهريُّ لُغَةَ القَصْرِ لأهلِ الحِجازِ، والمدُّ لأهلِ نَجْدِ^(٧)، وقالَ الفَرَّاءُ: أنَّ المقصودَ والممدودَ فيه بمعنى واحدٍ^(٨)، في حين قالَ الرَّاعِبُ: الزُّنَاءُ: وَطْءُ المِراةِ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ شَرْعِيٍّ، وَقَدْ يَقْصُرُ، وإذا مَدُّ يَصِحُّ أن يكونَ مصدرَ المُفَاعَلَةِ، والنَّسْبَةُ إِلَيْهِ زَنْوِيٌّ، وفُلانٌ

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ١٣، وتهذيبُ الأسماءِ واللغات ١٢٤/١/٢، والمصباحُ المنير ٨٩

(٢) المَطْلَعُ ٢٠

(٣) كتابُ السَّبْعَةِ في القِراءاتِ ٣٨٨

(٤) حِجَّةُ القِراءاتِ ٤١٢، وينظر: معاني القرآن للفرَّاء ١٣٦/٢

(٥) لسانُ العرب - رفق - ٢٧٣/٥

(٦) التعريفات ١٥٣

(٧) الصحاح - زنى - ٢٣٦٨/٦

(٨) المنقوص والممدود ٢٧

لِزَنِيَّةٍ وَزَنِيَّةٌ^(١)، وَلَمْ يَأْتِ فِي التَّنْزِيلِ الْمُبَارَكِ إِلَّا الْقَصْرُ، يَقُولُ الْحَقُّ ﷻ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا
الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء/ ٣٢]، وَفِي الْمَدِّ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَبَا حَاضِرٍ مَنْ يَزْنِ يُعْرَفُ وَمَنْ يَشْرَبِ الْخُرْطُومَ يُصْبِحُ مُسْكِرًا^(٢)

وَالزَّنِيَّةُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ: آخِرُ وَكَلْدِ الرَّجُلِ وَالْمَرَأَةِ، كَالعِجْزَةِ، وَهِيَ خِلَافُ الرُّشْدَةِ،
وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبَنِي مَالِكٍ حِينَ وَقَدُوا عَلَيْهِ: [بَلْ أَنْتُمْ بَنِي
الرُّشْدَةِ] ^(٣)، ؛ نَفِيًّا لَهُمْ عَمَّا يُوْهَمُهُ لَفْظُ الزَّنِيَّةِ مِنَ الزَّنَا^(٤).

وَعَزَى الْأَزْهَرِيُّ فِي (بَابِ اللَّعَانِ) لُغَةَ الْمَدِّ إِلَى بَعْضِ الشُّعْرَاءِ، إِذْ قَالَ: يُقَالُ: زَنَى
يَزْنِي مِنَ الزَّنَى مَقْصُورًا، وَقَدْ مَدَّهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ، وَيُقَالُ: زَنَأَ عَلَيْهِ إِذَا ضَيَّقَ عَلَيْهِ، مَثْقَلَةٌ
مَهْمُوزَةٌ، وَالزَّنَا: الضِّيْقُ، وَرَبَّمَا تُرِكَ فِيهِ الْهَمْزُ^(٥)، فِي حِينِ أَكْثَدِ الْوَقْشِيِّ أَنَّ الْمَدَّ يَكُونُ
مَصْدَرًا الْمَفَاعَلَةَ، فَقَالَ: الزَّنَا: يُمَدُّ وَيُقْصَرُ، فَمَنْ نَسَبَهُ إِلَى أَحَدِ الزَّانِيَيْنِ قَصْرَهُ، وَمَنْ نَسَبَهُ
إِلَيْهِمَا مَعًا مَدَّهُ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَارَ كَقَوْلِكَ: رَامِي يُرَامِي مُرَامَةً وَرِمَاءً^(٦)، وَقَدْ
فَرَّقَ النَّسْفِيُّ فِي (كِتَابِ الْحُدُودِ) بَيْنَ تَثْنِيَةِ اللَّغَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: شَهَدَا عَلَى زَنَاءَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ
بِإثْبَاتِ الْأَلْفِ فِي هَذَا عَلَى لُغَةِ الْمَدِّ فِيهِ، فَإِنَّ الزَّنَاءَ بِالْمَدِّ لُغَةٌ فِي الزَّنَا بِالْقَصْرِ، وَعَلَى لُغَةِ
الْقَصْرِ يُقَالُ: شَهَدَا عَلَى زَنِيَيْنِ، كَمَا يُقَالُ فِي تَثْنِيَةِ الرَّحَى رَحِيَيْنِ، وَفِي تَثْنِيَةِ الْحَصَى
حَصِيَيْنِ^(٧)، وَكَذَا فِعْلُ الْمَطْرُزِيِّ^(٨).

(١) مفردات ألفاظ القرآن - زنى - ٣٨٤

(٢) شرح ديوان الفرزدق ١/ ٣٧٣

(٣) سنن أبي داود ٤/ ٢٨٩

(٤) النهاية ٢/ ٣١٧

(٥) الزاهر ٢٠٦

(٦) التعلیق ١/ ٢٥٨، ويُنظر: ٢/ ١٣١

(٧) طلبة الطلبة ١٥٤

(٨) المغرب ١١١/ ٣٦٩

أما التَّوَيُّ فقد أشار في (باب فروض الصلاة) إلى أنَّ القَصْرَ هي لغة القرآن وكأنه يميلُ إليها^(١)، ولم يذكر ابن الحنْبَلِي غيرَ ما قاله الجَوْهَرِيُّ في هذه المسألة^(٢)، ولَحْصَنَ الفَيْوَمِيُّ كلامَ السَّابِقِينَ، فقال: زَيْ يُزْنِي زَيْناً، مقصورٌ، فهو زان، والجمعُ زُناةٌ مثل قاضٍ وقضاةٍ، وزانها مُزانةٌ وزناءٌ، مثل قاتلٍ مُقاتلةٌ وقتالاً، ومنهم مَنْ يجعلُ المقصورَ والممدودَ لُعْتَيْنِ في الثلاثي، ويقولُ: المقصورُ لغةُ الحِجَازِ والممدودُ لغةُ نجدٍ، وهو وَلَدُ زَيْتِي بالكسْرِ، والفتحُ لغةٌ، وهو خِلافُ قولِهِم: هو وَلَدُ رَشْدَةٍ، قال ابنُ السُّكَيْتِ: زَيْتِي وَعِيَّةٌ بالكسْرِ والفتحِ، والزَّنا بالقصرِ يُثْنَى بقلبِ الألفِ ياءً، فيقالُ: زيانٌ، والنسبةُ إليه على لفظِهِ لكن بقلبِ الياءِ واواً، فيقالُ زَنوي استثقلاً لتوالي ثلاثِ ياءاتٍ، فقَوْلُ الفُحْهَاءِ: قَدَفَةٌ يَزْنِيْنِ، هوَ مثْنَى الزَّنا المَقْصُورِ، والزَّنايَةُ بالفتحِ: المرَّةُ، وزَّناهُ تَزْنِيَةٌ نِسْبَةٌ إلى الزَّنا^(٣)، وقريبٌ منه ما ذكره الأُمويُّ، إذ نقلَ عَنِ السَّابِقِينَ دونَ أنْ تُسَمِّيَهُم^(٤).

وهكذا اتَّفَقَ لغويونٌ وفقهاءٌ على وجودِ لُعْتِي القَصْرِ والمدِّ في لفظَةِ (الزَّنا)، إذ لمْ نَرِ أحداً قالَ بغيرِ ذلك، أمَّا القولُ بإبدالِ الهمزِ ألفاً، أو العكسَ، فلا تؤيِّدُهُ الحقيقةُ الصَّوتِيَّةُ - كما قالَ الدكتورُ عبد الصُّبورِ شاهين - لبعْدِ ما بينَ الجانِبينِ^(٥)، وأنَّ الهمزَ مُتَّصِلٌ بالنُّبْرِ أو الضُّغْطِ، أي: أنَّه دليلٌ على وظيفَةٍ، قبلَ أنْ يكونَ دليلاً على صوتٍ لغويٍّ، وقد كانَ النَّبْرُ يأخذُ في السِّنةِ قبائلَ العَرَبِ صُوراً مُخْتَلِفَةً، منها الهمزةُ، ومنها طولُ الحَرَكَاتِ، ومنها تَضْعِيفُ الأصواتِ^(٦)، وقد لُوْحِظَ أَغْلَبُ أصحابِ المُعْجَماتِ الفُحْهِيَّةِ نَقَلُوا كلامَ السَّابِقِينَ أمثالَ ابنِ السُّكَيْتِ، والجَوْهَرِيِّ، وغيرِهِما، مِمَّنْ عَنُوا بتعدُّدِ اللُّغاتِ لِذَوْرِها في نشأةٍ كثيرٍ من الظواهرِ اللُّغويَّةِ.

(١) تحرير التُّبَيِّه ٨٩

(٢) المَطْلَعُ ٣٧٠

(٣) المصباح المنير ٩٨

(٤) لغات مختصر ابن الحاجب ١٣٤

(٥) المنهج الصَّوتِي للربنية العَرَبِيَّة ١٧٣

(٦) نفسه ١٧٣

اللَّقْطُ: أَخَذَ الشَّيْءَ مِنَ الْأَرْضِ، يُقَالُ: لَقَطَ الشَّيْءَ يَلْقُطُ لَقْطًا، وَلَقَطَ الشَّيْءَ وَالتَّقَطَ: إِذَا أَخَذَهُ مِنَ الْأَرْضِ^(١)، وَاللَّقِيطُ: الْمَنبُودُ مِنَ الصَّبِيَّانِ يُلْتَقَطُ^(٢)، وَعَنْ ابْنِ فَارِسٍ: أَنَّ اللَّامَ وَالْقَافَ وَالطَّاءَ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى أَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ قَدْ رَأَيْتَهُ بَعْتَةً وَلَمْ تُرْذَهُ، وَقَدْ يَكُونُ عَنْ إِرَادَةٍ وَقَصْدٍ أَيْضًا^(٣)، وَاللَّقْطَةُ فِي الشَّرْعِ: مَا لَمْ يَوْجَدْ عَلَى الْأَرْضِ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ مَالِكٌ^(٤)، وَلَمْ تُرَدْ (اللَّقْطَةُ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالذَّلَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَمْوَالِ^(٥)، وَجَاءَ فِي الْمَثَلِ: { لِكُلِّ سَاقِطَةٍ لَاقِطَةٌ }^(٦)، وَقَدْ ذَكَرَهَا ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي (بَابِ مَا جَاءَ مُحْرَكًا، وَالْعَامَّةُ تَسْكُنُهُ)^(٧).

وقد أشار الأزهرى إلى لغاتها، فقال: روى الليث بن المظفر عن الخليل أنه قال: اللَّقْطَةُ الَّذِي يَلْقُطُ الشَّيْءَ - بِتَحْرِيكِ الْقَافِ - وَاللَّقْطَةُ مَا يُلْتَقَطُ - بِسُكُونِ الْقَافِ^(٨)، ثُمَّ عَلَّقَ عَلَى ذَلِكَ، يَقُولِهِ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ قِيَاسٌ لِأَنَّ فَعْلَةً فِي أَكْثَرِ كَلَامِهِ جَاءَ فَاعِلًا وَفَعْلَةً جَاءَ مَفْعُولًا، غَيْرَ أَنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ جَاءَ فِي اللَّقْطَةِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَرَوَاةُ الْأَخْبَارِ عَلَى أَنَّ اللَّقْطَةَ: هُوَ الشَّيْءُ الْمُلْتَقَطُ، وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ عَنِ الْأَحْمَرِ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ اللَّقْطَةُ وَالْقُصْعَةُ، وَكَذَلِكَ الْفُرَاءُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَصْمَعِيُّ، وَأَمَّا اللَّقِيطُ: فَهُوَ الصَّبِيُّ الْمَلْقُوطُ الْمَنبُودُ^(٩).

(١) ينظر مادة - لقط - في: العين ١٠٠/٥، والصحاح ٣/١١٥٧، ولسان العرب ١٢/٣١١ - ٣١٢

(٢) الصحاح - لقط - ٣/١١٥٧

(٣) معجم مقاييس اللغة ٩٢٥

(٤) التعريفات ٢٤٨

(٥) الفاظ المعاملات في القرآن الكريم ٥٠٣

(٦) جمهرة الأمثال ٢/٢٠٧

(٧) أدب الكاتب ٢٩٦، ويُنظر: الفائق ١/٣٩١

(٨) الزاهر ١٥٨، وينظر: تهذيب اللغة - لقط - ١٦/٢٤٩

(٩) الزاهر ١٥٨

ونقل الثورويّ كلامَ الأزهرّي في كتابه (شرح الفاظ مُختصرِ المزني)^(١)، ثمّ نقل عن شيخه ابن مالك ما لـ (اللُّقطة) مِنْ لُغاتٍ، وقال: قال شيخنا أبو عبد الله بن مالك: في اللقطة أربع لغات: لُقطةٌ ولُقطةٌ ولُقَاطَةٌ بضمّ اللام، ولُقطةٌ بفتح اللام والقاف^(٢)، أمّا ابن الحنبلي فقد كان أكثرهم بياناً للغات (اللُّقطة)، فقال: اللُّقطة: اسمٌ لما يَلْقَطُ، وفيها أربع لغات، نظّمها شيخنا أبو عبد الله ابن مالك فقال:

لُقَاطَةٌ، ولُقطةٌ، ولُقَطَه ولَقَطَ ما لا قِطَ قد لَقَطَه

فالثلاث الأول بضمّ اللام، والرابعة بفتح اللام والقاف، وروي عن الخليل: واللُّقطة بضمّ اللام وفتح القاف: الكثير الالتقاط، وبسكون القاف ما يَلْتَقِطُ^(٣)، وذكر الفيوميّ اللُّغات الأربعة مُستشهداً بكلام الأزهرّي وغيره من العُلَماء^(٤).

و واضحٌ بما سَبَقَ أن الاختلاف في لُغات (اللُّقطة) واقع في حركات المفردة فضلاً عن إضافة الألف في (لُقَاطة)، وأن ما أورده الأزهرّي قد أصبح أساساً لما بينه أصحابُ المعجمات الفقهية من دلالة (اللقطة)، وكأنهم قد ذهبوا مذهبه في أن لُغة (اللُّقطة) بضمّ اللام وفتح القاف هي اللُّغة الفصيحة المشهورة.

و مما تجدرُ الإشارةُ إليه هو أن أصحاب المعجمات الفقهية قد انتبهوا للغات التّخفيف والتّشديد في الألفاظ الفقهية، فعلى سبيل المثال لا الحصر يقول الأزهرّي في (باب المناسك) أن: والهدْيُ أصلُه الهدْيُ - مُشَدَّد - من هَدَيْتُ الهدْيَ أهْدِيه فهو هَدْيِي، ثمّ يُخَفَّفُ فيقالُ هَدْيِي، وكلام العرب: أهْدَيْتُ الهدْيَ إهداءً، وهَدَيْتُ العروسَ هِداءً فهي

(١) تهذيب الأسماء واللغات ١٢٩/٢/٢، وهو كتاب (الزاهر في غريب الفاظ الإمام الشافعي) نفسه، مع

اختلاف في العنوان، وينظر: تحرير الثبیب ٢٥٧

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١٢٩/٢/٢

(٣) المطلع ٢٨٢

(٤) المصباح المنير ٢١٢

هَدِيٍّ، وَأَهْدَيْتُ الْهَدِيَّةَ إِهْدَاءً^(١)، وَلَحَّصَ النَّسْفِيُّ الْكَلَامَ فِي الْبَابِ نَفْسِهِ فَقَالَ الْهَدْيُ الْهَدْيُ وَالْهَدْيِيُّ بِالْتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ لُعْنَانٌ^(٢)، وَقَالَ الْمُطْرِزِيُّ: الْهَدْيِيُّ: مَا يُهْدَى إِلَى الْحَرَمِ مِنْ شَاةٍ أَوْ بَقْرَةٍ أَوْ بَعِيرٍ، الْوَاحِدَةُ هَدْيَةٌ، كَمَا يُقَالُ: جَدَيْ فِي جَدْيَةِ السَّرْجِ، وَيُقَالُ: هَدَيْتُ بِالْتَّشْدِيدِ عَلَى فَعِيلٍ، الْوَاحِدَةُ هَدْيَةٌ كَمُطِيَّةٍ وَمُطَيٍّ وَمَطَايَا^(٣)، وَنَقَلَ التَّوَوِيُّ كَلَامَ الْأَزْهَرِيِّ فِي أَنَّ الْأَصْلَ هُوَ التَّشْدِيدُ^(٤)، وَكَذَا فَعَلَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ^(٥).

وَقَدْ سَبَقَهُمْ فِي ذِكْرِ اللَّغَتَيْنِ الْخَلِيلُ^(٦)، وَأَيَّدَتِ الْقِرَاءَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ اللَّغَتَيْنِ، بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ (الْهَدْيِ) فِي قَوْلِهِ ﷻ ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة/١٩٦] عَلَى التَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ^(٧)، وَمَنْ يَسْتَقْرَى اللُّغَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْمَعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ يَرَى أَمْثَلَةَ كَثِيرَةَ لِاخْتِلَافِ اللَّهْجَاتِ فِي الْقَصْرِ وَالْمَدِّ، وَالْهَمْزِ وَعَدَمِهِ، وَالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، فَضْلاً عَنِ الْأَحْكَامِ النُّقُومِيَّةِ فِيمَا بَيْنَ اللُّغَاتِ الَّتِي وَصَلَ بَعْضُهَا إِلَى عَشْرِ لُغَاتٍ، وَعَزُو الْكَثِيرِ مِنْهَا إِلَى الْقَبَائِلِ أَوْ الْأَمْصَارِ الَّتِي تَكَلَّمَتْ بِهِيَ اللُّغَاتُ^(٨).

٩- ظواهر لغوية أخرى :

لَمْ تَقْتَصِرْ جُهُودُ أَصْحَابِ الْمَعْجَمَاتِ الْفَقْهِيَّةِ فِي الظُّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي سَبَقَ بَيَانُهَا، لِأَنَّ مَنْ يُمَعِّنُ النَّظَرَ فِي تِلْكَ الْمَعْجَمَاتِ يَلْحَظُ ظَوَاهِرَ لُغَوِيَّةٍ أُخْرَى غَيْرَ مَا ذَكَرْنَاهَا، وَذَلِكَ لِلصَّلَةِ الْقَوِيَّةِ بَيْنَ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَعُلُومِ اللُّغَةِ وَالْمُبَاحِثِ اللُّغَوِيَّةِ مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ مَنْ يَتَصَدَّى لِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُلِمًّا بِعُلُومِ اللُّغَةِ،

(١) الزاير ١١٤

(٢) طلبة الطلبة ٨٠

(٣) المغرب ٢/٣٨١

(٤) تحرير التبيين ١٧٧ - ١٧٩

(٥) المطلع ٢٠٤

(٦) العين ٤/٧٧

(٧) تفسير القرطبي ٢/٣٧٩، ١٦/٢٨٤

(٨) ينظر: الجدول رقم - ١٤ - في الملحق.

لأنها تُشكّل مفتاح الفهم للشريعة وأحكامها، فلا نستغرب حين نرى أصحاب المعجمات الفقهية قد قطعوا أشواطاً فيما يتعلّق بعلوم اللغة، ولا سيّما الأزهري الذي يُعدّ الرائد في مثل هذا الحقل من الدراسات اللغوية الفقهية .

ومن تلك الظواهر ما تُسمّى بظاهرة (التذكير والتأنيث) أو (المذكر والمؤنث)، وهي من الظواهر المهمة لأنها من الموضوعات اللغوية التاريخية التي تُشير إلى أن العربية القديمة قد مرّت بمرحلة تاريخية لم يكن الجنس فيها واضحاً تماماً الوضوح بقسميه المذكر والمؤنث^(١)، ومن ألف في (المذكر والمؤنث) من اللغويين والنحاة القدماء، الفراء (ت ٢٠٧ هـ)، والمبرد (ت ٢٨٦ هـ)، وابن الأنباري (ت ٣٢٨ هـ)^(٢)، وغيرهم، وفي المعجمات الفقهية إشارات تناولت التذكير والتأنيث في الألفاظ الفقهية، ولا سيّما في (تحرير التنبية) للنووي، وفي (المطلع على أبواب المقنع) لابن الحنبلي .

ومن هذه الإشارات ما ذكره الفقهاء في باب (الطهارة) في تذكير لفظة (الإبط) وتأنيثها، فقال النووي: الإبط معروف بكسر الهمزة وإسكان الباء، وفيه لغتان التأنيث والتذكير، حكاهما أهل اللغة، أرجحهما التذكير، قال ابن السكيت: الإبط مذكر وقد يؤنث^(٣)، وذكر ابن الحنبلي أن (الإبط) بكسر الهمزة: ما تحت الجناح، يُذكر ويؤنث، وجمعه آباط^(٤)، أمّا الفيومي فقد نقل ما ذكره ابن الحنبلي من القول بالتذكير والتأنيث دون ترجيح^(٥)، وقال الجوهري: الإبط: ما تحت الجناح، يُذكر ويؤنث، والجمع آباط،

(١) مباحث لغوية ١٢٥

(٢) ألف الفراء كتاب (المذكر والمؤنث)، ونشره مصطفى الزرقا في بيروت ١٣٤٥ هـ وللمبرد كتاب بالعنوان نفسه، من تحقيق د. رمضان عبد التّواب وصلاح الدين الهادي، وطبع بمطبعة دار الكتب المصرية عام ١٩٧٠ م، ولابن الأنباري كتاب بالعنوان نفسه أيضاً، حقّقه الدكتور طارق عبد عون الجنابي، وقد طبعه ببغداد عام ١٩٧٨ م.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ٣/١/٢، وينظر: إصلاح المنطق ٣٦٢، وتحرير التنبية ٣٧

(٤) المطلع ١٩٩

(٥) المصباح المنير ١

وحكى الفراء عن بعض الأعراب: فَرَفَعَ السَّوْطَ حَتَّى بَرِقَتْ إِبْطُهُ^(١)، وواضح أن ابن الحنبلية والفيومي قد نقلوا كلام الجوهري دون أن يذكره، في حين رجَّح الأموي التذكير^(٢)، ولا يُسْتَبَعَدُ ثَقْلُهُ عَنِ النَّوَوِيِّ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ لكَثْرَةِ اعْتِمَادِهِ عَلَى كِتَابَيْهِ .

ومنها ما جاء في (باب ستر العورة) من بيان للفظه (العائق)، إذ قال النووي: (العائق) ما بَيْنَ الْمُنْكَبِ وَالْعُنُقِ، وهو مذكَّر، وقيل: مؤنَّثٌ أيضاً وجمعه عَوَاتِقُ وَعُنُقٌ^(٣)، ونقل الفيومي ما نصَّه: وَيُقَالُ لِمَا بَيْنَ الْمُنْكَبِ وَالْعُنُقِ عَاتِقٌ، وهو موضع الرداء، ويذكر ويؤنَّثُ، والجمعُ عَوَاتِقُ^(٤).

وقال ابن بري: والعائق مؤنثة، في حين قال اللحياني: هو مذكَّرٌ لا غير^(٥)، ويبدو لنا من هذا أن القول بالتذكير والثاني هو الأرجح، لأنَّ (العائق) إنما تُسْتَعْمَلُ في ما هو مذكَّرٌ أو مؤنَّثٌ كالخمر، والجارية الشابة، والطير، والقوس، وما بين المنكب والعنق^(٦)، وهذا موافق لما ذكره ابن السكيت^(٧)، وابن الأنباري^(٨)، والجوهري^(٩).

ومن أمثلة المذكر والمؤنث ما ورد في (باب صفة الضوء) من قول النووي، إذ قال: (القفا) مقصورٌ، يذكَّرُ ويؤنَّثُ، وجمعه أَقْفَاءٌ وَأَقْفِبٌ وَأَقْفِيَّةٌ، وَقَفِيٌّ: بضم القافِ وتشديد الياء، وبكسر القافِ وتخفيف الياء قَفِيٌّ، وَقَفِينٌ^(١٠)، وهذا موافق لما ذكره المبرِّد في تذكيره

(١) الصَّحَاحُ - أبط - ١١١٤ / ٣

(٢) مختصر لغات ابن الحاجب ١٢

(٣) تحرير التثنية ٦٤

(٤) المصباح ١٤٩

(٥) لسان العرب - عتق - ٣٨ / ٩

(٦) العين - عتق - ١٤٦ / ١، ولسان العرب - عتق - ٣٦ - ٣٨

(٧) إصلاح المنطق ٣٦٢

(٨) المذكر والمؤنث ٢٩٨ - ٢٩٩

(٩) الصحاح - عتق - ١٥٢١ / ٤، وينظر: معجم مقاييس اللغة - عتق - ٧٠٧ - ٧٠٨

(١٠) تحرير التثنية ٣٩

وتأنيته^(١)، وقال ابن الحنبلي في الباب نفسه الْقَفَا: مقصور، يُذَكَّرُ ويؤنَّثُ^(٢)، ونقل الفيومي الكلام نفسه، مضيفاً إليه رأي ابن السكيت والزجاج، فقال: (الْقَفَا) مقصور: مؤنَّثُ العُنُقِ، وفي الحديث [يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ أَحَدِكُمْ] ^(٣)، أي: على قفاه، ويذَكَّرُ ويؤنَّثُ، وجمعه على التذكير أَقْفِيَّةٌ، وعلى التأنيثِ أَقْفَاءٌ.....، قال الزجاج التذكير أغلب، وقال ابن السكيت: القفا مذكَّرٌ، وقد يؤنَّثُ، وألفه واوٌ، ولهذا يثنى قفوين^(٤) ووافقهم في تغليب التذكير أبو بكر الأنباري^(٥).

وقال أبو عبيد في بيان الحديث السابق: الْقَافِيَةُ هِيَ الْقَفَا، فكأن معنى الحديث أن على قفاً أَحَدِكُمْ ثلاث عَقَدٍ للشَّيْطَانِ^(٦)، وعن الأزهري أن (القفا) يذَكَّرُ ويؤنَّثُ، إلا أن التذكير أعم^(٧)، وذكر ابن فارس: وَالْقَافُ وَالْفَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِتْبَاعِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ.....، والقفا: مؤنَّثُ الرَّأْسِ والعُنُقِ، كأنه شَيْءٌ يَقْفُو الْوَجْهَ^(٨).

وهناك ألفاظ فقهية أخرى أشار أصحاب المعجمات الفقهية إلى تذكيرها وتأنيثها، مثل: (الإزار)، و(الدُّرْعُ)، و(الدُّرَاعُ)، و(السُّوَاكُ)، و(الشَّقْصُ)، و(الصُّلْحُ)، و(الصَّاعُ)^(٩).

(١) المذكر والمؤنث ١١٤ - ١١٥

(٢) المطلع ٢١

(٣) صحيح البخاري ١/٣٨٣، وفيه يلفظ: [يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عَقْدَةٍ عَلَيْكَ، فَارْقُدْ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَاصْبِحْ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا اصْبَحْ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ].

(٤) المصباح ١٩٥، وينظر: إصلاح المنطق ٣٦٢

(٥) المذكر والمؤنث ٢٩٩

(٦) غريب الحديث ١١١/١٧٣

(٧) تهذيب اللغة - قفو - ٣٢٦ / ٩

(٨) معجم مقاييس اللغة ٨٦٦

(٩) ينظر: (الإزار): المصباح ٥، و(الدُّرْعُ): تهذيب ١/٢/١٠٩، تحرير ٤٩، المطلع ٢٥، المصباح ٧٩، و(الدُّرَاعُ): تحرير ٣٠٩، و(السُّوَاكُ): لغات ٣٧ ب، و(الشَّقْصُ): المطلع ٢٥٠، و(الصُّلْحُ): تحرير ٢٢٥، المطلع ٢٥٠، و(الصَّاعُ): تحرير ٤٧، ١٦٣، المصباح ١٣٤، لغات ١٤١

ومن الظواهر اللغوية الأخرى الواردة في المعجمات الفقهية ظاهرة التغليب اللغوي، ويُقصدُ بها إعطاء الشيء حُكْمَ غيره، أو ترجيح أحد المغلوبين على الآخر، أو إطلاق لفظةٍ عليهما، إجراءً للمُخْتَلِفِينَ مجرى المُتَّفِقِينَ^(١)، وقد يُطلقُ عليها (المثنى التغلبي) لكثرة ورودها على التثنية^(٢)، وقد أُلّفَ فيها جَمْعٌ من العلماء^(٣)، وراعوا في تغليب الألفاظ التي تناولوها معايير الشهرة، والخفة، وتغليب المذكّر على المؤنث، وتغليب العاقل على غيره، وغيرها من المعايير^(٤)، وللتّوويّ في بيان التّغليب اللّغويّ ومعاييرهِ، وذِكْرٍ مِنْ أَلْفٍ فِيهِ كَلَامٌ لَطِيفٌ، إِذْ قَالَ لَدَى تَنَاوُلِهِ لَفْظَةَ (الْأَبْوَيْنَ) فِي (كِتَابِ الْحَجِّ) هَذَا يُسَمَّى بِأَبِ التّغْلِيْبِ، يَكُونُ اثْنَانِ مَخْتَلِفَا اللَّفْظِ يُكْتَبَانِ عَلَى لَفْظٍ أَحَدِهِمَا تَارَةً لِشَرْفِهِ، وَتَارَةً لِشُهْرَتِهِ، وَتَارَةً لِحَفَّتِهِ، وَتَارَةً لِغَيْرِ ذَلِكَ؛ كَالْأَبْوَيْنَ وَالْعُمَرَيْنِ: أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَالْقَمَرَيْنِ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَالْمُصْعَبَيْنِ: مُصْعَبُ بْنُ الزَّيْبِرِ وَابْنُهُ، وَالخُبَيْبَيْنِ: أَبِي خُبَيْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ وَأَخِيهِ مُصْعَبٌ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْمُصْنَفِ، وَابْنُ السَّكَيْتِ فِي آخِرِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ بَاباً فِي هَذَا وَاضِحاً^(٥)، وَقَدْ نَقَلَ الْأُمَوِيُّ كَلَامَ التّوويّ بِلَفْظِهِ فِي مَعْجَمِهِ^(٦)، وَذَكَرَ التّوويّ - فِي مَوْضِعٍ آخَرَ - مَا قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَغْلِيْبِ (الْعُمَرَيْنِ)، فَقَالَ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعُمَرَانِ: أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فَعَلَبَ عُمَرٌ لِأَنَّهُ أَخَفُ الْأَسْمَانِ^(٧).

(١) البرهان في علوم القرآن ٣ / ٣٠٢

(٢) فقه اللغة المقارن ٩٠ - ٩١

(٣) ينظر في معرفة مَنْ أُلّفَ فِي التّغْلِيْبِ اللّغويّ: تفسير الكشاف للزخشي دراسة لغوية ١٢٦ - ١٢٧

(٤) البرهان ٣ / ٣٠٢ - ٣١٢، والزهر ٢ / ١٦٧، دراسات في اللغة والنحو ٧٤ - ٧٥ .

(٥) تحرير التنبيه ١٥٣

(٦) لغات مختصر ابن الحاجب ٢٢

(٧) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٤٣، وفي [تهذيب اللغة - عمر - ٢ / ٣٨٧]: وَالْعُمَرَانِ: أَبُو بَكْرٍ

وَعُمَرُ، فَعَلَبَ عُمَرٌ لِأَنَّهُ أَخَفُ الْأَسْمَانِ، قَالَ: وَقِيلَ: سُنَّةُ الْعُمَرَيْنِ قَبْلَ خِلَافَةِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَإِنَّ قِيلَ: كَيْفَ بُدِيَءَ بِعَمْرٍ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَبْلَهُ، وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ؟ فَإِنَّ

ومن أمثلة التّغليب أيضاً ما ذكره الوقشي في (اشتقاق الصلوات)، إذ قال في لفظ (العصر): (والعصر: العشي... ويقال للصّبح والعصر: العصران، ومنه حديث عبد الله بن فضالة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال له: [حافظ على العصرين] ^(١)، قال: وما كانت من لغتنا، وإنما قيل لهما ذلك، لأنّ الغداة والعشي يُقال لهما: العصران، قال الشاعر:

وَأَمَطْلُهُ الْعَصْرَيْنِ حَتَّى يَمْلَيْسِي وَيَرْضَى بِزِنْفِ الدِّينِ وَالْأَنْفِ رَاغِمٌ ^(٢)

ويقال أيضاً للليل والنّهار: العصران، قال حميد بن ثور الهلالي:

أَرَى بَصْرِي قَدْ رَابِنِي بَعْدَ صَرْحَةٍ وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تُصْرَحَ وَتُسَلِّمًا

و استشهد ابن الحنبلي بكلام الأزهري والجوهري في تسمية صلاة العصر، أمّا الفيومي فقد صرح بكون أحد الاسمين قد غلب على الآخر، فقال: والعصران: الغداة والعشي، والليل والنّهار أيضاً، وجاء في حديث لفظ العصرين، والمراد: الفجر وصلاة العصر، وغلب أحد الاسمين على الآخر، وقيل: سُميا بذلك لأنهما يُصلّيان في طرفي العصرين، يعني: الليل والنّهار ^(٣).

العرب يفعلون مثل هذا، يبدأون بالأحسن؛ يقولون: ربعة ومضّر، وسليم = وعامر، ولم يترك قليلاً ولا كثيراً، وقال أبو يوسف: قال الأصمعي: حدثنا أبو هلال الراسبي عن قتادة، أنه سُئل عن عتق أمهات الأولاد، فقال: اعتق العُمران فيمن بينهما من الخلفاء أمهات الأولاد، ففي قول قتادة: العُمران: عمر بن الخطّاب وعمر بن عبد العزيز

(١) سنن أبي داود ١ / ١١٦

(٢) شعر عبد الله بن الزبير الأسدي ١٢٥

(٣) ديوان حميد بن ثور الهلالي ٧ - ٨، وفي الديوان: (جيدة) بدل (صحّة) في صدر البيت الأوّل.

(٤) التعلّيق على الموطأ ١ / ٢٠ - ٢٢

(٥) المصباح المنير ١٥٧

وقد أشار كلُّ من ابن السكيت^(١)، والجوهري^(٢) إلى كون (العصرين) من التغليب، ومن الألفاظ الأخرى التي تدخل في هذا الباب (الرَّجَبَان)^(٣)، و(الوالدان)^(٤).

ومن الظواهر اللغوية التي غنيَ بها أصحابُ المعجَماتِ الفقهيةِ ظاهرةُ النَّحتِ التي تشكُّلُ مظهرًا من مظاهر الإيجاز، فضلاً عن كونها وسيلةً من وسائلِ تنمية اللُّغة، ويُقصدُ بالنَّحتِ أنْ تنَحَتْ من كَلِمَتَيْنِ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وهو جِنْسٌ من الاختصار^(٥)، وقد عرَّفَهَا القُدَمَاءُ بدلالاتها الاصطلاحية، وعَرَضُوا لَهَا فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ، أمثال الخليل^(٦)، وسيبويه^(٧)، والقالي^(٨)، وغيرهم، وقد وَقَفَ المُحَدِّثُونَ عِنْدَهَا وَقَفَاتٍ تَغْنِي عَنْ تِكْرَارِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ^(٩).

وفي المعجَماتِ الفقهيةِ إشاراتٌ واضحةٌ إلى ظاهرةِ النَّحتِ، ونذكر منها ما أورده النَّسْفِيُّ فِي (باب النُّكاح)، إذ قال: روى العبادلة عن النبي ﷺ أنه قال: [لا مَهْرَ أَقْلٍ مِنْ عَشْرَةِ]^(١٠) العبادلة هم عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر - رضي الله عنهم -، على تركيب الاسم الواحد من كلمتين كالحوقلة والحيعلة لقولهم: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وحيٌّ على الصلاة، وحيٌّ على الفلاح، والمُسْمُونُ بِهِ مِنْ

(١) إصلاح المنطق ٣٩٤

(٢) الصحاح - عصر - ٧٤٨/٢

(٣) المطلع ١٥٤، والمصباح المنير ٨٣، ويُطلَقُ على رَجَبٍ وشَعْبَانَ .

(٤) المصباح المنير ٢٥٧، ويُطلَقُ على الأب والأم .

(٥) الصحاحي ٢٧١

(٦) العين ٦٠/١ - ٦١

(٧) الكتاب ٣/ ٣٧٥ - ٣٧٦

(٨) الأماي ٢/ ٢٧٠

(٩) ينظر: دراسات في فقه اللغة ٢٤٣، فقه اللغة وخصائص العربية ١٤٨، وفقه اللغة العربية ٣٣٠

(١٠) سنن الدارقطني ٤/ ٢٤٥، ٢٤٦، وسنن البيهقي الكبرى ٧/ ٢٤٠

الصَّحَابَةُ مَائِثًا رَجُلًا، لَكِنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا أُطْلِقُوا هَذَا الْجَمْعَ أَرَادُوا بِهِ هَوْلَاءِ الثَّلَاثَةِ^(١)، وَكَذَا تَنَاوَلَ الْمُطْرِزِيُّ لَفْظَ (الْعِبَادِلَةُ)^(٢)، مُرَكِّزًا الْقَوْلَ عَلَى مَنْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ هَذَا اللَّفْظَ.

وَقَدْ ذَكَرَ كُلُّ مَنْ مِنَ الثُّوَوِيِّ وَابْنِ الْحَنْبَلِيِّ أَمْثَلَةً لِلتُّحْتِ فِي (بَابِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ)، فَبَعْدَ أَنْ عَرَّضَ الثُّوَوِيُّ الْأَوْجُهَ الْمَشْهُورَةَ لَدَى أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)، قَالَ: قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: وَيُعَبَّرُ عَنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِالْحَوَقْلَةِ، وَالْحَوَقْلَةُ، وَبِالْأَوَّلِ جِزْمُ الْأَزْهَرِيِّ وَالْجُمْهُورِ، وَبِالثَّانِي الْجَوْهَرِيِّ، فَعَلَى الْأَوَّلِ: الْحَاءُ مِنَ الْحَوْلِ، وَالْقَافُ مِنَ الْقُوَّةِ، وَالسَّلَامُ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى الثَّانِي: الْحَاءُ وَاللَّامُ مِنَ الْحَوْلِ، وَالْقَافُ مِنَ الْقُوَّةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ، لِتَضَمُّنِ جَمِيعِ الْأَلْفَاظِ، وَيُقَالُ: (لَا حَيْلَ وَلَا قُوَّةَ) لُغَةٌ عَرَبِيَّةٌ فِي (لَا حَوْلَ)، حَكَاهَا الْجَوْهَرِيُّ^(٣).

وَقَوْلُ الثُّوَوِيِّ (وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ) مُوَافِقٌ لِقَاعِدَةِ التُّحْتِ الَّتِي تَقْتَضِي مِرَاعَاةَ تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ فِي كَلِمَاتِهَا^(٤)، وَلَا يَعْنِي هَذَا قَبُولَ (حَوَقْلَ) وَرَفْضَ (حَوْلَقَ)، لِوُجُودِ مَنْ يَأْخُذُ بِالثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ، فَضْلًا عَنْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَشْهَرِ لِقَوْلِ ابْنِ السَّكَيْتِ وَقَدْ أَكْثَرْتُ مِنَ الْحَوْلَقَةِ: إِذَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)^(٥)، وَتَبْقَى الْمَسْأَلَةُ مُتَعَلِّقًا بِمَدَى الْإِلْتِزَامِ بِتَرْتِيبِ الْحُرُوفِ بَيْنَ مَنْ يُلْزَمُ هَذَا الْأَمْرَ وَمَنْ لَا يُلْزَمُ ذَلِكَ^(٦).

(١) طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ ٩٨

(٢) الْمَغْرِبُ ٢ / ٣٨ - ٣٩

(٣) تَحْرِيرُ التَّنْبِيهِ ٦٣، وَيَنْظُرُ: الصَّحَاحُ - هَلَالِي - ٥ / ١٨٥٤، وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ - حَوَقْلَ - ٣ / ٣٧٣، وَقَوْلُ الثُّوَوِيِّ وَبِالْأَوَّلِ جِزْمُ الْأَزْهَرِيِّ ... يَفْسَّرُ عَلَى أَنَّ الْأَزْهَرِيَّ قَدْ ذَكَرَ (الْحَوَقْلَةَ) فِي مَادَّةِ (ح ح ل). [يَنْظُرُ: تَعْلِيقُ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى كَلَامِ الثُّوَوِيِّ] تَحْرِيرُ التَّنْبِيهِ، ٦٣ الْهَامِشُ الرَّابِعُ]

(٤) يَنْظُرُ: حَاشِيَةُ الْخَضْرِيِّ عَلَى شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ ٣ / ١

(٥) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ ٣٠٣

(٦) يَنْظُرُ: التُّحْتِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَاسْتِخْدَامُهُ فِي الْمِصْطَلِحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، ١٦٩، وَجُهْدُ الثُّوَوِيِّ اللَّغَوِيَّةِ فِي شَرْحِ

صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٤٢ - ١٤٣

أما ابنُ الحنبليِّ فقدَ نقلَ كلامَ الجوهريِّ في (الحَيْعَلَةِ)، ثمَّ نقلَ أمثلةً من كتابِ الثَّعالبيِّ، بعدَ أن صرَّحَ باسمه، فقالَ : "...، وقالَ أبو منصور عبد الملك بن محمَّد الثَّعالبيِّ في كتاب (فقه اللُّغة): البَسْمَلَةُ: حِكَايَةُ قَوْلِ يَسْمِ اللهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ، وَالسَّبْحَلَةُ: حِكَايَةُ قَوْلِ سُبْحَانَ اللهِ، وَالهِيَلَةُ حِكَايَةُ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَالْحَوَقْلَةُ وَالْحَوْلَقَةُ حِكَايَةُ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَالْحَمْدَلَةُ حِكَايَةُ قَوْلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْحَيْعَلَةُ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَالطَّلْبَةُ أَطَالَ اللهُ بِقَاءِكَ، وَالِدَمْعَزَةُ أَدَامَ اللهُ عِزَّكَ، وَالْجَعْلَفَةُ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ^(١).

و يُلْحَظُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ فِي مَوْضُوعِ النَّحْتِ، كَثْرَةُ التُّكْرَارِ وَالتَّقْلِ، فَقَدْ نَقَلَ اللَّاحِقُونَ عَنْ سَابِقِيهِمْ مَا نَقَلُوا هُمْ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ أَيْضاً .

(١) المطلع ٥١، وينظر: فقه اللغة وسر العربية ١٩٧

الخاتمة

بعد هذه الرحلة العلمية في رحاب دلالة الألفاظ الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية، تمخض عن البحث جملة نتائج، نلخصها فيما يأتي :

- ظهرت العناية بدلالة الألفاظ الفقهية منذ وقت مبكر، واتجهت نحو التخصيص، بتأليف معجمات متخصصة بها، وقد لوحظ في مادة أغلب المعجمات الفقهية أنها رُتبت على وفق الترتيب الأبواب، أي: تبعاً للأبواب الفقهية، لتقيد أصحابها بكتاب فقهي واحد، أو نص فقهي معين، وهي معجمات (تفسير غريب الموطأ، والزاهر، والتعليق على الموطأ، وطلبه الطلبة، وتحرير التنبية، والمطلع)، أما معجمات (المغرب، وتهذيب الأسماء واللغات، والمصباح المنير، ولغات مختصر ابن الحاجب) فهي معجمات متأخرة عن غيرها، روعيت في ترتيب مادتها الترتيب الهجائي في الأخذ بالحرف الأول، فالثاني، فالثالث .

- تبين أن أكثر المعجمات الفقهية قد أُلّف في القرنين السابع والثامن الهجريين، ويأتي فقه الشافعية في مقدمة المذاهب الفقهية الأخرى في تأليف المعجمات الفقهية، لاختصاص أربعة من المعجمات المعنية ببيان الألفاظ الفقهية الواردة في مصنفات هذا المذهب، وهي معجمات (الزاهر للأزهري، وتهذيب الأسماء واللغات وتحرير التنبية للتووي، والمصباح المنير للقيومي)، وجاء بعده فقه المالكية، لوجود معجمات ثلاثة تناولت ألفاظه، وهي (تفسير ابن حبيب المالكي، وتعليق عبد الملك الوشبي على الموطأ، ولغات مختصر ابن الحاجب)، أما فقه الأحناف فقد أُلّف فيه معجمان، هما (طلبه الطلبة للنسفي، والمغرب للمطرزي)، في حين لم تر في بيان ألفاظ الحنابلة فيما بحثنا غير (المطلع على أبواب المقنع) لابن الحنبلي .

- يمكن عد معجم (الزاهر) للأزهري ممثلاً للظهور الحقيقي لهذا النوع من الحقول المعرفية الخاصة بلغة الفقهاء ودلالاتها، لتناوله ألفاظ الشافعي في غير واحد من مؤلفاته، وتمكّنه في اللغة، ولا غرو في ذلك لكونه صاحب معجم له منزلة الرفيعة

لدى القدماء والمحدثين، خلافاً لسابقه ابن حبيب المالكي الذي قيد نفسه بكتاب واحد، هو (الموطأ)، وقد نقل عن أبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)، صاحب (غريب الحديث) كلامه في كثير من المواضيع دون أن يصرح باسمه، أما الثووي فهو أكثرهم تأليفاً في هذا الحقل، لكونه قد ألف معجمين في هذا الباب، وقد أضح أن معجمه المسمى بـ (تهذيب الأسماء واللغات) قد سبق معجمه الآخر، المسمى بـ (تحرير التنبية)، لوجود إشارات في الكتاب الثاني عن الأول دون العكس، وقد ألف الثووي تحريرته قبل وفاته بخمس سنوات .

- تنوعت الموارد التي استقى أصحاب المعجمات الفقهية مادة مؤلفاتهم، وقد قسمها الباحث على كتب عامة، وكتب خاصة، وقصد بالكتب العامة تلك الكتب التي اشتركت في الأخذ منها المعجمات الفقهية جميعها، ككتب غريب القرآن ومعانيه، وكتب غريب القرآن، ومعجمات اللغة، وكتبها، وقد اختار الباحث ثلاثة كتب عن كل مجموعة من المجموعات الأربعة، أما الكتب الخاصة فقصد بها الكتب الفقهية التي اعتمد عليها أصحاب المعجمات الفقهية كأصول للمادة الفقهية فيها، إلى جانب الكتب الفقهية الأخرى المتناولة لفروع الفقه المختلفة في المذاهب الأربعة، وقد لاحظ الباحث أن المطرزي هو الذي تفرّد بذكر عدد من الكتب المتخصصة في فروع فقه الحنفية، من بين أصحاب المعجمات ولم يصرح غيره بأسماء تلك الكتب في خطب - أو فواتح - مؤلفاتهم، إذ ذكر عدداً من الكتب المتخصصة .

- ويعد أن موازنة الباحث بين نصوص واردة في المعجمات الفقهية بمثلاتها في موارد الأصلية، ظهر أن أساليبهم في النقل اتسمت بنقل النص بلفظه بدون أي تغيير، والتقل الحر في مع تصرف في اللفظ - وهو الأكثر اتباعاً -، والتقل بالمعنى دون اللفظ - وهذا قليل -، وقد صرحوا في كثير من المواضيع بأسماء من ينقلون عنه، وقد لا يذكرونه في مواضع أخرى.

- اتَّخَذَ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ وَسَائِلَ سُئُلٍ بُغْيَةَ الْوَصُولِ إِلَى كَشْفِ الْمَعْنَى، مِنْهَا الْاِحْتِجَاجُ بِالشَّوَاهِدِ اللَّغَوِيَّةِ الْكَثِيرَةِ، الَّتِي شَمِلَتْ آيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَقِرَاءَاتِهَا وَالْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ وَالشُّعْرَ وَالْأَمْثَالَ، وَحَاوَلُوا بَيَانَ الدَّلَالَتَيْنِ اللَّغَوِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ لِلْمُصْطَلَحِ الْفِقْهِيِّ عَنِ طَرِيقِ ذِكْرِ الدَّلَالَةِ اللَّغَوِيَّةِ أَوْ لِأَنَّهُمْ تُرِدُفُهَا بِالْإِصْطِلَاحِيَّةِ، أَوْ الْعَكْسِ، أَوْ بَيَانَ إِحْدَى الدَّلَالَتَيْنِ دُونَ الثَّانِيَةِ، حِينَ لَا يَسْتَدْعِي الْمَقَامُ بَيَانَ الْأُخْرَى، وَقَدْ لَجَّ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ إِلَى بَيَانِ النَّظِيرِ أَوْ الضَّدِّ، أَوْ ذِكْرِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ لِلْفِظَةِ الْفِقْهِيَّةِ فِي أَثْنَاءِ كَشْفِهِمْ دِلَالَتَهَا .

- لَمْ يَعْمَلْ أَصْحَابُ الْمُعْجَمَاتِ وَسَائِلَ التَّصْحِيحِ اللَّغَوِيِّ وَضَبَطِ الْأَلْفَاظِ، لِلإِسْتِعَانَةِ بِهَا فِي كَشْفِ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ، فَوَقَفُوا عِنْدَ التَّصَوُّبِ اللَّغَوِيِّ، مَقْومِينَ لِلأَلْفَاظِ وَالتَّرَاكيبِ بُغْيَةَ خِلَاصِهَا مِنَ الْأَوْهَامِ الشَّائِعَةِ، وَبَيَانًا لِتَحْدِيدِ الْأَقْوَى وَالْمَوْثُوقِ بِهِ، وَقَدْ أَخَذُوا بِمَبْدَأِ الإِسْتِقْرَاءِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّوَابِ مِنْ غَيْرِهِ، وَاعْتَمَدُوا الْإِسْوَاقَ النَّحْوِيَّ فِي بِنَاءِ نَقْدِهِمْ لِلْعَامَةِ، مَعَ الْأَخْذِ بِالمَسْمُوعِ الْمُوَافِقِ لِلْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَقَدْ انْتَبَهُوا لِمَوَاضِعِ التَّصْحِيحِ وَالتَّحْرِيفِ، وَكَانَ الْمَطْرُزِيُّ أَكْثَرُهُمْ إِشَارَةً إِلَيْهِمَا، وَانْصَبَّتْ جُهُودُهُمْ عَلَى نَقْدِ الْفُقَهَاءِ، وَمَا دَوَّنُوهُ مِنْ خَطِّ فِي التَّعْبِيرِ أَوْ خُرُوجِ عَنِ ضَبْطِ اللَّغَةِ .

- وَجَدَ الْبَاحِثُ لَدَى تَنَاوُلِهِ التَّطَوُّرَ الدَّلَالِيَّ فِي الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ اشْتِرَاكَ عَوَامِلَ كَثِيرَةٍ فِي تَغْيِيرِ دِلَالَةِ الْأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ وَفِي مُقَدِّمَتِهَا الْعَامِلَ الدِّينِيَّ، وَانْضَحَ لَهُ أَنَّ أَغْلِبَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ قَدْ تَطَوَّرَتْ دِلَالَتُهَا نَحْوَ التَّضْيِيقِ وَالتَّخْصِيسِ، وَأَنَّهَا قَدْ شَكَلَتْ نِصْفَ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَقْرَأَةِ فِي الْمُعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ .

- أَدْرَكَ الْبَاحِثُ أَنَّ دِلَالَةَ الْمُصْطَلَحِ قَدْ أَثَّرَتْ فِي الْخِلَافِ الْفِقْهِيِّ فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ، كَأَخْذِ بَعْضِهِمْ مَا وَرَدَ فِي الإِسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيِّ لِلأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ، دُونَ مُرَاعَاةِ لِلْعُرْفِ السَّائِدِ الَّذِي يَتَحَكَّمُ - بِلا شَكِّ - فِي تَحْدِيدِ دِلَالَةِ الْمُصْطَلَحَاتِ، أَوْ الْعَكْسِ، وَقَدْ يَتَمَسَّكُ كُلُّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ بِلِغَةِ دُونَ أُخْرَى فَيَنْشَأُ - حِينَئِذٍ - خِلَافٌ فِي تَحْدِيدِ دِلَالَةِ الْمُصْطَلَحِ الْفِقْهِيِّ، كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي لَفْظَةِ (الْقَرْءِ)، أَوْ يُفَسِّرُ أَحَدُهُمْ دِلَالَةَ

المصطلح الفقهي بما جاء في التنزيل المبارك، ولا يُلزم نفسه الأخذ بما ورد في الوضع اللغوي من دلالات للمصطلح المقصود، كما حصل في مصطلح (اللغان)، وقد أكد الباحث أهمية دلالة اللفظ في لغة الفقهاء، والاحتجاج باللغة في العلوم الشرعية، فضلاً عن أهمية (النية) في تحديد الأحكام الفقهية في بعض المسائل الفقهية العالقة .

- حوت المعجمات الفقهية طائفة من الظواهر اللغوية كالإبدال والقلب، والمثنيات والمثلثات، والترادف، والمُشترك اللفظي، والاشتقاق بألوانها المختلفة، والأضداد، والمُعرب، ولغات القبائل وغيرها من الظواهر، وقد تبين في تناولهم ظاهرة الإبدال والقلب أن الإبدال قد ورد بكثرة في المعجمات الفقهية خلافاً للألفاظ التي وقع فيها قلب لغوي إذ لم تتجاوز ألفاظها نيفاً وعشراً، وأن الإبدال قد وقع في الغالب بين الأصوات المتقاربة في المخرج أو الصفات، حين عرّض الباحث لمخارج تلك الأصوات وصفاتها، وقد ردّ الباحث على القيومي إسناد لغة (الحلقة) إلى الشافعي .

- تبين إلى أثناء البحث في الاشتقاق وقوف أصحاب المعجمات الفقهية إلى جانب علماء الاشتقاق في التأكيد على أصل الألفاظ الفقهية، وأن الدلالة الحسية سابقة على الدلالة المعنوية، لتوافق نظرتهم هذه نظرة المحدثين في تثبيت هذه الحقيقة، وقد حظيت التعليقات الدلالية باهتمامهم، إذ عللوا لتسميات أسماء الأعلام، وأسماء الزمان من أيام وشهور، وكذا الأمر بالنسبة لأسماء الأماكن .

- أقر أصحاب المعجمات بظواهر لغوية كالترادف، والمُشترك اللفظي، والأضداد، لإدراكهم أنها حقائق لغوية لا يمكن ردها، فقد اتخذ أصحاب المعجمات الفقهية في وجود ظاهرة الترادف مذهباً وسطاً بين المثبتين لظاهرة الترادف والمنكرين لها، ولا يُنسى في هذا الباب لجوء أغلب أصحاب المعجمات الفقهية إلى الثقل عن السابقين - بشكل مباشر أو غير مباشر -، وقد بدا للباحث أن الأزهري والنووي قد عُنينا بالترادف أكثر من غيرهما، وأتسم موقف البقية بين ناقل لكلام الأزهري، ومكتشف ببيان دلالة اللفظة من دون ذكر للألفاظ التي تُرادفها في الدلالة، وقد أثبتت المادة

اللغوية في المعجمات عناية أصحابها بالفروق اللغوية الدقيقة بين الألفاظ مؤكدة عدم الإسراف في القول بالترادف .

- كَشَفَ مَبْحَثُ الْمُشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ حِرْصَ أَصْحَابِ الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ عَلَى بَيَانِ دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ الْمُشْتَرَكَةِ، فَقَدْ تَنَاوَلَهَا الْفُقَهَاءُ فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ، مُحَاوِلِينَ تَحْدِيدَ الدَّلَالَةِ الَّتِي تفسَّرُ الْغَايَةَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ الْفِقْهِيَّةِ بِمَا تَسَوَّافَرُ مِنْ قِرَائِنٍ تُعِينُ عَلَى ذَلِكَ، وَمُتَجَاوِزِينَ لِلدَّلَالَةِ الْخَاصَّةِ بِالسِّيَاقِ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهَا إِلَى ذِكْرِ الدَّلَالَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْعَرَبُ فِي كَلَامِهِمْ، وَظَهَرَ أَنَّ الْفَيْوُمِيَّ كَانَ أَكْثَرَ اهْتِمَامًا بِدَلَالَاتِ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ - فِي نَظَرِ الْبَاحِثِ - يَكْمُنُ فِي عَدَمِ تَقْيِيدِ الْفَيْوُمِيَّ نَفْسَهُ بِالترْتِيبِ الْمُبَوَّبِ وَالتَّرَاوِيحِ التَّرْتِيبِ الْأَلْفَبَائِيِّ الْحَدِيثِ فِي تَصْنِيفِ مَادَّةٍ مُعْجَمِيَّةٍ، فَضْلاً عَنِ تَأَخُّرِهِ عَنِ الْبَاقِينَ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، فَتَهَيَّأَتْ لَهُ فُرْصَةُ الْاطَّلَاعِ عَلَى مَوْلاَفَاتِهِمْ، وَالْإِفَادَةِ مِنْهَا .

- كَشَفَ الْبَحْثُ فِي تَنَاوُلِ ظَاهِرَةِ الْأَضْدَادِ مَوْقِفَهُمْ فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، وَذَلِكَ بِالتَّصْرِيحِ بِوَقُوعِهَا فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ مِنْ مَصْنُفَاتِهِمْ دُونَ الْمَبَالِغَةِ فِي إِثْبَاتِهَا وَالْإِسْرَافِ فِيهَا، وَقَدْ حَرَّصُوا عَلَى بَيَانِ دَلَالَةِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ، نَاقِلِينَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِي وَقُوعِهَا، مِمَّا أَبَّأَ عَنْ حَسٍّ دَقِيقٍ وَالْمَامِ وَاسِعٍ بِاللُّغَةِ وَقَدْ وَافَقَ الْفُقَهَاءُ اللَّغَوِيِّينَ فِي عَدِّ الْأَلْفَاظِ كَثِيرَةٍ مِنَ الْأَضْدَادِ، كـ(الْبَيْعِ)، وَ(الشَّرَاءِ)، وَ(الغَرِيمِ)، فِي حِينَ تَحْفَظُ الْمَطْرُزِيُّ وَالتَّوَوِيُّ نَجَاهَ لَفْظَةِ (الشَّفِّ)، وَلَمْ تَسْتَبْعِدْ كَوْنُ لَفْظَةِ (الْوَدِيعَةِ) مِنَ الْأَضْدَادِ، - خِلَافاً لِمَنْ ذَهَبَ إِلَى اسْتِيعَادِهَا -، لِأَنَّ أَغْلَبَ الْعُلَمَاءِ قَالُوا بِتَضَادِّهَا، أَمْثَالُ: الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ السَّكَيْتِ وَالفَارَابِيُّ، وَغَيْرِهِمْ، وَلَمْ يُتَكَبَّرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ تَضَادِّهَا صَرَاحَةً، مِمَّا يُرْجِحُ الْقَوْلَ كَوْنِهَا مِنَ الْفِعْلِ (أَوْدَعُ)، الْمُسْتَعْمَلِ لِدَلَالَتَيْنِ مُتَضَادَّتَيْنِ، وَهُمَا وَضَعُ الشَّيْءِ أَمَانَةً عِنْدَ غَيْرِهِ، وَقَبُولُهُ مِنْهُ .

- شَكَّلَتْ ظَاهِرَةُ (المَكْنِيَّاتِ وَالمُكَلَّثَاتِ) مَادَّةً غَنِيَّةً فِي الْمَعْجَمَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، لَذَا دَرَسَهَا الْبَاحِثُ فِي مَبْحَثٍ مُسْتَقِلٍّ، وَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمَقْصُودَ بِالْمُصْطَلَحِينَ اسْتَقْرَى مَادَّتَيْهِمَا،

وتناول معالجة أصحاب المعجمات لهما، وتبين له أن مادة المثنيات هي ضعف مادة المثلاث، وأن حركات الألفاظ ترد في المثنيات وكثير من المثلاث - لديهم - على المعنى المختلف، وهي ناجمة عن اختلاف اللغات، وقد وقع معظم الاختلافات في حركة الفاء، وقد لاحظ الباحث على المثلاث الواردة أنها تنقسم على مثلاث متفقة في الدلالة، ومختلفة فيها، وأن المثلاث المتفقة كانت أكثر وروداً من الأخرى، وقد عدّ الباحث (السيم) بتليث السين من المثلاث المتفقة في الدلالة، وفسر عدم ذكر أصحاب المعجمات لدلالات اللغات الثلاثة يأخذهم بهذا الرأي، مخالفين بذلك ابن السيد البطلوسي الذي تردد في عدّها من المثلاث المتفقة دلاليًا .

- أظهر البحث في (المعرب) إقرار أصحاب المعجمات الفقهية لهذه الظاهرة في اللغة العربية، ولم يفرقوا بين مصطلحي (الأعجمي) و(المعرب) في الاستعمال، بل ذكروهما بمعنى واحد، وقد تبين أنهم قد آثروا مصطلح (الأعجمي) (على مصطلح (الدخيل)، لكثرة دوران الثاني في القرآن الكريم والحديث الشريف، وقد عمدوا إلى الاشتقاق ومعرفة الأصل كمقياسين أساسيين في وضع الحد الفاصل بين ما هو عربي، أو غير عربي، وقد ساعدتهم في ذلك إلمام الكثيرين منهم باللغات الأخرى لا سيما اللغة الفارسية، التي استعان بها اللغويون والفقهاء - وفي مقدمتهم النسفي - أكثر من غيرها، وقد تبين للباحث أن الفيومي كان ذا فهم دقيق لقضية المعرب والاشتقاق، إلا أن ما يؤخذ عليهم هو اعتمادهم الثقل لكلام الآخرين - لا سيما الجواليقي - دون تعقيب أو ردّ أو إضافة رأي .

- عني أصحاب المعجمات الفقهية باختلاف اللغات ومستوى فصاحتها، لإدراكهم أهميتها في نشأة الكثير من الظواهر اللغوية، فاستعملوا مقياس الجودة والشهرة والكثرة والضعف والرداءة في موازنة لغة بأخرى، وإصدار أحكام تقويمية عليها، فضلاً عن عزوهم طائفة غير قليلة منها إلى بيئاتها، وذكرهم للغات الواردة في اللفظة الفقهية الواحدة حتى بلغت عشرين في بعض الأحيان، معتمدين في عرضها على

مصادر لغوية كثيرة، وقد يعللون لترجيحهم لغة على الأخرى، وقد لا يفعلون ذلك، وقد لحظ الباحث في أغلب أصحاب المعجمات الفقهية نقلهم كلام السابقين أمثال ابن السكيت، والجوهري، وغيرهما، من غير أن يقلل هذا الكلام عنائتهم بتعدد اللغات وتناولها، ورصدهم لظواهر لهجية مثل التخفيف والتشديد، والقصر والمد، والهمز وغير الهمز، وقد ذكر الباحث لها أمثلة على سبيل الاستشهاد .

- وردت في المعجمات الفقهية ظواهر لغوية أخرى، كالتغليب اللغوي، والمذكر والمؤنث، والنخت، وقد جمعتها الباحث في مبحث واحد لقلة ورودها في المعجمات الفقهية، أو لتناولها من قبل أصحابها بشكل عرضي، ولم يتجاوز تناولهم لتلك الظواهر الفاظاً محدّدة ربّما لتفسيدهم بالألفاظ الفقهية دون غيرها، وكانوا - في الغالب - ناقلين ومقلّدين لمن نقلوا عنهم دون أن يكون لهم رأي، أو منهج محدّد .

وأخيراً أقول - وعلى الله اعتماد -:

اللَّهُمَّ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا، فَكَانَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَنْعَمْتَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا (محمد)، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ يُبْعَثُ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،

وَأَخْرَجُوا نَا أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

ملحق خاص بالجداول الواردة

رَفَعُ
عبد الرَّحْمَنِ الرَّحْمَنِي
أَسْكَنَ الْبَيْتَ الْغَرُوبِي
www.moswarat.com

الملحق رقم - ١ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية وقد تغيرت دلالاتها نحو التخصيص

ت	الجزء	الألفاظ	الأصل	التغير الدلالي (موضع الاستشهاد)	المصدر
١	أبق	الإباق	المغرب	واختصَّ بهروب العبد من سيده، من غير خوف ولا كدَّ عمل	طلبة ١٩٥، المغرب ١/١٦٧، الطلوع ٢٥٨، المصباح ١
٢	أذن	الأذان	الإعلام	ثمَّ خصَّص بإعلام الناس بوقت الصلاة بالذكر المعلوم .	الزاهر ٥١، الطلوع ٤٧، لغات ٤ ب
٣	ألي	الايلاء	الحلف	ثمَّ اختصَّ بيمين يتبع بها المرء نفسه من وطء منكوته	طلبة ١٢٩، تهذيب ٢/١٠١، لغات ١٠ ب، المطلع ٣٤٣
٤	أبدع	البدعة	ابتداء الشيء و صنعه لا عن مثال	ثمَّ غلب على ما هو زيادة في الدين أو نقصان منه	التعليق ١/١٦٩، المغرب ١/٦٢، تهذيب ٢/٢٢١، المصباح ١٥
٥	أبغى	الباغي	التعمد والامتطالة	ثمَّ حُدِّدَ في اصطلاح الفقهاء بالمخالف للإمام الخارج عن طاعته بامتناع أداء ما عليه أو غيره	الزاهر ٢٢٧، تهذيب ٢/٣١١، المطلع ٣٧٧
٦	أبلغ	البلوغ	الوصول	واختصَّ في الشرع ببلوغ حدِّ التكليف .	تحرير ٢٢٢، المطلع ٤١، لغات ١٣ ب
٧	أهمل	المبالغة	اللغو	ثمَّ قصدَ بها اجتماع المتحالفتين، فيقولان: لعنة الله على المُبْطِلِ مَنَّا .	طلبة ١١٧، المغرب ١/٩٣، تحرير ٢٧٢
٨	أتوب	التوبة	الرجوع	واختصَّ في الشرع بالتُّدم على الذنوب الماضية والإقلاع في الحال، والعزم على ألا يعود .	تحرير ١٠١، المطلع ٤٢، لغات ١٧ ب، المصباح ٣٠
٩	أجمع	الإجماع	الاتفاق	واختصَّ في الشرع باتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين، وهو حجة .	المطلع ٣٩٩، لغات ٢ ب
١٠	أجمع	الجمع	الصِّمُّ	الدُّقْلُ ثمَّ غلب على الثُّمر الردي .	المغرب ١/١٥٨، المصباح ٤٢
١١	أجنب	الجنبابة	البعد	وحُدِّدَ بأمر معنوي بمنع الصلاة حيث لا مرخص .	التعليق ١/٨٨، المطلع ٣١، لغات ٢٠ ب
١٢	أجهد	الاجتهاد	بذل الوسع في أي مجهود كان	ثمَّ اختصَّ ببذل المجهود في العلم بأحكام الشرع .	تهذيب ٢/٥٦، المطلع ٢١٢
١٣	أجهد	الجهاد	بذل الجهد	ثمَّ اختصَّ بقتال الكفار .	التعليق ١/٣٣٣، طلبة ١٦٥، المغرب ١/١٧١، المطلع ٢٠٩
١٤	أحجج	الحجج	القصد	ثمَّ غلب على الكعبة للتسك المعروف .	الزاهر ١٠٤، التعليق ١/٣٦٤، طلبة ١٦٤، المغرب ١/١٨٠، تحرير ٥٢، المطلع ١٦٠، المصباح ٤٧، لغات ٢١ ب

١٥	حدد	الحدود	النوع	واختص في الشريعة بكل عقوبة مقدرة ، وجبت حقاً لله تعالى ، زجراً . المطلع ٣٧٠ ، الصباح ٤٨	الزاهر ٢١١ ، طلبه ١٥٢ ، تحرير ٣٤٨
١٦	حرم	الإحرام	المنع والتشديد	ثم اختص بنية الدخول في الحج أو العمرة .	الزاهر ٥٦ ، المطلع ١٦٧
١٧	حيفض	الحيفض	السيلان	وقصد به دم يرخيه رحم المرأة بعد بلوغها في أوقات معتادة	الزاهر ٤٣ ، تحرير ٥١
١٨	حيو	التحيات	الدعاء	و اختص في الشرع بدعاء مخصوص ، و هو السلام عليكم .	تف سير ٢٢٢ / ١ - ٢٢٤ ، الزاهر ٥٩ ، التعليق ١٣٢ / ١ ، المغرب ٢٣٨ / ١ ، تحرير ٨٠ ، المطالع ٧٩ ، المص باح ٦٢
١٩	خرج	الخروج	النفاذ عن الشيء	ثم غلب على ما يخرج من غلة الأرض ، أو الغلام .	الزاهر ١٢٦ ، المغرب ٢٤٩ / ١ ، المطلع ٢٣٧ ، المصباح ٦٤
٢٠	خلع	الخلع	مزايعة الشيء الذي كان يشتمل به أو عليه	ثم اختص بطلاق المرأة ببذل منها أو غيرها .	الزاهر ١٩٥ ، التعليق ٣٧ / ٢ ، طلبه ١٢٦ ، تحرير ٢٨٨ ، لغات ٢٢٧
٢١	دبب	الدابة	كل ماش على الأرض	واختص في الشرع بميوان الحمل ، أو كل ما يركبه الإنسان للتقل .	المصباح ٧٢ ، لغات ١٢٨
٢٢	ريد	المرتد	الراجع	واختص بالراجع عن دين الإسلام إلى الكفر .	المطلع ٢٧٨
٢٣	ربو	الربا	الزيادة	ثم اختص بالزيادة التي على رأس المال من غير بيع .	التعليق ١٤٤ / ٢ ، المغرب ٣١٨ / ١ ، تهذيب ١١٧ / ١ ، ٢ ، المطالع ٢٣٩ ، المصباح ٨٣ ، لغات ٣٠
٢٤	ركز	الركاز	إثبات شيء و يذهب سقلاً	ثم اختص بالمال المركز تحت الأرض ، مخلوقاً كان أو موضوعاً .	الزاهر ٩٨ ، المغرب ٣٤٤ / ١ ، تحرير ١٣٤ ، المطلع ١٣٣
٢٥	ركع	الركوع	الانحناء و الانخفاض	ثم أطلق على الهيئة المخصوصة في الصلاة .	الزاهر ٦١ ، التعليق ١١٨ / ١ ، المغرب ٣٤٥ / ١ ، تحرير ٧٦ ، المطالع ٧٥ ، المصباح ٩٠ ، لغات ٣٢ ب
٢٦	زين	الزينة	المدافعة و المغالبة	و أطلق على بيع مجهول بمجهول ، أو بيع مجهول بمعلوم و ن جسيبه .	تف سير ٣٧٥ / ١ ، التعليق ١١٠ / ٢ ، طلبه ٣٠٥ ، المطالع ٢٤٠ ، لغات ٦٧ ب
٢٧	زكو	الزكاة	الثماء	ثم أطلق لاخت شيء و مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة .	التعليق ١٧١ / ١ ، المغرب ٣٦٦ / ١ ، تحرير ١١٥ ، المطالع ١٢٢ ، المصباح ٩٧ ، لغات ٣٣ ب
٢٨	ستر	الستر	الستر	و غلبت على ما ينصبه المصلي قدامه .	المغرب ٣٨١ / ١ ، الصباح ١٠١

٢٩	سجد	السُّجُود	التطامن و الميل	و قَصِدَ بِهِ وَضَعُ الْجِبْهَةَ عَلَى الْأَرْضِ .	الزاهر ٦٢، التعليق ١١٩/١، المغرب ١ / ٣٨٣، تحرير ٧٨، تهذيب ١٤٥/١، المطلع ٧٧، المصباح ١٠١، لغات ١٣٥
٣٠	سحر	السُّحْر	صرف الشيء عن وجهه	ثُمَّ اخْتَصَّ بِكُلِّ أَمْرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ وَيَتَخَيَّلُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ	المطلع ٣٥٨، المصباح ١٠٢
٣١	سرق	السَّرِقَةُ	أَخَذَ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِهِ خَفِيَةً	ثُمَّ اخْتَصَّ بِأَخْذِ مَكْلَفٍ عَاقِلٍ بَالِغٍ خَفِيَةً قَدْرَ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ .	طلبية ١٥٨، تحرير ٣٥١، المطلع ٣٧٤، المصباح ١٠٤
٣٢	سعى	السَّعَاةُ	العَلَلُ	وَ خُصَّ عَابِلُ الصَّدَقَاتِ بِهَذَا الْأَسْمِ .	الزاهر ٨٧، التعليق ٨٧
٣٣	سقى	السَّاقَاةُ	الحظ من الشرب	وَ قَصِدَ بِهَا دَفْعُ الشَّجَرِ، وَالْكُرُومِ، إِلَى مَنْ يُصَلِّحُهُ، بِحِزْوٍ مَعْلُومٍ مِنْ تَمْرِهِ .	الزاهر ١٤٩
٣٤	سلم	الإسلام	الانقياد	انقياد مخصوص .	تحرير ٤٧، لغات ١٦
٣٥	سنو	السَّنَةُ	الطريقة	ثُمَّ غَلِبَتْ عَلَى مَا شَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلًا، أَوْ فِعْلًا، أَوْ تَقْرِيرًا .	المغرب ١/٤١٧، المطلع ٣٣٤، المصباح ١١١، لغات ٣٧ ب
٣٦	سوع	السَّاعَةُ	مقدار من الزمن غير معين ولا محدود	و فِي عَرَفِ أَهْلِ الشَّرْعِ عِبَارَةٌ عَنْ يَوْمٍ غَيْرِ مَعْسُومٍ وَلَا مَحْدُودٍ .	لغات ٣٤ ب
٣٧	سوك	السُّوَاكُ	التمايل	وَ اخْتَصَّ بِالْعُودِ الَّذِي يَسُوكُ بِهِ .	تحرير ٣٧، المطلع ١٤، المصباح ١١٣
٣٨	شرع	الشَّرْعِيَّةُ	شيء يُفْتَحُ فِي امْتِدَادٍ يَكُونُ فِيهِ	ثُمَّ غَلِبَتْ عَلَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ ﷻ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ .	الزاهر ٢٥٨، المغرب ١/٤٣٩، تهذيب ١/١٦١، المصباح ١١٨
٣٩	شفر	الشَّفَارُ	الرُّقْعُ وَ الْخَالِي	وَ أُطْلِقَ عَلَى مَنْ يَزُوجُ آخَرَ قَرِيبَتِهِ، عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ هَذَا الْآخَرَ قَرِيبَتَهُ بِغَيْرِ تَهْرٍ مِنْهُمَا .	تفسير ١/٤٠٩، الزاهر ١٨٩، طلبية ١٠٢، المغرب ب ١/٤٤٦، تحرير ٢٨١، المطلع ٣٢٣، لغات ٣٩ ب
٤٠	شهد	الشَّهِيدُ	الحاضر	ثُمَّ اخْتَصَّ بِمَنْ قَتَلَهُ الْكُفَّارُ فِي الْمَعْرَكَةِ .	الزاهر ٨٢، تهذيب ١/١٦٧، تحرير ٣٦٥، المصباح ١٢٤
٤١	صبر	الصَّبْرُ	الحبس	وَ اخْتَصَّ فِي الشَّرْعِ بِمَحْبُوسِ النَّفْسِ عَلَى الطَّاعَاتِ وَ الْبَلَاءِ وَ أَنْوَاعِ الضَّرْرِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ .	المغرب ١/٤٦٥، تهذيب ١/١٧٢، المطلع ١٤٤، المصباح ١٢٦
٤٢	صحب	الصُّحْبَاةُ	مقارنة الشيء و مقاربه	وَ اخْتَصَّ فِي الشَّرْعِ بِمَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَ صَحِبَهُ وَ لَوْ سَاعَةً .	تحرير ٣١، المطلع ١٧٨، لغات ١٤١
٤٣	صلو	الصَّلَاةُ	الدُّعَاءُ	وَ قَصِدَ بِهَا الْأَفْعَالُ الْمَعْلُومَةُ مِنَ الْقِيَامِ وَ الْقُعُودِ وَ الرُّكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ الْقِرَاءَةِ وَ الذِّكْرِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ .	تفسير ١/٢٤٦، التعليق ١/١١٧، طلبية ١٤، المغرب ١/٤٧٩، تهذيب ١/١٧٩، تحرير ٥٦، المطلع ٤٦، المصباح ١٣٢، لغات ١٤٢
٤٤	صوم	الصَّوْمُ	الإمساك	ثُمَّ اخْتَصَّ بِإِمْسَاكِ مَخْصُومٍ عَنْ أَشْيَاءَ مَخْصُومَةٍ فِي زَمَنِ مَخْصُومٍ مِنْ شَخْصٍ مَخْصُومٍ .	الزاهر ١٠٣، التعليق ٣٠٣، طلبية ٥١، المغرب ١/٤٨٧، تهذيب ١/١٢٦، تحرير ١٤٢، المطلع ١٤٥، المصباح ١٣٤، لغات ١٤٣

٤٥	ضرب	المضاربة	مصدر ضارِبٌ	و قصد به توكيل مالكه يجعل ماله يبيد آخر ، لئيجز فيه ، والرُّبْحُ مشتركٌ بينهما .	طلبة ٣٠١ ، المغرب ٦/٢ ، المطلع ١/٢٦١ ، لغات ٥٦ ، المصباح ١٩٠
٤٦	طلق	الطلاق	التخليق و الإرسال	و اختصَّ بحلِّ قَيْدِ النِّكاحِ .	طلبة ١١١ ، المغرب ٢/٢٥ ، تحرير ٢٩١ ، المصباح ١٤٢ ، المطلع ٢٣٣
٤٧	طهر	الطهارة	النزاهة عن الأقذار	وقصدَ بها رفع ما يمنع الصلاة وما في معناها من حدثٍ أو نجاسةٍ بالماء أو رفع حكمه بالتراب	المغرب ١/٢٩ ، تهذيب ١/١٨٨ ، تحرير ٣٤٤ ، المطلع ٥ ، المصباح ١٤٤ ، لغات ٤٤ ب
٤٨	ظلم	الظلم	وضع الشيء في غير موضعه	بجاوزة الحدِّ و الميل عن الحقِّ في التصرفات .	التعليق ٢/١٤٦
٤٩	ظهر	الظهار	القوة و البروز	ثمَّ اختصَّ بقول الرُّجُلِ لامرأته : أنتِ عليّ كظهر أمي .	الزاهر ٢٠٠ ، طلبية ٥٩ ، تهذيب ١/١٩٦ ، تحرير ٢٩٩ ، المصباح ١٤٧
٥٠	عبد	العبودية	الانقياد و الخصوع	الخصوع و الطاعة لله ﷻ على وجه الخصوص .	تحرير ٨١-٨٢ ، المطلع ٩٣ ، المصباح ١٤٧ ، لغات ١٤٦
٥١	عرى	العرية	تداول الشيء	ثمَّ اختصَّ بإباحة الانتفاع بما يجلُّ الانتفاع به مع بقاء عينه .	التعليق ٢/١٠٦ ، طلبية ٢٠٣ ، المغرب ٢/٨٩ ، تحرير ٢٣٢ ، المطلع ٢٧٢ ، المصباح ١٦٦
٥٢	عزر	التعزير	التأديب	تأديب على ذنبٍ ليس فيه حدٌّ .	طلبة ٢٩٠ ، ٩٦ ، تحرير ٣٥٣
٥٣	عزي	التعزية	التصبير	واختصَّ بالتأسية لمن يُصابُ بمن يُعزُّ عليه .	الزاهر ٨٥ ، تهذيب ٢/٢١ ، تحرير ١٢٠ ، المطلع ١٢٠
٥٤	عقد	العقيدة	الإمساك و التوثيق	واختصَّ بما يدين الإنسان به .	المصباح ١٦٠
٥٥	عكف	الاعتكاف	لسزوم الشيء و الإقبال عليه	ثمَّ اختصَّ بسزوم المسجد ، لطاعة الله تعالى فيه .	الزاهر ١٠٤ ، طلبية ٦٢ ، المغرب ٢/٧٧ ، تحرير ١٥٠ ، المطلع ، المصباح ١٦١ ، لغات ١٥٧ ب٦
٥٦	عمر	العمرة	الزيارة و التصد	وأطلق على زيارة البيت على وجه مخصوص .	الزاهر ١٠٥ ، التعليق ٣٦٤ ، طلبية ٦٩ ، المغرب ٢/٨٣ ، تهذيب ٢/٤٢ ، تحرير ٥٢ ، المطلع ١٦٠
٥٧	عود	العبادة	الزيارة	ثمَّ اشتهر في زيارة المريض .	المطلع ٢٢٤
٥٨	عول	العول	الارتفاع و الميل	واختصَّ في علم الفرائض بزيادة السهام على الفريضة ، فتعمل المسألة إلى سهام الفريضة ، فيدخل التقصان على سهام أهل الفروض بقدر حصصهم .	الزاهر ١٦٢ ، تحرير ١٧٢ ، المطلع ٣٠٣ ، لغات ١٥١ ، المصباح ١٦٦
٥٩	غضب	الغضب	أخذ الشيء ظلماً	واختصَّ بالاستيلاء على حقِّ الغير بلا حق .	طلبة ١٩٨ ، المغرب ٢/١٠٥ ، تحرير ٢٣٤ ، المطلع ٢٧٤

٦٠	غفر	المغفرة	الستر و التغطية	و تَخَصُّصَتْ بِالطَّلَبِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى التجاوز عن الذنوب و الآثام بعد التوبة	المصباح ١٧١
٦١	غول	الغائل	الغائن	وصار في عرف الشرع لحياة المغنايم خاصة .	المطلع ١١٨
٦٢	فسق	الفِسْق	الخروج	فَمُ اخْتَصَّ فِي الشَّرْعِ بِمَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنَ الصَّغَائِرِ	المغرب ١٣٩/٢، المطلع ٥١، المصباح ١٨٠، لغات ٥٤ ب
٦٣	فطر	الفِطْرَة	فتحُ الشيء و إبرازه	فَمُ جُعِلَتْ اسْمًا لِلخَلْقَةِ القَابِلَةِ لِدِينِ الحق على الخصوص .	المغرب ١٤٣/٢، تحرير ١٣٥، المطلع ١٣٧، المصباح ١٨١
٦٤	قام	الإقامة	مصدر اقام	واختصُّ بِإِعْلَامِ القِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ .	لغات ٧ ب
٦٥	قبل	القَبْلَة	الحالة التي يقابل الشيء غيره عليها	فَمُ اخْتَصَّتْ بِالْجِهَةِ الَّتِي تَسْتَقْبَلُ فِي الصَّلَاةِ .	تهذيب ٧٩/٢/٢، المطلع ٦٦، المصباح ١٨٦
٦٦	قذف	القَذْفُ	رمي الشيء بقوة	فَمُ اخْتَصَّ فِي الرَّمِيِّ بِالزَّمَانِ .	تحرير ٣٥١، المطلع ٣٧١، المصباح ١٨٩
٦٧	قرض	القَرْضُ	التأثير	أُطْلِقَ عَلَى مَا كَانَ فِعْلُهُ وَاجِبًا عَلَى تَرْكِهِ مع المنع من تركه مطلقاً .	الزاهر ٦٧، طلبة ٣٤٤، المغرب ١٣٣/٢، المطلع ١٧، المصباح ١٧٨
٦٨	قلد	التقليد	وضع الشيء في العتق	وَحُدِّدَ لِدَى الفُقَهَاءِ بِقَبُولِ قَوْلِ غَيْرِهِ دون حجة .	تحرير ٦٩، المطلع ٦٩، لغات ١٦ ب
٦٩	قنت	القنوت	الطاعة	فَمُ سُمِّيَ القِيَامُ فِي الصَّلَاةِ قَنْوَتًا .	الزاهر ٦٣، المغرب ١٩٦/٢، تهذيب ١٠٤/٢، المطلع ٨٩، المصباح ١٩٧
٧٠	قنن	القَنْنُ	العبد المملوك هو وأبواه	وَأُطْلِقَ عَلَى الرِّقِّ الكَامِلِ رِقْنَهُ، وَلَمْ يُحْصَلْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ أَسْبَابِ العِتْقِ وَ مَقْدَمَاتِهِ .	طلبة ٦٢، تحرير ٢٢٨، لغات ١٥٩
٧١	قيس	القياس	التقدير	واختصُّ فِي الشَّرْعِ بِحَمْلِ فَرْعٍ عَلَى أَصْلٍ لِجَمَاعٍ بَيْنَهُمَا	المطلع ٣٩٦، لغات ٥٩ ب
٧٢	كفر	الكفارة	من الكفر و هو الستر	فَمُ اخْتَصَّ بِمَا يَسْتَفْتَرُّ بِهِ الْإِثْمُ مِنْ صَدَقَةٍ ، أَوْ صَوْمٍ، وَنَحْوِهِمَا .	المغرب ٢٢٤/٢، تحرير ١٤٤، المصباح ٢٠٤، لغات ٦١ ب
٧٣	كفر	الكفر	الستر و التغطية	فَمُ أُطْلِقَ عَلَى مَا يَنَاقِضُ الإِيمَانَ .	تفسير ٢٣٩/١، الزاهر ٢٣٠، المغرب ٢/٢، تهذيب ١١٦/٢، تحرير ٤٧، ١٤٤، المطلع ٩٣، المصباح ٢٠٤
٧٤	كلف	الكلف	الملزم بما فيه مشقة	واختصُّ بِهِ العَاقِلُ البَالِغُ المُخَاطَبُ بِأَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ .	المطلع ١٠٦، لغات ١٧١
٧٥	كلل	الكلالة	من كل كلولا و كلالة: ضَعُفٌ	و قَصِدَتْ بِهَا المَيْتَ الَّذِي لَمْ يَخْلَفْ وَالدَّاءِ وَلَا وَلَدًا يَرِثُهُ .	الزاهر ١٦١، طلبة ٣٤٥، المغرب ٢٣١/٢، المصباح ٢٠٥، لغات ١٦٢
٧٦	لحد	الإلحاد	الميل و العدول	وَ اخْتَصَّ فِي الشَّرْعِ بِمَنْ مَالَ عَنِ الشَّرْعِ القويم إلى جهةٍ مِنْ جِهَاتِ الكُفْرِ .	الزاهر ٢٢٨، المغرب ٢/٢، تحرير ١١٢، المصباح ٢١٠

٧٧	لعن	الملاعة	الطرد و الإبعاد	واختصَّ بشهادات مؤكدة بالإيمان ، مقرونة باللُّغْن ، قائمة مقام حَدِّ الصَّدْفِ في حقِّه ، ومقام حَدِّ الزُّنَا في حقِّها	الزاهر ٢٠٢-٢٠٠٣ ، طلبية ١٣١ ، تحرير ٣٠١-٣٠٢ ، المطلع ٣٤٧ ، الصباح ٢١٢ ، لغات ٦٣ ب
٧٨	لقط	اللقيط	أخذ شيء من الأرض	ثمَّ اختصَّ بالمولود الذي طرحه أهله ، خوفاً من الفقر ، أو فراراً من تُهْمَةِ الزُّنَا .	الزاهر ١٥٨ ، طلبية ١٩٢ ، ١٨٩ ، المغرب ٢/٢٤٧ ، تحرير ٢٥٨ ، المطلع ٢٨٤ ، الصباح ٢١٢
٧٩	متع	التمتع	الانتفاع و امتداد مُدَّة في الخير	واختصَّ في الشُّرْع بِإتيان العمرة في أشهر الحجِّ ، ثمَّ التحلُّل منها ، ثمَّ الإتيان بالحجِّ .	تحرير ١٥٦ ، الصباح ٢١٤
٨٠	مكس	المكسُ	التقص	وغلب استعماله فيما يأخذُه أعوان السلطان ظملاً في البيع و الشراء .	المغرب ٢/٢٧١ ، الصباح ٢٢٠
٨١	نبر	النيبر	الارتفاع	اختصَّ بالمكان المرتفع من قبلة المسجد .	تهذيب ١٥٨ / ٢ / ٢ ، تحرير ٩٦ ، المطلع ١٠٧ ، الصباح ٢٢٥
٨٢	نجش	المناجشة	تحريك الشيء و إثارته	واختصَّ بزيادتك في ثمن سلعةٍ ولا رغبة لك في شرائها .	تفسير ١ / ٢٩٤ ، التعليق ٢ / ١٥٠ ، المغرب ٢ / ٢٩٠ ، تهذيب ٢ / ١٦٠ ، تحرير ٢٠٦ ، المطلع ٢٣٥ ، الصباح ٢٢٧
٨٣	نسخ	النسخة	النقل و التحويل	و قصيدٌ بها أن تموت ورثة بعد ورثة ، وأصل الميراث قائم لم يُقسَم .	طلبية ٣٤٦ ، المغرب ٢ / ٢٩٩
٨٤	نسك	النسك	العبادة	ثمَّ غلب إطلاقها على أفعال الحج لكثرة أنواعها .	الزاهر ٥٧ ، طلبية ٦٥ ، المغرب ٢ / ٣٠٠ ، تهذيب ٢ / ١٦٥ ، تحرير ٧٢ ، المطلع ١٦٢ ، غات ١٧٢
٨٥	نفق	المنافق	إخفاء الشيء والحماضه	ثمَّ أطلق على مَنْ يستر كفرةً و يُظهر إيمانه .	تفسير ١ / ٢٣٨ ، والمصباح ٢٣٦
٨٦	نفل	الأنفال -التنفل	الزيادة	ثمَّ سُمِّيَ به الغنائم التي يحصل عليها من الكفار .	الزاهر ١٦٨ ، التعليق ١ / ٢٣٨ ، طلبية ١٧٧ ، المغرب ٢ / ٣١٩ ، المطلع ٢١٤ ، الصباح ٢٣٦
٨٧	نقب	النقب	الفتح في شيء	ثمَّ اختصَّ بستر الوجه كله ، و ظهور م حجر العين	التعليق ١ / ٣٥٨ ، المطلع ٣٤٩
٨٨	نكح	النكاح	الجماع و الوطء	وأطلق على العقد بين الزوجين يخلُّ بها الوطء .	طلبية ٨٥ ، المغرب ٢ / ٣٢٦ ، تحرير ٢٧٥ ، المطلع ٣١٨
٨٩	نكل	التكول	الجبين و المنع	ثمَّ اختصَّ لدى الفقهاء بالامتناع عن اليمين .	طلبية ٩٣ ، لغات ١٧٦
٩٠	نوى	النوية	القصد	واختصَّ بالعزم على فعل شيء يقربُ إلى الله تعالى .	المطلع ٦٩ ، الصباح ٢٤١ ، لغات ٧٦ ب

٩١	هجر	الهجرة	تقبض وصل	ثم غلب على الخروج من أرض إلى أرض و ترك الأولى للثانية .	التعليق ٢/٢٣٦، طلبة ٣٢٣، المغرب ١٧٢ لغات ٣٧٨/٢
٩٢	هدن	الهدنة	السكون	ثم ائتمنت بمصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معلومة .	المغرب ٢/٣٨١، تحرير ٣٤٧، المطلع ٢٢١، الصباح ٢٤٣
٩٣	وحى	الروحى	الإعلام في خفاء	ثم غلب فيما يلقى إلى الأنبياء من عند الله ﷻ .	المصباح ٢٤٩
٩٤	وصى	الوصية	الوصول	و يطلق على عهد خاص يضاف إلى ما بعد الموت ، وقد يصحبه التبرع .	الزاهر ١٦٢
٩٥	ولم	الولاية	الجمع	ثم أطلق على طعام العرس خاصة .	الزاهر ١٩٣، المطلع ٣٢٧
٩٦	ولي	الثولية	ومن ولي الشيء تولية: إذا أدير	وأطلق على بيع الشيء بثمنه الأول .	الزاهر ١٣٣
٩٧	يم	التيمم	القصد	ثم ائتمن بمسح الوجه و اليدين بالتراب على هيئة مخصوصة .	التعليق ١/٩٩، تحرير ٤٨، المطلع ٣٢، الصباح ٢٦١ - ٢٦٢

الملحق رقم ٢ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية وقد تغيرت دلالتها نحو التعميم

ت	الجزء المدخل	الألفاظ	الباب الفقهي	الأصل	التغير الدلالي (موضع الاستشهاد)	المصدر
١	أرض	الأرض	الزكاح	دبة الجراحات و أصله الفساد	ثم استعمل في نقصان الأعيان لأنه فساد فيها	طلبة ٩٨، المغرب ١/٣٥، تحرير ١٩٩، المصباح ٥
٢	أسر	الأسار	السب	الماء الباقي في الإناء بعد الشرب	ثم قيل لبقية الطعام وغيره	المغرب ١/٣٧٨
٣	أسر	الأسرى	السير	من كان مشدداً بالقد من الأسرى	ثم سمي كل أخيل أسيراً وإن لم يشد به	طلبة ١٧٥، تحرير ٣٣٩، المصباح ١، لغات ١٦
٤	بشر	البشارة	الطلاق	إيراد الخبر السار	ثم كثر استعماله حتى صار بمنزلة الإخبار	تهذيب ١/٢/٢٧، المطلع ٣٤٠
٥	بشر	المباشرة	الحرمات من الزكاح	بأمر الرجل زوجته : ثم كثر حتى استعمل في	الملاحظة .	المطلع ٣٢٢، المصباح ١٩
٦	ثوب	الثوب	الأذان	صرخة الرجل للاستغاثة دعاء للمستغاث وإنذاراً له	ثم كثر حتى سمي الدعاء تثريباً .	الزاهر ٥٢، التعليق ١/١١٢، المغرب ١/١٢٥
٧	جرر	الجيرة	الطهارة	المعدة	ثم توسعوا فيها حتى أطلقوها على ما في المعدة .	المصباح ٣٧
٨	جري	الجارية	البيع ، الهبة	الامة الشابة لحفتها	ثم توسعوا حتى سما كل أمة جارية وإن كانت عجزاً	المصباح ٣٨
٩	حري	التحري	التحري	قصنت حراه ، أي : فئاؤه و جهته	ثم قيل في كل قصير	التعليق ١/٣٩٩، المغرب ١/١٩٨ - ١٩٩، طلبة ١٨٦ - ١٨٧
١٠	حشش	الحشش	التييم	البيستان من التخييل	كان الناس يتبرزون إلى الحشاش ، فقيل للمستراح حشش .	الزاهر ٣٧، المصباح ٥٣
١١	حلب	حلب	البيع	يستعمل في الناقة	ثم عم في غيرها	المغرب ١/٢١٨
١٢	حلم	حالم	الجيرة	المحتلم من الغلمان	ثم عم فقيل لمن بلغ مبلغ الرجال حالم	المغرب ١/٢٢١

١٣	حمام	الاستحمام	الطهارة	الاجتساب بالماء الحار	ثم كثر حتى استعمل الاستحمام في كل ماء .	تحرير ٦٧، المصباح ٥٩
١٤	خبث	الخبث	الزكاة	ما كان نجساً كزينة الطعام و الرائحة من الأشياء	ثم استعمل في كل حرام ، و منه : خبث بالمرأة : إذا زنى بها	المغرب ١ / ٢٤١، المصباح ٦٢
١٥	دهقن	الدهقان	القسمه	الكبير من كفار العجم	ثم قيل لكل من له عقار كبير	المغرب ١ / ٣٠٠، المصباح ٧٧
١٦	رحم	الرحيم	ذوي الأرحام	منبت الولد ووعاؤه في البطن	ثم سميت القرابة و الوصلة من جهة الولاد رحماً ، و منها ذو الرحم خلاف الأجنبي	المغرب ١ / ٣٢٥، المطلق ٣٠٥، المصباح ٨٥
١٧	ركب	الركبان	الخيار في البيع	جمع راكب ، وهو راكب البعير	ثم اتسع فيه ، فقيل لكل راكب دابة راكب .	المطلق ٢٣٥، المصباح ٩٠
١٨	رسم	الرئمة	الحدود	الحبل البالي يقلد بها البعير	ثم صار مثلاً للشيء يدفع بأصله و كليته .	الزاهر ٢٣٥، المطلق ٣١٦، المصباح ح ٩١
١٩	روي	الراوية	المضاربة	البعير أو البغل الذي يستقى عليه	ثم استعمل في المزايدة ، و الحديث ، و اللغة	طلبة ٣٠٢، المغرب ٣٥٤، تهذيب ١ / ٢ / ١٣٠، المصباح ٩٤
٢٠	سبح	سبحان الله	صفة الصلاة	تسبيح الله عند رؤية العجيب من صنائعه	ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب منه	تهذيب ١ / ٢ / ١٤٢، تحرير ٧٦، المصباح ١٠٠
٢١	سوف	المسافة	الحج	الشم	ثم كثر استعمالهم الكلمة حتى سماوا البعد مسافة .	تحرير ١٥٤، المطلق ٢٦٨، المصباح ١١٢، لغات ١٦٨
٢٢	ضحو	الأضحية	العتق	ذبح الكبش وقت الضحى	ثم كثر حتى قيل ذلك ولو ذبح آخر النهار	المغرب ٢ / ٥، المصباح ١٣٦
٢٣	عذب	العذاب	اللعان	المنع و الضرب	ثم استعمل في كل عقوبة مؤلمة .	تهذيب ١٠ / ٢ / ٢، المصباح ١٥١
٢٤	عطن	أعطان الإبل	اجتناب النجاسات	مل حول الحوض و البئر من مبارك الإبل	ثم توسع في ذلك ، فصار أيضاً اسماً لما تقم فيه و تأري إليه	المغرب ٢ / ٦٨، المطلق ٦٦، المصباح ١٥٨
٢٥	غدو	الغدو	صلاة العيدين	اليوم الذي يأتي بعد يومك	ثم توسعوا فيه حتى أطلق على العيد المترقب .	المصباح ١٦٨
٢٦	غدو	الغدوة	الأيمان	الذهاب غدوة	ثم استعمل في الذهاب و الانطلاق أي وقت كان	المغرب ٢ / ٩٨، المصباح ١٦٨

٢٧	غروب	غروب	العارية	إذا صار إلى الغرب	ثم قيل لكل شيء أبعد في الأرض ذهاباً ، وإن لم يذهب إلى الغرب	التعليق ١٨٨ / ٢ ، المغرب / ٢ ، المطلع ٣٧١
٢٨	فوس	الفرس	الزهن	دق العتق	ثم صير كل قتل فرساً ، ومنه : فريسة الأسد	المغرب / ٢ ، ١٣١ ، المصباح ١٧٨
٢٩	قتل	الغافلة	المناسك	العير الراجعة	ثم أطلق على الذاهبة أيضاً تفاعلاً برجعها	التعليق ١٦٠ / ٢ ، طلبه ٧٨ ، تحرير ٢٠٧ ، المصباح ١٩٥
٣٠	كتب	المكاتبة	الأقضية	لفظة وضعت لعتق على مال منجم إلى أوقات معلومة	ثم كثر استعماله حتى قال الفقهاء للمكاتبة كتابة وإن لم يكن شيء .	الزاهر ٢٦٣ ، المصباح ٢٠٠
٣١	ملا	الملاءة	الحوالة	العون في الملء	ثم عم في كل عون وإن لم يكن في ملء .	المغرب / ٢ ، ٢٧٢ ، المصباح ٢٢٢
٣٢	ندو	النادي (دار الندوة)	إحياء الموات	مجلس القوم للتشاور	ثم صار مثلاً لكل دار يرجع إليها و يجتمع فيها	المغرب / ٢ ، ٢٩٥ ، المصباح ٢٢٨
٣٣	نضح	النضح	إزالة التنجاسة	يستعمل للبعير الحامل للماء	ثم استعمل الناضح في كل بعير وإن لم يحول الماء	المصباح ٢٣٣
٣٤	ووع	الورع	فروض الصلاة	الكف عن المحارم	ثم قيل في الكف عن المباح والحلال أيضاً .	تحرير ٨٨ ، المطلع ٣٨٩ ، لغات ٧٨

الملحق رقم - ٣ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية وقد تغيرت دلالتها عن طريق

الاستعارة أو الكناية أو غيرهما

ت	الجزء المدخل	الألفاظ	الأصل	التعريف الدلالي	المصدر
١	أبر	الأبر	تلفيح الثخل و الثمار	واستعير الأبر في كل شيء مصلح وإن لم يكن شجراً ، ولا زرعاً	الزاهر ١٢٢ ، التعليق ٩٩ / ٢
٢	أجن	الإجانة	إناء تُغسل فيه الثياب	ثم استعيرت وأطلقت على ما حول الخراس .	تحرير ٢٤٠ ، المصباح ٣
٣	بطن	المبطون	بطانة الثوب	واستعير لمن يشكي بطنه	المغرب ٧٩ / ١
٤	بنى	البناء	التشييد	ثم كثر حتى كنى به عن الوطاء ، فيقال: بنى على أهله ، لأن الرجل إذا تزوج بنى للعرس خباءً جديداً ، وعمره بما يحتاج إليه أو بُني له تكريماً	طلبة ٨٢ ، المغرب ٨٧ / ١ ، المصباح ٢٥
٥	بيت	البيت	بيت الشعر أو الصوف	ثم سمي به المسكن ، ثم استعير لفرشه .	المغرب ٩٤ / ١ ، لمصباح ٢٧
٦	نعر	النعر	الفتح في الشيء و النفاذ فيه إلى ما وراءه	واستعير لموضع المخافة من فروج البلدان .	تحرير ٣٢٧ ، المطلع ٩٧ ، ٢١٠ ، لغات ١١٨ ، المصباح ٣٢
٧	نقف	التشقيف	تقوم المعرج بالثقاف	ويستعار للتأديب و التهذيب .	المغرب ١١٨ / ١
٨	جبه	الجبهة	ما بين الحاجبين إلى الناصية	وقيل (جبهة القوم) أي : سيدهم استعارة .	المغرب ١٣٠ / ١ ، المصباح ٣٥
٩	جحف	الإجحاف	الإذهاب بالشيء	ثم استعير الإجحاف في النقص الفاجش .	المطلع ١١٣ ، المصباح ٣٥

١٠	جلل	الجلالة	من الجلالة وهي البقرة	ثُمَّ اسْتَعْمِرَ لِلْعَذِيرَةِ المغرب ١/١٥٤، تحوير ١٩٢، المطلع ٣٨٢، لغات ١٢٠
١١	جوف	الجوف	الحلاء	ثُمَّ اسْتَعْمِرَ فِيمَا يَقْبَلُ الشغل والفراغ، فقيل (جوف الدار) لباطنها وداخلها
١٢	حشش	الحشيش	الكلاء اليابس	وَيَسْتَعَارُ لِلوَلَدِ يَبْسُ فِي بطن أمه . المغرب ١/٢٠٣، تحوير ١٦٧، المطلع ١٨٣، المصباح ٥٣
١٣	حضن	الحضانة	الحِضْنُ، وهو ما دون الإبط إلى الكشح	وَاسْتَعْمِرَتْ لِلوَلَايَةِ عَلَى الطفل، و تربيته و تدبير شؤونه . طلبية ١٠٨، المغرب ١/٢١٠، المصباح ٥٤
١٤	خدش	الخدش	تمزيق الجلسد بالأظافر	ثُمَّ سَمِّيَ بِهِ الْأَثَرُ، مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مَثَلَهُ يَسْتَبِيرُ المغرب ١/٢٤٧
١٥	خلص	الخلوص	الصفاء	وَيُسْتَعَارُ لِلوَصُولِ . المغرب ١/٢٦٥، المصباح ٦٨
١٦	خلط	المخالطة	الممازجة	وَيُسْتَعَارُ لِلْجَمَاعِ . المغرب ١/٢٦٥، المصباح ٦٨
١٧	خنق	المخنقة	القلادة المعروفة التي تطيف بالعنق	وَاسْتَعْمِرَتْ لِلْخِنَاقِ، وهو ما يُخْتَنَقُ بِهِ مِنْ حَبْلِ، أَوْ وَتَدٍ، أَوْ نَحْوِهِ المغرب ١/٢٧٣، تحوير ٣٢٢، المطلع ٣٣٣، المصباح ٧٠
١٨	دخل	الدخول	الولوج	وَاسْتَعْمِلَ كَنَاءَةً عَنِ الوطة مباحاً كان أو محظوراً . المغرب ١/٢٨٤، المصباح ٧٢
١٩	دعر	الدعارة	من دَعَرَ العود دَعْرًا: إِذَا كَثُرَ دخانه	وَاسْتَعْمِرَتْ لِلرَّجُلِ الحيث المسيد . طلبية ٢٩٠، المغرب ١/٢٨٨، المصباح ٧٤
٢٠	ذبح	الذبح	الشق	ثُمَّ اسْتَعْمِرَ لِقَطْعِ الأرداج في الذبائح من البقر والغنم و البقر و نحوهما . المغرب ١/٣٠٣، المصباح ٧٨

٢١	ذرة	الدَّزَّة	صُغرى الثَّمَل	ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الرَّمَلِ تَشْبِيهاً ، فَيُقَالُ : ذَرَاتِ الرَّمَلِ .	المطلع ٢
٢٢	ذرع	الدَّرِيعة	الْوَسْطِيَّةُ إِلَى الشَّيْءِ	وَاسْتَعْمِرَ لَمَّا يَسْتَبْرُؤُ بِهِ الصَّائِلِدُ .	التعليق ١٢٣/٢ ، لغات ٢٩ ب ، المصباح ٧٩
٢٣	ذرى	الدَّرِيَّةُ	اللطافة و الانتشار	وَاطْلُقَتْ عَلَى نَسْلِ الإنسان ، كما اُطْلُقَتْ عَلَى الآبَاءِ أَيْضاً مَجَازاً .	الزاهر ٢٣١ ، المغرب ١/٣٠٣ - ٣٠٤ ، المطع ٢٨٧ ، المصباح ٧٩
٢٤	ذمم	الدِّمَّةُ	العهد	وَاصطَلَحَ الفُقَهَاءُ عَلَى اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الدِّمَّةِ مَوْضِعَ الذَّاتِ وَ النَفْسِ ، لِأَنَّ الدِّمَّةَ العَهْدُ وَ الأمانَةُ ، وَحُلُّهُمَا النَفْسُ وَ الذَّاتُ ، فَسُمِّيَ مَحَلُّهَا بِاسْمِهَا	المغرب ١/٣٠٧ ، تهذيب ١١٢/١/٢ ، تحرير ٣٦٧ ، المطلع ٢٢١ ، المصباح ٨٠
٢٥	رحل	الرَّحْلُ	سَرَجُ النَّاقَةِ وَ الجَمَلِ	ثُمَّ سُمِّيَ المَوْضِعَ الَّذِي يُنزَلُ فِيهَا الرَّحَالُ رَحْلاً عَلَى مَذْهَبِ العَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِثْلَهُ بِسَبَبِهِ .	الزاهر ٦٧ ، التعليق ٢/٢٤٥ ، تحرير ٥٠ ، المطع ١١٢ ، المصباح ٨٥
٢٦	ردى	المَرْدِيَّةُ	الملاك	وَاسْتَعْمِرَ لِلحَيوانِ الَّذِي مَاتَ بِسَبَبِ سَقوطِهِ .	الزاهر ٢٤٦ ، المصباح ٨٦
٢٧	رسل	المسترسل	الاطمئنان و الاستئناس	وَاسْتَعْمِرَ لِيَمْنُ لا يَحْسِرُنَّ أَنْ يُمَاجِسَ ، فَيَذْهَبُ إِلَى البائعِ وَيأخُذُ ما بَعِطِهِ مَنْ غَيْرِ مَمَاسِئِهِ ، وَلا مَعْرِفَةَ بَعْبِئِهِ	المطلع ٢٣٥
٢٨	رعف	الرَّعْفُ	الثَّقَلُ وَ السَّقِيقُ	وَاسْتَعْمِرَ لِلدَّمِ الخَارِجِ مِنْ الأنفِ .	التعليق ١/٨٠ ، تحرير ٢٦٥ ، المطلع ٤٤ ، المصباح ٨٨

٢٩	رغم	الرَّغَام	التراب	وقيل: رَغَمَ أَلْفَهُ رَغْمًا ، كتابة عن الدَّلِّ ، كأنه لصق بالرَّغَامِ هوانًا .	التعليق/١، ١٤٠، المصباح ٨٨
٣٠	ركض	الركض	أن تـضربَ الذَّابَّةَ بِرِجْلَيْكَ لِتَسْتَحْطَّهَا .	وقد استعير للعدو .	المغرب/١، ٣٤٤
٣١	زَمَم	الزَّمَام	الخيَطُ الَّذِي يُشَدُّ فِي الْبُرَّةِ ، ثُمَّ يُشَدُّ إِلَيْهِ الْمُقَوْدُ	وَسُمِّيَ بِهِ الْمُقَوْدُ نَفْسَهُ ، وَيُقَالُ : زَمَّ الثَّغْلَ وَ أَزَمَّهَا : إِذَا وَضَعَ عَلَيْهَا الزَّمَامَ ، وَزَمَّ نَفْسَهُ وَ كَسَرَ شَهْوَتَهُ ، أَي : مَنَعَهَا ، من باب الاستعارة .	المغرب/١، ٣٦٩، تحرير ٢٤٤، المطلع ٢٦٦، المصباح ٩٧
٣٢	سَفَط	السَّفَطُ	مَا يَجِبُ فِيهِ الطَّيْبُ	وَيَسْتَعَارُ لِلثَّابِتِ الصَّغِيرِ ، وَمِنْهُ : لَوْ كَانَ صَبِيًّا حُجِلَ فِي سَفَطٍ	المغرب/١، ٣٩٨، المصباح ١٠٦
٣٣	سفل	السَّفَلُ	بخلاف العلو	وقيل لخساس النَّاسِ وَ أَرَادَهُمُ السَّفَلَةَ اسْتِعَارَةً مِنْ سَفَلَةِ الْبَعِيرِ ، وَهِيَ قَوَائِمُهُ .	المغرب/١، ٣٩٩، تحرير ٢٢٧، المطلع ٢٥١، المصباح ١٠٦
٣٤	سفه	السَّفِيهِ	الخفة و الحركة	وَاسْتُعِيرَ فِي بَسَابِ (الْحَجَرِ) لِمَنْ تَبِعَتْ خَفَّتُهُ وَسُوءَ تَصَرُّفِهِ عَلَى الْعَمَلِ فِي مَالِهِ بِخِلَافِ مَقْتَضَى الْعَقْلِ وَالشَّرْعِ	الزاهر/١، ١٣٨، تحرير ٢٢٣، المطلع ٢٢٨
٣٥	سمت	السَّمْتُ	الطريق الواضح	وَيَسْتَعَارُ لِهَيْئَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ ، فَيُقَالُ : مَا أَحْسَنَ سَمْتُ فُلَانٍ .	الزاهر/١، ٧٢، المغرب/١، ٤١٣، المصباح ١٠٩
٣٦	شفع	الشَّفَعَةُ	الضَّمُّ وَ الزيادة	وَاسْتُعِيرَ فِي (الْفِقْهِ) لِاسْتِحْقَاقِ الشَّرِيكَ اتِّزَاعِ حِصَّةِ شَرِيكَهِ الْمُنْتَقِلِ عَنْهُ مِنْ يَدِ مَنْ انْتَقَلَتْ إِلَيْهِ	الزاهر/١، ٨٢، طلبه ٢٤٥، المغرب/١، ٤٤٧، المطالع ٢٧٨، المصباح ١٢١

٣٧	صرى	التَّصْرِيَّة	حسب المساء في الحوض و جمعه	وَأَسْتَعِيرَ حَبْسَ اللَّيْلِ فِي ضَرْعِ النَّاقَةِ ، فَإِذَا حَلَبَهَا الْمَشْتَرِي اسْتَعَزَّرَهَا .	تفسير ٣٩٦/١ ، نهذيب ١٧٥/١/٢ ، تحرير ٢٠٥ ، المطلع ٢٣٦
٣٨	صفق	الْصَّفْقَةُ	ضرب اليد على اليَد	ثُمَّ اسْتَعِيرَتْ فِي عَقْدِ الْبَيْعِ ، وَتَكُونُ الصَّفْقَةُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَ الْمَشْتَرِي .	المغرب ٤٧٦/١ ، المصباح ١٣١
٣٩	ضبيب	الْمُضَبِّبُ	حديدة عريضة يضبيب بها الباب	ثُمَّ اسْتَعِيلَ فِيغِيرَ الْحَدِيدِ كَالْأَنِيَّةِ وَ الْأَسْنَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَارَةِ .	الزاهر ٢٤ ، المغرب ٤/٢ ، المطلع ٩
٤٠	طعن	الطَّعْنُ	الضَّرْبُ بِالرَّمْحِ وَبِحَوْه	وَأَسْتَعِيرَ فِي الْوَقِيْعَةِ فِي النَّسَبِ وَ الدِّينِ .	نهذيب ١٨٦/١/٢ ، المصباح ١٤١
٤١	ظعن	الظَّعْنَةُ	الهُودَجُ	ثُمَّ سَمَّيْتَ بِهِ الْمَرَأَةَ عِنْدَمَا تَحْمِلُ فِي الْهُودَجِ مَجَازًا .	المغرب ٣٣/٢ ، المطلع ٣٩١ ، المصباح ١٤٦
٤٢	ظلل	الْمِظْلَةُ	الْبَيْتُ الْكَبِيرُ مِنْ الشُّعْرِ	ثُمَّ سَمَّوْا الْعَرِيْشَ الْمُنْخَذَ مِنْ جَرِيدِ الْبُخْلِ الْمَسْتَوْرِ بِالْثَّمَامِ مِظْلَةً عَلَى التَّشْبِيهِ	المغرب ٥٢/٢ ، المصباح ١٤٦
٤٣	ظهر	الْإِسْتِظْهَارُ	الْإِسْتِثْقَاقُ	وَأَسْتَعِيرَ فِي (الْحَيْضِ) لَطَلْبِ ظَهْوَرِ الْحَالِ وَ مَعْرِفَةِ الدَّمِ الزَّائِدِ ، هَلْ هُوَ حَيْضٌ أَوْ اسْتِحَاضَةٌ	الزاهر ٤٥ ، المصباح ١٤٧
٤٤	ظهر	صَلَاةُ الظَّهْرِ	الْوَقْتُ بَعْدَ الزَّوَالِ	ثُمَّ سَمَّيْتَ الصَّلَاةَ الَّتِي تُؤَدَّى فِي ذَاكَ الْوَقْتِ ظَهْرًا ، مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ وَقْتِهِ الَّذِي يُؤَدَّى فِيهِ .	المطلع ٥٥-٥٦ ، المصباح ١٤٧
٤٥	عسب	العَسْبُ	ضْرَابُ الْفُحْلِ	ثُمَّ قَبِلَ لِلْكَرَاءِ الَّذِي يَأْخُذُهُ صَاحِبُ الْفُحْلِ عَلَى ضْرَابِهِ : عَسْبٌ ، تَسْمِيَةُ الْعَرَبِ الشَّيْءَ بِاسْمِ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ مَعَهُ ، أَوْ مِنْ سَبَبِهِ .	الزاهر ١٢٧ ، المغرب ٦١/٢

٤٦	عشو	صلاة العشاء	أول ظلام الليل	ثم سُميت الصلاة التي يُؤدى في ذلك الوقت عشاءً ، من باب تسمية الشيء باسم وقته الذي يُؤدى فيه .	الزاهر ٤٧ ، المطلع ٥٧ ، المصباح ١٥٦
٤٧	غرب	صلاة المغرب	جهة غروب الشمس و وقت غروبها	ثم سُميت الصلاة التي يُؤدى في ذلك الوقت مغرباً ، من باب تسمية الشيء باسم وقته الذي يُؤدى فيه .	المطلع ٥٧ ، المصباح ١٦٩
٤٨	غرب	الغارب	ما بين العنق و السّام في البعير	ثم استُعيرَ للمرأة ، وجعلَ مِنْ كُنَايَاتِ الطَّلَاق ، فقيل : حَبْلُكَ عَلَى غَارِبِكَ .	المغرب ٩٩ / ٢ ، تحرير ٢٦٧ ، المطلع ٣٣٦ ، المصباح ١٦٩
٤٩	غور	الغرة	البياض في وجه الفرس	واستُعيرَ لِلتَّسَمَةِ مِنَ الرَّقِيقِ ذَكَراً كَانَ أَوْ أُنْثَى .	المغرب ١٠٠ / ٢ ، تحرير ٣٣١ - ٣٣٢ ، المطلع ٣٦٤ ، المصباح ١٦٩ ، لغات ١٥٢
٥٠	خوط	الغايط	المطمئنُّ مِنْ الأَرْضِ	ثم أطلق على الخارج المُستفذر من الإنسان ، كراهةً لتسميته باسمه الخاص ، مجازاً .	تحرير ٥٣ ، المطلع ٢٣٠ ، ٣٩١ ، المصباح ١٧٤
٥١	فتن	الفتنة	الاختبار و الامتحان	ثم استُعيلت فيما تزول إليه نتيجة الاختبار من مكروه ، كالكُفْر والإثم والإحراق ، وغيرها	المطلع ٨٢ ، المصباح ١٧٥
٥٢	فرش	الفراش	تمهيدُ الشيء و بسطُهُ	و العرب تكني عن المرأة بالفراش .	الزاهر ١٤٣ ، المغرب ٢٣٩ / ١ ، المصباح ٣٣٦ ، ١٧٨
٥٣	فكك	الفك	الحلُّ و الفصل و التفريق	واستُعيرَ لِس (للاسير) بمعنى : فداؤه وإزالة أسره ، و(الرَّقِيقَة) : تحريرها وإزالة عبوديتها ، و(الزَّوْجَة) : تطليقها وإزالة رباط الزوجية معها	طلبة ٢٩٨ ، المغرب ١٤٧ / ٢ ، المصباح ١٨٢

٥٤	فور	الفور	الغليان	وَأَسْتَعِيرَ لِلسَّرْعَةِ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهِ الْحَالَةُ الَّتِي لَا رَيْثَ فِيهَا وَلَا لَيْثَ .	المغرب ٢/١٥١ ، تحرير ٥٨٠ المطلع ١٦٢ ، المصباح ١٨٤
٥٥	كسح	الكسح	الكسُّ	ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِتَنْقِيَةِ الْبَشْرِ وَحَضْرِ النَّهْرِ ، وَقَشْرِ شَيْءٍ مِنْ تَرَابِ الْأَرْضِ .	المغرب ٢/٢١٨ ، تحرير ٢٤٥
٥٦	كوى	الكوة	ثقب البيت	وَيُسْتَعَارُ لِتَفَاتِحِ الْمَاءِ إِلَى الْمَزَارِعِ وَالْجُدَاوِلِ ، فَيُقَالُ (كوى الثَّهْرُ) .	المغرب ٢/٢٣٦ ، تحرير ٢٢٦ ، المصباح ٢٠٨
٥٧	مسس	المسس - اللمس	جس الشيء باليد	ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلْجَمَاعِ لِأَنَّهُ مُسْتَلْزَمٌ لِلْمَسِّ غَالِبًا ، وَكَذَا اسْتَعِيرَ لِلأَخْذِ ، وَالضَّرْبِ ، الْجَنُونِ .	الزاهر ١٨٥ ، المطع ٣٤٨
٥٨	مضمض	المضمضة	الغسل	وَاسْتَعِيرَتْ لِتَحْرِيكِ الْمَاءِ فِي أَقْصَى الْفَمِ .	التعليق ١/٥٧ ، طبخة ١٢ ، المطلع ١٧ ، المصباح ٢١٩
٥٩	مكن	المكينات	البيض	وَأَصْلُ الْمَكِينَاتِ لِلضِّيَابِ ، فَاسْتَعِيرَتْ فِي الطَّيْرِ .	الزاهر ٢٤٨
٦٠	منن	المنن	القطع و التقص	وَاسْتَعِيرَتْ لِتَعْدِيدِ الصَّنِيعَةِ عَلَى جِهَةِ الْإِيذَاءِ ، فَسُمِّيَتْ الْمِنَّةُ لِأَنَّ اللَّهَ يُنْقِصُ النِّعْمَةَ وَتَكْذِبُهَا ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَوْتُ مَنُونًا لِأَنَّهُ يَقْطَعُ الْأَعْمَارَ .	تحرير ٣٠٩ ، المصباح ٢٢٢
٦١	هبل	الهبل	التكُّل	وَاسْتَعِيلَ فِي دَعَاءِ السَّوَاءِ ، ثُمَّ اسْتَعِيلَ فِي التَّعْجِيبِ ، وَيُسْتَعَارُ لِفَقْدِ التَّمْيِيزِ .	المغرب ٢/٣٧٧
٦٢	هجن	الهيجان - الهجين	الهيجان: الأبيض ، الخالص والهجين: غير الخالص	وَيُسْتَعَارُ (الهِجَانُ) لِلْكَرِيمِ ، وَيُسْتَعَارُ (الْمُهْجِينُ) لِلنَّيِّمِ .	المغرب ٢/٣٧٩ ، تحرير ٢٤٧ ، المصباح ٢٤٣

٦٣	هدف	الهدف	ما رُفِعَ وَ بُنيَ من الأرض	و يسمي القرباس هدفاً و غرضاً على الاستعارة .	الزاهر ٢٥٢، تحوير ٢٤٩، المطلع ٢٧١
٦٤	وحر	الوَحْرَة	دوية حمراء تلزق بالأرض	و استُعيرت للمجدد و الفِشَنِّ و الوسائس لتشبيهها بها .	الزاهر ٢٠٥، طلبية ٢٢١، المغرب ٣٤٤ / ٢
٦٥	ولي	الولاء	التتابع و القرب	و استُعير في التعاقب بين الأفعال بفعل الثاني منها بعد الأول من غير فصل بينهما ، كالولاء في الوضوء ، أي : المتابعة .	طلبية ١٣، المغرب ٣٧٢ / ٢، المصباح ٢٥٨
٦٦	يمن	اليمن	القوة و الشدة	و سمي الحليفَ يميناً مجازاً ، لأن الحالفَ يستعين بها على ما يُريد	التعليق ٣٢٩ / ١، طلبية ١٤١، المغرب ٢ / ٢٩٩، المطالع ٣٨٧، المص باح ٢٦١

الملحق رقم - ٤ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية وقد حصل خلاف في تحديد دلالتها

ت	الجزء المدخل	الألفاظ	الباب الفقهي	المصدر	الشاهد
١	أدم	الإدام	جامع الأيمان	المغرب ١/٣٣، تحرير ٣٠٧، المطلع ٣٢٥، الصباح ٤	لو حلف أحد لا يأكل أداماً، والإدام عند أبي حنيفة كل ما يؤكل مع الخبز مختلطاً به، والجبن ليس بأدام عنده .
٢	بين	البائن	الطلاق	الزاهر، طلبة ١٢١، المغرب ١/٩٨، تحرير ٢٩٢، المطلع ٣٤٢، ٣٣٦، ٣٢٢، الصباح	قول الفقهاء أن الكنايات بوائن عندنا رواجع عند الشافعي غير مستقيم لغةً، و الصواب أن يقال: الكنايات مبنيات عندنا رجعيات عنده .
٣	خمر	الخمر	إزالة التجاسة	تهذيب ١/٢/٩٨، تحرير ٥٣	الخمر عند أبي حنيفة ما اعتصر من العنب و الثخلة فيغلى بطبيعته دون عمل النار، و ما سوى ذلك ليس بخمر، و عند مالك و الشافعي و أحمد الخمر كل شراب مسكر سواء كان عصيراً أو نقيعاً مطبوخاً كان أو نيئاً .
٤	فرض	الفرض	فرض الوضوء - الفرائض	الزاهر ٦٧، تحرير ٤٠، المطلع ١٧، ٢٩٩، الصباح ١٧٨	فرق أبو حنيفة بين الفرض و الواجب بأن الفرض ما ثبت بقطعي و الواجب بظني، خلافاً لغيره ممن لم يفرقوا بينهما .
٥	قعي	الإقعاء	الصلاة	المغرب ٢/١٨٨، المطلع ٨٥، لغات ١٨، الصباح ١٥٩	هو أن يضع اليديه على عقبه بين السجدين هذا تفسير الفقهاء فاما أهل اللغة فالإقعاء عندهم أن يلصق الرجل اليديه بالأرض و ينصب ساقيه و يتساند إلى ظهره
٦	كعب	الكعب	الوضوء وصفته	الزاهر ٢٥، التعليق ١/٥٨، المغرب ٢/٢٢٢، تهذيب ٢/٢/١١٥، المطلع ٢١، الصباح ٢٠٤، لغات ١٦١	الكعب هو العظم الثائيز عند ملتقى الساق والقدم، وهناك من ذهب إلى أنه في ظهر القدم .

٧	لمس	اللمسُ	الطلاق	تهذيب ٢/٢/١٢٩، المطلع ٣٤٨، المصباح ٢١٣	إذا كانَ اللمسُ هوَ المسُّ فكيفَ يُفرَّقُ الفقهاءُ بينهما في لمسِ الخنثى ويقولون لأنه لا يخلو عن لمسٍ أو مسِّ المصباح
٨	متع	المتاع - المتعَّة	النكاح ، الحجِّ	الزاهر ١٨٩، المغرب ٢/٢٥٦، تحريرو ١٥٦، ٢٢٨، المطلع ٣٢٧، المصباح	المتاعُ كلُّ ما انتفع به ، وقيل كلُّ ما يصلح للاستمتاع ، وأوَّلُ بعضهم الاستمتاع الوارد في قوله تعالى ﴿فما استمتعتم به منهنَّ﴾ [النساء/ ٢٤] بالنكاح المنهي عنها .
٩	مسح	المسح	المسح على الخصين	الزاهر ٤٠٠، التعليق ١/٥١، المغرب ٢/٢٦٦، تهذيب ١٣٨/٢/٢، المصباح ٢١٨	المسح يستعمل في المسح و معنى الغسل ، إذ لو لم نقل بذلك لزم القول بأن فعله ناسخ للكتاب وهو تمتع ، وعلى هذا فالمسح مشترك بين معنيين ، فإن جاز إطلاق اللفظة الواحدة و إرادة كلا معنيها ، إن كانت مشتركة أو حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر كما هو قول الشافعي ... المصباح
١٠	نكح	النكاح	النكاح	طلبه ٨٦، المغرب ٢/٣٢٦- ٣٢٧، تحريرو ٢٧٥، المطلع ٣١٨، المصباح ٢/٦٢٤	في قوله تعالى ﴿ولا تنكحوا ما نكح آبائكم﴾ [النساء/ ٢٢] النكاح عند الشافعية يُطلقُ على الوطء ، وعند الأحناف يطلق على العقد دون الوطء ، فهو من المشترك .

الملحق رقم - ٥ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الواردة في المعجمات الفقهية وقد حصل فيها إبدال لغوي

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	الأصوات المبدلة	المصدر
١	أرب	أربون - عربون	البيع	أ، ع	تهذيب ٦/١/٢، تحرير ١٩٧، المطلع ٢٣٣، الصباح ٥
٢	أرث	الأرث - الأرف	الشفعة	ث، ف	الزاهر ١٤٨
٣	أرث	الأرث - الورث	الطلاق	أ، و	طلبة ١١٨، المغرب ٢/٣٤٩، المصباح ٢٥١
٤	أكف	الإكاف - الوكاف	الطلاق	أ، و	طلبة ١١٩، الصباح ٧
٥	بسر	الباسور - الباصور	الصلاة	س، ص	المغرب ١/٧٤، المطالع ٣٢٤، المصباح ١٩
٦	ترتر	الثلمة - الثرثرة	السرقعة	ل، ر	طلبة ١٦٣، المغرب ١/١٠٣
٧	توت	التوت - الثوت	البيع	ث، ت	المغرب ١/١٠٩، تحرير ٢٠٤، المصباح ٣٠
٨	حشش	الحشة - الحشنة	الحدود	س، ش	طلبة ١٥٥، المغرب ١/٢٤٠
٩	حكل	الحكلة - العكلة	صفة الأئمة	ع، ح	الزاهر ٦٩، الصباح ٥٦
١٠	حيص	حاص - جاض	الإقرار	ح، ج - ص، ض	المغرب ١/١٧٤، المطالع ٤١٤، المصباح ٦١
١١	خرس	الخرس - الخرص	الولاية	س، ص	الزاهر ١٩٤، تحرير ٢٨٥، المطالع ٣٢٨
١٢	خسف	الخسوف - الكسوف	صلاة الكسوف	خ، ك	تفسير ١/٢٥٣، الزاهر ٧٦، التعليق ١/٢١٧، المغرب ١٥٧، تهذيب ٢/٩٠، تحرير ١٠٠، المصباح ٦٥، لغات ١٢٦، ٦١
١٣	دخس	الدخس - الدخس	الشروط في البيع	خ، ح	المغرب ١/٢٨٣
١٤	ربو	الرباء - الرماء - الرداء	البيع	ب، م، د	التعليق ٢/١٢٠، تهذيب ١١٧/١/٢
١٥	رغم	الرغام - الرغام	ما جاء في الطعام	ع، غ	التعليق ٢/٣٥١، الصباح ٨٨
١٦	سبد	التسبيد - التسميد	قتال أهل البغي	ب، م	تفسير ١/٢٦٧، المغرب ٢/١٤٦، المطلع ١٨٧

١٧	سجد	المسجد - المسيد	ما يوجب الغسل	ج ، ي	تحرير ٤٦٦، المطلع ١٦
١٨	سحج	يَسْحِم - يَسْحَم	الشهادات	خ ، ح	طلبة ٢٧٠، المغرب ٣٨٨/١
١٩	سعط	السَّعْط - السَّعُوط	الرُّضَاع	ع ، غ	المغرب ٣٩٧، المطلع ٣٥١
٢٠	سقب	السَّقْب - الصَّقْب	الشَّفَعَة	س ، ص	الزاهر ١٤٦، طلبة ٢٤٥، المغرب ٤٠١/١
٢١	صفح	التصفيح - التصفيق	صفة الصلاة	ح ، ق	المغرب ٤٧٤/١، المطلع ٨٧، المصباح ١٣٠
٢٢	صمخ	الصَّمَاخ - الصَّمَاخ	صفة الوضوء	س ، ص	المغرب ٤٨٢/١، تحرير ٣٩
٢٣	طمان	اطْمَأْن - اطمأن	صفة الصلاة، فروضها	ب ، م	تحرير ٨٤، المطلع ٨٨
٢٤	عشكل	الإشكال - العشكال	الحدود	أ ، ع	الزاهر ٢٣٢، تحرير ٣٥٠، المصباح ١٤٩
٢٥	عدل	العادل ، العاذر	الحيض	ل ، ر	المطلع ٤١، المصباح ١٥٢
٢٦	غبش	الغَبْس - الغَبْش	المواقيت	س ، ش	تفسير ١٧٦/١، الزاهر ٥٠، التعليق ١٦/١، المغرب ١٠٧/٢
٢٧	خلف	العُلْفَة - العُلْفَة	الغُسل ، الجنائيات	غ ، ق	المغرب ١٠٨/٢، المصباح ١٧١
٢٨	فلح	استفلهجي - استفلهجي	الطلاق	ح ، ج	المغرب ١٤٩/٢
٢٩	قسط	القَسْط - الكَسْت	الحيض	ق ، ك - ت ، ط	المغرب ٢٨٣/٢، تهذيب ٩٢/٢/٢
٣٠	كبيح	الكَبِيح - الكَفْح - الكَمَح	الإجازة	ب ، ف ، م	المطلع ٢٦٧، المصباح ١٩٩
٣١	مكك	البَكَّة - المَكَّة	الحج ، المناسك	ب ، م	طلبة ٧٦، تهذيب ٣٩/١/٢، تحرير ١٥٢، المطلع ١٨٧، المصباح ٢٢١، لغات ١٧١
٣٢	ملح	الملحة - الملحة	الرضاعة	ح ، ج	التعليق ٦٤/٢، المغرب ٢٧٣/٢
٣٣	نخم	النُّخَامَة - النُّخَاعَة	ما يُكسره وما يُسْحَب	م ، خ	التعليق ٢٣٥، المطلع ١٤٨، المصباح ٢٢٨
٣٤	نفخ	انتفاخ - انتفاج	العدد	خ ، ج	المطلع ٣٤٨
٣٥	نهب	النَّهْب - النَّهْش	الجنائيات	س ، ش	المغرب ٣٣٥/٢، المطلع ٣٥٧
٣٦	همي	الهوامي - الهوامي	اللُّقْطَة	م ، ف	الزاهر ١٥٩، المطلع ٢٨٢، المصباح ٢٤٥
٣٧	وقص	الوقص - الرقص	صدقة المواشي	س ، ص	المغرب ٣٦٥/٢، تهذيب ١٩٣/٢/٢، تحرير ١١٩

الملحق رقم - ٦ -

المثنيات اللغوية الواردة في المعجمات الفقهية

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ (المثنيات)	الباب الفقهي	تغيير الفاء أو العين	المصدر
١	ثلل	الثلة - الثلة	صفة النبي	الفاء	التعليق ٢/٣٥٢
٢	بضع	البضع - البضع	العارية	الفاء	المغرب ١/٧٦، المطلع ٢٧٢، المصباح ٢٠
٣	بغى	البغاء - البغاء	الصيد	الفاء	طلبية ١١٢، المغرب ١/٨٢، المصباح ٢٢-٢٣
٤	بكر	البكر - البكر	النكاح، الإيلاء	الفاء	المغرب ١/٨٣، تحرير ٢٧٧، المطلع ٢٤٣، المصباح ٢٣
٥	تمم	التؤلة - التؤلة	السحر	الفاء	المغرب ١/١٠٨
٦	تفر	التفر - التفر	الحيض	العين	الزاهر ٤٤، المغرب ١/١١٦-١١٧، المصباح ٣٢
٧	جرر	الجيرة - الجيرة	النجاسة، عفو المهر	الفاء	المغرب ٢/١٨٣، المصباح ٣٧
٨	جنز	الجنزاة - الجنزاة	الجنائز، الجمعة	الفاء	الزاهر ٧٩، التعليق ١/٢٥٠، طلبية ٣٦، المغرب ١/١٦٣، تحرير ١٠٧، المصباح ٤٣، لغات ٢٠ب
٩	جهد	الجهد - الجهد	الصوم	الفاء	طلبية ٥٨، المغرب ١/١٧٠، ١٧١، لغات ٢٠ب، المصباح ٤٣-٤٤
١٠	حرر	الحر - الحر	العتق	الفاء	طلبية ١٣٤، المغرب ١/١٩٣، المصباح ٥٠
١١	حصن	الحصان - الحصان	النكاح	الفاء	الزاهر ١٩١، المغرب ١/٢٠٨
١٢	حمل	الحمل - الحمل	البيع	الفاء	المغرب ١/١٦٤، المطلع ٢٣٠، المصباح ٥٨، لغات ١٣٤
١٣	خرج	الخروج - الخروج	الخروج	الفاء	المغرب ١/٢٤٩، المصباح ٦٤
١٤	خطب	الخطبة - الخطبة	الجمعة، النكاح، العيد	الفاء	التعليق ٢/٢٠٩، ٣/٢٠٩، تهذيب ١/٩٣، تحرير ٩٥، لغات ٢٦ب، المصباح ٦٦، المطلع ٣١٩

١٥	دعو	الدُّعْوَة - الدُّعْوَة	الطلاق ، الدعوى	الفاء	طَبَّيْة ١١٩ ، ٢٧٥ ، المغرب ١/٢٨٨ ، ٢٨٩ ، المصباح ٧٤
١٦	دفع	الدَّف - الدَّف	الوليمة ،	الفاء	المغرب ١/٢٩١ ، المطلع ٣٢٩ ، المصباح ٧٥
١٧	رسم	الرِّمَّة - الرِّمَّة	الاستطابة	الفاء	المغرب ١/٣٤٨ ، المصباح ٩١
١٨	سحر	السَّحُور - السَّحُور	الصيام	الفاء	التعليق ١/٥٥ ، المغرب ١/٣٨٦ ، تحرير ١٤٦ ، المطلع ١٥٠ ، المصباح ١٠٢
١٩	سلع	السَّلْعَة - السَّلْعَة	الحدود ، الجنائيات	الفاء	الزاهر ٢٣٣ ، المغرب ١/٤٠٨ ، تحرير ٣٢٢ ، المصباح ١٠٨
٢٠	شرب	الشَّرْب - الشَّرْب	الأقضية ، الشرب	الفاء	طَبَّيْة ٣١٣ ، تحرير ٣٦٢ ، المصباح ١١٧
٢١	شعر	الشُّعَار - الشُّعَار	الصلاة	الفاء	المغرب ١/٤٤٤ ، المصباح ١٢٠
٢٢	شفف	الشَّفَف - الشَّفَف	الخيار في البيع	الفاء	المغرب ١/٤٤٨ - ٤٤٩ ، تهذيب ١٦٤/١/٢
٢٣	شكل	الشُّكْل - الشُّكْل	الكفالة و الحوالة	الفاء	طَبَّيْة ٢٨٥ ، المصباح ١٢٢
٢٤	ضبيع	الضَّبِيع - الضَّبِيع	كفارة الإحرام ، الحج	العين	المغرب ٢/٤ ، تحرير ١٦٥ ، المصباح ١٣٥
٢٥	طهر	الطَّهْر - الطَّهْر	الطهارة	الفاء	الزاهر ٢١ ، التعليق ١/٥٥ ، المغرب ٢/٢٩ ، المطلع ٦ ، المصباح ١٤٤ ، لغات ب ٤٤
٢٦	عدل	العَدْل - العَدْل	المناسك ، السير	الفاء	التعليق ٢/٣٩٧ ، طَبَّيْة ٧٨ ، ١٧٩ ، المغرب ٢/٤٦ ، المطلع ٤٠٨ ، المصباح ١٥٠ ، لغات ب ٤٦
٢٧	حذق	العَدَق - العَدَق	زكاة الثمار ...	الفاء	الزاهر ٩٣ ، التعليق ٢/١١٦ ، ٢٩١ ، المغرب ٢/٤٩ ، المصباح ١٥٢
٢٨	عشي	العِشَاء - العِشَاء	صلاة النفل	الفاء	الزاهر ٦٨ ، المطلع ٥٧ - ٥٨ ، المصباح ١٥٦
٢٩	عور	العَوَار - العَوَار	ستر العورة	الفاء	تفسير ١/٢٩٢ ، المغرب ٢/٨٧ ، المطلع ٦١ ، المصباح ١٦٦
٣٠	خبين	العَبْن - العَبْن	البيع	العين	تحرير ٢٠٨ ، المطلع ٢٣٥ ، لغات ١٥٢
٣١	خرف	العُرْفَة - العُرْفَة	سنة الوضوء	الفاء	الزاهر ٢٥ ، التعليق ١/٩٠ ، مغرب ٢/١٠١ ، المطلع ٢٥٠ ، لغات ب ٥٢ ، المصباح ١٦٩

٣٢	غني	الغناء - الغناء	الغنيمة ، الحجر	الفاء	الزاهر ١٧٠ ، المغرب ١١٥ / ٢ ، تهذيب ١٧٣ / ٢ / ٢ ، المطلع ٢٥٧ ، المصباح ١٧٣
٣٣	فرش	الفرش - الفرش	الثققات	الفاء	المغرب ١٣١ / ٢ ، المطلع ٣٥٣ ، المصباح ١٧٨
٣٤	فرص	الفرصة - الفرصة	الغسل	الفاء	المغرب ١٣٢ / ٢ ، تحرير ٤٦ ، المصباح ١٧٨
٣٥	قام	المقام - المقام	الإيمان	الفاء	طلبية ١٤٥ ، المغرب ٢٠٠ / ٢ ، المطلع ٢١٠ ، المصباح ١٩٩
٣٦	كره	الكره - الكره	النكاح ، الإكراه	الفاء	طلبية ١٠٤ ، المغرب ٣٢٦ ، المغرب ٢١٧ / ٢ ، المصباح ٢٠٣
٣٧	لحم	اللحمة - اللحمة	الأقضية ، السلم	الفاء	الزاهر ٢٦٢ ، تحرير ٢١١ - ٢١٢ ، المصباح ٢١٠
٣٨	لقط	لقطة - لقطة	اللقطة	العين	الزاهر ١٥٨ ، المطلع ٢٨٢ ، المصباح ٢١٢ - ٢١٣
٣٩	مسح	المسح - المسح	المسح على الخفين	الفاء	المغرب ٢٦٦ / ٢ ، المصباح ٢١٨
٤٠	نقش	النقش - النقش	الحدود	العين	الزاهر ٢٣٦ ، المصباح ٢٣٦
٤١	هجر	الهجر - الهجر	الجنائز	الفاء	الزاهر ٨٤ ، المغرب ٣٧٨ / ٢ ، المطلع ٩٩ ، المصباح ٢٤٢
٤٢	وضأ	الوضوء - الوضوء	الوضوء ، الأنية	الفاء	الزاهر ٢١ ، التعليق ٥٥ / ١ ، المغرب ٣٥٨ / ٢ ، تحرير ٣٨ ، المطلع ١٩ ، المصباح ٢٥٤

المحقق رقم - ٧ -

المثلثات اللغوية الواردة في المعجمات الفقهية

ت	الجزر (المدخ ل)	الألفاظ (المثلثات)	الباب الفقهي	دالاتها	المصدر
١	أمم	الأمة - الإمّة - الأُمّة	الذيات	مخالفة	تحرير ٣٣٣، المصباح ٩
٢	برر	البرّ - البرّ - البرّ	الزكاة ، الحج	مخالفة	المصباح ١٧
٣	بشر	البشارة - البشارة - البشارة	الطلاق	مطابقة	طلبة ١٢٤ ، تحرير ٢٩٦ ، المصباح ١٩
٤	بغث	البغاث - البغاث - البغاث	الصيد	مطابقة	المغرب ١/٨١ ، المصباح ٢٢
٥	جدد	الجّد - الجِدّ - الجِدّ	صفة الصلاة	مخالفة	تفسير ١١٢/٢ ، المغرب ١/١٣٤ ، تحرير ٧٧ ، المصباح ٣٦
٦	جرو	الجرو - الجرو - الجرو	الطهارة	مطابقة	تهذيب ١/٥٠ ، المصباح ٢٨
٧	جعل	الجعالة - الجعالة - الجعالة	الجماعة	مطابقة	المطلع ٢٨ ، لغات ١٢٠
٨	حلق	الحلاق - الحلاق - الحلاق	صفة الحج	مخالفة	المطلع ١٩٩
٩	خفر	الخفارة - الخفارة - الخفارة	المناسك	مطابقة	تحرير ١٥٥ ، المطع ١٦٢ ، المصباح ٦٧
١٠	رغو	الرغوّة ، الرغوّة ، الرغوّة	الجنائز ، النكاح	مطابقة	المطلع ١١٥ ، ٣٢٤
١١	رقق	الرقق - الرقق - الرقق	زكاة الفطر ، الحج	مخالفة	المغرب ١/٣٧٢ ، المطع ١٣٨ ، المصباح ٩٠
١٢	زال	الزّلة - الزّلة - الزّلة	الولاية	مخالفة	تهذيب ١/١٣٥ ، المصباح ٩٧
١٣	صحف	المصحّف - المصحّف - المصحّف	صفة الوضوء	مطابقة	طلبة ١٦٢ ، تحرير ٣٨ ، المطع ٢٦ ، لغات ١٦٩
١٤	طعم	الطعميّة - الطعميّة - الطعميّة	الإحرام	مخالفة	التعليق ٢/٢٢ ، المغرب ٢/٢٢ ، تحرير ٢٤٣ ، المصباح ١٤١
١٥	طول	الطوال - الطوال - الطوال	صفة الصلاة	مخالفة	المطلع ٧٤
١٦	عتق	العتاق - العتاق - العتاق	العتق	مخالفة	تهذيب ٢/٥
١٧	عرم	العرامة - العرامة - العرامة	الحدود	مطابقة	تهذيب ٢/١٧ ، المصباح ١٥٤
١٨	عود	العود - العود - العود	العيلدين	مخالفة	تحرير ٩٩ ، المصباح ١٦٦
١٩	غلل	الغلّة - الغلّة - الغلّة	الوقف	مخالفة	المصباح ١٧٢

٢٠	فصص	فَصّ الخاتم، فِصّ... فِصّ... فِصّ...	العَصْب	مطابقة	المصباح ١٨٠، لغات ٥٤ب
٢١	قطر	القَطْر - القِطْر - القَطْر	المزَارَعَة	مخالفة	المغرب ١٨٤/٢ - ١٨٥
٢٢	كفى	الكَفَاء - الكِيفَاء - الكَفَاء	النكاح	مطابقة	المطلع ٢١٥، ٣٢١، المصباح ٢٠٥
٢٣	لصص	اللَّص - اللَّص - اللَّص	السَّرِقَة ، الشركة	مطابقة	المطلع ٢٦٢، المصباح ٢١١
٢٤	مدي	المَدِيَة - المَدِيَة - المَدِيَة	الصيد	مطابقة	تهذيب ١٥١/١/٢، تحرير ١٨٥، المصباح ١٨٥
٢٥	مكث	المَكْث - المِكْث - المَكْث	المياه	مطابقة	المغرب ٢٧١/٢، المطلع ٦
٢٦	نحج	النُّحَاة - النُّحَاة - النُّحَاة	الصيد	مطابقة	طلبية ٢٠٩، المغرب ٢٩٣/٢، تهذيب ١٦٢/٢/٢، المصباح ٢٢٨
٢٧	وجن	الوَجْنَة ، الوَجْنَة ، الوَجْنَة	الديّات	مطابقة	تحرير ٣٣٣، المصباح ٢٤٨

الملحق رقم - ٨ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية المترادفة التي وردت في المعجمات الفقهية

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	ما مرادفها أو تقاربها من الألفاظ	المصدر
١	أجر	الإجارة	الإجازات	الإكراه ، الإكراه ، الاستيجار ، الإستكراه ، الثكاري ، المكزي ، المواجه ، المستاجر	طلبية ٢٥٣ ، المغرب ٢٨/١ ، تحرير ٢٤١ ، المطلاع ٤٨
٢	أزل	الإزلال	الهيئة	الإسداء ، الإنعام	طلبية ٢٢٤
٣	أنف	الأنف	السلم	العزنين ، المعطس ، المشخران	لغات ٩ ب
٤	بدر ، كدس	البندر	الزكاة	الكدس ، العرمة ، الشغلة	المغرب ٦٢/١ ، المصباح ٢٠١
٥	نخم	التخوم	بيع الأصول	العلامة ، الحدود	المغرب ١٠٢
٦	جنحو	التجحية	صفة الصلاة	التجوية	الزاهر ٦٣
٧	جدي	الجدي	استقبال القبلة	التبب - الثعب ، العطمط ، العريض ، الامر ، الهلع ، الطلي ، اليعمر ، اليعمر ، الرعام ، القرام ، اللساد ، الخالع	تهذيب ٤٩/١/٢
٨	جري	الجري	الوكالة	الوكيل ، الرسول	طلبية ٢٨٣
٩	جفن	الجفنة	الصلاة	القصر ، المعجن ، الشيزي ، الدسبة	تهذيب ٥٣/١/٢
١٠	جمر ، صفر	الصفيرة	المساقاة	الجسيرة ، المسناة ، السكر ، السد ، الذوابة	التعليق ٢٢٧/٢ ، المغرب ١١/٢ ، المصباح ٤٢
١١	حري	التحري	ما يفسد الماء ، الآنية	الاجتهاد ، التأخي	الزاهر ٤٠ ، تهذيب ٥/١/٢ ، تحرير ٣٦ ، المطلاع ٨
١٢	حناء	الحناء	محظورات الإحرام	الرقون ، الرقان ، الارقان ، البرناء	المطلاع ١٧٠
١٣	حول	الحول	الأذان و الإقامة	الحسل ، الحيلة ، الحويل ، المحالة ، الاحتيال ، التحول ، التحيل	تهذيب ٧٤/١/٢ ، المطلاع ٥٢
١٤	خدش ، كدح	الخدو ش	صلاة الجماعة	الجحوش ، الخموش ، المروش ، الكدوح	تفسير ٢٣٦/١ ، المغرب ٢١٠/٢
١٥	خطر	الخطر	السبق والرمي	السبق ، الثدب ، القرع	الزاهر ٢٥٠ ، تهذيب ٩٣/١/٢ ، ١٨٩/٢/٢ ، المصباح ١٩٠

١٦	خَلَر	الخَلَر	صدقة الحبوب	الماش ، الزُّن	الزاهر ٩٤ ، المصباح ٦٨
١٧	خَلَس	الخَلَسَة	الحدود	الدَّعْرَة	التعليق ٢٥٨/٢
١٨	خَلَو	الخَلَاء	الجلوس على المقابر	المرفق ، المرحاض ، المذهب ، المقعد ، المجلس ، التَّوَضُّأ ، المِيضَنَاء ، الحُشْن ، الكَتِيف ، الغائط ، المَسْرَاح	التعليق ٢٣٣/١ ، ٢٦٠ ، تهذيب ١٦٧
١٩	دَرَس	الدَّرَاس	صدقة الحبوب	الدِّيَاس	الزاهر ٩٥ ، المصباح ٧٧
٢٠	دَغَر	الدَّغَر	الحدود	الإعلاق	الزاهر ١٣٤
٢١	دَقَف	الدَّقِيف	السير	الإجهاز	طلبة ١٨١
٢٢	ذَنَب	الذَّنُوب	طهارة الثوب و البَدَن	الدُّنُوب ، السُّجُل	تفسير ١٨٤/٢ ، ١١٠ ، الزاهر ٦٤ ، التعليق ١٠٨/١ ، المصباح ١٠٢
٢٣	ذَهَب	الذَّهَب	الآنية	الضَّر ، التَّضِير ، الضَّار ، الزُّبْرَج ، السَّرَاء ، الزَّخْرَف ، العَسْجَد ، العَقِيَان	المغرب ٣٨٠/٢ ، الطلوع ١٣٠
٢٤	رَجَس	الرُّجَس	الأشربة	التُّن ، التَّحِيس ، القَدَر	طلبة ٣٢٠ ، المصباح ٨٣ ، المطلع ١٢
٢٥	رَدَغ	الرَّدَغَة	الطهارة	الزُّزَعَة	طلبة ٢٥
٢٦	رَمَس	الرَّمَس	الطهارة	الانقماش ، الانقماش	المغرب ٣٤٦/١
٢٧	رَوَغ	رَوَّغَ اللَّقْمَة	الثَّقَات	سَغَسَغَهَا ، صَغَصَغَهَا ، سَبَّلَهَا ، مَرَّغَهَا ، لَفَلَفَهَا ، مَعَمَّعَهَا ، رَوَّلَهَا ، أَمَنَاهَا ، مَطَّعَهَا ، مَرَّطَلَهَا	الزاهر ٢١٦
٢٨	زَنَسِي ، وَمَس	الزَّانِيَة	العنان	العَيْهَرَة ، العَاهِرَة ، المَعَاهِرَة ، المَسَافِحَة ، التَّيغِي ، الحَرِيع ، الرَّجِيب ، المَوَسِّمَة ، الفَاحِرَة	الزاهر ٢٠٤ ، المغرب ٣٧٣/٢
٢٩	مَسَلَم	السَّلَم	الزكاة	السَّلْف ، القَرَض	الزاهر ٩١ ، المغرب ٤٠٨/١ ، المطلع ٢٤٥ ، المصباح ١٠٩
٣٠	سَنَن	السَّنَة	التَّيَمُّم	الْمَدْبُوب ، التَّطْوِيع ، التَّنْفِل ، المَرْغَب فِيهِ ، المَسْتَحَب	تهذيب ١٥٦/١/٢ ، تحرير ٥٠
٣١	شَدَب	الشَّدِيد	المساقاة	الشَّيخ ، التَّنْقِيح	الزاهر ١٥٠ ، المغرب ٣٤٤/١
٣٢	شَقَص	الشَّقِص	الشقعة	الشَّرِيب ، الشَّرِيب	المغرب ٤٥٠/١ ، تحرير ٢٣٧ ، المطلع ٢٧٨
٣٣	صَوَب	التَّصَوِّب	الطهارة	التَّذْيِيع ، التَّنْبِيح	طلبة ١٧
٣٤	ضَبِع	الاضْطِبَاع	صفة الحج	التَّابُط ، التَّوَشُّح	تحرير ١٧٠ ، المصباح ١٣٥

٣٥	ضلال	الضوال	اللغة	الحواسي ، الحوافي ، الحوامل	الزاهر ١٥٩ ، تهذيب ١٨٣ / ١ / ٢ ، المطلع ٢٨٢
٣٦	طبع	الطبيعة	الحيض	الطبع ، السجّية ، الخليقة ، السجّية ، الخيلة ، لغزيرة	المطلع ٤١ ، المصباح ٣٥
٣٧	طحلب	الطحلب	المياه	العرّض ، ثور الماء	المطلع ٦ ، المصباح ٣٤
٣٨	عبا	الأعباء	الحدود	الأحمال ، الأفعال	تحرير ٣٥٤
٣٩	عرج	المعرج	الأفضية	المصعد ، الرقى ، السلم	تحرير ٣٦٣ ، المصباح ١٥٢
٤٠	عربط	العربطية	الرؤيا	الكنارة ، الكوران ، الزهر	التعليق ٣٦٦ / ٢
٤١	عضل	العضال	ما جاء في المشرق	العقام ، العقام ، التاجس ، التاجس	التعليق ٣٧٨ / ٢
٤٢	عظاظ	السهم العظاظ	السبق و الرمي	- الصائف	الزاهر ٢٥١
٤٣	عوز	الأعوز	المناسك ، البيع	الأحوج ، الأهدم	المصباح ١٦٦ ، المغرب ٨٩ / ٢
٤٤	عير	السهم العائر	الجهاد	- القرب	تفسير ٣٥٣ / ١ ، المغرب ٩٢ / ٢
٤٥	فطس	الثناطس	الصوم	الثغاس ، الثمائق	الزاهر ١٠٣
٤٦	غلغ	الغلغ	أدب القاضي	الغضب ، الضجر	طلبة ٢٦٥ ، المغرب ١٠٨ / ٢ ، المصباح ١٧٢
٤٧	غمر	الغمر	الروضه	الحقد	المغرب ١١٢ / ٢ ، المصباح ١٧٢
٤٨	غنم	الغنيمة	الغنيمة والفيء	الحباسة ، الهباله ، الغنامي ، الجداقاه	الزاهر ١٦٧ ، المطلع ٢١٦ ، لغات ١٥٣
٤٩	لفضض	الفيضة	الآنية	اللجين ، الغرب ، النسيك	المطلع ٩ ، لغات ١٥٥
٥٠	فلخ	أفلخ	الشجاج	أوضح ، أفخ ، أسخ ، أفخ	الزاهر ٢٢٢
٥١	فلق	الفلقه	السلم	القطنة	المغرب ١٥٠ / ٢ ، المصباح ١٨٣
٥٢	قطن	القطن	زكاة الخارج من الأرض	القطن - القطن ، العطن - العطن ، الكرسوف ، الكرسوف ، البرس	الزاهر ٤٤ ، ١٢٣ ، المغرب ٢١٦ / ٢ ، المطلع ١٢٩ ، المصباح ٢٠٢
٥٣	قفر	طعام قفار	الطعام والشراب	- عفار ، - حخت ، - سحيت	التعليق ٣٥٠ / ٢
٥٤	قيض	المقايضة	السلم	المقايضة ، المبادلة	الزاهر ١٣٣ ، المغرب ٢٠٢ / ٢
٥٥	كرسف	الكرسف	البيوع	الكرسوف ، البرس ، الجداد	الزاهر ١٢٣ ، المغرب ٢١٦ / ٢ ، المطلع ١٢٩ ، المصباح ٢٠٢
٥٦	كفل	الكفيل	الضممان ، الحوالة و الوكالة	الوكيل ، الضمين ، الحميل ، الحامل ، الضمان ، الكافل ، الزعيم ، القبيل	الزاهر ١٤٠ ، التعليق ٢٣٤ / ١ ، تحرير ٢٤٩ ، المطلع ٢٤٩ ، لغات ١٢٤ ، ٤٣

٥٧	كنس	الكناسة	الشهادات	الزبالة ، السبابة ، الكساحة ، السفارة ، القمامة ، الحمامة	التعليق ٢/٢٢٥ ، المغرب ٢/٢٣٤ ، تحرير ٣٦٦ ، المطلع ٤١٠ ، الصباح ٢٠٧ ، ١٠٠
٥٨	لأو	الأواء	صلاة الأمستقاء	الولاء ، الشصاصاء	الزاهر ٧٨ ، المطلع ١١٢
٥٩	لحس	لجس الإناء	إزالة النجاسة	قنح - ، لجن - ، لجد -	تحرير ٥٤
٦٠	لنع	الالتفاع	الصلاة	الالتحاف	تفسير ١/١٧٣ ، التعليق ١/١٠ - ١١ ، الصباح ٢١٢
٦١	مشط	المشط	التفتات	المشقا ، المشقا ، المشقا ، المكذ ، لقيلم ، القيلم ، المزل	تهذيب ٢/١٣٩ ، تحرير ٣١٧
٦٢	مور	المور	الجنبايات	العور ، القوذ ، السراية	تحرير ٣٢١
٦٣	نار	التأثرة	الحدود	السوتر ، السدعت ، الحسيقة ، الحسيكة ، الضبة ، الكيفة	الزاهر ٢٣٤
٦٤	نغش	التغاش	صفة الصلاة	القضع	الزاهر ٦٢
٦٥	همس	الهمس	الرجعة	اللكز ، الذب ، الجرؤس	تهذيب ٢/١٨٣ ، الصباح ٢٤٥
٦٦	ربص	الربص	أعمال الحج	البريق ، اللمان	المغرب ٢/٣٣٩ ، الصباح ٢٤٧
٦٧	وسن	الوسن	الايلاء	النعاس ، السينة	المطلع ٣٤٤ ، الصباح ٢٤١ ، ٢٥٣
٦٨	وضع	الوضيعة	السشرط في القراض	العين ، الوكس ، الخدع	التعليق ٢/١٦٣ ، المغرب ٢/٣٦٠
٦٩	وقف	الوقف	الوقف	الشخبس ، الشبيل	الزاهر ١٥٦ ، تحرير ٢٥٩

الملحق رقم - ٩ -

الفروق اللغوية الواردة في المعجمات الفقهية

ت	الجزء (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	المصدر
١	نفت	الثفت - الثفل	الحج	تفسير ١٤٤/٢
٢	نمد	الإئتمد - الكنمل ، الجلا	الإحدااد	التعليق ٥٩/٢
٣	حبل	الحبل - الحمل	البيع	تهذيب ٦١ / ١/٢
٤	حشش ، كلا	الحشيش - الحلا - الكلا	كفارة الإحرام ، صيد الحرم ونباته	التعليق ٤٠٩/١ ، تحرير ١٦٧ ، المطلع ١٨٣
٥	حفف	المحففة - المودج	جامع الحج	تفسير ٣٣٨/١ ، التعليق ٤٠٦/١ ، المصباح ٥٥
٦	حقن	الحاقن - الحاقب	صفة الصلاة ، الأقضية	تحرير ٣٥٩ ، المطلع ٨٦
٧	خبر	المخابرة - المزارعة	المساقاة	المغرب ٢٤٢/٢ ، تهذيب ٨٧/١/٢ ، المصباح ٦٢
٨	خزر	الخزيرة - العصيذة	المفقود	طلبة ١٦٩ ، المغرب ٢٥٢/١
٩	خوص	خوص العين - حوصها	الصوم	المغرب ٢٧٤/١
١٠	رشو	الرشوة - الهدية	الأقضية	تحرير ٣٥٨ ، المطلع ٢١٩
١١	ركن	الركن - الشرط	صفة الصلاة	تهذيب ١٢٦/١/٢
١٢	زوع	الزوع - الحرث	المزارعة	طلبة ٣٠٤
١٣	زيف	الزيف - البهرج	البيع	المغرب ٣٧٧/١
١٤	سعط	السمط - السلك	البيع	المغرب ٤١٥/١ ، المصباح ١١٠
١٥	سقى	السواقي - الجسدول - النهر - الربيع - الخليج	القضاء في المرفق	التعليق ٢٠٦/٢ ، المغرب ٤٠٣/١
١٦	شرب	الشرب - الولغ	إزالة النجاسة	تحرير ٥٤
١٧	شنتق ، وقص	الشنتق - الوقص	صدقة الإبل	تهذيب ١٩٣/٢/٢ ، المصباح ١٢٣
١٨	طحن	الطاحونة - الطحانة	بيع الأصول والثمار	المغرب ١٧/١ ، المطلع ٢٤٢ ، المصباح ١٤٠

١٩	ظلل	الظلّ - الغيء	شروط الصلاة ، ومواقيتها	الزاهر ١٦٨ ، التعليق ١٦/١ ، تهذيب ١٩٤/١/٢ ، تحرير ٥٧ ، المطلع ٥٦ ، المصباح ١٤٦ ، لغات ٤٥
٢٠	غنم	الغنيمة - الغيء	العاقلة	المغرب ١١٤/٢ ، تهذيب ٦٤/٢/٢ ، تحرير ٣٤١ ، المطع ٢١٦ ، المصباح ١٧٣
٢١	فقر، سكن ، بش	الفقير - المسكين	الصدقات	الزاهر ١٧٤-١٧٦ ، التعليق ٢٨٥- ٢٨٧ ، المغرب ٥٤/١ ، ٤٠٥ ، ١٤٦/٢ ، المصباح ١٠٧ ، لغات ١٥٥
٢٢	فوح	فاح - هب	الإحرام	المصباح ١٨٤
٢٣	قصر	القوصرة - الزئبيل	الاقرار	المغرب ١٨١/٢ ، المصباح ١٩٣
٢٤	قصع	اللعاب - اللغام	الطهارة	المغرب ١٨٣/٢
٢٥	قطر	القطرة - الجسر	الإجارة	المغرب ١٨٥/٢ ، المصباح ١٩٤
٢٦	مشى	المشي - السعي - العدو	الجمعة	الزاهر ٧١ ، المغرب ٢٦٩/٢
٢٧	نثر	الاستشاق - الاستنثار	الطهارة	تفسير ١٨٨/١ ، التعليق ٥٦/١ ، طلبة ١٢ ، المغرب ٢٨٦/٢ ، المصباح ٢٢٦
٢٨	نظف، طهر	النظيف - الطاهر	الاستطابة	الزاهر ٢٩
٢٩	نعس، رقد	النعاس - الرقاد	صلاة الليل	التعليق ١٧٣/١
٣٠	نهس	النهس - النهش	الأطعمة	المصباح ٢٤٠
٣١	نور، زهر	النور - الزهر	بيع الأصول و الثمار	تحرير ٢٠٣ ، المطع ٢٤٤
٣٢	نوم	النوم - السنة ، النعاس	الطهارة ، النكاح	المصباح ٢٤١
٣٣	وهب	الهبه - الصدقة - المنحة	الهبه و الصدقة	تفسير ١٧٥/٢ ، المغرب ٣٧٣/٢ ، تهذيب ١٩٧/٢/٢ ، تحرير ٢٦٢ ، المطلع ٢٩١

الملحق رقم - ١٠ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية ذات الدلالات المتعددة (المشارك اللفظي)

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	الأوجه الدلالية	عدد الأوجه	المصدر
١	أني	أني...	النكاح	الجماع ، الهلاك	٢	المغرب ٢٥/١ - ٢٦
٢	أسف	الأسيف	الحدود	لأجير ، الشديد الحزن ، الغضبان الشديد	٣	تفسير ١/٤٢٠ - ٤٢١ ، المغرب ١٣٩/١
٣	بغني	البغني	العاقلة	الكبُر ، الظلم ، الفساد ، الطلب	٤	الزاهر ٥٣ ، طلبية ١١٢ ، المغرب ١/٨١ ، تحرير ٣٣٧ ، المطلع ٣٧٧ ، المصباح ٢٢ - ٢٣
٤	حبر	الجبر	التتوي	اليسداد ، العالم ، التزين	٣	تهذيب ١/٦١ ، المصباح ٤٥
٥	حجا	الحجا	الشهادات	الناحية ، الحجاب و الستر	٢	المصباح ٤٧
٦	حصر	الحصير	المناسك	الحبس ، البارية	٢	الزاهر ١١٦ ، المصباح ٥٣
٧	حصن	الإحصان	الحدود	المنع ، العفة ، الحرية ، الإسلام	٤	الزاهر ١٩١ ، التعليق ٢/٤٣ ، طلبية ٩١ ، المغرب ١/٤٢٥ ، تهذيب ١/٦٥ ، تحرير ٣٤٨ ، لغات ٤ أ
٨	خفص	الخفص	الحدود	الختان ، الانحطاط ، العيش الطيب	٣	الزاهر ٢٣٣ ، المغرب ١/٢٦٢ ، ٢/٣٤٦ ، المصباح ٦٧
٩	ربط	الرباط	الجهاد	ما يربط به القرية ، ملازمة الثغر ، ما يتنى الفقراء	٣	المغرب ١/٣١٦ ، المطلع ٢١٠ ، المصباح ٨٢
١٠	سرف	السرف	الجنائز	المجاورة ، الخطأ	٢	الزاهر ٨١ ، المصباح ١٠٤
١١	سفر	السفير	الوكالة	الرسول ، المصلح بين القوم	٢	طلبية ٢٨٣
١٢	سكك	السككة	العاقلة	الزقاق ، الطريق ، قالب سك العملة	٣	تحرير ٣٤٣ ، المطلع ٢٩٥ ، المصباح ١٠٧
١٣	سلم	السلام	المناسك	التحية ، البراءة من الشيء ، ضرب من الشجر	٣	الزاهر ١٠٧ ، التعليق ٢/٣٦٧ ، تحرير ١٧٠ ، المطلع ٧٩ - ٨٠

١٤	سود	السيد	السرهن ، البيع	المالك، الرئيس ، الحكيم ، السخي ، الزواج	٥	تهذيب ١٠٨/١/٢ ، المطلع ٢ ، المصباح ١١٢
١٥	شرك	الشرك	الطلاق، ال بيع	التصيب ، الكافر بالله ﷻ	٢	المغرب ١/٤٤١ ، المصباح ١١٨
١٦	شعر	الشعار	الاستحسان ن	العلامة ، الفرع ، ما يلي الجسد من الثياب	٣	طبقة ١٨٥ ، المغرب ١/٤٤٤ ، المطلع ٢١٤ ، المصباح ١٢٠
١٧	شقص	الشقص	الشفة	الطائفة من الشيء ، الشريك	٢	تهذيب ١/١٦٦ ، تحرير ٢٣٧ ، المصباح ١٢٢ ، المطلع ٢٧
١٨	ضرر	الضرورة	المناسك	من لم ينجح ، من لم يتزوج من الرجال	٢	الزاهر ١١٤ - ١١٥ ، تهذيب ١/١٧٤ ، المصباح ١٢٩
١٩	صعد	الصعيد	التيثم	وجه الأرض من تراب وغيره ، الطريق	٢	الزاهر ٢٣ ، المغرب ١/٤٧٣ ، المصباح ١٢٩ - ١٣٠
٢٠	صير	الصير	السرقه	صغار السمك ، شق الباب ، حظيرة الغنم	٣	المطلع ٣٧٦ ، المصباح ١٣٥
٢١	ضفر	الضفيرة	القراض	الحصلة من الشعر ، الدواب ، محبس الماء	٣	تفسير ٢/٨٦ ، المغرب ١/١١ ، المصباح ١٣٧
٢٢	عقل	العقل	العاقلة	التثبت في الأمور ، القلب ، اللية	٣	تهذيب ٢/٢٣٣ ، تحرير ٣٣٦ ، المصباح ١٦٠ - ١٦١ ، لغات ١٤٩
٢٣	عقل	العقال	الصدقات	فريضة زكاة الإبل ، صدقة عام ، ما يؤخذ مع البعير من الصدقة	٣	تفسير ١/٣٠٣ ، الزاهر ١٧٣
٢٤	علم	العلم	ستر العورة	طراز الثوب ، الرائة ، العلامة ، الجبل ، المنظر ، الشق في الثقة العليا	٦	المغرب ٢/٨٠ ، المطلع ٦٣ ، المصباح ١٦٢
٢٥	عنت	العنت	النكاح	الإثم و الفجور ، الشفقة و الشدة	٢	الزاهر ١٨٨ ، المغرب ٢/٨٤ ، تحرير ٢٨١ ، المطلع ٤٥
٢٦	عهد	العهد	الشهادات	الوصية ، اللثة ، السيمين ، الأمان ، الحفاظ و الرعاية ، المؤيق ، الالتقاء	٧	تهذيب ٢/٤٨ ، تحرير ٣٦٧ ، المطلع ٢٢٣ ، ٢٩٧ ، المصباح ١٦٥ ، لغات ١٣٠
٢٧	غرب	العرب	صدقة الزروع	الدلو الكبير ، وزم في المأقي ، الحدة في كل شيء	٣	الزاهر ٩٥ ، المغرب ٢/٩٩ ، المصباح ١٦٩

٢٨	غور	الغار	الدَّهْوَى	الكَهْفُ ، شَجَرٌ عَظِيمٌ ، مَكْيَالٌ مَعِينٌ	٣	المغرب ١١٧/٢ - ١١٨ ، المصباح ١٧٤
٢٩	قزح	القَزَعُ	الأنيبة	حَلَقٌ شَعْرٌ صَبِيٌّ مَتَفَرِّقَةٌ ، قِطْعٌ مِنْ السُّحَابِ	٢	المغرب ١٧٤ - ١٧٥ ، تهذيب ٩١/٢/٢ ، تحرير ٣٨ ، المطلع ١٦ ، المصباح ١٩١ - ١٩٢
٣٠	قطط	القِطْطُ	البيع	المِرُّ ، الكِتَابُ ، التَّصْيِبُ	٣	المصباح ١٩٤ ، المطلع ٢٢٨
٣١	قول	الِقَوْلُ	القرية	الرَّيْسُ ، الأَسَانُ	٢	المصباح ١٩٨
٣٢	كذي	الكاذي	الإجازات	السَّفِينَةُ الصَّغِيرَةُ ، رُفُوفُ السَّفِينَةِ ، ضَرْبٌ مِنَ الدَّهْنِ	٣	طَبَّيَّةٌ ٢٥٥ - ٢٥٦ ، المغرب ٢١٢/٢
٣٣	كرع	الكَرَاعُ	الأنفال	مَا دُونَ الكَعْبِ مِنْ السُّدُوبِ ، مَا دُونَ الرُّكْبَةِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، الْحَيْلُ خَاصَّةً ، الأَنْفُ السَّائِلُ مِنَ الْحَرَةِ	٤	المغرب ٢١٥/٢ ، تهذيب ١١٤/٢/٢ ، المصباح ٢٠٢ - ٢٠٣
٣٤	كسع	الكسعة	الزكاة	الْحَمِيرُ ، صِغَارُ النَّعْمِ ، الرَّقِيقُ	٣	طَبَّيَّةٌ ٤٣ ، المغرب ٢١٩/٢
٣٥	كيس	الكَيْسُ		العَقْلُ ، الجِمَاعُ ، الْحَيْفَةُ وَ التَّرَقُّدُ	٣	المغرب ٢٧٣/٢ ، تهذيب ١٢٢/٢/٢ ، المصباح ٢٠٨
٣٦	لغو	اللَّغْوُ	ما يفسد الماء	فُضُولُ الكَلَامِ ، الكَلَامُ الْفَاحِشُ	٢	الزاهر ٤٢ ، التعليق ١ / ١٥٧ ، المغرب ٢٤٦/٢ ، تحرير ٣٠٤ ، المصباح ٢١٢
٣٧	نفس	النَّفْسُ	الذيات	الدَّمُ ، الرُّوحُ ، العِظْمَةُ وَ الكَبِيرُ ، العِزَّةُ ، الهِمَّةُ ، الفَيْسَبُ ، العَقْلُ ، الْفَرَجُ ، إصَابَةُ العَيْنِ ، مِقْدَارُ دَبْقَةٍ مِنَ القَرْظِ	١٠	الزاهر ٢١٨ ، المغرب ٣١٨ / ٢ ، تهذيب ١٨٠ / ٢ / ٢ ، تحرير ٥٢
٣٨	نخط	النَّمَطُ	التغليس	ثُوبٌ مِنْ صُوفٍ ، الطَّرِيقَةُ ، الجَمَاعَةُ ، النَّوْعُ	٤	المغرب ٣٣٠ / ٢ ، المصباح ٢٣٩
٣٩	نمل	النَّمْلَةُ	الرؤية	النَّمِيَّةُ ، قُرُوحٌ تُخْرُجُ فِي الجُنْبِ وَ غَيْرِهِ	٢	التعليق ٤٢٩/٢
٤٠	هتر	الهَتْرُ	الشهادات	الدَّاهِيَةُ ، العُضْبُ ، السُّقُطُ مِنَ الكَلَامِ	٣	طَبَّيَّةٌ ٢٧٠ ، المغرب ٣٧٧/٢ ، المصباح ٢٤٢

٤١	هجر	الهجر	الجمعة	خلاف الوصل ، الهديان ، الفخش	٣	الزاهر ٧٣ ، ٨٤ ، طبعة ٣٢٣ ، المغرب ٢ / ٣٧٨ ، تحرير ٣٣٨ ، المصباح ٢٤٢
٤٢	وَاد	الوَاد	عشرة النساء	الذفن حيا ، الثقل	٢	المغرب ٢ / ٣٣٨ ، المصباح ٢٥٩
٤٣	ورق	الورق	الصدقات	ورق الشجر ، المال من لسل و دراهم مضروية ، (الكاغد) ، الكريم و الحسيس من الرجال	٤	الزاهر ٩٦ ، المغرب ٢ / ٣٥٠ ، تحرير ١٣١-١٣٢ ، المطلع ٢٠٨ ، المصباح ٢٥١

- الملحق رقم - ١١ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية التي ذُكر اشتقاقها من قبل أصحاب العجَمَات الفقهية

ت	الجزء (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	كيفية تناوله	المصدر
١	حجر	الحجر	الحجر	التصريح ، عرض لأوجه الاستعمال	المغرب / ١ ، ١٨١ ، المطلع ٢٥٤ ، الصباح ٤٧
٢	حجر	الحجرة	وقوت الصلاة	التصريح بالاشتقاق	تفسير / ١ ، ١٧٢ ، التعليق / ١ ، ٧ ، المطلع ٣٩١
٣	حدد	الاستحداد	النكاح	التصريح بالاشتقاق	الزاهر / ١ ، ١٨٧ ، المغرب / ١ ، ١٨٧ ، تحرير ٢٨٠
٤	حرر	الحر - الحرّة	ستر العورة	التصريح بالاشتقاق	تحرير ٦٤
٥	حلل	الحليل	النكاح	التصريح بالاشتقاق ، ذكر تعليقات	تفسير / ١ ، ٢٥١ ، طلبة ٩٠ ، الصباح ٥٧
٦	خمر	الخمار	ستر العورة	التصريح بالاشتقاق ، ذكر تعليقات	تفسير / ٢ ، ١٢٥ ، تحرير ٦٥ ، الصباح ٦٩
٧	خمر	الخمر	الأشربة ، إزالة الثجاسة	التصريح بالاشتقاق ، ذكر تعليقات	طلبة ٣١٩ - ٣٢٠ ، المغرب / ١ ، ٢٧١ ، تحرير ٥٣ ، الصباح ٦٩
٨	سبي	السبي	العاقلة ، السير	بيان لأوجه الاستعمال	طلبة ١٨١ ، تحرير ٣٤٠
٩	سلط	السلطان	الحدود	التصريح بالاشتقاق	المغرب ٤٠٨ ، تحرير ٣٥٤ ، الصباح ١٠٨
١٠	سير	السير	السير	عرض لأوجه الاستعمال	طلبة ١٦٥ ، المغرب / ١ ، ٤٢٧ ، لمصباح ١١٤
١١	ظهر	الظهر	مواقيت الصلاة	التصريح بالاشتقاق	التعليق / ١ ، ١٩ ، تحرير ٥٧
١٢	عدن	المعدن	المعادن	عرض لأوجه الاستعمال	الزاهر ٩٩ ، المغرب / ٢ ، ٤٦ ، المطلع ١٢٣ ، الصباح ١٥١ ، لغات ٧٠ ب
١٣	عرض	التعريض	الحدود ، الخطبة	التصريح بالاشتقاق	التعليق / ٢ ، ٢٥١ ، الصباح ١٥٣
١٤	عرض	العرض	الزكاة ، صدقة الورق	التصريح بالاشتقاق ، ذكر تعليقات	الزاهر ٩٧ ، التعليق / ١ ، ٢٧٧ ، المغرب / ٢ ، ٥٣ ، تحرير ١٣٢ ، المطلع ١٣٦ ، الصباح ١٥٣
١٥	عهد	العهد	ما جاء في العهد	التصريح بالاشتقاق	التعليق / ٢ ، ٩٦

١٦	عيد	العيد	العبدین	التصريح بالاشتقاق	تحرير ٩٩، المصباح ١٦٦
١٧	غمم	الغمّة	الصّوم	بيان لأوجه الاستعمال	الزاهر ١٠١، المصباح ١٧٣
١٨	فتى	الفتوى	صفة الفتوى	التصريح بالاشتقاق	المغرب ١٢٢/٢، المصباح ١٧٥
١٩	فجر	الفجر	مواقيت الصلاة	ذكر علة دلالية	الزاهر ٤٩، تحرير ٥٧، المطلع ٥٩
٢٠	فجل	الفجل	البيع	خلاف في الأصل	المصباح ١٧٦
٢١	قرظ	القرظ	ما يُفسد الماء	عرض لأوجه الاستعمال	الزاهر ٣٧، المغرب ١٧، المصباح ١٩٠
٢٢	قفص	القفص	صدقة الزرع والحبوب	خلاف في الأصل	الزاهر ٩٤، المصباح ١٩٥
٢٣	قلل	القلّة	ما يُفسد الماء	ذكر علة دلالية	الزاهر ٣٨، المغرب ١٩٣/٢، المطلع ٧، المصباح ١٦٩
٢٤	كفل	الكفالة	الكفالة	التصريح بالاشتقاق	طلبة ٢٨٤، لغات ٢٢٧/٢، المصباح ٢٠٥
٢٥	لقح	الثلقيح	المساقاة	التصريح بالاشتقاق	التعليق ١٠١/٢، المصباح ٢١٢
٢٦	نبر	المنبر	صلاة الجمعة	التصريح بالاشتقاق	تحرير ٩٦، المطلع ١٠٧، المصباح ٢٢٥
٢٧	نبو	النبى	صفة الصلاة	ذكر أوجه للاشتقاق	التعليق ١٣٧/١، المطلع ٨٠
٢٨	وسل	الوسيلة	الأذان والإقامة	التصريح بالاشتقاق	المطلع ٥٣، المصباح ٢٥٣
٢٩	وهب	الهيئة	الهيئة	عرض لأوجه الاستعمال	طلبة ٢٢١، المغرب ٢٧٣/٢، تحرير ٢٦٢، المطلع ٢٩١، المصباح ٢٥٨
٣٠	يفع	اليفاع	الوصية	التصريح بالاشتقاق	تفسير ٥٢/٢، والمصباح ٢٦١

الملحق رقم - ١٢ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية الدالة على معنيين متضادين

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ	الباب الفقهي	الدلالات المتضادتان	المصدر
١	أسر	أسر - الإسرار	الخطبة	الإظهار - الإخفاء	المصباح ١٠٤
٢	أمر	الاتمار	الشهادات	المشاوره - الاستبداد بالرأي	المغرب ١/٤٤
٣	بين	البين - البائن	الصدقات، الطلاق	الوصل - الفراق	الزاهر ١٧٧، تحرير ١٣٩، ٢٩٢، المطلع ٢٠٥، المصباح ٢٧
٤	تقل	الثقل	البيع	الثمن - الطيب	المصباح ٢٩
٥	تلع	الثلثة	الحج	ما ارتفع من الأرض - ما أنهبط منها	المصباح ٣٠
٦	جلد	التجليد	الصلاة	الإزالة - الوضع	المغرب ١/١٥٣
٧	جون	الجون	الوضوء	الأسود - الأبيض	التعليق ١/٧٧، تهذيب ١/٢، المصباح ٤٥
٨	دين	المديان	القرض	المقرض كثيراً - المستقرض كثيراً	الزاهر ١٣٠
٩	زجر	زجره - الزجر	الصيد	حذو - كفه	المطلع ٢٨٦
١٠	سبق	التسبيق	السبق والرمي	لمن أخذ سبق - ولمن أعطى سبق	الزاهر ٢٥٠، المغرب ١/٣٨٠، المصباح ١٠١
١١	شكر	الشكوى - أشكى	الصلاة	الجأته إلى الشكاية - أزلت عنه شكايته	التعليق ١/٤٣، المصباح ١٢٢
١٢	شوه	الشوه	الشهادات	القيح - الحسن	تهذيب ١/١٦٩
١٣	ظنن	الظن	الصلاة	الشك - اليقين	التعليق ٢/٤٨، المغرب ٢/٣٥، المصباح ١٤٧
١٤	عزر	التعزير	الإجراءات	الثاديب - التعظيم	الزاهر ١٥١، المغرب ٢/٥٢، تحرير ٣٥٣ - ١٣٥٤، المصباح ٣٧٤
١٥	عفو	عفا - الإعفاء	الديات	الإكثار - التقليل	الزاهر ٢١٩، التعليق ٢/٣٦٢، المغرب ٢/٧١، المصباح ١٥٩
١٦	عنو	العنوة	جامع الوضوء	الفهر و المغالبة - الصلح و المسالمة	التعليق ١/٧٧، المصباح ١٦٥

١٧	فيد	الإفادة	التفليس	المفيد لغيره - المستفيد لنفسه	الزاهر ١٣٧، الصباح ١٨٥
١٨	قرأ	القرء	الحيض	الطهر - الحيض	تفسير ١/٤١٥، طلبة ١١٢، المغرب ١٦٤/٢ - ١٦٥، تهذيب ٢/٢ - ٨٥، ٨٦، تحرير ٢٩٤، المطلع ٣٣٤، الصباح ١٩١
١٩	منن	المئة	الثفقات	القوة - الضعف	المصباح ٢٢٢
٢٠	هجد	الثهجد - الهاجد	الصلاة	اليقظان - التائم	الزاهر ٦٦، المطع ٩٦، الصباح ٢٤٢
٢١	رأ	الوراء	الصوم	الخلف - القدام	طلبة ٦٢، المغرب ٣٤٨/٢
٢٢	ولي	الثولية	القبيلة	الإقبال - الادبار	الزاهر ٥٤

الملحق رقم - ١٣ -

الألفاظ والمصطلحات الفقهية العربية الواردة في المعجمات الفقهية^(١)

ت	اللفظة العربية	الباب الفقهي الذي وردت فيه	أصل اللفظة	المصدر
١	الإبريسم	ما يُكره لِبِسُهُ	معربة	تهذيب ٢/١/٢٥، تحرير ٩٣، المصباح ١٦، لغات ١٢
٢	الإبريق	الطهارة	فارسية معربة	المغرب ١/٧٠، المصباح ١٨
٣	الإجاص	زكاة الخارج من الأرض	معربة	تهذيب ٢/١/٤، المصباح ٢، ٣٩
٤	الأجر	الحجر، الدعاوى والبيئات	فارسية معربة	المغرب ١/٣٠، تحرير ٢٢٠، المطلع ٤٠٤، المصباح ٢
٥	الأشنان	الطهارة	فارسية معربة	تحرير ٣٥، المطلع ٣٥، المصباح ٦، لغات ٢٢ب
٦	الإقليم	القضاء، الحدود	معربة	تحرير ٣٤٢، المطلع ٣٤١، المصباح ١٩٧
٧	الإهليلج	الربا	معربة	تهذيب ٢/٢/١٨٢، المصباح ٢٤٤
٨	الاصطبل	العربة	معربة	تهذيب ٢/١/٩، المطلع ٢٧٣، المصباح ٦
٩	الباذق	الأشربة	فارسية معربة	المغرب ١/٦٤، المصباح ١٦
١٠	البُحث	الزكاة، صدقة المواشي	معربة	تهذيب ٢/١/٢٠، تحرير ١٢١، المصباح ١٥
١١	البُشج	الأشربة	معربة	طلبة ١/٥٨
١٢	البذرة	الحج	معربة	تهذيب ٢/١/٢٣، المصباح ١٦
١٣	البرسام	القسمة، الوصية، الهبة والعطية	معربة	طلبة ٢٥٢، المغرب ١/٧١، تحرير ٢٦٤، المطلع ٢٩٢، المصباح ١٦، لغات ٦٤ب
١٤	البرنامج	البيع على البرنامج	فارسية معربة	تفسير ١/٣٨٨، التعليق ٢/١٤٠، المغرب ١/٦٦، لغات ١٢ب
١٥	البرني	البيع، الربا، السلم	فارسية معربة	المغرب ١/٧١، تهذيب ٢/٢٦١، تحرير ٢٠١، المصباح ١٨
١٦	البيستان	زكاة الفطر، بيع الأصول	رومية معربة	الزاهر ١٠٠، تحرير ٢٠٤، المطلع ٢٣١، المصباح ١٩

(١) روعي في ترتيب هذه الألفاظ شكلها دون الأخذ بالجذور لكونها ألفاظاً أجنبية معربة.

١٧	البقم	الاجارات	معربة	طلبية ٢٥٧، المصباح ٢٣
١٨	البنج	الصلاة، الطلاق	فارسية معربة	المغرب ١/١٧، المصباح ٢٥
١٩	البنفسج	مخطورات الاحرام	فارسية معربة	المطلع ١٧٤، المصباح ٢٥
٢٠	البهرج	البيع	فارسية معربة	طلبية ٢٢٧، المغرب ٢/٩٢، المطلع ١٣٥، المصباح ٢٥
٢١	الجاموس	صدقة المواشي	فارسية معربة	تحرير ١٢١، المطلع ١٢٦، المصباح ٤٢، لغات ١٢١
٢٢	الجاورس	زكاة الثبات	معربة	التعليق ١/٢٩٣، تهذيب ٢/١٠٥
٢٣	الجرموق	الظهارة	فارسية معربة	طلبية ٢٤، تحرير ٤٠، المطلع ٢١، لغات ١٩ ب
٢٤	البيص	الظهارة، اليتيم	فارسية معربة	طلبية ٢٥، المغرب ١/١٤٧، تحرير ٤٨، المطلع ٣٤، ٢٨٠، المصباح ٣٩، لغات ١٢
٢٥	الجوز	الخيار في البيع	فارسية معربة	المطلع ٢٣٧، لغات ١٢١، المصباح ٤٤
٢٦	الجوسق	حد السرقة	فارسية معربة	تهذيب ١/٥١
٢٧	الخنديق	صلاة الخوف	فارسية معربة	تهذيب ١/١٠٠، تحرير ٩٣، لغات ٢٧ ب
٢٨	الدائق	الربا، الدين	فارسية معربة	المغرب ١/٢٩٦، المصباح ٧٧
٢٩	الدبوس	الصيد و الذبائح	معربة	تهذيب ٢/١٠٣
٣٠	الدسكرة	البيوع	معربة	المغرب ١/٢٨٧
٣١	الدكان	الصئح، الحدود	فارسية معربة	تهذيب ٢/١٠٦، تحرير ٣٥١، المطلع ٢٥١ - ٢٥٢، المصباح ٧٥
٣٢	الدولاب	الزكاة، المساقاة	فارسية معربة	التعليق ٢/٢٢٧، تهذيب ٢/١٠٦، تحرير ٢٤٠، المطلع ١٣١، المصباح ٧٦
٣٣	الدبوان	المصدقات، الفرائض، أدب القاضي	فارسية معربة	تهذيب ٢/١٠٧، تحرير ١٣٩، المطلع ٢٩٩، ٣٩٧، المصباح ٧٨، لغات ٢٩ ب
٣٤	الرانج	بيع الأصول	معربة	المغرب ١/٣٤٩، تهذيب ٢/١٢٨، تحرير ٢٠٣، المصباح ٩٢
٣٥	الرزنة	الإقرار، الصئح	فارسية معربة	طلبية ٢٧٨، المغرب ١/٣٢٩، المطلع ٢٥٢
٣٦	الزئبق	الغصب، زكاة الخسارج من الأرض	فارسية معربة	الزاهر ١٤٤، المطلع ١٣٣، المصباح ٩٩
٣٧	الزرننج	زكاة الخسارج من الأرض	فارسية معربة	المطلع ١٣٣، المصباح ٩٦، لغات ٣٣ ب
٣٨	السبج	جامع الإيمان	فارسية معربة	تهذيب ٢/١٤١، المصباح ١٠٠

٣٩	الستوق	البيع	فارسيّة معرّبة	طلّبة ٢٢٧، المغرب ١ / ٣٨٢
٤٠	الشراويل	ستر القوّة ، محظورات الإحرام	فارسيّة معرّبة	تهذيب ١ / ٢ / ١٤٨ ، تحرير ٦٥ ، المطلع ٩ ، ١٧١ ، المصباح ١٠٤ ، لغات ٣٥ ب
٤١	السرق	السلم	فارسيّة معرّبة	تهذيب ١ / ١٤٨ ، المصباح ١٠٤
٤٢	السمنار	الحجر	فارسيّة معرّبة	تفسير ١ / ٣٨٨ ، المغرب ٢ / ١٠١ ، المطلع ٢٥٦
٤٣	الشاهين	الأطعمة	فارسيّة معرّبة	المغرب ١ / ٤٦٠ ، تحرير ١٩١ ، المصباح ١٢٤
٤٤	الشريح	الغضب	معرّبة	التعليق ٢ / ٦٠ ، المغرب ١ / ٤٣٧ ، تحرير ٢٣٥ ، المصباح ١١٧
٤٥	الصاروج	الطهارة	معرّبة	المغرب ١ / ٤٧٠ ، المصباح ١٢٨
٤٦	الصرم	الطهارة	فارسيّة معرّبة	المغرب ١ / ٤٧٢ ، المصباح ١٢٩
٤٧	الصك	البيع ، الصلح	معرّبة	تفسير ١ / ٣٨٤ ، المغرب ١ / ٤٧٨ ، المصباح ١٣٢
٤٨	الصنجة	السلم	معرّبة	المغرب ١ / ٤٨٣ - ٤٨٤ ، المطلع ٢٤٦ ، المصباح ١٣٣ ، لغات ٤٢ ب
٤٩	الطاق	صلاة الجماعة ، جامع الإيمان	فارسيّة معرّبة	المطلع ١٠١ ، ٣٠٩
٥٠	الطراز	ما يُكره لبسه	فارسيّة معرّبة	المغرب ٢ / ١٩ ، المصباح ١٤٠ ، لغات ٤٤ ب
٥١	الطست	الاعتكاف	معرّبة	المغرب ٢ / ٢٠ ، المصباح ١٤١
٥٢	الطنبور	الحدود ، الغضب	فارسيّة معرّبة	تحرير ٣٥١ ، المطلع ٢٧٧ ، المصباح ١٤٠
٥٣	الطوب	الغضب	قبطيّة معرّبة	الزاهر ١٤٥ ، المصباح ١٤٤
٥٤	الطيلسان	العاقلة	فارسيّة معرّبة	المغرب ٢ / ٢٣ ، تهذيب ١ / ١٨٧ ، تحرير ٣٤٥ ، المصباح ١٤٢ ، لغات ١٤٥
٥٥	الفسكر	صلاة الحرف	فارسيّة معرّبة	الزاهر ٧٤ ، المغرب ٢ / ٦١ ، تحرير ٩٣ ، المصباح ١٥٥
٥٦	الترنسخ	صلاة أهل الأعداء	فارسيّة معرّبة	المغرب ٢ / ١١١ ، المطلع ١٠٣ ، المصباح ١٧٨ ، لغات ٥٤ ب
٥٧	الفسق	زكاة الخارج من الأرض	فارسيّة معرّبة	طلّبة ١٤٨ ، تحرير ٣٦٧ ، المطلع ١٢٨ ، المصباح ١٧٩ ، لغات ٥٤ ب
٥٨	الفسطاط	الحجّ	فارسيّة معرّبة	المغرب ٢ / ١٣٨ ، المصباح ١٨٠ ، لغات ٥٤ ب

٥٩	الفنقيصة	الشروط في البيع	فارسية معربة	التعليق ٢/١٣٨، المطلع ٢٣٣، المصباح ١٨٠
٦٠	فهر	ستر العورة	عبرانية معربة	المغرب ٢/١٥٣، تهذيب ٢/٧٥، المصباح ١٨٣
٦١	القباء	الإجارة	فارسية معربة	المغرب ٢/١٥٧، تحرير ٢٤٦، المطلع ١٧١، لغات ١٥٦
٦٢	القمقم	السلم	رومية معربة	المطلع ٢٤٥، المصباح ١٩٧
٦٣	الكتان	الثققات، ما يُكره لِبَسُّهُ	فارسية معربة	المغرب ٢/٢٠٨، المطلع ٣٥٢، المصباح ٢٠٠
٦٤	الكرياس	شروط البيع، أحكام القاضي	فارسية معربة	المصباح ٢٠١
٦٥	الكشك	جامع الايمان	فارسية معربة	المغرب ٢/٢٢١، تحرير ٢٠٨، المطلع ٣٨٩، المصباح ٢٠٤
٦٦	الكلكون	الاحداد	فارسية معربة	تهذيب ٢/١١٧، المصباح ٢٠٥
٦٧	الكنيسة	أحكام الذمة	معربة	المغرب ٢/٢٣٤، المطلع ٢٢٤، المصباح ٢٠٧
٦٨	الكوسج	الأطعمة	معربة	المغرب ٢/٢١٨، المطلع ٣٨٢، المصباح ٢٠٣
٦٩	الماذيان	المزارعة	فارسية معربة	المغرب ٢/٢٦٢
٧٠	الماش	زكاة النبات (صدقة الحبوب)	فارسية معربة	الزاهر ٩٤، التعليق ١/٢٩٦، تحرير ١٢٥، المصباح ٢٢٤
٧١	المركك	العمل في الجنائز	فارسية معربة	المغرب ٢/٢٦٤، المصباح ٢١٦
٧٢	المستقة	الرضاع، البيع	فارسية معربة	تفسير ١/٢١٥، طلبه ١٠٩، ٢٢٨، المغرب ٢/٢٦٧
٧٣	المسك	محظورات الإحرام، صفة الغسل	فارسية معربة	تهذيب ٢/١٣٨، تحرير ٤٦، المطلع ١٧٢، المصباح ٢١٩، لغات ٦٨
٧٤	المثجنيق	الجهاد، الذيات	فارسية معربة	تهذيب ٢/١٣٤، تحرير ٣٢٨، المطلع ٢١٠، ٣٦٣، المصباح ٢١٥، لغات ١٦٥
٧٥	موانيد	السير	معربة	طلبة ١٨٠، المغرب ٢/٢٧٦
٧٦	الميزاب	الحج	فارسية معربة	المغرب ١/٣٧، المصباح ٥
٧٧	الترجس	محظورات الإحرام	معربة	المطلع ١٧٣، المصباح ٨٣
٧٨	الترد	شروط مَنْ يُقْبَلُ شهادته	فارسية معربة	التعليق ٢/٣٦٦، المطلع ٤٠٩، المصباح ٢٢٩، لغات ١٧٤

٧٩	الثَّما	الرَّبا	فارسيَّة معرَّبة	تهذيب ١٦٧/٢/٢، المصباح ٢٣١ - ٢٣٢
٨٠	الثَّشاب	السَّبَق و الرَّمي	فارسيَّة معرَّبة	الزَّاهِر ٢٥٣، المَغْرِب ٢/٢٨٤، تهذيب ١٦٧/٢/٢، تحريِّر ٢٤٧، المَطْلَع ٢٦٨، المصباح ٢٣١
٨١	النَّموذج	الخيار في الرُّويَّة	معرَّبة	المغرب ٢/٣٢٨، المصباح ٢٣٩
٨٢	الهاوون	السَّئِم	فارسيَّة معرَّبة	الهاوون تهذيب ١٨٤/٢/٢، تحريِّر ٢١٣، المصباح ٢٤٦
٨٣	المملج	الشروط في البيع	فارسيَّة معرَّبة	تهذيب ١٨٣/٢/٢، المَطْلَع ٢٣٣
٨٤	الهميان	محظورات الإحرام	فارسيَّة معرَّبة	المَطْلَع ١٧١، المصباح ٢٤٥
٨٥	الياسمين	جامع الإيمان ، الإحرام	فارسيَّة معرَّبة	تحريِّر ١٦١، المَطْلَع ٣٩١، المصباح ٢٦١، لغات ١٨٠

اللغات الواردة في الألفاظ والمصطلحات الفقهية

ت	الجلد (المدخل)	الألفاظ	اللغات الواردة	الشامد	الباب الفقهي	المصدر
١	أجر	الأجر	-	٦ لغات	الدعوى	تحرير ٢٢٠، المطلع ٤٠٤
٢	أجر	يؤاجر	بالمز وغيره ، والثانية ضعيفة	لغتان	البيع	التعليق ٩٨/٢ ، المغرب ٢٩/١
٣	أرب، عرب	العربون	(العربون) هي اللغة العالية	٦ لغة	البيع	تفسير ٣٦٩/١، التعليق ٩١/٢، المغرب ٢/٢، ٥١، تهذيب ٧/١/٢، تحرير ١٩٧، المطلع ٢٢٣، المصباح ١٥٢، ٥٠، لغات ٤٧ ب
٤	أرز	الرز	-	٦ لغات	العارة	التعليق ٢٩٣/١، طلبه ٢٠٣، المغرب ١/٣٥٠، المطلع ١٣٠، المصباح ٥، لغات ٢٥
٥	أسب	الفرند	البحرين	-	صدقة الزرع	الزاهر ٩٥، المصباح ٦
٦	بدا	البداة	لغة الأنصار بدون همز	١٠ لغات	السواك	المطلع ١٦، لغات ١١ ب
٧	بقر	البقرة	أهل اليمن يسمونها الباقرة	٤ لغات	زكاة الأنعام	المغرب ١/٨٢، المطلع ١٢٥
٨	بلع	البالوعة	-	٥ لغات	الإجارة	تحرير ٢٤٥، المطلع ٢٦٦، المصباح ٢٤
٩	بوز	البازي	-	٣ لغات	الأطعمة	تهذيب ٢/١/٣٤، تحرير ١٩١، المطلع ٣٨١، المصباح ١٩
١٠	ترب	التراب	-	١٠ لغات	التيمم	المطلع ٣٣
١١	ثدي	الثدوة	فتح التاء مع الهمزة، وضمها الثرك	لغتان	السرة	طلبة ١٦٤، المغرب ١/١٢٢، المطلع ٣٦٥، المصباح ٣١
١٢	فأ	الثناء	بلغت أهل العراق	حسب الرشاد	صدقة الحبوب	الزاهر ٩٥، المغرب ١/١١٧، المصباح ٣٢
١٣	جبل	الجبلة	-	٥ لغات	الحيفض	المطلع ٤١، المصباح ٣٥

١٤	جين	الجين	فصحافن سكوت الباء	٣ لغات	السلم	تحرير ٢١٢، المطلع ٣٨٩، المصباح ٣٥
١٥	جمع	الجمعة	ضم الميم لغة الحجاز وفتحها لتميم وسكونها لعقيل	٣ لغات	صلاة الجمعة	الزاهر ٧١، تحرير ٩٤، المطلع ١٠٦، المصباح ٤٢
١٦	حصد	الحصاد	بفتح الحاء و كسرهما	-	الزكاة	طلبة ٤٨، المغرب ١/٣٣٨، تحرير ١٢٨، المطلع ٢٤٣، المصباح ٥٣
١٧	حمص	الحمص	فتح الحاء لغة البصرة و كسرهما الكوفة	لغتان	صدقة الحبوب	الزاهر ٩٤، تهذيب ١/٧١، تحرير ١٢٤، المطلع ١٩٨، المصباح ٥٨
١٨	خلف	المخلاف	بلغة اليمن	تعني الكوفة	الصدقات	الزاهر ١٨٠، المغرب ١/٢٦٩، المصباح ٦٩
١٩	خفق	الخفق	بتسكين النون و كسرهما	لغتان	الطلاق، الجنائيات	طلبة ٣٣٩، المغرب ١/٢٧٣، تحرير ٢٢٢، المطلع ٣٣٢، المصباح ٣٨٦
٢٠	دقف	الدق	بفتح الدال و ضمها	لغتان	صلاة الجمعة	طلبة ٩٥، المغرب ١/٢٩١، المطلع ٣٢٩، المصباح ٧٥
٢١	رجع	الرجعة	بفتح السراء و كسرهما، والفتح أفصح	لغتان	الطلاق	طلبة ١١٦، المغرب ١/٣٢٢، تحرير ٢٩٦-٢٩٧، المطلع ٣٤٢، المصباح ٨٤
٢٢	رضع	الرضاع	الرضاع لغة أهل نجد	الكسر أفصح	النكاح	طلبة ٩٦، المغرب ١/٣٠١، تحرير ٣١٥، المطلع ٣٥٠
٢٣	رطل	الرطل	بكسر السراء و لتحتها	الكسر أجود	الإجازات	طلبة ٢٥٧، المغرب ١/٢٣٣، تهذيب ١/١٢٣، تحرير ١٢٦، المطلع ٨٨، المصباح ٨٨
٢٤	رفق	الرفقة	ضم السراء لتميم، وكسرهما لقيس	لغتان	صلاة الجماعة	المطلع ١٠٢، المصباح ٨٩
٢٥	زوج	الزوجة	بالهاء و غيرها	بلا هاء أشهر	الفرائض	تحرير ٢٧٠، المطلع ١١٨، المصباح ٩٩

٢٦	سدى	المدى	كسر الميم والتخفيف غير مشهورة	٣ لغات	إزالة التّجاسة	تهذيب ٢/٢/١٣٦، تحرير ٤٣، المطلع ٢٧
٢٧	سمحق	السّمحاق	وتسميه أهل المدينة اللعاط	-	الدّيات	المغرب ١/٤١٦، تحرير ٣٣٢-٤٣٣، المطلع ٣٦٧
٢٨	سور	السّوار	بكسر السين وضمها	الكسر أفصح	الأيان	طلبة ١٥١، المصباح ١١٢
٢٩	شام	الشام	بالمهمز وغيره، والثانية ضعيفة	لغتان	المواقيت	تحرير ١٥٧، و تهذيب ١/١٧١
٣٠	شور	المشورة	بفتح الميم و ضم الشين، والأخرى بكسر الشين	الأولى هي الفصيحة	النكاح، الإجازات	طلبة ٢٥٨، ٨٨، المصباح ١٢٥
٣١	صبع	الأصبع	فصحاً كسر الهمزة وفتح الباء	١٠ لغات	السواك، الأذان	طلبة ٧٧، تهذيب ١/١٧٣، تحرير ١٦١، المطلع ١٥، لغات ٦
٣٢	صدق	الصّداق	-	٥ لغات	الصّداق	التعليق ٦/٢، المغرب ١/٤٦٩، تحرير ٢٨٤، المطلع ٣٢٦، المصباح ١٢٨
٣٣	ضبع	الضّبع	ضم الباء لتيسر، وسكونها لتتميم	لغتان	كفارة الإحرام	تحرير ١٦٥، المصباح ١٣٥
٣٤	ضجع	مضطجع	بفتح الطاء وكسر الجيم	٣ لغات	الحيض، التّصاوص	التعليق ١/٦٢
٣٥	ضحى	الأضحية	-	٤ لغات	الأضحية	تحرير ١٨٢، المطلع ٢٠٤، المصباح ١٣٦
٣٦	ضرب	المضاربة	العراق، الحجاز	٤ لغات	القراض	الزاهر ١٤٩، المطلع ٢٦١
٣٧	طفس	الطّفنسة	بكسرتين في اللغة العالية	٣ لغات	أوقات الصلاة	التعليق ١/٢٤، المصباح ١٤٢
٣٨	ظعن	الظّعن	بفتح العين و تسكينها	لغتان	صلاة الجمعة	طلبة ٣٠، تحرير ٩٥
٣٩	عبي	العبيّة	بالمهمز و كسره	لغتان	التّفقات	المغرب ٢/٤٠، تحرير ٣١٨، المصباح ١٤٨
٤٠	عصص	العصص	-	٥ لغات	الشّجاج	المغرب ٢/٦٥، المطلع ٣٦٨، المصباح ١٥٧

٤١	عضد	العَضُد	الحجاز، أسد، تميم و بكر	٥ لغات	الصلاة، الجنايات	تحرير ٣٢٣، المصباح ١٥٧
٤٢	فسط	الْفَسْطَاط	الأجود ضمّ الفاء	٦ لغات	الرضاع، الجنايات	التعليق (١/١٧٨)، طلبية ١٠٩، تهذيب ٢/٧٢/٣٥٧، المطلع ٣٥٧
٤٣	قرطس	الْقِرْطَاس	-	٣ لغات	الأقضية	تحرير ٣٥٩، المطلع ١٧٠
٤٤	قرطم	الْقِرْطَم	(الْقِرْطَم)، (الْقِرْطَم)	لغتان	الزكاة، المزارعة	طلبية ٣١٢، ٤٧، المغرب ٢/١٧٢، تحرير ١٢٥-١٢٦، المصباح ١٩٠
٤٥	قطف	الْقَطْف	بكسر القاف و فتحها	لغتان	الزمن	طلبية ٢٩٩، المغرب ٢/٨٧، المصباح ١٩٤
٤٦	قانسوة	الْقَانِسُوءَة	-	٦ لغات	باب مسح الخفين	تحرير ٣١١-٣١٢، المطلع ٢٢
٤٧	قنر	الْقَنِيَة	(قنبة)، (قنورة)، وبكسر القاف فيهما	٤ لغات	زكاة الناصب	تحرير ١٣٢، المطلع ١٣٦، المصباح ١٩٨
٤٨	فيد	الْقَيْد	-	٥ لغات	فروض الصلاة	المغرب ٢/٤١، تحرير ٨٦، المطلع ٩٧، المصباح ١٩٩
٤٩	كسر	الْكِسْرَة	بكسر الكاف وضمها	لغتان	الأيمان، الإجارة	المغرب ٢/٢٢٠، تحرير ٢٤٣، ١١٠، المصباح ٢٠٤
٥٠	مشط	الْمَشْط	-	٤ لغات	الثقات	تهذيب ٢/١٣٩، تحرير ٣١٧
٥١	موت	مَيْتَة	بتخفيف الياء وتشديدها	لغتان	الجنايات	تحرير ١٠٧، المطلع ٢٨٠
٥٢	ميزاب	الْمِيْزَاب	بالهمز و تركه	٤ لغات	العصب	طلبية ٢٥٨، المغرب ٣٧، المطلع ٧٧، المصباح ٥
٥٣	مخر	الْمَخْر	(المنخور) لغة طيء	-	الطهارة	طلبية ٣٣، تحرير ٣٢٤، المطلع ١٥، المصباح ٢٢٧
٥٤	نفع	النَّفْعَة	أفصح صحتها (الإفحة)	٤ لغات	السلام، الأئمة	تحرير ٢١٢، المطلع ١٠
٥٥	نفس	نَفْسَاء	الفصحى: بضم النون وفتح الفاء	٣ لغات	الحيض، الصلاة	تحرير ٥٦، المطلع ٤٢
٥٦	نفظ	النَّفْط	بكسر النون و فتحها	الكسر أفصح	الزكاة	طلبية ٤٩، تحرير ٢٥٥، المصباح ٢٣٦

٥٧	نمل	الأئمة	بفتح الهمزة وضم اليم	٩ لغات	الظهار	المغرب ٢/ ٣٣٠، تحرير ٣٠٠، المصباح ٢٣٩
٥٨	هجر	الثَّهْجِير	بلغة أهل الحجاز	التسكير للصلاة	صلاة الجمعة	الزاهر ٧٣
٥٩	هيم	مهيم	مائية	-	الوليمة	التعليق ٢/ ٢٣، المصباح ٢٤٧
٦٠	وتر	الوْتَر	العالية، تميم	لغتان	الصلاة	التعليق ١/ ١٧٩، المطلع ١٣
٦١	وجن	الوَجْنَة	-	٤ لغات	الذيات	تحرير ٣٣٣، المصباح ٢٤٨
٦٢	وحل	الوَحْل	بفتح الحاء و تسكينها، الثانية ضعيفة	لغتان	فروض الصلاة	تحرير ٨٧، المطلع ١٠٢، المصباح ٢٤٩
٦٣	وسم	الوَسْمَة	بكر السين وتسكينها	الكسْرُ أفصح	المناسك، السرقة	طلبة ١٠٦٢، المغرب ٢/ ٣٥٥، المصباح ٢٥٣
٦٤	وقت	وقت-ميقات	بتخفيف الواو وتشديدها	لغتان	المناسك	طلبة ٨٣، المغرب ٢/ ٣٣٣، المصباح ٢٥٦
٦٥	وقى	الأوقية	بضم الهزة و حذف الهمزة	لغتان	الزكاة	المغرب ٢/ ٣٦٧، تهذيب ١/ ١٩٥
٦٦	وكل	الوكالة	بفتح الواو وكسرها	لغتان فصيحتان	الوكالة	المغرب ٢/ ٣٦٩، تهذيب ٢/ ١٩٥، تحرير ٢٣٠، المطلع ٢٥٨، المصباح ٢٥٧

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المصادر والمراجع

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المصادر والمراجع

بعد كتاب الله ﷺ

أ- الكتب :

- ١- أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم ، القنوجي (صديق بن حسن - ت ١٣٠٧هـ) ، ت : عبد الجبار زكار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٨ م .
- ٢- الإبدال ، أبو الطيب اللغوي (عبد الواحد بن علي الحلبي - ت ٣٥١هـ) ، ت: عز الدين التنوخي، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق ، سوريا ، ج ١/ ١٩٦٠ - ج ٢/ ١٩٦١ م .
- ٣- ابنُ دُرُوسْتويه (عبد الله بن جعفر بن المرزبان الفارسي - ت ٣٤٧هـ) ، د. عبد الله الجبوري، ط ١، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٤ م .
- ٤- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ، د. مصطفى سعيد الحنّ ، ط ٣ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م .
- ٥- أثر الدلالة الثبوتية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية ، عبد القادر عبد الرحمن السعدي ، ط ١، مطبعة الخلود ، بغداد ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م .
- ٦- أحكام القرآن ، الجصاص (أبو بكر أحمد بن علي الرازي - ٣٧٠هـ) ، ت : مُحَمَّد الصادق قمحاوي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ٧- اختلاف العلماء ، المروزي (أبو عبد الله مُحَمَّد بن نصر - ت ٢٩٤هـ) ، ت : صبحي السامرائي ، ط ١، دار الكتب ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
- ٨- اختلاف الفقهاء ، الطُّبري (أبو جعفر مُحَمَّد ابن جرير - ت ٣١٠هـ) ، تصحيح: د. فريدريك كرن الألمانية ، ط ٢، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٩- اختلاف الفقهاء ، الطُّحاوي (أبو جعفر أحمد بن مُحَمَّد - ت ٣٢١هـ) ، ت : د. مُحَمَّد صغير حسن المعصومي ، مطبعة معهد البحوث الإسلامية ، إسلام آباد ، باكستان .
- ١٠- أدب الكاتب ، ابن قتيبة (أبو مُحَمَّد عبد الله بن مسلم الكوفي الدينوري - ت ٢٧٦هـ) ، ت : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد ، ط ٤ ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٩٦٣ م .
- ١١- أساس البلاغة ، الزُّمخري (جار الله محمود بن عمّار - ت ٥٣٨هـ) ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .
- ١٢- أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام التشريعية ، د. مصطفى إبراهيم الزلمي ، ط ٢ ، مطبعة شفيق ، بغداد ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م .
- ١٣- الأشباه وأنظائر في القرآن الكريم ، هارون بن موسى (أبو عبد الله الأزدي - ت نحو ١٧٠هـ) ، ت : د. حاتم صالح الضامن ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٨ م .

- ١٤- الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم بين النظرية و التطبيق ، مُحَمَّد نور الدين المنجد ، ط ١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٩ م .
- ١٥- الاشتقاق ، ابن دريد (أبو بكر مُحَمَّد بن الحسن الأزدي - ت ٣٢١هـ) ، ت : عبد السلام مُحَمَّد هارون ، ط ٢ ، منشورات مكتبة المثني ، بغداد ، ١٩٧٩ م .
- ١٦- الاشتقاق ، عبد الله أمين ، مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النشر ، ط ١ ، القاهرة ، ١٩٦٠ م .
- ١٧- الاشتقاق و التعريب ، عبد القادر المغربي ، ط ٢ ، مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النشر ، القاهرة ، ١٩٤٧ م .
- ١٨- إصلاح المنطق ، ابن السكيت (أبو يوسف يعقوب بن إسحاق - ت ٢٤٤هـ) ، ت : أحمد مُحَمَّد شاكر و عبد السلام مُحَمَّد هارون ، دار المعارف ، مصر ، ط ٣ ، ١٩٧٠ م .
- ١٩- الأضداد ، ابن الأنباري (أبو بكر مُحَمَّد بن القاسم - ت ٣٢٨هـ) ، ت : مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم ، دائرة المطبوعات و النشر في الكويت ، ١٩٦٠هـ .
- ٢٠- الأضداد ، ابن السكيت (ت ٢٤٤هـ) ، (ضمن ثلاثة كُتُب في الأضداد) ، ت : د. أوغست هفتر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩١٣ م .
- ٢١- الأضداد ، أبو حاتم السجستاني (سهل بن مُحَمَّد بن عثمان - ت ٢٥٥هـ) ، (ضمن ثلاثة كُتُب في الأضداد) ، ت : د. أوغست هفتر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩١٣ م .
- ٢٢- الأضداد ، الأصمعي (أبو سعيد عبد الملك بن قريب - ت ٢٢٤هـ) ، (ضمن ثلاثة كُتُب في الأضداد) ، ت : د. أوغست هفتر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩١٣ م .
- ٢٣- الأضداد ، الصَّغفاني (الحسن بن مُحَمَّد بن الحسن - ت ٦٥٠هـ) ، (ضمن ثلاثة كُتُب في الأضداد) ، ت : د. أوغست هفتر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩١٣ م .
- ٢٤- الأضداد في كلام العرب ، أبو الطَّيِّب اللُّغوي (ت ٣٥١هـ) ، ت : د. عزة حسن ، دمشق ، ١٩٦٣ م .
- ٢٥- الأضداد في اللُّغة ، مُحَمَّد حسين آل ياسين ، ط ١ ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٧٤ م .
- ٢٦- إعجاز القرآن و البلاغة النبوية ، مصطفى صادق الرافعي ، مراجعة : د. درويش الجويدي ، مكتبة العصرية للطباعة و النشر ، بيروت ، ٢٠٠٢ م .
- ٢٧- الأعلام ، خير الدين الزركلي (ت ١٩٧٦هـ) ، ط ٥ ، دارُ العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨٠ م .
- ٢٨- إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين ، ابن قَيِّم الجوزيَّة (مُحَمَّد بن أبي بكر - ت ٧٥١هـ) ، ت : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد ، ط ١ ، مطبعة السَّعادة ، مصر ، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥ م .
- ٢٩- الأغانِي ، أبو الفرج الأصفهاني (علي بن الحسين - ت ٣٦٠هـ) ، ت : سمير جابر ، ط ٢ ، دار الفكر ، بيروت .
- ٣٠- الاقتراح في عِلْم أصول اللُّحو ، السيوطي (أبو الفضل جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر - ت ٩١١هـ) ، ت : أحمد مُحَمَّد قاسم ، ط ١ ، مطبعة السَّعادة ، مصر ، ١٩٧٦ م .
- ٣١- إكمال الأعلام بمثلث الكلام ، ابن مالك (مُحَمَّد بن عبد الله جمال الدين - ت ٦٧٢هـ) ، ت : سعد حمدان الغامدي ، طبع مركز البحث العِلْمي ، جامعة أمِّ القُرى ، مكة المَكْرَمة ، ١٤٠٤هـ .

- ٣٢- الأمالي، أبو علي القالي (إسماعيل بن القاسم البغدادي - ت ٣٥٦هـ)، مطبعة دار الكتب العلميّة ، بيروت.
- ٣٣- الأم ، الإمام الشافعي (أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس - ت ٢٠٤هـ) ، ط ٢ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢ م .
- ٣٤- الإنصاف في التّنبه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ، ابن السيّد البطلبوسي (عبد الله بن مُحَمَّد - ت ٥٢١هـ) ، ت : د. مُحَمَّد رضوان الدّاية ، دار الفكر ، دمشق ، ط ١ ، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤ م .
- ٣٥- الإنصاف في مسائل الخلاف ، أبو البركات الأنباري (كمال الدين عبد الرحمن مُحَمَّد التّحوي - ت ٥٧٧هـ) ، ت : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد ، ط ١ ، المكتبة العصريّة للطباعة ، بيروت ، ١٩٨٧ م .
- ٣٦- انيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، الشيخ قاسم القوّوي (قاسم بن مولانا خير الدين أمير علي - ت ٩٧٨هـ) ، ت : د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي ، ط ١ ، نشر دار الوفاء للنشر والتوزيع ، جدة ، السعودية ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦ م .
- ٣٧- الأوائل ، أبو هلال العسكري (الحسن بن عبد الله بن سهل - ت ٣٩٥هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧ م .
- ٣٨- إيضاح المكنون في الدليل على كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون ، إسماعيل باشا البغدادي ، (ت ١٣٣٩هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ٣٩- البارغ في اللّغة ، أبو علي القالي (ت ٣٥٦هـ) ، ت : هاشم الطّعان ، ط ١ ، دار الحضارة العربيّة - بيروت / مكتبة التّهضة - بغداد ، ١٩٣٥ م .
- ٤٠- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، ابن نجيم (زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد المصري الحنفي - ت ٩٧٠هـ) ، ت : الشيخ زكريا عميرات ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٤١٨هـ .
- ٤١- البحر المحيط في أصول الفقه ، بدر الدين الزركشي (أبو عبد الله مُحَمَّد بن بهادر بن عبد الله - ت ٧٩٤هـ) ، ت : الشيخ عبد القادر عبد الله العاني ، ط ١ ، مطابع كويت تايمز التجاريّة ، ١٩٨٩ م .
- ٤٢- بدائع الصّنائع ، أبو بكر الكاشاني (علاء الدين بن مسعود الحنفي - ت ٥٨٧هـ) ، ط ١ ، المكتبة الحسينيّة ، باكستان ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩ م .
- ٤٣- بداية المجتهد، ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، (ت ٥٩٥هـ)، ت: خالد العطار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ .
- ٤٤- البرهان في علوم القرآن ، بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، ت : مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩١هـ .
- ٤٥- البيان و التّبيين ، الجاحظ (عمرو بن بحر - ت ٢٥٥هـ) ، ت: عبد السلام مُحَمَّد هارون ، ط ٣ ، مطبعة السعادة ، القاهرة .

- ٤٦- تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي - ت ٤٦٣ هـ) ، ت : مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧ هـ .
- ٤٧- تاريخ اللغة العربية ، جرجي زيدان ، ط١ ، دار الحدائق ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
- ٤٨- تاريخ المذاهب الإسلامية ، مُحَمَّد أبو زهرة ، ملتزم الطبع و النشر : دار الفكر العربي ، القاهرة .
- ٤٩- تاج العروس ، الزبيدي (محب الدين مُحَمَّد مرتضى الحسيني - ت ١٢٠٥ هـ) ، ط١ ، منشورات مكتبة الحياة - بيروت ، المطبعة الحنزية - مصر ، ١٣٠٦ هـ .
- ٥٠- تحرير التثبيح : معجم لغوي ، الثوري (أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف - ت ٦٧٦ هـ) ، ت : د. مُحَمَّد رضوان الداية و د. فايز الداية ، ط١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٠ م .
- ٥١- ثخنة الفقهاء ، علاء الدين السمرقندي (مُحَمَّد بن أحمد بن أبي أحمد - ت ٥٣٩ هـ) ، ط٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٥٢- تخریج الفروع على الأصول ، الزنجاني (شهاب الدين محمود بن أحمد - ت ٦٥٦ هـ) ، ت : د. مُحَمَّد أديب صالح ، ط٤ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ٥٣- تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجرحين لابن حبان) ، للقيسراتي (مُحَمَّد بن طاهر - ت ٥٠٧ هـ) ، ت : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط١ ، دار الصميعي ، الرياض ، ١٤١٥ هـ .
- ٥٤- الثرادف في القرآن الكريم بين النظرية و التطبيق ، مُحَمَّد نور الدين المنجد ، ط١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٧ م .
- ٥٥- الترادف في اللغة ، حاكم مالك لعبي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٠ م .
- ٥٦- ترتيب المدارك لمعرفة أعيان مذاهب مالك ، القاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبيعي المالكي - ت ٥٤٤ هـ) ، ط : وزارة الأوقاف بالمغرب ، و ط : مكتبة دار الفكر ببيروت ١٩٦٧ م .
- ٥٧- تصحيح الفصيح ، ابن دروستويه (ت ٣٤٧ هـ) ، ت : عبد الله الجبوري ، ط١ ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٧٥ م .
- ٥٨- تصحيقات المحدثين ، العسكري (أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد - ت ٣٨٧ هـ) ، ت : محمود أحمد ميرة ، ط١ ، المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ .
- ٥٩- التصور اللغوي عند الأصوليين ، د. السيد أحمد عبد الغفار ، ط١ ، دار عكاظ للطباعة ، جدة ، ١٩٨٢ م .
- ٦٠- الثضاد في القرآن الكريم بين النظرية و التطبيق ، مُحَمَّد نور الدين المنجد ، ط١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٩ م .
- ٦١- تطوّر البحث الدلالي دراسة في النقد البلاغي واللغوي ، د. مُحَمَّد حسين علي الصغير ، ط١ ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٨٨ م .
- ٦٢- التطوّر الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي و لغة القرآن الكريم ، عودة خليل أبو عودة ، ط١ ، نشر : مكتبة النار ، الزرقاء ، الأردن ، ١٩٨٥ م .
- ٦٣- التطوّر اللغوي التاريخي ، د. إبراهيم السامرائي ، ط٢ ، دار الأندلس ، بيروت ، ١٩٨٢ م .

- ٦٤- الثَّوْرُ اللَّغَوِيُّ مَظَاهِرُهُ وَعِلَلُهُ وَقَوَائِيهُ، د. رمضان عبد التَّوَّاب، ط١، مطبعة المدني، القاهرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- ٦٥- التعريفات، السيد الجرجاني (علي بن مُحَمَّد بن علي - ت ٨١٦هـ)، ت: إبراهيم الأبياري، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٦٦- التعليق على الموطأ في تفسير لغاته و غوامض إعرابه و معانيه، الوقشي (هشام بن أحمد الأندلسي - ت ٤٨٩هـ)، ت: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، ط١، نشر: مكتب العبيكان، الرياض، ٢٠٠١م.
- ٦٧- تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي (عمد بن يوسف الغرناطي - ت ٧٥٤هـ)، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٦٨- تفسير البغوي (معالم التنزيل)، البغوي (أبو مُحَمَّد الحسين بن مسعود الفراء - ت ٥١٦هـ)، ت: خالد العك و مروان سوار، ط٢، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ٦٩- تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، أبو زيد الثعالبي (عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن مخلوف المالكي - ت ٨٧٥هـ)، ت: د. عبد الفتاح أبو سنة وصاحبيو، ط١، دار إحياء التراث العربي و مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.
- ٧٠- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، الطبري (ت ٣١٠هـ)، ضبط و توثيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٧١- تفسير غريب القرآن، ابن قتيبة، ت: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨م.
- ٧٢- تفسير غريب الموطأ، السلمي (عبد الملك ابن حبيب الأندلسي - ت ٢٣٨هـ)، ت: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط١، نشر: مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠١م.
- ٧٣- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، القرطبي (أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح - ت ٦٧١هـ)، ت: أحمد عبد العليم البردوني، ط٢، دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٢هـ.
- ٧٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر (أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري - ت ٤٦٣هـ)، ت: مصطفى بن أحمد العلوي و مُحَمَّد عبد الكبير البكر، نشر وزارة عموم الأوقاف و الشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ٧٥- تنوير الخوَالِك شرح على موطأ مالك، السيوطي (ت ٩١١هـ)، ضبط و تصحيح: الشيخ مُحَمَّد بن عبد العزيز الخالدي، ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.
- ٧٦- تهذيب الأسماء واللغات، الثوري (ت ٦٧٦هـ)، تصحيح و عناية: جمع من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكُتُب العلمية، بيروت، و ط١ من طبعة دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.
- ٧٧- تهذيب التهذيب، ابن حَجَر العسقلاني (أبو الفضل أحمد بن علي الشافعي - ت ٨٥٢هـ)، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤م.

- ٧٨- تهذيب اللُّغة ، الأزهرِيّ (أبو منصور مُحَمَّد بن أحمد - ت ٣٧٠هـ) ت : عبد السلام مُحَمَّد هارون
و مُحَمَّد علي النجار وآخرين ، نشر الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ،
١٩٦٤ م .
- ٧٩- التوقيف على مُهَبَّات التُّعاريف ، مُحَمَّد عبد الرُّؤوف المَكاري (ت ١٠٣١ هـ) ، ت : د. مُحَمَّد رضوان
الدَّيَّاب ، ط ١ ، دار الفكر - دمشق / دار الفكر المعاصر - بيروت ، ١٤١٠ هـ .
- ٨٠- جَهرة الأمثال ، أبو هلال العسكريّ (ت ٣٩٥ هـ) ، ت : مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم و عبد المجيد
قطامش ، ط ٢ ، دار الفكر ، ١٩٨٨ م .
- ٨١- جَهرة اللُّغة ، ابن دريد (ت ٣٢١ هـ) ، طبعة جديدة بالأوفست ، دار صادر ، بيروت .
- ٨٢- حاشية الخضرِي على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، الشَّيخ مُحَمَّد الخَضْرِي ، مطبعة الاستقامة ،
القاهرة ، ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣ م .
- ٨٣- حاشية رَدِّ المُختار على الدُّرِّ المُختار شرح تنوير الأبصار ، ابن عابدين (مُحَمَّد أمين - ت ١٢٣٢ هـ) ،
دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ٨٤- الحاوي الكبير ، الماوردي (أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب - ت ٤٥٠ هـ) ، ت : د. محمود
مطرجي و آخرين ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٨٥- الحجة في القراءات السَّبْع ، ابن خالويه (أبو عبد الله الحسين بن أحمد - ت ٣٧٠ هـ) ، ت : د. عبد العال
سالم مكرم ، ط ٤ ، دار الشروق ، بيروت ، ١٤٠١ هـ .
- ٨٦- حجة القراءات ، ابن زنجلة (أبو زرعة عبد الرحمن بن مُحَمَّد - ت) ، ت : سعيد الأفغاني ، ط ٢ ،
مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- ٨٧- حركة التُّصحیح اللُّغويّ في العصر الحديث ، د. مُحَمَّد ضاري حمادي ، دار الرشيد ، بغداد ، ١٩٨١ م .
- ٨٨- الخُصائص ، ابن جنيّ (أبو الفتح عثمان - ت ٣٩٢ هـ) ، ت : مُحَمَّد علي النجار ، ط ٢ ، دار الهدى ،
بيروت .
- ٨٩- دراسات في الاختلافات الفقهية ، مُحَمَّد أبو الفتح البيانوني ، نشر مكتبة الهدى ، حلب ، ١٩٧٥ م .
- ٩٠- دراسات في فقه اللُّغة ، د. صبحي الصالح ، ط ٩ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨١ م .
- ٩١- دراسات في اللُّغة و النحو ، د. عدنان مُحَمَّد سلمان ، دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩١ م .
- ٩٢- دراسة الصُّوَر اللُّغويّة ، د. أحمد مختار عمر ، ط ١ ، توزيع عالم الكُتُب ، القاهرة ، ١٩٧٦ م .
- ٩٣- دراسة اللُّهجات العربيّة القديمة ، د. داود سلّوم ، ط ١ ، مطبعة المكتبة العلميّة ، لاهور ، باكستان ،
١٩٧٦ م .
- ٩٤- دراسة المعنى عند الأصوليين ، د. طاهر سليمان حموده ، الدار الجامعية للطباعة والنشر و التوزيع ،
الإسكندرية ، مصر .
- ٩٥- الدُّرُّ المُبَيَّن في الغرر المُثَلَّثة ، الفيروز آبادي (مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب - ت ٨١٧ هـ) ، ت : الطاهر
أحمد الزاوي ، ط ١ ، الدار العربيّة للكتاب .

- ٩٦- الدرُّ الثَّقِيّ فِي شَرْحِ الْفَافِ الْخَرْقِيّ، ابن المَبْرَد (أبو المَحاسن جمال الدِّين يوسف بن حسن بن عبد الهادي الخنيليّ - ت ٩٠٩هـ)، إعداد: د. رضوان مختار بن غريبّة، ط ١، دار المِجْتَمَع للنّشر و التّوزيع، جدّة، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
- ٩٧- دلالة الألفاظ، د. إبراهيم أنيس، ط ٣، المطبعة الفنية الحديثة، مصر، ١٩٧٦م.
- ٩٨- دلالة الألفاظ العَرَبِيَّة و تطورها، د. مراد كامل، مطبعة نهضة مصر، ١٩٦٣م.
- ٩٩- دور الكلمة في اللُّغَة، ستيفن أولمان، ترجمة: د. كمال مُحمَّد بشر، ط ١٠، نشر: مكتبة الشباب، القاهرة، ١٩٨٦م.
- ١٠٠- ديوان الأدب، الفارابي (أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم - ت ٣٥٠هـ)، ت: د. أحمد مختار عمر، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ١٠١- ديوان الأسود بن يعفر، صنعة د. نوري حمودي القيسي، مطبعة الجمهورية، بغداد، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ١٠٢- ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس)، شرح وتقديم: مهدي مُحمَّد ناصر الدين، ط ١، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- ١٠٣- ديوان الأفوه الأودي، ضمن كتاب (الطرائف الأدبية)، تصحيح وتخريج عبد العزيز الميمني، مطبعة لجنة التّأليف و الترجمة و النّشر، ١٩٣٧م.
- ١٠٤- ديوان امرئ القيس، ت: مُحمَّد أبي الفضل إبراهيم، ط ٤، دار المعارف، القاهرة.
- ١٠٥- ديوان أوس بن حَجْر، ت: مُحمَّد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، ١٩٧٩م.
- ١٠٦- ديوان حسان بن ثابت، ت: د. وليد عرفات، دار صادر، بيروت، ١٩٧٤م.
- ١٠٧- ديوان الخطيب، برواية و شرح ابن السكيت (ت ٢٤٦هـ)، ت: د. نعمان مُحمَّد أمين طه، ط ١، مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٨٧م.
- ١٠٨- ديوان حُميد بن ثور الهلالي، ت: عبد العزيز الميمني، الدار القومية للطباعة و النّشر، القاهرة.
- ١٠٩- ديوان شعر ذي الرُّمّة (غيلان بن عقبة العدوي)، تصحيح و تنقيح: كاريل هنري، مطبعة كلية كمبريدج، ١٣٣٧هـ- ١٩١٩م.
- ١١٠- ديوان شعر عدي ابن الرقاع العاملي، عن ثعلب (أبي العباس أحمد بن يحيى - ت ٢٩١هـ)، ت: د. نوري حمودي القيسي و د. حاتم الضّامن، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- ١١١- ديوان الشماخ بن ضرار الذيباني، ت: صلاح الدين الهادي، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨م.
- ١١٢- ديوان عبد الله بن رواحة ودراسة في سيرته و شعره، د. وليد قصّاب، ط ٢، دار الضيّاء، عمّان، الأردن، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- ١١٣- ديوان طرفة بن العبد البكري، شرح الأعلام السّنتمري (ت ٤٧٦هـ)، ت: لُطفي الصّقّال و درّة الخطيب، طبعة دمشق، ١٣٩٥هـ.

- ١١٤- ديوان الطرمح ، ت : د. عزة حسن، مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم ، دمشق ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م .
- ١١٥- ديوان العجاج (رواية عبد الملك بن قريش الأصمعي و شرحه) ، ت : د. عزة حسن ، نشر : مكتبة دار الشرق ، بيروت .
- ١١٦- ديوان قيس بن الخطيم ، ت : د. ناصر الدين الأسد ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٧ م .
- ١١٧- ديوان كثير عزة ، ت : د. إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٣٩١هـ - ١٩٧١ م .
- ١١٨- ديوان النابغة الذبياني ، ت : كرم البستاني ، دار صادر - دار بيروت للطباعة و النشر ، بيروت ، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣ م .
- ١١٩- ذيل التقييد ، أبو الطيب الفاسي (مُحَمَّد بن أحمد المكي - ت ٨٣٢هـ) ، ت : كمال يوسف الحوت ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠هـ .
- ١٢٠- رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، ابن تيمية (تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم الحارثي - ت ٧٢٨هـ) ، ت : حسين إسماعيل الجمل ، مكتب التراث الإسلامي ، مصر ، ١٤٠٩هـ .
- ١٢١- روضة الطالبين ، النووي (ت ٦٧٦هـ) ، ت : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود و الشيخ علي مُحَمَّد معرض ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٢٢- زاد المسير في علم التفسير ، ابن الجوزي (أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي - ت ٥٩٧هـ) ، ت : مُحَمَّد بن عبد الرحمن عبد الله ، ط ١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ١٢٣- الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي ، الأزهري (ت ٣٧٠هـ) ، ت : د. سميح أبو مغلي ، ط ١ ، دار الفكر ، الأردن ، ١٩٩٩ م ، و الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ، ت : د. مُحَمَّد جبر الألفي ، ط ١ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، ١٣٩٩هـ ، و الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ، ت : شهاب الدين أبو عمر ، (ملحق بكتاب الحاوي الكبير للماوردي - الجزء الرابع والعشرون) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م .
- ١٢٤- الزينة في الألفاظ الإسلامية العربية ، أبو حاتم الرازي (أحمد بن حمدان - ت ٣٢٢هـ) ، ت : حسين بن فيض الله الحمداني ، ط ٢ ، مطابع دار الكتاب العربي ، مصر ، ١٩٥٧ م .
- ١٢٥- سر صناعة الإعراب ، ابن جنّي (ت ٣٩٢هـ) ، ت : مصطفى السقا وآخرين ، ط ١ ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، ١٩٥٤ م .
- ١٢٦- سنن ابن ماجة ، ابن ماجة (أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني - ت ٢٧٥هـ) ، ت : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٢٧- سنن أبي داود ، أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي - ت ٧٧٥هـ) ، ت : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٢٨- سنن البيهقي الكبرى ، البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى - ت ٤٥٨هـ) ، ت : مُحَمَّد عبد القادر عطا ، نشر : مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٤١٤هـ .

- ١٢٩- سنن الترمذي ، الترمذي (أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى السلميّ - ت ٢٧٩هـ) ، ت : أحمد مُحَمَّد شاكر و آخرين ، دار إحياء التراث العربيّ ، بيروت .
- ١٣٠- سنن الدارقطني ، الدارقطني (علي بن عمر أبو الحسن البغدادي - ت ٣٨٥هـ) ، ت : السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦ م .
- ١٣١- سنن الدارمي ، الإمام الدارمي (أبو مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن - ت ٢٥٥هـ) ، ت : فواز أحمد زمري ، خالد السبع العلمي ، ط ١ ، دار الكتاب العربيّ ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ١٣٢- سير أعلام النبلاء ، الذهبي (أبو عبد الله شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز - ت ٧٤٨هـ) ، ت : شعيب الأرنؤوط ، مُحَمَّد نعيم العرقسوسي ، ط ٩ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣هـ .
- ١٣٣- شرح ابن عقيل ، ابن عقيل (بهاء الدين عبد الله الهمداني - ت ٧٦٩هـ) ، ت : مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد ، ط ٢٠ ، مطابع المختار الإسلامي ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م .
- ١٣٤- شرح أدب الكاتب ، الجوابيقي (أبو منصور موهوب بن أحمد بن مُحَمَّد - ت ٥٤٠هـ) ، مكتبة القدسي ، القاهرة ، ١٣٥٠هـ .
- ١٣٥- شرح أشعار الهدليين ، صنعة أبي سعيد الحسن بن الحسين السُّكُريّ ، ت : عبد الستار أحمد فراج ، مراجعة : محمود مُحَمَّد شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة
- ١٣٦- شرح ديوان جرير ، مُحَمَّد إسماعيل عبد الله الصّاوي ، دار الأندلس للطباعة والنشر ، بيروت .
- ١٣٧- شرح ديوان عنتر ، ت : عبد المنعم عبد الرؤوف شليبي ، طبع شركة فنّ الطّباعة ، القاهرة .
- ١٣٨- شرح ديوان الفرزدق ، جمع و تعليق : عبد الله إسماعيل الصّاوي ، ط ١ ، مطبعة الصّاوي ، القاهرة ١٣٥٤هـ - ١٩٣٦ م .
- ١٣٩- شرح ديوان ليبد بن ربيعة العامري ، ت : د. إحسان عبّاس ، إصدارات وزارة الإرشاد والأبناء ، الكويت ، ١٩٦٢ م .
- ١٤٠- شرح شعر زهير بن أبي سلمى ، صنعة أبي العباس ثعلب (ت ٢٩١هـ) ، ت : د. فخر الدين قباوة ، ط ١ ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م .
- ١٤١- شرح القصائد التسع المشهورات ، صنعة أبي جعفر النُّحَّاس (أحمد بن مُحَمَّد - ت ٣٣٨هـ) ، ت : أحمد خطاب ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣ م .
- ١٤٢- الشرح الكبير ، ابن قدامة (عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أحمد - ت ٦٨٢هـ) ، دار الكتاب العربيّ ، بيروت .
- ١٤٣- شرح نهج البلاغة ، ابن أبي الحديد (أبو حامد عزّ الدين هبة الله بن مُحَمَّد بن الحسين المدائني - ت ٦٥٦هـ) ، ت : مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم ، ط ٢ ، دار إحياء الكُتب العربيّة-عيسى البابي الحلبي ، ٣٨٧هـ - ١٩٦٧ م .
- ١٤٤- شُعَب الإيمان ، البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، ت : مُحَمَّد السعيد بسبوني زغلول ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٤١٠هـ .

- ١٤٥- شعر عبد الله بن الزبير الأسدي ، ت : د. يحيى الجبوري ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ١٤٦- الشعر والشعراء ، ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ، ت : أحمد مُحَمَّد شاکر ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٨٢م .
- ١٤٧- الصحاحي في فقه اللُّغة و سنن العرب في كلامها ، ابن فارس (أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا - ت ٣٩٥هـ) ، ت : مصطفى الشَّومي ، مطابع : أ . بدران و شركاه ، بيروت ، ١٩٦٤م .
- ١٤٨- صُنح الأَعشى في صناعة الإنشا ، القلقشندي (أحمد بن علي ت - ٨٢١هـ) ، ت : مُحَمَّد حسين شمس الدين ، ط ١ ، دار الكتب العلمیة ، بيروت ، ١٩٨٧م .
- ١٤٩- الصحاح ، الجوهري (أبو نصر إسماعيل بن حماد - ت ٣٩٣هـ) ، ت : أحمد عبد الغفار عطار ، ط ٤ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ١٥٠- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ابن حبان (مُحَمَّد بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي - ت ٣٥٤هـ) ، ت : شعيب الأرنؤوط ، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ١٥١- صحيح ابن خزيمة ، ابن خزيمة (عمد بن إسحاق أبو بكر السلمي النيسابوري - ت ٣١١هـ) ، ت : د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .
- ١٥٢- صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر) ، البخاري (أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل الجعفي - ت ٢٥٦هـ) ، ت : د. مصطفى ديب البغا ، ط ٣ ، دار ابن كثير ، بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ١٥٣- صحيح مسلم ، الإمام مسلم (أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري - ت ٧٦٢هـ) ، ت : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ١٥٤- صحيح مسلم بشرح النووي ، النووي (ت ٦٧٦هـ) ، ط ٢ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ١٥٥- صفوة الصفوة ، أبو الفرج (عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد - ت ٥٩٧هـ) ، ت : محمود فاخوري و د. مُحَمَّد رواس قلعجي ، ط ٢ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١٥٦- الصنغ الفردية العربية : نشأتها وتطورها ، د. مُحَمَّد سعود المعيني ، مطبعة جامعة البصرة ، ١٩٨٢م .
- ١٥٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، السخاوي (شمس الدين مُحَمَّد بن عبد الرحمن - ت ٩٠٤هـ) ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت .
- ١٥٨- طَبَقَاتُ الحُفَاط ، السُّبُوْطِي (ت ٩١١هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلمیة ، بيروت .
- ١٥٩- طَبَقَاتُ الحُنَابِلَة ، بن أبي يعلى (مُحَمَّد أبو الحسين - ت ٥٢١هـ) ، ت : مُحَمَّد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ١٦٠- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّة ، قاضي شهبة (أبو بكر بن أحمد بن مُحَمَّد بن عمر بن - ت ٨٥١هـ) ، ت : د. الحافظ عبد العليم خان ، ط ١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ١٦١- طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ في الاصطلاحات الفقهيَّة ، السُّنْفِي (أبو حفص نجم الدين عمر بن مُحَمَّد - ت ٥٣٧هـ) ، مكتبة المشى ، بغداد ، عن طبعة المطبعة العامرة ، ١٣١١هـ ، و طَلَبَةُ الطَّلَبَةِ في الاصطلاحات الفقهيَّة ، ت : خليل الميس ، ط ١ ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٨٦م .

- ١٦٢- ظاهرة القلب المكاني في العربية ، د. عبد الفتاح الحمّوز ، ط ١ ، دار عمّار- عمّان / مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .
- ١٦٣- علّم الدلالة ، د. أحمد مختار عمر ، ط ١ ، الناشر : مكتبة دار العروبة ، الكويت ، ١٩٨٢م .
- ١٦٤- علّم الدلالة ، بيير جيرو ، ترجمة : د. منذر عياشي ، ط ١ ، دار طلاس للدراسات و الترجمة و النشر ، دمشق ، ١٩٨٨م .
- ١٦٥- علّم الدلالة ، جون لاينز ، ترجمة : حليم حسين فالح وكاظم حسين باقر ، مطبعة جامعة البصرة ، ١٩٨٠م .
- ١٦٦- علّم الدلالة ، ف. بالمر ، ترجمة : مجيد الماشطة ، مطبعة العمال المركزية ، ١٩٨٥م .
- ١٦٧- علّم الدلالة : أصوله و مباحثه في التراث العربي ، منقور عبد الجليل ، منشورات : اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، سورية ، ٢٠٠١م .
- ١٦٨- علّم الدلالة : دراسة و تطبيقاً ، د. نور الهدى لوشن ، ط ١ ، منشورات جامعة قار يونس ، الجماهيرية الليبية ، ١٩٩٥م .
- ١٦٩- علّم الدلالة السلوكي ، لاينز ، ترجمة : مجيد الماشطة ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٦م .
- ١٧٠- علّم الدلالة العربي النظرية و التطبيق : دراسة تاريخية تأصيلية نقدية ، د. فايز الداية ، ط ١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٥م .
- ١٧١- علّم الدلالة عند العرب (دراسة مقارنة مع السيميائية الحديثة) ، عادل فاخوري ، ط ١ ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٨٥م .
- ١٧٢- علم اللّغة ، د. علي عبد الواحد وافي ، ط ٩ ، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ، ١٩٨٣م .
- ١٧٣- علّم اللّغة الاجتماعي ، د. هدسن ، ترجمة : د. محمود عبد الغني عياد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٨٧م .
- ١٧٤- علّم اللّغة العام ، فردينان دي سوسير ، ترجمة : د. يوثيل يوسف عزيز ، دار الكتب ، جامعة الموصل ، ١٩٨٨م .
- ١٧٥- علّم اللّغة (مقدمة للقارئ العربي) ، د. محمود السمران ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٦٢م .
- ١٧٦- عوامل التطور اللغوي (دراسة في نموّ و تطوّر الثروة اللغوية) ، د. أحمد عبدالرحمن حماد ، دار الأندلس ، بيروت .
- ١٧٧- عوامل تنمية اللّغة العربيّة ، د. توفيق مُحمّد شاهين ، ط ١ ، مطبعة الدعوة الإسلاميّة ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م .
- ١٧٨- العين ، الفراهيدي (أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد - ت ١٧٥هـ) ، ت : د. مهدي المعزومي و د. إبراهيم السامرائي ، ط ٢ ، نشر: دار الهجرة ، طهران ، ١٤٠٩هـ .
- ١٧٩- غريب الحديث ، ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) ، ت : د. عبد الله الجبوري ، ط ١ ، مطبعة العائلي ، بغداد ، ١٣٩٧هـ .

- ١٨٠- غريب الحديث ، أبو عبيد الهروي (القاسم بن سلام - ت ٢٢٤هـ) ، ت : د. مُحَمَّد عبد المعيد خان ، ط ١ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٣٩٦هـ .
- ١٨١- غريب الحديث، الخطابي (أبو سليمان حمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم البستي - ت ٣٨٨هـ) ، ت : عبد الكريم إبراهيم العزاوي ، منشورات جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ .
- ١٨٢- الفائق في غريب الحديث و الأثر، الزَّمَخْشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، ت : علي مُحَمَّد البجاوي و مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم ، ط ٢ ، دار المعرفة ، لبنان .
- ١٨٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، ت : مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي و محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩هـ .
- ١٨٤- فتح القدير الجامع بين فني الرواية و النُراية من عِلْم التفسير ، الشوكاني (مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد - ت ١٢٥٠هـ) ، عالم الكتب ، بيروت .
- ١٨٥- فتح الوهاب ، زكريا الأنصاري (زكريا بن مُحَمَّد بن أحمد - ت ٩٢٦هـ) ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨هـ .
- ١٨٦- فرائد اللُغة في الفروق ، الأب هنريكوس لامنس اليسوعي، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين ، بيروت ، ١٨٨٩م .
- ١٨٧- الفردوس بمأثور الخطّاب ، أبو شجاع الهمذاني (شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي - ت ٥٠٩هـ) ت : السعيد بن بسونى زغلول ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦م .
- ١٨٨- الفروق في اللُغة ، أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ) ، ت: لجنة إحياء التراث العربي ، ط ٥ ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٣م .
- ١٨٩- الفروق اللُغوية و أثرها في تفسير القرآن الكريم ، د. مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن صالح الشايع ، ط ١ ، نشر مكتبة العبيكان ، الرياض ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ١٩٠- فصول في فقه العربيّة ، د. رمضان عبد الثّواب ، ط ٢ ، مكتبة الخالجي - القاهرة ، دار الرّفاعي - الرياض ، ١٩٨٣م .
- ١٩١- فَعَلْتُ و أَفَعَلْتُ ، أبو حاتم السجستاني (سهل بن مُحَمَّد بن عثمان - ت ٢٥٥هـ) ، ت د. خليل إبراهيم العطية ، مديرية دار الكتب ، جامعة البصرة ، ١٩٧٩م .
- ١٩٢- فقه اللُغة ، د. علي عبد الواحد وافي ، ط ٨ ، دار نهضة مصر ، القاهرة .
- ١٩٣- فقه اللُغة العربيّة ، د. كاصد ياسر الزُّبَدي ، مطبوعات دار الكتب ، جامعة الموصل ، ١٩٨٧م .
- ١٩٤- فقه اللُغة المقارن ، د. إبراهيم السامرائي ، دارُ العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٦٨م .
- ١٩٥- فقه اللُغة و خصائص العربيّة ، د. مُحَمَّد المبارك ، ط ٧ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١م .
- ١٩٦- فقه اللُغة و سر العربيّة ، الثعالبي (أبو منصور إسماعيل - ت ٤٢٩هـ)، ت: مصطفى السقا وصاحبيّو ، ط ٢ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، ١٩٥٤م .
- ١٩٧- الفلسفة اللُغوية ، جرجي زيدان ، ط ١ ، دار الحدائق ، بيروت ، ١٩٨٥م .

- ١٩٨- في أصول النحو ، سعيد الأفغاني ، ط٢ ، مطبعة الجامعة السورية ، ١٩٥٧ م .
- ١٩٩- في اللهجات العربيّة ، د. إبراهيم أنيس ، ط٤ ، مكتبة الأنجلو المصرية للطبع والنشر ، القاهرة ، ١٩٧٣ م .
- ٢٠٠- القاموس الفيّهي لُغةً واصطلاحاً ، سعدي أبو حبيب ، إعادة الطبعة الأولى ، دار الفكر ، دمشق ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٢٠١- القاموس المحيط ، الفيروزآبادي (ت ٨١٧ هـ) ، ط٢ ، دار إحياء التراث العربيّ ، ٢٠٠٠ م .
- ٢٠٢- القلب و الإبدال ابن السكيت (ت ٢٤٤ هـ) ، ت : د. أوغست هفتر (ضمن : الكنز اللغوي في اللّسن العربيّ) ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٠٣ م .
- ٢٠٣- الكتاب ، سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر - ت ١٨٠ هـ) ، شرح وتحقيق : عبد السلام مُحمّد هارون ، ط٣ ، عالمُ الكُتب ، بيروت ، ١٩٨٣ م .
- ٢٠٤- كتاب الأفعال ، ابن القطّاع (أبو القاسم علي بن جعفر السعدي - ت ٥١٥ هـ) ، ط١ ، عالمُ الكُتب ، بيروت ، ١٩٨٣ م .
- ٢٠٥- كتاب الجيم ، أبو عمرو الشيباني (إسحاق بن مرار - ت ٢٠٦ هـ) ، ت : إبراهيم الإيباري ، الهيئة العامّة لشؤون المطابع الأميريّة ، القاهرة ، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- ٢٠٦- كتاب السبعة في القراءات ، ابن مجاهد (أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس التميمي البغدادي - ت ٣٧٤ هـ) ، ت : د. شوقي ضيف ، ط٢ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٤٠٠ هـ .
- ٢٠٧- كشف اصطلاحات الفنون ، التهانوي (مُحمّد علي الفاروقي - ت ١١٥٨ هـ) ، ت : لطفي عبد البديع ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٧ م .
- ٢٠٨- الكُشاف عن حقائق التّنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التّأويل ، الزّمخشريّ (ت ٥٣٨ هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٩ م .
- ٢٠٩- كشف القناع عن متن الإقناع ، البهوتي (منصور بن يونس بن إدريس - ت ١٠٥١ هـ) ، ت : هلال مصيلحي مصطفى هلال ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
- ٢١٠- كُشفُ الظّنون عن أسامي الكُتب والفنون ، حاجي خليفة (مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي - ت ١٠٦٧ م) ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٩٩٧ م - ١٤١٣ هـ .
- ٢١١- كلامُ العَرَب من قضايا اللُغة العربيّة ، د. حسن ظاظا ، دار النهضة العربيّة للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٧٦ م .
- ٢١٢- الكُليات (معجم في المصطلحات و الفروق اللُغويّة) ، أبو البقاء الكفوي (أيوب بن موسى الحسيني - ت ١٠٩٤ هـ) ، إعداد : عدنان درويش و مُحمّد المصري ، مطبعة وزارة التربية ، دمشق ، ق١ / ١٩٧٤ ، ق٢ / ١٩٧٥ م .
- ٢١٣- كُنزُ العُمال في سنن الأقوال و الأفعال ، علاء الدين المندي (علي المتقي بن حسام الدين - ت ٩٧٥ هـ) ، ت : الشيخ بكري حياي والشيخ صفوة الصقا ، مؤسّسة الرّسالة ، بيروت .

- ٢١٤- الكَوَكِبُ الدُّرِّيُّ في تخريج الفروع الفقهية على المسائل التحوية، الأسنوي (جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن - ت ٧٧٢هـ)، ت: د. عبد الرزاق السعدي، ط١، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- ٢١٥- لبّ اللباب في تحرير الأنساب، السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار صادر، بيروت.
- ٢١٦- لحن العامة و التطور اللغوي، د. رمضان عبد التواب، ط١، مطابع البلاغ، القاهرة، ١٩٦٧م.
- ٢١٧- لسانُ العرب، ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم - ت ٧١١هـ)، ت: أمين مُحَمَّد و مُحَمَّد الصادق العبيدي، ط١، دار إحياء التراث العربي - مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٩٩٦م.
- ٢١٨- اللسانيات و أسسها المعرفية، د. عبد السلام المسدي، المطبعة العربية، تونس، ١٩٨٦م.
- ٢١٩- اللسانيات و الدلالة (الكلمة)، د. منذر عياشي، ط١، الناشر: مركز النماء القومي، حلب، سورية، ١٩٩٦م.
- ٢٢٠- لُغاتُ القَبَائِلِ الوارِدة في القرآن الكريم، أبو عبيد الهروي (ت ٢٢٤هـ)، ت: د. عبد الحميد السيد طَلَب، مطبوعات جامعة الكويت، مطابع القيس التجارية، ١٩٨٥م.
- ٢٢١- اللُّغة، ج. فندريس، تعريب: عبد الحميد الدواخلي و مُحَمَّد القصاص، مطبعة لجنة البيان العربي، نشر: مكتبة الأجلو المصرية.
- ٢٢٢- اللُّغة العربية عبر العصور، محمود حجازي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٨٦م.
- ٢٢٣- اللُّغة العربية معناها و مبناها، د. تمام حسان، ط٢، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٧٩م.
- ٢٢٤- اللُّغة و المجتمع، د. محمود السمران، ط٢، دار المعارف، ١٩٦٣م.
- ٢٢٥- اللُّهجات العربية القديمة، كايم راين، ترجمة: عبد الرحمن أيوب، مطبوعات جامعة الكويت، ذات السلاسل للطباعة و النشر، الكويت، ١٩٨٦م.
- ٢٢٦- اللُّهجات العربية في التراث، د. أحمد علم الدين الجندي، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٢٢٧- لهجة تميم و أثرها في العربية الموحدة، غالب فاضل المطليبي، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٩٧٨م.
- ٢٢٨- ليس في كلام العرب، ابن خالويه (أبو عبد الله الحسين بن أحمد - ت ٣٧٠هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط٢، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٢٢٩- مباحث لغوية، د. إبراهيم السامرائي، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ١٩٧١م.
- ٢٣٠- المباحث اللغوية في العراق، د. مصطفى جواد، مطبعة لجنة البيان العربي، بغداد، ١٩٥٥م.
- ٢٣١- المبسوط، السرخسي (أبو بكر شمس الدين مُحَمَّد بن أبي سهل - ت ٤٨٣هـ)، ت: جمع من الأفاضل، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ٢٣٢- المَکَلُ السائِر في أدب الكاتب و الشاعر، ضياء الدين ابن الأثير (أبو الفتح نصر الله بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الكريم الموصلي - ت ٦٣٧هـ)، ت: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥م.

- ٢٣٣- التُّلَّتْ ، ابن السيد البطلبوسي (ت ٥٢١هـ)، ت : د. صلاح مهدي الفرطوسي ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨١ م .
- ٢٣٤- مجاز القرآن ، أبو عبيدة (معمّر بن المثنيّ التيميّ - ت ٢١٠هـ) ، ت: مُحَمَّدُ فؤاد سزكين ، ط ١ ، الناشر : مُحَمَّدُ الخالجي ، مصر ، ١٣٨١هـ-١٩٦٢م .
- ٢٣٥- مجالسُ ثعلب ، ثعلب (ت ٢٩١هـ) ، ت : عبد السّلام مُحَمَّدُ هارون ، دار المعارف ، القاهرة ، ٩٤٨م .
- ٢٣٦- مَجْمَعُ الأمثال ، الميداني (أبو الفضل أحمد بن مُحَمَّدُ النيسابوري - ت ٥١٨هـ) ، ت: مُحَمَّدُ محيي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٣٧- مَجْمَعُ الزُّوَادِ ومنبع الفوائد (نور الدّين علي بن أبي بكر الهيثمي - ت ٨٠٧هـ) ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م .
- ٢٣٨- المَجْمُوعُ شرح المَهْدَبِ ، النووي (ت ٦٧٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ٢٣٩- محاضراتُ في أسباب اختلاف الفقهاء ، علي الخفيف ، مطبعة الرّسالة ، القاهرة ، ١٩٥٦م .
- ٢٤٠- الحصول في علم الأصول ، الرازي (مُحَمَّدُ بن عمر بن الحسين - ت ٦٠٦هـ) ، ت : طه جابر فياض العلواني ، ط ١ ، منشورات جامعة الإمام مُحَمَّدُ بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٠هـ .
- ٢٤١- المُحْكَمُ والمُحِيطُ الأعظم ، ابن سيدة (ت ٤٥٨هـ) ، ت : د. عائشة عبد الرّهمن وآخريّن ، ط ١ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده ، مصر ، ١٣٧٧هـ-١٩٥٨ م .
- ٢٤٢- مُختَصَرُ المزنّي ، المزنّي (إسماعيل بن يحيى - ت ٢٦٤هـ) ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٢٤٣- المُختَصَصُ ، ابن سيده (ت ٤٥٨هـ) ، ت : لجنة إحياء التراث العربيّ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .
- ٢٤٤- المدوّنة الكُبرى ، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، مطبعة السّعادة ، مصر .
- ٢٤٥- المذكّر والمؤث ، ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) ، ت : د. طارق عبد عون الجناي ، ط ١ ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٨ م .
- ٢٤٦- المذكّر والمؤث ، الفَرَاءُ (أبو زكريّا يحيى بن زياد - ت ٢٠٧هـ) ، نشر : مصطفى أحمد الزُّرقا ، حلب ، سوريا ، ١٣٤٥هـ .
- ٢٤٧- المذكّر والمؤث ، المبرّد (أبو العباس مُحَمَّدُ بن يزيد - ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق و تعليق : د. رمضان عبد التّوّاب و صلاح الدين الهادي ، مطبعة دار الكتب ، الجمهوريّة العربيّة المُتّحدة ، ١٩٧٠ م .
- ٢٤٨- المزهري في علوم اللّغة وأنواعها ، السيوطي (ت ٩١١هـ) ، ت : فؤاد علي منصور ، ط ١ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ١٩٩٨ م .
- ٢٤٩- المستدرك على الصّحّيحين ، الحاكم النيسابوري (أبو عبد الله مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدُ - ت ٤٠٥هـ) ، ت : د. يوسف المرعشلي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- ٢٥٠- مسند أبي عوانة ، أبو عوانة الأسفرايني (يعقوب بن إسحاق - ت ٣١٦هـ) ، ت : أيمن بن عارف الدمشقي ، ط ١ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٩٨ م .
- ٢٥١- مسند أحمد ، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ، دار صادر ، بيروت .

- ٢٥٢- مسند الشافعي ، الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٥٣- مسند الشاميين ، الطبراني (أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي - ت ٣٦٠هـ) ، ت : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
- ٢٥٤- مسند الشهاب ، أبو عبد الله القضاعي (مُحَمَّد بن سلامة بن جعفر - ت ٤٥٤هـ) ، ت حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، دار الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م .
- ٢٥٥- مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) ، طبع ونشر : المكتبة العتيقة - تونس و دار التراث - القاهرة ، ١٣٣٣هـ .
- ٢٥٦- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، الفيومي (أحمد بن مُحَمَّد بن علي المقرئ - ت ٧٧٠هـ) ، ت : د. عبد العظيم الشناوي ، طبعة : دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٧م ، و طبعة : مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٨٧م .
- ٢٥٧- المصنّف (مصنّف عبد الرزاق) ، الصنعاني (أبو بكر عبد الرزاق بن همام - ت ٢١١هـ) ، ت : حبيب الرحمن الأعظمي ، ط ٢ ، نشر : المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
- ٢٥٨- المصنّف في الأحاديث والآثار ، ابن أبي شَيْبَةَ (أبو بكر عبد الله بن مُحَمَّد الكوفي - ت ٢٣٥هـ) ، ت : كمال يوسف الحوت ، ط ١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩هـ .
- ٢٥٩- المطلع على أبواب المقنع ، ابن الخنبلي (أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي الفتح البعلبي - ت ٧٠٩هـ) ، ت : مُحَمَّد بشير الأدلبي ، نشر : المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨١م .
- ٢٦٠- المعاجم العربيّة : دراسة تحليلية ، د. عبد السميع مُحَمَّد أحمد ، ط ٢ ، دار الفكر العربي ، ١٩٧٤م .
- ٢٦١- المعاجم اللغويّة العربيّة : بداءتها وتطورها ، د. أميل يعقوب ، ط ١ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨١م .
- ٢٦٢- معاني القرآن ، الفراء (ت ٢٠٧هـ) ، ت : د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، ط ١ ، انتشارات ناصر خسرو ، طهران .
- ٢٦٣- معاني القرآن وإعرابه ، الزجاج (أبو إسحاق إبراهيم بن السري - ت ٣١١هـ) ، ت : د. عبد الجليل عبده شلبي ، ط ١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٨م .
- ٢٦٤- المُعْجَمُ الأَوْسَطُ ، الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، ت : طارق عوض الله و عبد الحسن إبراهيم ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥هـ .
- ٢٦٥- مُعْجَمُ البلدان ، ياقوت الحموي (أبو عبد الله شهاب الدين بن عبد الله - ت ٦٢٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ٢٦٦- المُعْجَمُ العربيّ : نشأته وتطوره ، د. حسين نصّار ، ط ٢ ، دار مصر للطباعة ، ١٩٦٨م .
- ٢٦٧- المُعْجَمُ الكبير ، الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، ت : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، دار إحياء التراث العربيّ ، القاهرة .
- ٢٦٨- مُعْجَمُ لغات القبائل والأمصار ، د. جميل سعيد و د. داود سلّوم ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، ١٩٧٨م .

- ٢٦٩- مُعْجَمُ لُغَةِ الْفُقَهَاءِ ، د. مُحَمَّدُ رِوَّاسُ قَلْعَجِي وَ د. حَامِدُ صَادِقُ قَنْبِي ، ط ٢ ، دار النفاش ، بيروت ، ١٩٨٨ م.
- ٢٧٠- مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ مِنْ أَسْمَاءِ الْبِلَادِ وَالْمَوَاضِعِ ، الْبِكْرِي (أَبُو عَيْبِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلِسِيِّ - ت ٤٨٧هـ) ، ت : مِصْطَفَى السَّقَا ، ط ٣ ، عَالَمُ الْكُتُبِ ، بِيْرُوت ، ١٤٠٣هـ .
- ٢٧١- مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ ، عَمْرُ رِضَا كِحَالَةَ ، نَشْر : مَكْتَبَةُ الْمَثْنَى وَ دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بِيْرُوت .
- ٢٧٢- مُعْجَمُ مَقَائِيسِ اللَّغَةِ ، إِبْنُ فَارَسٍ (ت ٣٩٥هـ) ، بَعْنَابِيَّة : د. مُحَمَّدُ عَوْضُ مَرْعَبُ وَفَاطِمَةُ مُحَمَّدُ أَصْلَانُ ، ط ١ ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بِيْرُوت ، ٢٠٠١ م .
- ٢٧٣- الْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ، الْجَوَالِيْقِي (ت ٥٤٠هـ) ، ت : أَحْمَدُ مُحَمَّدُ شَاكِرُ ، ط ٢ ، مَطْبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ ، الْقَاهِرَةَ ، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩ م .
- ٢٧٤- الْمَعْنَى وَ التَّرْجِمَةُ ، د. يُوْتَيْلُ يُوْسُفُ عَزِيزُ ، ط ١ ، مَنَشُورَاتُ جَامِعَةِ قَارِ يُونَسَ ، بَنْغَازِي ، ١٩٩٧ م .
- ٢٧٥- الْمُعْرَبُ فِي تَرْتِيبِ الْعَرَبِ ، الْمَطْرُزِي (أَبُو الْفَتْحِ نَاصِرُ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّيِّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمَطْرُزِ - ت ٦١٠هـ) ، ت : مَحْمُودُ فَخَاوُورِي وَ عَبْدِ الْحَمِيدِ مَخْتَارُ ، ط ١ ، نَشْر : مَكْتَبَةُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، حَلَبَ ، سُوْرِيَا ، ١٩٧٩ م . الْمُغْنِي ، إِبْنُ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (أَبُو مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ - ت ٦٢٠هـ) ، ط ١ ، دَارُ الْفِكْرِ ، بِيْرُوت ، ١٤٠٥هـ .
- ٢٧٦- مُغْنِي الْمَحْتَاغِ ، مُحَمَّدُ الشَّرِيفِيُّ الْخَطِيبُ (ت ٩٧٧هـ) ، دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بِيْرُوت ، ١٩٥٨ م .
- ٢٧٧- مِفْتَاحُ الْعُلُومِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَارِزْمِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - ت ٣٨٧هـ) ، مَطْبَعَةُ الشَّرْقِ ، مِصْر .
- ٢٧٧- مِفْتَاحُ الْعُلُومِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَوَارِزْمِيُّ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - ت ٣٨٧هـ) ، مَطْبَعَةُ الشَّرْقِ ، مِصْر .
- ٢٧٨- مِفْرَدَاتُ الْفَاطِ الْقُرْآنِ ، الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِي (ت فِي حُدُودِ ٤٢٥ هـ) ، ت : صَفْوَانُ عَدْنَانُ دَاوُدِي ، ط ١ ، دَارُ الْقَلَمِ / دِمَشَقَ - الدَّارُ الشَّامِيَّةُ / بِيْرُوت ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦ م .
- ٢٧٩- مَقْدَمَةُ إِبْنِ الصَّلَاحِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ ، الشُّهُرُورِيُّ (أَبُو عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ت ٦٤٣هـ) ، شَرْحُ وَ تَعْلِيْقُ : صِلَاحُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَوِيْضَةَ ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ ، بِيْرُوت .
- ٢٨٠- الْمُقْصَدُ الْأَرْشَدُ فِي ذِكْرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، إِبْنُ مَفْلَحٍ (بِرْهَانَ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ - ت ٨٨٤هـ) ، ت : عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيْمَانَ الْعَثِمِيْنَ ، ط ١ ، مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ لِلنَّشْرِ وَ التَّوْزِيْعِ ، الرِّيَاضُ ، ١٩٩٠ م .
- ٢٨١- مِنْ أَسْرَارِ اللَّغَةِ ، د. إِبْرَاهِيمُ أَيْنَسُ ، ط ٥ ، مَطْبَعَةُ الْأَلْجَلُو الْمِصْرِيَّةِ ، ١٩٧٥ م .
- ٢٨٢- مَنَاهِجُ الْبَحْثِ فِي اللَّغَةِ ، د. تَمَامُ حَسَّانُ ، دَارُ الثَّقَافَةِ ، الدَّارُ الْبِيضَاءُ - الْمَغْرِبُ ، ١٩٧٩ م .
- ٢٨٣- الْمُتَجِدُّ فِي اللَّغَةِ ، كِرَاعُ الثَّمَلِ (أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْهَنْسَانِيِّ - ت ٣١٠هـ) ، ت : د. أَحْمَدُ مَخْتَارُ عَمْرُ وَ ضَاحِي عَبْدِ الْبَاقِي ، مَطْبَعَةُ الْأَمَانَةِ ، الْقَاهِرَةَ ، ١٩٧٦ م .
- ٢٨٤- الْمُتَقَوِّصُ وَ الْمَمْدُودُ ، الْفَرَّاءُ (ت ٢٠٧هـ) ، ت : عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَمِّيِّ ، دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ ، ١٩٦٧ م .
- ٢٨٥- مَنَهْجُ الْبَحْثِ اللَّغَوِيِّ بَيْنَ التَّرَاثِ وَ عِلْمِ اللَّغَةِ الْحَدِيثِ ، د. عَلِيُّ زَوَيْنُ ، ط ١ ، دَارُ الشُّوْنِ الثَّقَافِيَّةِ الْعَامَّةِ ، بَنْغَادَ ، ١٩٨٦ م .

- ٢٨٦- المنهج الصوتي للبنية العربية (روية جديدة في الصرف العربي)، د. عبد الصبور شاهين، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
- ٢٨٧- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق الشيرازي (إبراهيم بن علي بن يوسف، ت ٤٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت.
- ٢٨٨- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن الهيثمي (علي بن أبي بكر- ت ٧٣٥هـ)، ت: مُحَمَّد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٨٩- الموازنة، الأمدى (أبو القاسم الحسن بن بشر - ت ٣٧٠هـ)، ت: أحمد صقر، دار المعارف، مصر، ١٩٦١م.
- ٢٩٠- الموافقات في أصول الأحكام، الشاطبي (إبراهيم بن موسى - ت ٧٩٠هـ)، ت: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة.
- ٢٩١- مؤطاً مالك، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، ت: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ٢٩٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ت: الشيخ علي مُحَمَّد معوض و الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م.
- ٢٩٣- نحو وعي لغوي، د. مازن المبارك، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٩م.
- ٢٩٤- النظم المستعذب في شرح غريب المهذب، ابن بطال الركني (مُحَمَّد بن أحمد - ت ٦٣٣هـ)، طبع بهاميش (المهذب)، دار الفكر، بيروت.
- ٢٩٥- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري (أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد - ت ٦٠٦هـ)، ت: طاهر أحمد الزاوي و محمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩م.
- ٢٩٦- نهج البلاغة، الإمام علي عليه السلام، شرح الشيخ مُحَمَّد عبدة، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٩٧- النوار في اللغة، أبو زيد الأنصاري (سعيد بن أوس بن ثابت - ت ٢١٥هـ)، ت: د. مُحَمَّد عبد القادر أحمد، ط ١، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.
- ٢٩٨- هدية العارفين (أسماء المؤلفين و آثار المصنفين)، إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، استانبول، ١٩٥١م، أعادت دار إحياء التراث العربي بيروت طبعه بالأوفست.
- ٢٩٩- الوجوه و النظائر في القرآن الكريم، سلوى مُحَمَّد العزّاء، ط ١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨م.
- ٣٠٠- الوجيز في فقه اللغة، مُحَمَّد الانطاكي، ط ٣، دار الشروق، بيروت، ١٩٦٩م.
- ٣٠١- الورع، الإمام أحمد بن حنبل (أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد الشيباني - ت ٢٤١هـ)، ت: د. زينب إبراهيم القاروط، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
- ٣٠٢- وقايا الأعيان، ابن خلكان (شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد - ت ٦٨١هـ)، ت: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، ١٣٦٧هـ- ١٩٤٨م.

ب- الرسائل الجامعية :

- ٣٠٣- ابنُ جنيّ وعِلْمُ الدَّلالة، نوال كريم زرزور، رسالة ماجستير، كلية الآداب ، الجامعة المستنصرية ، ١٩٨٨ م .
- ٣٠٤- الفاظُ العبادات في القرآن الكريم دراسة دلالية ، أكرم أحمد داود البرزنجي ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٩٠ م .
- ٣٠٥- الفاظُ المعاملات في القرآن الكريم دراسة دلالية ، أكرم أحمد داود البرزنجي ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٩٥ م .
- ٣٠٦- البحثُ الدلالي عند ابن سينا في ضوء علم اللّغة الحديث (اللّسانيات)، مشكور كاظم العوادى، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ١٩٩٠ م .
- ٣٠٧- البحثُ الدلالي عند ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) خيرى جميل الجميلي ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٠ م .
- ٣٠٨- البحثُ الدلالي عند الأمدي (ت ٦٣١هـ)، خيرى جميل الجميلي ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ١٩٩٦ م .
- ٣٠٩- البحثُ الدلالي عند السمرقندي (ت ٥٣٩هـ) في كتابه (ميزان الأصول في نتائج العقول) ، أحمد كامل مُحمّد الكرطاني ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٠ م .
- ٣١٠- البحثُ الدلالي في تفسير الميزان، مشكور كاظم العوادى، رسالة دكتوراه ، كلية القائد، جامعة الكوفة ، ١٩٩٥ م .
- ٣١١- البحثُ الدلالي في كتاب أصول السرخسي (ت ٤٩٠هـ) ، نواس مُحمّد علي الخفاجي ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٢ م .
- ٣١٢- تفسير الكشاف للزمخشري دراسة لغوية ، دلداد غفور هدامين ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة صلاح الدين ، ١٩٩٦ م .
- ٣١٣- جهود الثوريّ اللّغويّ في شرح صحيح مُسلم ، زهراء خالد سعد الله العبيدي، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٩٨ م .
- ٣١٤- الرازي في كتابه الزّيّة، سُكران مُحمّد شلاكة ، رسالة ماجستير، كلية الآداب ، جامعة القادسيّة ، ١٩٩٩ م .
- ٣١٥- الفيوميّ و معجمه المصباح المنير ، ناجي ناصر حسن ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة البصرة ، ١٩٨٩ م .
- ٣١٦- المسائل اللّغويّة و الصرفية في المصباح المنير للفيوميّ ، حميد عبد الحمزة عبيد الفتلي ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ١٩٩٦ م .
- ٣١٧- منهج الرّاعب في كتابه مفردات ألفاظ القرآن ، رافع عبد الله مالو ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٨٩ م .
- ٣١٨- منهج التّسفي في الكشف عن دلالة الألفاظ من خلال كتابه طلبه الطّلبة، عبد الكريم علي عمر، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٩٩ م .

ت- الدوريات :

- ٣١٩- إشكالية الدلالة في المعجمية العربية، د.علي القاسمي، مجلة اللسان العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ع ٤٦، لسنة ١٩٩٨ م.
- ٣٢٠- الاضطرابات الفقهية، الشيخ عبد الوهاب خلف، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج ٧، ١٩٥٣ م.
- ٣٢١- ترتيب مداخل المعجم، د.علي القاسمي، مجلة اللسان العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ع ١٩٤، لسنة ١٩٨٢ م.
- ٣٢٢- التطور الدلالي في لغة الفقهاء، د.حامد صادق قنبي، مجلة اللسان العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ع ٢٤، لسنة ١٩٨٥ م.
- ٣٢٣- جهود أبي زكريا الثوري في القسم اللغوي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات، علي جميل عباس، مجلة آداب الرفادين، جامعة الموصل، ع ١٦، لسنة ١٩٨٦ م.
- ٣٢٤- الحقيقة الشرعية وتنمية اللغة العربية، د. أحمد مطلوب، مجلة المجمع العلمي العراقي، ج ١، ص ٣٢، لسنة ١٩٨٢ م.
- ٣٢٥- الخصائص المميزة الرئيسة للمعجمية العربية، د. علي القاسمي، مجلة اللسان العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، العدد ٤٧، لسنة ١٩٩٩ م.
- ٣٢٦- دراسة المعجمات اللغوية، د. مصطفى جواد، مجلة المجمع العلمي العراقي، ص ٦، ١٩٥٩ م.
- ٣٢٧- علم المصطلح، د. محمود فهمي حجازي، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ع ٥٨، لسنة ١٩٨٦ م.
- ٣٢٨- اللفظ عند الفقهاء، الشيخ محمد علي النجار، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج ١٢، لسنة ١٩٦٠ م.
- ٣٢٩- المعجمات الفقهية نشأتها وتطورها، د. طلال يحيى الطوبجي، بحث مقبول النشر في مجلة (آداب الرفادين) ، جامعة الموصل.
- ٣٣٠- البحث في العربية واستخدامه في المصطلحات العلمية، د. محمد ضاري حمادي، مجلة المجمع العلمي العراقي، ص ٣، ع ٢، لسنة ١٩٨٠ م.

ث- المخطوطات :

- ٣٣١- لغات مختصر ابن الحاجب، لعز الدين أبي عبد الله محمد بن عبد السلام بن إسحاق الأموي (ت بعد ٧٩٧هـ)، دار الكتب والوثائق المصرية، تحت الرقم ٤٧ لغة.

ج- المصادر الأجنبية :

- 332- Arabic Lexicography, John A. Haywood, Leiden: E.J. Brill, 1967.
333- English Language, Wrenn, C, L, London, 1956.
334- Firth's Theory of Meaning, J. Lyons, London, 1957.
335- Fundamentals of Linguistic Analysis, Longacker, R. W., U.S.A., 1972.
336- Semantics, F. H. George, Teach Yourself Books, 1964.
Semantics, Palmer, F. R., Cambridge University Press, Cambridge, 1976. - ٢٢٧
338- Studies in words, C. S. Lewis, 2nd ed, Cambridge, 1967
339- The meaning of meaning, Ogden and Richard, London, Paul, 1949.

ج- المصادر الإلكترونية :

- 340- 339 - [http// tif@gega.net](http://tif@gega.net)
341- [http// www.magazin@arabization.org.ma](http://www.magazin@arabization.org.ma)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com



المؤلف في سطور

- ☆ من مواليد 1972 - جمهورية العراق (أربيل - سوران) ، قرية بالكيان .
- ☆ حاصل على شهادة (البكالوريوس) في قسم اللغة العربية ، بكلية التربية (ابن رشد) - جامعة بغداد 1992/1993م.
- ☆ نال شهادة (الماجستير) في كلية الآداب - جامعة صلاح الدين - أربيل 1996م.
- ☆ حصل على شهادة الدكتوراه في قسم اللغة العربية - كلية الآداب جامعة صلاح الدين - أربيل 2004 .
- ☆ يعمل حالياً رئيس قسم (أصول الدين) بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة صلاح الدين - أربيل .
- ☆ نشر عدد من البحوث العلمية في المجلات الأكاديمية .
- ☆ بريده الإلكتروني dldar72@yahoo.com



دار دجلة

للشؤون وموزعون



عمان - شارع الملك حسين - مجمع الفهيم التجاري

تلفاكس: 411750 - 41176 - فاكس: 41177

ص.ب. 21333 عمان 11121 الأردن

E-mail: dardjlah@yahoo.com

www.dardjlah.com